المركز القومى للترجمة



المشروع القومى للترجمة

إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين
مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة"

تحرير: إيمى إيكرت
لورا سجوبرج

ترجمة وتقديم
جيهان الحكيم

1708

"يتميز هذا العمل بالعصرية و الارتباط الوثيق بقضايا الساعة؛ إذ يشتمل على أفكار وهموم هذا القرن. ورغم هذا الارتباط بقضايا العصر فإن أفكاره صالحة للبقاء والاستمرار، إذ تمثل خلاصة أفكار مؤلفين وعلماء النخبة فى مجالاتهم، أما هوامشه فتضم مراجع ثرية وقيمة،وتمثل فصوله ثروة حقيقية لكل من يهتم بنزاعات و حروب العصر الحديث."

بريان أورند – مؤلف أخلاقيات الحروب.

"قامت سجوبرج وإيكرت بعمل فريد؛ حينما حاولتا تطويع النظريات السياسية و مبادئ الأخلاقيات الدولية "القديمة" لمواجهة قضايا أمنية معاصرة. وقد حاولتا من خلالها إيجاد حلول لتلك القضايا التى استجد منها الكثير على الساحة الدولية، فأثمر عملهما إلقاء مزيد من الضوء على قضايا مثل العقوبات الاقتصادية وخصخصة الحروب حديثا، وبحث تلك القضايا وغيرها من منظور جديد ومثير. وهو جدير بالبحث والتحليل."

جورج لوبيز أستاذ الدراسات السلمية بمعهد جون. ب. كروك.

إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين

مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة"

المركز القومى للترجمة
تأسس فى أكتوبر ٢٠٠٦ تحت إشراف: جابر عصفور

إشراف: فيصل يونس

- العدد: 1708
- إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين: مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة"
- إيمى إيكرت، ولورا سجوبرج
- جيهان الحكيم
- الطبعة الأولى 2011

هذه ترجمة كتاب:

Rethinking the 21st Century: New Problems, Old Solutions
By: Amy Eckert & Laura Sjoberg

This edition was first published in English in 2009 by Zed Books Ltd.
7 Cynthia St. London N1 9JF, UK AND Room 400, 175 Fifth Avenue, New York, NY 10010 USA

شارع الجبلاية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة. ت: ٢٧٣٥٤٥٢٤ - ٢٧٣٥٤٥٢٦ فاكس: ٢٧٣٥٤٥٥٤
El Gabalaya st. Opera House, El Gezira, Cairo.
E-mail: egyptcouncil@yahoo.com Tel: 27354524- 27354526 Fax: 27354554

إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين

مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة"

تحـــريـــــر : إيمى إيكرت ولورا سجوبرج

ترجمة وتقديم : جيهان الحكيم



2011

بطاقة الفهرسة
إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

إعادة التفكير في القرن الحادى والعشرين : مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة" / تحرير: إيمى إيكرت، لورا سجوبرج، ترجمة وتقديم: جيهان الحكيم
ط١، القاهرة: المركز القومى للترجمة، ٢٠١١
٤٣٦ ص، ٢٤ سم
١- السياسة الدولية - نظريات
(أ) إيكرت، إيمى (محرر)
(ب) سجوبرج، لورا (محرر مشارك)
(جـ) الحكيم، جيهان (ترجمة وتقديم)
(د) العنوان ٣٢٧,١

رقم الإيداع ٢٠١٠/١٥٧٩٦
الترقيم الدولى : 978-977-704-214-7
طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

المحتويات

مقدمة المترجمة

أفرد بوب ودوارد فى كتابه الشهير "بوش فى الحرب" فصلين كاملين، محاولا استعادة تلك اللحظات المرعبة فى التاريخ الحديث (من الثامنة والنصف إلى التاسعة والنصف من صباح يوم الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١). وهى الساعة التى قيل عنها فيما بعد، إن الدنيا قد تغيرت بها، بحيث أصبح ما بعدها مقطوع الصلة عما قبلها. ولاشك أن تلك المقولة مبالغ فيها عمدا، حتى تكون ذريعة لإصدار أحكام ظالمة وارتكاب جرائم وحشية، تم ارتكابها باسم العدالة والقانون والحرية والديمقراطية... إلخ من البلاغة الخطابية المنمقة!

هناك اتفاق عام بين الباحثين الاستراتيجيين فى العالم على أن الولايات المتحدة الأمريكية تسلك – فى المجال العالمى- باعتبارها إمبراطورية كونية وحيدة، وخصوصا بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر. وتعتبر هذه السمة قديمة لديها. وإن كانت قد أفصحت عن نفسها بوضوح كامل بعد انهيار الاتحاد السوفيتى عام ١٩٩١.

وهو ما حدا بها أن تصيغ بعد أحداث سبتمبر، استراتيجية تتكون من عدة عناصر، أولها جاء فى شكل توصيات وزارة الدفاع الأمريكية تتضمن ضرورة الإبقاء والمحافظة على أحادية القطب الأمريكى إلى الأبـد، ومنـع أى منافس محتمل حتى ولو باستخدام القوة! إذا لزم الأمر. (سيد ياسين: رؤية عربية لمشكلات العالم المعاصر ٢٠٠٩). ومن ضمن عناصر هـذه الاسـتراتيجية أيضا وضع حدا لسياسة الردع، التى كانت سائدة طوال فترة الحرب الباردة وبدء توجيه ضربات إجهاضية لأى عدو يهدد، أو ينوى تهديد، الأمن القومى

أمريكى. بالإضافة إلى اتجاهها الأخير إلى إهدار سيادة الدول. وذلك باسم محاربة الإرهاب فى أى مكان يوجد فيه، حتى لو كان ذلك على حساب سيادة الدولة!

وفوق ذلك كله، أقامت الولايات المتحدة نظاما تصنيفيا للدول تتخذ فى ضوئه ما يحق لها من تصرفات ضد الدول. فهناك دول تمثل "محور الشر" بتعبير الرئيس بوش، وهى العراق، وإيران وكوريا الشمالية.

"ومن الإبداع أيضا، تصنيف يميز بين الدول الناجحة والدول الفاشلة"

(ياسين١٢٦:٢٠٠٩)

ومن طبيعة الأمور أن تتدخل الدولة "القائدة" فى أمور الدول الفاشلة! إذ إنها تعتبر ضحية لأخطار عديدة منها العنف الطائفى والدينى وتهريب المخدرات، والاتجار فى الأسلحة والقرصنة. وتعتبر أيضا مأوى للإرهابيين، وتنتشر فيها الأوبئة المعدية والعصابات المسلحة!

ومثال لتلك البلاد، المثلث الواسع من السودان حتى الكونجو إلى سيراليون. والنتيجة الطبيعية إذاً أن تبادر الدول "القائدة" إلى نجدة هذه الدول نظرا لاعتبارات الأمن واعتبارات أخرى مادية وأخلاقية!

وربما كان اعتراف أوباما فى خطابه الذى ألقاه فى جامعة القاهرة، فى ٤ يونيو ٢٠٠٩ بمثابة الاعتذار لشعوب العالم، لاسيما الشعوب العربية والإسلامية، التى عانت أكثر من غيرها من تصرفات وصفها أوباما فى هذا الخطاب بأنها"عكس تقاليد بلاده ومثلها العليا: وذلك على حد قوله، نتيجة لصدمة الحادى عشر من سبتمبر. ولكنه يعود فى خطابه، مرة أخرى إلى لكنة التكبر المعهودة، فيدعى أنه غير متقبل أو متفهم لذرائع المسلمين، وهم يعبرون عن صدماتهم الناتجة عن ممارسات المحافظين الجدد فى عهد سلفه

" للتطرف العنيف". ثم يعلن من منبر جامعة القاهرة، "أن أمريكا سوف تـــدافع عن نفسها" وأن هذا الدفاع سيكون ثمرة "شراكة مع المجتمعات الإسلامية، التى تعد هى الأخرى مهددة." (وجهات نظر - العدد ١١- فبراير ٢٠١٠).

ويبدو أن الحرب فى تأملات صاحب جائزة نوبل للسلام، هى" قدر الإنسان الحتمى". كما جاء على لسان أوباما. إذ إن مفردة" الحرب" تكررت أربعا وأربعين مرة مقابل عشرين مرة فقط لكلمة "السلام"، فى خطاب نوبل ١٠ ديسمبر ٢٠٠٩!

يعرض هذا الكتاب بالإضافة إلى قضية الإرهاب قضايا أخرى عديدة، قفزت إلى أجندة الأمن القومى فى القرن الحادى والعشرين. مثل الكوارث الطبيعية والتدخلات الإنسانية فى شتى بلاد العالم وأوبئة الإنفلونزا. بالإضافة إلى قضية تدخل الشركات العسكرية الخاصة فى حروب العصر الحديث ونزاعاته.

ومن أخبار الكوارث الطبيعية، أن العالم قد أفاق مؤخرا على أخبار زلزال شديد ضرب هايتى متسببا فى خسائر تقدر بالآلاف، وإصابات عديدة جراء هذا الزلزال المدمر، ومن نتائج الزلزال انتشار الأمراض والأوبئة، ونقص الماء والغذاء وانتشار أعمال السلب والنهب للمحال التجارية ... حتى رجال الشرطة كانوا مشغولين فى محاولات يائسة لإنقاذ المدفونين تحت الأنقاض أو دفن غيرهم من المواطنين.

فى ظل تلك الظروف الصعبة يصبح تدخل الدول المتقدمة والمنظمات الدولية أمرا طبيعيا، بل التزاما أخلاقيا. إلا أن هناك فروقا بين التدخل الإنسانى و"الاحتلال الإنسانى" وهناك خيط رفيع بين التفاعل والتدخل السافر. إن قوة الدولة وتمسكها بسيادتها هو الذى يحدد نوع التعامل معها.

(جريدة الأهرام. فبراير ٢٠١٠)

بعد انتشار وباء إنفلونزا الخنازير طالعتنا صحف العالم، ومن بينها الأهرام بأخبار تدخلات لفرق عسكرية لمواجهة إنفلونزا الخنازير. ومنها ما يفيد استعداد وزارة الدفاع الأمريكية، لتشكيل فرق عسكرية خاصة لمساعدة السلطات المدنية نتيجة لتسارع وتيرة فيروس "إتش ١ إن ١".

وذكر المصدر نفسه أنه من المنتظر تدخل قوات طوارئ فيدرالية أيضا، لتقديم الدعم اللازم للسلطات المدنية وسد الثغرات. وهذا ما يفسر اهتمام فصول هذا الكتاب بهذه القضية ضمن القضايا العصرية على أجندة أمن الدولة القومى.

ومن المظاهر الحديثة فى حروب العصر الحديث ونزاعاته، الاستعانة بشركات خاصة من المرتزقة لخوض هذه الحروب، والمساعدة فى تحقيق استتاب الأمن فى مناطق الحروب والنزاعات.

ومن أبرز الأسماء التى طالعتنا شركة "بلاك ووتر"، التى كانت تعمل فى العراق وتسببت فى إشاعة الفوضى وزعزعة الأمن. وقد دفعت ما ارتكبته من أعمال وحشية وتعديات على أرض العراق المواطنين العراقيين إلى المطالبة بمحاكمة كثير من موظفيها، وعلى رأسهم مؤسس الشركة ورئيسها المستقيل "إريل برينس". وقد اكتشف فيما بعد أن الإدارة الأمريكية، قد أنفقت ملايين الدولارات على جنود لا تعلم عنهم شيئا، وأنهم كثيرا ما كانوا يؤدون مهامهم تحت تأثير العقاقير المنشطة. ناهيك عن تورط بعضهم فى فضائح سجن أبوغريب. خاصة من ادعوا أنهم مترجمون أو محققون، واتضح فيما بعد عدم احترافهم. ومن المثير لكثير من الجدل أن تلك الشركات، تعتبر فوق القانون، وليس من حق أى جهة مساءلتها! بحجة أنها ليست جزءا من نظام الدولة!

تعرض فصول هذا الكتاب لهذه القضية أيضا فتوفيها حقها من البحث والتحليل فى إطار قضايا الأمن الحديث. وتجادل فى مدى حداثتها، فى واقع الأمر. إذ إن لمعظم القضايا المثارة فى هذا الكتاب سابقات وأمثلة مشابهة على مر التاريخ. حيث ترجع بنا إلى الوراء محاولة تطبيق ما سبق من نظريات الحرب العادلة، وغيرها من قواعد أخلاقية كانت سارية على مر العصور، فى محاولة فريدة لتطبيق ما يمكن منها لمواجهة ما استجد من قضايا ومسائل خاصة بالأمن القومى، مع اقتراح ما يمكن إدخاله من تطور كى تصلح حلولا ملائمة للجديد منها .

إهـــداء
إلى فرانسيس بلس

التى توقعت نجاحنا باعتبارنا فريق عمل، قبل أن نتعرف إلى بعضنا.

نهدى هذا الكتاب

عرفان وتقدير

كان الدافع الفكرى والشخصى وراء هذا العمل مجموعة لامعة من العلماء، تحمسوا لفكرة هذا الكتاب. وكان لقاؤنا بهم يوم المؤتمر السنوى للمنطقة الغربية لمنظمة الدراسات الدولية.

إن التأييد والدعم الذى حظينا به على يد منظمة (ISA) للمنطقة الغربية - ومنظمة الدراسات الدولية، التى قامت بتمويل ورشة العمل، التى تناولت موضوع المشكلات الجديدة والحلول القديمة، كان له أبعد الأثر فى وضع اللبنات الأولى من هذا العمل.

ونريد أن نعبر عن تقديرنا للتعليقات والمناقشات، التى أثارها السادة الحضور فى المؤتمر السنوى لعام ٢٠٠٧ (ISA) للمنطقـــة الغربية - خاصة تلك التى جاءت على لسان محدثنا فى هذه الورشة ريتشارد شيبكوت. وكذلك فى الاجتماع السنوى لعام ٢٠٠٨ لمنظمة الدراسات الدولية.

وحقيقة فنحن نقدر الدور الذى قام به كل من أسهم بأفكاره فى هذا الكتاب مشاركا فى إثرائه بشكل أو بآخر.

نتقدم بجزيل شكرنا أيضا إلى ناشر هذا العمل بدار "زد" للكتب آلن هولسورث، لكرم أخلاقه وصبره الطويل معنا. فقد تحملنا فى أول محاولاتنا فى مجال التحرير، والتى قيل لنا عنها إنها عملية شاقة وإن كانت مجزية جدا من الناحية الفكرية.

إننا على قناعة تامة بأن كل مقال ورد فى هذا الكتاب يسهم ويثرى بشكل مختلف فى مجال النظريات السياسية ودراسات الأمن، ومن هذا المنطلق نعتبره قيمة حقيقية فى هذه المجالات.

تود إيمى أن تكتب كلمة تقدير فى حق زميلتها لورا سجوبرج، مقدرة صداقتها الغالية وفكرها المتوهج، الحيوى، كما تريد أن تعبر لها عن تقديرها لها؛ لمساعدتها فى تأسيس منظمة الدراسات الدولية. ونجاحها فى أن تجعل منها مجتمعا أكاديميا مبنيا على أساس متين من الأخلاقيات الدولية. وتقول إنها منذ أن شملتها بعطفها وقررت أن تقدرها وتمنحها مكانا باعتبارها عضوا فى إحدى لجانها، وهى تشعر أن أواصر الصداقة قد ربطت بينهما بشكل منفرد كما يجمعهما تبادل الأفكار أيضا.

وتقول: " قام فران بلش بتشجيعى أولا لحضور اجتماعات هذه المنظمة حين التقينا فى أثناء ورشة عمل، تناولت موضوع الأخلاقيات الدولية. وكان ذلك عام ٢٠٠٤ بجامعة فاندربيلت. وقد أثرنى بشكل خاص الجو الجامعى الودى الذى شعرت به والطاقة الإيجابية التى تسود المكان. وبفضل عمل لورا ومعها نخبة من الزملاء ومنهم فران بلتس، غدت للمنظمة موقعا ملهما لإنتاج أعمال ومشاريع مثل هذا العمل.

أود أيضا أن أتقدم بالشكر إلى كلية متروبوليتان بدنفر، خاصة رئيس القسم روبرت هازان والعميدة جوان.ل. فوستر، وذلك للمساندة والتشجيع لبدء العمل فى هذا المشروع.

إن ما حصلنا عليه من دعم مادى فى شكل منحة ورشة العمل كانت لنا بمثابة الدفعة الحيوية، التى ترتب عليها خروج هذا العمل إلى النور.

وأخيرا وليس آخر أود بالطبع أن أشكر زوجى ريك بريل، لما أظهره لى من حب ومساندة.

أما لورا، فتريد بدورها أن تعبر عن تقديرها وبصفة خاصة لإيمى إيكرت، التى تصفها بالحيوية والتفانى فى العمل. وتقول: لقد كنت مهتمة ومنشغلة بأمر هذه المنظمة رغم إقامتى بعيدا عنها. وقد كان لذلك سببان رئيسيان: أولا، اتصالى بأفراد متميزين كايمى إيكارد من خلال عملى وثانيا، ما أسهمت فيه هذه المنظمة من تطوير وتنمية لقدراتى الأكاديمية فى مجال عملى.

لقد كانت معرفتى بهذه المنظمة نقطة تحول فى حياتى سوف أعتز بها دوما، لذا أعتبر عملى فيها ولها جزءا من جميل علىّ الوفاء به، لخدمة لا تقدر بثمن.

أذكر أننى تعرفت عن طريق الصدفة على هذه المنظمة، وذلك عن طريق موقع لمنظمة العلوم السياسية فى الإنترنت، وكنت أقضى فى ذلك الحين إجازة الصيف بعد السنة الأولى فى الجامعة. فقررت أن أتقدم لعضويتها وفكرت أيضا أنها فرصة لقضاء وقت طيب فى لاس فيجاس فى الوقت نفسه. التقيت هناك بأناس أسهموا فى تعليمى ولا أزال أتعلم منهم حتى هذا اليوم. أذكر منهم جون ستراند وفران بيلتس وآخرين. فقد كانت مساندتهم دليلا أعتز به على إيمانهم بى. وقد قدموا لى خير العون على مر حياتى المهنية.

كما أننى مدينة أيضا بالشكر لمساندة قسم العلوم السياسية بجامعة فيرجينيا، وقسم العلوم السياسية بجامعة ديوك ولمنظمة الدراسات الدولية.

ولن يفوتنى هنا أن أذكر بكل تقدير هيوارد ألكر، الذى أعتبر وفاته خسارة حقيقية. وقد كان يريد قراءة هذا العمل، لكن القدر لم يمهله الوقت. وطالما

شجعنا على المواصلة حينما كان هذا الكتاب لا يزال مشروعا فى طور التخطيط. وكل ما أتمناه أن أستمر فى إنتاج أعمال تشعرنى بأنه كان ليفخر بها إذا تسنى له قراءتها.

أذكر أيضا مساندة زوجى كريس ماركولى، وأخى الصغير ج. د فى أثناء سهرى ليال طويلة؛ محاولة تجميع أجزاء هذا الكتاب.

ولن أنسى أن أذكر كلابى الثلاثة، إبريل الذى يحل مشكلات الأمن باستخدام العنف، وجيزمو الذى يشعر دوما بقلة أمن، وأخيرا ماكس أحب مصدر لانعدام الأمن فى العالم.

وأخيرا فإننى أدين بهذا العمل إلى تجربة منفردة، حسبتها فى حينها سلبية. وقد تبين لى العكس فيما بعد. يرجع هذا التاريخ إلى أول سنة لى بالمنظمة عام ٢٠٠٠. حينما قررت أن أقدم بحثا يقترح نموذجا رسميا لتحليل الالتزام بالعقوبات، وقد كانت موضوعات بحثى من قبل تنحصر فى مجال دراسات النوع. وقد فوجئت بفوزى بجائزة بحث الطالب المتخرج.

أتذكر جيدا تهنئة تلقيتها فى ذلك اليوم من شخص لا أعرفه، مشجعا على مواصلة العمل فى هذا المجال،"الذى يجب أن يسلكه العلماء الشباب"، على حد قوله، بدلا من أبحاث دراسات النوع، التى وصفها بغير ذى جدوى أو فائدة.

تعلمت منه درسا لن أنساه: وهو قيمة الارتباط والصلة التى تجمع بين برامج البحث وطرائقها المختلفة. ويعتبر هذا العمل نتاج إيمانى بهذا الدرس.

الفصل الأول

مقدمة

مشكلات "جديدة" وحلول "قديمة"

إيمى إيكرت ولورا سجوبرج

"نحن فى صراع بين الخير والشر، وأمريكا . تنوى أن تسمى الشر باسمه" (الرئيس جورج بوش فى كارفر ١:٣٠٠٢).

واستجابة منها" لهذا الصراع بين الخير والشر"، قامت إدارة بوش بالولايات المتحدة، بتبنى "خطة عمل جديدة" "لمواجهة تهديدات الأمن الجديدة التى نتعرض لها فى القرن الحادى والعشرين." (بولتون٢٠٠٢).

وأعلن، نتيجة لذلك، خبراء السياسة شرعية الحرب الوقائية باعتبارها استراتيجية مباحة الاستخدام فى ظل الظروف "الجديدة"، لمواجهة تهديدات الأمن الحديثة". ومنها شرعية "قتل الإرهابيين ومنع انتشار الأسلحة ووقف الإبادة الجماعية أو وقف انتشار الأمراض والأوبئة الفتاكة." (دادلر وشتاينبرج ٢٠٠٥).

وقد لجأ الرئيس بوش إلى الحكومة الروسية، التى كان قد أبدى عداوة تجاهها من قبل، مطالبا "بضرورة التعاون، لمواجهة تهديدات الأمن الجديدة التى نواجهها جميعا."وأضاف" أن هذه التهديدات الجديدة تستدعى التفكير فى طرائق وأساليب جديدة ومبتكرة للوصول إلى حلول مفيدة لخطر يتهددنا جميعا فى المستقبل القريب."(بوش ٢٠٠١).

ومن الملاحظ أن بوش قد صعد متعمدا، من نغمة حداثة مشكلات الأمن فى القرن الحادى والعشرين فى "استراتيجية الأمن القومى للولايات المتحدة "هذا على الرغم من أن الكثير مما احتوته الوثيقة من حلول واستراتيجيات مقترحة كان جزءا من استراتيجيات سابقة.

وكانت لبوش حججه فى هذا الزعم، حقيقة الأمر، إذ إن هذه "الحداثة " المزعومة تمكنه وإدارته من تحويل لغة الخطاب الخاص بالأمن الدولى من الحديث عن مشكلة مستمرة وبالتالى تقبل حلولا قديمة وحديثة فى الوقت نفسه، إلى مشكلة "حديثة" تماما، تستوجب بالتالى استراتيجيات جذرية الاختلاف لمواجهتها(١).

أى إن ما اصطلح على تسميته فيما بعد، بمعتقد بوش، لا يتضمن مجرد تعديل طفيف، بل هو تغيير جذرى يصعد خطورة الاعتداءات والتدخل العسكرى والحرب إلى مستوى غير مسبوق (ويب ٢٠٠٢).

وقد كان لإفراد حلول ووسائل "جديدة" لمشكلات الأمن المستجدة تداعيات ونتائج جد مخيفة، بل مفزعة على مفهوم الأمن الدولى. (ويب٢٠٠٢).

وقد سيطرت فكرة "الحداثة" هذه على التعامل مع مشكلات الأمن فى بداية القرن الحادى والعشرين."

إن رحيل إدارة بوش عن حكم الولايات المتحدة قد وفر فرصة ذهبية لإعادة التفكير فى هذا السياق الجديد للتعامل مع مشكلات الأمن الحديثة. وهل هذا هو الحل الأمثل لمواجهة مشكلات وتحديات الأمن القومى والدولى فى القرن الحادى والعشرين؟

وجدير بالذكر أن إدارة بوش، لم تكن الوحيدة التى نادت بحتمية التغيير الجذرى للتعامل مع مشكلات الأمن الحديثة. فقد أسمى تونى بلير "حرب العراق، بأنها خط المواجهة فى معركتنا ضد الإرهاب، وتهديدات

الأمن الجديدة" مضيفا" بأن ما نواجهه هو شكل جديد وسام من أشكال الشر متمثلا فى خطر التطرف، وأنه يهدد القيم الأساسية للإنسانية" (أخبار ب. س ٢٠٠٤).

أما الرئيس فلاديمير بوتين فقد أثبت حنكة ومهارة سياسية، باستغلاله الفجوة الزمنية بين أحداث الحادى عشر من سبتمبر ورد الفعل الأمريكى فى الترويج لرؤية روسية للتعامل مع تحديات الأمن الحديثة وتهديداته، التى تواجه المجتمع الدولى بما يدعم مكانة روسيا على الساحة الدولية، وفى الوقت نفسه يعرض استراتيجية جديدة لشراكة مع الرئيس الأمريكى، رغم أنه نادى فى حملته الانتخابية بضرورة اتباع إجراءات أكثر تشددا تجاه روسيا (تشنيافا ٢٠٠١).

أما الصين، فقد قدمت الحكومة، مفهوما جديدا للأمن من خلال ما سمي بالورقة البيضاء للدفاع الوطنى، التى كانت بمثابة دعوة الشعب للتعاون فى تحقيق السلام العالمى فى وقت الأزمات."(بيبول ديلى ٢٠٠٤).

وكذلك قامت اليابان أخيرا بعملية" تحويل لاستراتيجية الأمن واقترحت رؤية جديدة فى مواجهة ظروف أمنية جديدة، تمثلت فى التهديد الصينى، والصواريخ الباليستية، والإرهاب ومخاطر التدخل وكوريا الشمالية"(هوانج ٢٠٠٥).

ومما لا شك فيه، أن القرن الحادى والعشرين كشف سريعا ومنذ بداياته الأولى أنه يحمل تهديدات مختلفة عن سابقيه. وحداثة مشكلات الأمن واختلافها فى هذا القرن أمر لا خلاف عليه. فاعتداءات الحادى عشر من سبتمبر المذهلة، التى نفذتها منظمة إرهابية لفتت نظر الولايات المتحدة، بل العالم بأثره أن التهديدات قد تأتى من مصادر غير متوقعة.

أفاقت الولايات المتحدة إذا على حقيقة جديدة حولت تركيزها من تهديدات الدول القوية مثل الاتحاد السوفيتى فى حقبة الحرب الباردة إلى تهديدات جديدة غير متوقعة، قامت بها حفنة من الشباب لم يتعد ما تزودوا به من أسلحة بعض الخناجر البسيطة وبضع تذاكر للطائرات.

دق ناقوس الخطر بالنسبة لأمريكا، معلنا أن الحرب بمفهومها التقليدى قد ولى بلا رجعة، ومدشنا مرحلة جديدة من تهديدات ومخاطر غير متوقعة فى أغلب الأحيان.

إن الاعتداءات التى تعرضت لها أنفاق اليابان عام ١٩٩٥ باستخدام غاز سرين، قد لفتت الأنظار إلى إمكان تعرض البنية التحتية، التى يستخدمها المواطنون يوميا لاعتداءات إرهابية. (ليتفون ٢٠٠٠).

أما أمواج المد البحرى، تسونامى (هاكسلى٢٠٠٥) وإعصار كاترينا المدمر عام ٢٠٠٥ (ديسون٢٠٠٦)، فقد كشف أن الكوارث الطبيعية قد تشغل حيزا كبيرا من قضايا الأمن المعاصرة فى العصر الحديث.

وما تعرضت له رواندا من موجات الإبادة الجماعية فى التسعينيات، يعد بحق من أكثرها فتكا وشراسة فى تاريخ الإبادة على مر تاريخ الإنسان.

(سجوبرج وجنترى٢٠٠٧)

كتبت مارى كالدور "أن مفهوم الحرب فى عصر العولمة قد تغير ولم يعد مجرد حرب بين دولتين تحاول كل منهما تكبيد الأخرى أفدح خسائر ممكنة. وإن كان هذا لا يعنى أن تهديدات الأمن القومى قد تقلصت بأى حال، بل إن حروبا جديدة قد حلت محل الحروب التقليدية، وأصبحت الحروب الجديدة مزيجا من الحرب والجرائم المنظمة والاعتداءات المكثفة على حقوق الإنسان. ومرتكبو هذه الحروب قـد يكونون عناصر عالمية أو محلية، وقد ينتمون إلى القطاع العام أو الخاص.(كالدور١٩٩٩).

وعلى ذلك فإن تهديدات القرن الحادى والعشرين، لا يكون مصدرها بالضرورة واضحا جليا كالأخطار النابعة من الدول القوية، لكن أصبح مصدرها أقل وضوحا وأكثر ضبابية بشكل متزايد.

ولم تعد الأخطار مقتصرة على أخطار الحروب النووية وحدها، بل أصبح هناك، خطر الإرهاب أيضا والأمراض وتدهور البيئة وخصخصة الجيش وغيرها من قضايا الأمن الحديثة.

ولا شك أن هذه المشكلات "الجديدة" أثارت معها مجموعة من الأسئلة الخاصة بالمفهوم المتوارث لمعنى العدالة. لقد خلق الشعور بتغير العالم من حولنا حالة من تأهب السياسات لإيجاد إيجابات "جديدة" لتلك المشكلات "الحديثة".

وفى بحثهم عن إيجابات جديدة قد يلجأ العلماء والسياسيون على حد السواء إلى حلول قد تكون مطلقة وغير ملتزمة بما درج عليه المجتمع الدولى من أخلاقيات ومبادئ تحكم شعوب العالم.

إن ما سمى بمعتقد بوش، إشارة إلى سياسته أو استراتيجيته الجديدة، قد بدأ يطمس الفارق بين الإرهابيين والدول التى تأويهم، ورفع حالة التأهب إلى درجة "قوة تفوق التحدى "كما "مد الحرية والديمقراطية والأمن إلى كل الأقاليم على حد السواء." (دولان٢٠٠٥ وهايز ٢٠٠٧).

هذا المذهب الذى سلكه بوش قد تم وصفه "بأنه بلا حدود وبلا محاسبة " من قبل الأمم المتحدة أو القانون الدولى وبلا أدنى خضوع لحكم جماعى من قبل حكومات العالم، والأدهى من ذلك جميعا، "بلا دليل مقنع لضرورة انتهاج هذا الأسلوب فى التعامل مع العالم". بينما استمرت تجاوزات الولايات المتحدة فى التصاعد."(فولك٢٠٠٢).

وقد انعكس هذا الاتجاه بدوره على الثقافة الشعبية الأمريكية، وظهر هذا جليا فى موسيقى البوب الشعبية، التى عكست روح الغطرسة وثقافة القوة التى تطبعت بها الشخصية الأمريكية الجديدة. كما ظهر ذلك جليا فى كتاب صمويل هنتنجتون "صراع الحضارات".

و"بينما دافع البعض عن معتقد بوش الجديد بحجة أنه يمثل واقع السياسة الدولية فى فترة ما بعد الحرب الباردة، وتفرد أمريكا بالقوة باعتبارها قطبا أوحد، "وصفه آخرون بأنه لا يتماشى مع وقائع التاريخ وحقائق السياسة الدولية على مر العصور، ولذلك وصفوا استراتيجيته بأنها مضللة. (بلومنتال ٢٠٠٦).

ويعتبر هذا الكتاب محاولة لوضع مشكلات الأمن التى يواجهها العالم فى القرن الحادى والعشرين فى إطارها الصحيح، وهو إطار تقاليد وأعراف الأخلاقيات الدولية التى تحمل فى طياتها مفاتيح الحلول لتلك المشكلات المستجدة. ولابد أن نعتبر هذه المشكلات جزءا مستمرا من مشكلات واجهها العالم سابقا. إذ إن "التربة"، كما ألمح نيكولاس أولوف "تتكون من أحجار بناء سابق." إن الحقائق التى نؤمن بها لا يمكن فصلها عن براهين وجودها." (١٩٨٩:٣)

إن الأسلوب الاستدلالى والمبنى أساسا على اللغة، يرى فى "حداثة" مشكلات الأمن قاعدة دائمة التغيير "تخلق بدورها ظروفا تمهد لنشأة قاعدة اجتماعية فى عالم تكاد تختفى فيه الفواصل المحددة للوقائع الاجتماعية والوقائع المادية. وحيث يفسد الاجتماعى والمادى بعضهما بعضا بدرجات متفاوتة." (أونوف١٩٨٩:٤٠)

"إن عملية اعتبار مشكلات الأمن الحديثة حدا فاصلا مع الماضى وتعاون الأفراد والشعوب على تأكيد هذا المعنى، يجعلها جزءا من التاريخ." (أنوف ١٩٨٩:٤٢). وبالتالى فحينما نتكلم عن النظام فنحن نلجأ إلى الخيال لنؤمن به. إن " النظام" هنا بمثابة الاستعارة لتحقيق هدف التنكر وهى تخرج إلى الواقع فى شكل خطاب استعراضى وتكون وظيفتها اقتراحية." (أونوف ١٩٨٩:١٥٥)

وبطبيعة الحال فإن هذا الاستعراض لا يحدث فى فراغ، فهو يخلق ويحدد الإدراك الإنسانى لمعنى النظام. ومن هنا فإن موضوع "حداثة" مشكلات الأمن فى القرن الحادى والعشرين، يعتبر" تشكيليًا ومنظما فى آن واحد." (أونوف ٤٥ ١٩٨٩).

ومن هـذا المنطلـق، فإن هذه القواعد تجعل من الحداثة واقعا، فتتاح لها فرصة خلق حلول مناسبة بغض النظر عن التاريخ السياسى أو الفلسفى أو السياق.

وبما أن العلماء دائما ما يثيرون أسئلة حول الطرائق المقبولة لرؤيـة الأشياء وبالتالى الحكم عليها. (أونوف٢٠٠٢) فإن هذا الكتاب يـشكك فـى النظر إلى المشكلات الأمنية للقرن الحادى والعشرين على اعتبار أنها حد فاصل لما سبقها سياسيا. محاولا إعادة سياق هذه المـشكلات فـى إطـار مـشكلات وتجارب مرت بها الإنسانية سابقا. وبعد أن يوضح الصلة التى تربط بينهـا وبين سابقتها من مشكلات من ناحية لغة الخطاب والناحية العملية. يحـاول هذا العمل أن يسيطر على حالة الذعر، التى صاحبت مفهوم "حداثة" قـضايا الأمن، فيعيد تحليلها فى ضوء الحلول القديمة والتى استخلصت من تجـارب البشرية على مر عقود وقرون مـن ممارسـة التحليـل الأخلاقـى الـسليم والنظريات السياسية التقليدية.

كما يحاول هذا الكتاب أن يستكشف إلى أى حد يمكن للتقاليد الأخلاقية أن تلقى الضوء على مشكلات القرن الحادى والعشرين. بهدف إعادة السياق الأخلاقى مرة أخرى لتلك القضايا الجديدة للأمن الدولى.

وربما كان من الضرورى أن نبدأ فى دراسة عنصرى هذا الكتاب الأساسيين قبل أن نستعرض أساليب التحليل المختلفة لتلك المشكلات:

المشكلات "الجديدة" والحلول "القديمة".

مشـكلات "جـديدة"

تتضمن مشكلات القرن الحادى والعشرين "الجديدة"، حقيقة الأمر، مزيجا متنوعا من مشكلات كانت قائمة بالفعل قديما، بالإضافة إلى مجموعة جديدة من التهديدات، ظهرت حديثا، أو ربما انتقلت إلى حيز القضايا الأمنية لأول مرة.

أى أن صانعى القرار يواجهون الآن مشكلات أمنية جديدة بالفعل بالإضافة إلى قضايا جديدة، وثبت إلى مجال وحيز قضايا الأمن نتيجة لاختلاف الرؤية أو لخطورة ما تشكله من تهديدات أمنية فى العصر الحديث. وقد تعرض بازان فى كتابه "الشعوب والدول والخوف" لنقد العلاقات الدولية لمعالجتها" غير الناضجة "وشديدة التبسيط" (١٩٩١) على حد قوله، لفكرة الأمن. وقد ارتكز نقده على أساس التغطية غير الكافية للموضوع، بالإضافة إلى عدم الترابط الملحوظ فى تحليل العلاقات الدولية لقضية الأمن. لذا فقد ضمن مفهوم الأمن أربعة قطاعات هى: العسكرى والسياسى والاقتصادى والاجتماعى والخاص بالبيئة، بينما كان مفهوم الأمن بمعناه الضيق يقتصر على القدرة العسكرية وحدها.

وفى رأيه فإن هذا التضمين أكثر تمشيا مع واقع ميكانيكية عالم اليوم ويمكن للأفراد العاديين فهمه بعيدا عن مجال السياسة الدولية، كما أنه يدمج عدة أبعاد ثقافية لقضية الأمن. (١٩٩١:٣٧٠). وقد أيد كثيرون فكرة بازان عن اتساع مفهوم الأمن القومى وتهديداته فى العصر الحديث. وذلك خلال سنوات الثمانينيات والتسعينيات. كما اقترح كل من بازان وويفر ودى ويلد، خمسة مستويات من التحليل يمكن أن يتم تصنيف قضايا الأمن على أساسها،

النظام الدولى والنظام الدولى الفرعى والوحدة والوحدة الفرعية ثم الفرد. (١٩٩٨:٦).

تزعم ج. آن تكنر "أن محاولة إلغاء العنصر البشرى من هذا الفرع قد وصل إلى حد بعيد من المبالغة، فى دراسات الأمن القومى. "بحيث تتضاءل أهمية قضايا أمنية على درجة عالية من الخطورة، بل قد تشكل تهديدا مباشرا للحياة على الأرض بكل ما عليها من سكان، حينما تتصاعد حدة الأزمات العسكرية.(٨،٢١ : ١٩٩٢).

وهناك حاليا، مجال دراسة يعرف باسم "الأمن الإنسانى" (ماكريه وهوبرت ٢٠٠١ وتوماس) يتضمن "حماية الأفراد والمجتمعات من الحروب والأشكال الأخرى من العنف" (مركز الأمن الإنسانى).

وكل هذه المحاولات تسعى إلى إدماج العنصر البشرى فى لب قضايا الأمن القومى لتحقيق أمن الأفراد والجماعات داخل الدول، بدلا من التركيز على الدول وحدها.

وبالإضافة إلى إدخال عناصر جديدة ليشملها مفهوم الأمن الدولى، فإن أصحاب مفهوم الاتساع يؤيدون أيضا ضرورة ضم موضوعات جديدة على الأجندة الأمنية، مثال ذلك، النظرة النسائية "لمعنى تحقق الأمان فى مكان العمل وظروفه، والحماية من تهديدات البطالة، والضغوط الاقتصادية المترتبة على الديون الخارجية... والاستعمار، التدخلات العسكرية والعنصرية والتمييز بين الرجل والمرأة." تكنر(٣٥:١٩٩٢)

وأصحاب نظرية الأمن الحديث يدخلون أيضا الأمن البيئى (بارنت ٢٠٠١، دالبى ٢٠٠٢) والأمن الاقتصادى (كالمر ٢٠٠٥، كابل ١٩٩٥) والأمن الصحى (شن ونراسمهان٢٠٠٤، ماكين ولى ٢٠٠٦) والأمن الغذائى. (روزجرانت وكلين ٢٠٠٣).

من ناحية أخرى فقد كان هناك من عارض اتساع تعريف الأمن بهذه الصورة مجادلا أن الأفراد بمشكلاتهم المتنوعة لا يمكن اعتبارهم جزءا من مجال الأمن الدولي.

كتب ستيفان والت مفسرا:

إن مجال تركيز الدراسات الأمنية هو ظاهرة الحروب. ودراسات الأمن تفترض أن إمكانية قيام نزاعات بين الدول فرضية محتملة الوقوع دائما، واستخدام القوة العسكرية يحدث حتميا فى ظل هذه الظروف ويكون له آثار خطيرة على الدول والمجتمعات.

وعلى هذا الأساس فإنه يمكننا تعريف الدراسات الأمنية على أساس أنها دراسة مصدر التهديدات واستخدام القوة العسكرية والسيطرة عليها. وهى تحاول أن تصل إلى أسباب اللجوء إلى القوة العسكرية فى النزاعات بين الدول ونتائجها على الأفراد والدول والمجتمعات. ثم السياسات التى تتبناها الدول بهدف الإعداد للحروب أو تجنبها أو خوضها. (والت ١٩٩١:٢١٢).

وتجد وجهة نظر والت، صداها لدى عدد كبير من أصحاب نظرية الأمن التقليدية، الذين يتفقون معه على أن نقطة التركيز الأساسية لدراسات الأمن هى الحرب. وأن مفهوم الأمن قد يتسع فى بعض الأحيان ليشمل الأمن الإنسانى لكنها لا تتعدى فترات بسيطة كأنها منطقة هواء ساخن، لا تلبث أن تمر، بينما تبقى الحرب بين الدول هى محور التركيز الأساسى لقضايا الأمن أغلب الوقت. (باريز ٢٠٠١) .

وعلى الرغم من بعض الاعتراضات، فإن سياسة العالم بدت كأنها تسير فى اتجاه أصحاب مفهوم اتساع قضايا الأمن عالميا.

في سنوات التسعينيات أعطت كل من الحكومة الكندية والإنجليزية أهمية خاصة لمسائل الأمن الإنساني وعلاقته "بالمواطنة الصحيحة دوليا" (كوبر ١٩٩٧، ستيرز ١٩٩٨). أما الصفحة الأمنية المدونة للرئيس بوش نفسه فقد شملت قضايا عديدة مثل: الإرهاب، والديمقراطية، والصحة، والغذاء، والأسلحة الأمنية.

وكذلك، فإن القرارت الأخيرة لمجلس الأمن بالأمم المتحدة، تغطي قضايا مثل: صحة المرأة، ومساهمات الأطفال، والأمن البيئي وندرة الغذاء[٢].

وأصبحت صفحات مجلات الدراسات الأمنية تزدحم بقضايا خاصة بالصحة، والأمراض، والنوع والبيئة ، والبنية السياسية.

ويعتبر هذا الكتاب قضايا الأمن هي القضايا التي يعرفها الرأي العام اليوم: بمعناها المتسع وإن كان محور تركيزها هو المصالح بين الدول.

ومن هذا المنطلق، يقوم هذا الكتاب بتقييم مشكلات الأمن "الحديثة". مقسما إياها إلى ثلاثة أنواع: أولا مشكلات تصنف على أنها جديدة، رغم استمرارية مؤكدة مع الماضي القريب. ثانيا: ظهور لمشكلات قديمة كانت لها أهميتها التاريخية الملموسة، ثم أخيرا، إضافات جديدة على جدول أعمال قضايا الأمن الحالية.

ينتمي لأول نوع، قضايا مثل الإرهاب، والتدخل العسكري الاستباقي، والإبادة الجماعية، ومسألة سيادة الدولة. ويتناول الكتاب في جزئه الأول هذا النوع من القضايا.

أما النوع الثاني، فمشكلات أمنية قديمة كانت ذات أهمية تاريخية، إلا أن تلك الجذور التاريخية قد تم تقليصها في لغة السياسة الحالية.

إن لغة الخطاب الخاصة بهذا النوع من المشكلات يعكس حداثة فعلية تتمثل في تغيير في البيئة الأمنية، وتعكس أيضا حداثة يمكن اعتبارها رمزية. وهى مختلفة كما وكيفا مع كل ما شابهها من مواقف، وذلك رغم وجود مواقف يمكن مقارنتها بها. وينتمى لهذه النوعية مسائل مثل: مسئولية الجنود فى أثناء الحروب، ودور الشركات العسكرية الخاصة التى تستخدمها الدول، والعلاقة بين المواطنة ومسئولية الاشتراك فى الحرب.

وبناء على ما تقدم فإننا يمكن أن نرى فى اعتداءات الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ على برجى التجارة العالميين فى مدينة نيويورك تجسيدا جديدا لدور الأفراد كفاعل، غير الدولة، على الساحة الدولية. فلا شك أن قدرة منظمة صغيرة غير مركزية بحجم القاعدة على ضرب القوة الأكثر هيمنة فى النظام الدولى، تعكس تحولا ضخما لا يمكن إغفاله.

فالدولة ورغم أنها لا تزال أقوى الفاعلين على الساحة الدولية، فإنها بدأت تعانى تنافسا مطردا من فاعلين آخرين ، ليس فقط فى المجال الاقتصادى، بل فى مجال استخدام القوة أيضا.

وفى ظل العولمة، فإن هذا التوزيع الجديد للقوة لا يدعو إلى التعجب، فالدولة لم تعد وحدها هى التى تحتكر استخدام القوة، بل حدث نوع من التحول لصالح القطاع الخاص.

وقد تنازلت الدولة فى بعض الأحيان بإرادتها عن جزء من هذا النفوذ وتلك السيطرة إلى القطاع الخاص، وفى أحيان أخرى نجح هؤلاء اللاعبون الجدد فى أن يسلكوا طريق النجاح ويؤمنوا لأنفسهم مكانة فى عالم السياسة. هذه التحولات فى البيئة الدولية هى التى سمحت للاعب الخاص أن يضرب قوة عظمى، وتخوض الدولة حروبها معتمدة على شبكات مريبة من الشركات الخاصة.

وجدير بالذكر أن أحداث الحادى عشر من سبتمبر لم تكن هى المرة الأولى، التى يلعب فيها الأفراد أدورا محورية فى السياسة الدولية. (بيمان وبولاك ٢٠٠١) فأفراد مثل نابليون بونابرت أو أدولف هتلر قد أعادا تكوين الخريطة الأمنية خلال فترة حكمهما. (بيمان وبولاك٢٠٠١). عكف علماء سياسيون من أوجوستين إلى أ.ه. كار على دراسة مسألة انتهاك قوة الدولة أو حدودها أو نفوذها، وطبقا لهم فإن "حداثة" المشكلة ظاهرية فقط، وترجع فى الأساس إلى الميل إلى تصعيد الاهتمام بقضايا أمن الدول بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر.

كما أن الأمر يتعلق أيضا بالرغبة فى معالجة المشكلات بتبنى استراتيجيات وحلول جديدة.

وذلك بدلا من اللجوء إلى حلول مسبقة من وحى التاريخ أو إلى قضايا وثيقة الصلة من وحى الأخلاقيات الدولية.

هذه المشكلات نعرض لها فى الجزء الثانى من هذا الكتاب. بالإضافة إلى ما اعترى التعريف التقليدى لشئون الأمن وقضاياه من تغيير، حيث إن مفهوم الأمن الدولى قد تغير مع ظهور تحليل جديد لقضايا الأمن. كما ظهرت قضايا جديدة، أدرجت على جدول أعمال قضايا الأمن مثل مشكلات البيئة، والاقتصاد والأوبئة. وقد كانت تدرج سابقا ضمن المسائل السياسية ثانوية الأهمية.. ومن ضمن تلك التهديدات الجديدة، احتمال انتشار وباء إنفلونزا الطيور، والكوارث الطبيعية، وتدهور البيئة، وكلها تقع خارج نطاق تعريف الأمن التقليدى، أى مجال الحروب بين الدول.

وغنى عن القول أن تلك التهديدات لا يمكن أن تخضع لنفس التسلسل الهرمى العسكرى، بل إنها تتطلب معرفة خاصة ووسائل ابتكارية للوصول إلى حلول مناسبة.

وبطبيعة الحال فإن القضايا الخاصة بالأمن الإنساني، والتي تهدد رفاهيته وحياته، أصبحت تدرج ضمن قضايا الأمن الدولي. وسوف يتعرض لها الكتاب في جزئه الثالث.

ورغم حداثة هذه التهديدات للأمن القومي والدولي، فإنه من السهل ربطها بقضايا مشابهة أدرجت بالفعل ضمن قضايا الأمن وخضعت لتوجيهات المبادئ الأخلاقية الخاصة بالأمن بصفة خاصة وبالسياسة بصفة عامة. ونحن لا ننكر وجود عنصر حداثة في هذه القضايا، ولكنها ليست جذرية الحداثة كما يصفها أتباع "الجدل القائم بشأن حداثة قضايا الأمن". إن هذه القضايا لابد أن تجد حلولها من واقع ما تم تجميعه من معارف عبر الأزمنة. أما التعامل معها خارج هذا السياق ومحاولة البعد بها عن تجارب الماضي بالكامل، فسيفاقم من احتمالات فشلها.

إن المبادئ الأخلاقية السائدة على الساحة الدولية، ومنها الخاص بحقوق الإنسان أو القوانين التي تحكم النزاعات المسلحة، لابد وأن تتطور مع الوقائع الجديدة على الساحة الدولية. فهي في حاجة إلى سياق مناسب ونظرة مبتكرة.

وتحاول فصول هذا الكتاب، أن تستكشف إلى أي مدى يمكن للسياق الأخلاقي والنظريات التقليدية أن تسهم في فهم مشكلات الأمن الجديدة، رغم "حداثتها".

إن التعامل مع تهديدات الأمن الجديدة على أساس حداثتها المطلقة، يسهل التنصل التام من صلتها بالماضي لاسيما بالأعراف والمبادئ الأخلاقية التقليدية. ومن هنا تتحرر الدول من التزاماتها الأخلاقية، واللجوء إلى تبرير ما تستخدمه من وسائل غير شرعية أو غير أخلاقية للوصول إلى حلول لما يتهددها من أخطار أمنية "حديثة." (بوش ٢٠٠١)

أما علماء الأمن الدولى فقد شغلتهم قضية "حداثة" تهديدات الأمن عن الاستفادة من مبادئ أدب الأخلاقيات القديمة، والتى كانت يمكن أن تسهم إسهاما حقيقيا فى فهم المشكلات "الحديثة". ويقوم هذا الكتاب بإعادة تقديم الحلول "القديمة"، لتشكيل السياق المناسب لفهم الجدل القائم بشأن مشكلات القرن الحادى والعشرين.

حلول قديمة

يحاول هذا العمل أن يسهم فى فهم مستجدات القضايا الأمنية من خلال تطبيق تجارب الماضى وأساليبه التى تتميز بسلامة الإدراك، خاصة فيما يتعلق بالجانب الأخلاقى، وذلك فى إطار النظام الدولى المعاصر.

وكثير من تلك الأساليب يجد أصوله فى أدب العلوم السياسية خاصة النظرية السياسية، بينما تجد أساليب أخرى أصولها فى علوم الاقتصاد أو علم النفس.

وإذا كانت محاولة تطبيق النظرية السياسية فى مجال العلاقات الدولية، قد اعترضتها بعض العوائق، فإن ذلك يرجع بصفة أساسية إلى سوء فهم وإدراك لحقيقة الأوضاع، نتج عنه فصل اصطناعى بين النظرية السياسية والعلاقات الدولية.

إن هذا الفصل مصدره اعتقاد خاطئ بأن النظرية السياسية لا يمكن أن تطبق إلا على الدولة بمفهومها المحلى. ولا يمكن أن تتعدى حدود الدولة إلى المجال الدولى، حيث إن المجتمع الدولى يفتقر إلى السلطة المركزية. هذه النظرية ضيقة الأفق، تغفل أولا أن المجتمع الدولى يشتمل على عناصر مهمة إداريا، ثم إن الدولة بمعناها المحلى كثير ما تسودها حالة من عدم النظام أو فوضى قد لا يعترف بها فى أغلب الأحيان.

وقد أدى الفصل بين النظرية السياسية ومجال العلاقات الدولية إلى إغفال خبراء العلاقات الدولية، محاولة الاستفادة من إسهامات النظرية السياسية فى هذا المجال.

ومع ذلك فقد زاد التعاون بين النظرية السياسية والعلاقات الدولية. وقد كتب مارتن وايت قديما، أنه لا وجود لما يمكن أن نطلق عليه النظرية الدولية، أما النظرية السياسية المحلية فحصيلتها تشكل ثروة قيمة. (وايت. ١٨:١٩٦٦) وهذا التقسيم يرتكز على فرضية الفارق الواضح بين واقع النطاق المحلى المنظم، وبين النطاق الدولى الفوضوى، الذى يسود العلاقات بين الدول. (فرجسن ومانسبخ ٨٤:٢٠٠٤)

وبفرض صحة هذا الافتراض قديما، فقد أصبح من المتعذر فى عالم اليوم، ومن الآن فصاعدا، أن نجزم بصحته. ويشهد على هذه المقولة، تزايد مظاهر النظام داخل المجتمع الدولى من ناحية، وتنامى الفوضى وقلة النظام فى إطار المجتمعات المحلية من ناحية أخرى. بما يفند حدة الاختلاف المزعوم بينهما. ولا شك أن هذا اللقاء ثم التعاون الحتمى بين الفرعين قد أسهم فى نمو وتطور مجال نظرية السياسة الدولية.

بل إن أحد العلماء يؤكد أنه من الدلائل القوية على تنامى التبادل بين الفرعين أنه أصبح من الصعب أن نحدد انتماء بعض العلماء إلى مجال السياسة أم النظرية الدولية، فالأمر يعد صعبا بالنسبة للبعض، ومنهم كريس براون، وشارلز بيتز ولينك لاتر وغيرهم..(شميدت١٧:٢٠٠٢) فأعمال هؤلاء تمثل تطورا ونموا لنظرية السياسة الدولية. وتمثل نقطة التقاء بين السياسة والعلاقات الدولية حيث إنها تعتمد على كل منهما.

هذا التقارب بين فرعين أكاديميين، يفرض حقيقة لابد أن نعترف بها وهى أن الاعتبارات المعيارية لا تقف عند الحدود القومية للدولة ، بل تتعداها إلى مجال العلاقات الدولية ومجال قضايا الأمن أيضا. ولا شك أن الدراسات

الأمنية ستفيد من أفكار النظرية السياسة ورؤاها، التى بدورها ستتفاعل مع واقع المشهد الدولى ومستجداته الدائمة.

وغالبا فإن الفجوة التى نشأت بين النظرية السياسية ومجال الأمن الدولى مصدرها اختلاف الفرعين فى تفسير كلمة "الأمن". لذا فإن الانقسام أو الفصل الذى ينادى به روبرت كوكس، بين نظرية حل المشكلات والنظرية النقدية له ما يبرره. فطبقا لكوكس(١٩٨٦)، بينما تحاول نظرية البحث عن حلول للمشكلات أن تفسر التفاعل الدولى فى إطار الفهم الحالى للنظام الدولى، فإن النظرية النقدية، تشكك فى وجهات نظر أصحاب النظرية السابقة، وتنتقد فى الوقت نفسه عجزهم عن تغيير هذا الإطار.

ومن بعد تحليل كوكس، فإن النظرية لا يجب أن تكون بالضرورة وصفية، بل بالعكس يمكن أن تكون تفسيرية، أو نقدية أوعملية. (زلاوسكى ١٩٩٦، تيكنر ٢٠٠١) .

ولاشك أن كلا من النظرية والناحية العملية مهمتان، لتوضيح المجال السياسى وتغييره. أيا منهما وحده غير كاف لإحداث التغيير المطلوب. (فلاكس ٦٢٣: ١٩٨٧)

ومن هنا يتضح حتمية الحوار وضرورته بين مجال الأمن الدولى والنظرية السياسية. ورغم ذلك فإن اعتبار ما يمثله هذا الكتاب من تحديات وتهديدات لقضايا الأمن المعاصر أنه حقيقة الأمر، جذرى الحداثة، يشكك فى مدى صلاحية أساليب الماضى ونظرياته باعتبارها حلولا لتلك المشكلات "الجديدة". وقد يكون رأى البعض أن ما يقترحه أصحاب النظرية السياسية التقليدية أو الأساليب المختلفة الاقتصادية والنفسية غير مجدية، خاصة أنها لم تتنبأ بطبيعة مشكلات الأمن المعاصرة.

وتعتبر إدارة الرئيس السابق بوش، خير ممثل لهذا الاتجاه. وقد أمعنت فى ذكر تلميحات عديدة عن مدى حداثة هذه المشكلات، وبالتالى ضرورة مواجهتها باستراتيجيات تضاهى حداثتها ، مما لم يعرفه العالم من قبل.

وقد سجلت شبكة البيت الأبيض العنكبوتية، وصف الرئيس بوش فى خطاباته العامة، خلال فترة رئاسته، البيئة الأمنية "بالحداثة" ٢١٥ مرة، وحدث ذلك فى ١٠% من خطاباته العامة. واندرج ذلك تحت موضوع "الدفاع" وكانت أكثر الكلمات استخداما فى وصف الحالة الأمنية. أما كلمة "خطيرة" فقد كانت ثانى أكثر الصفات استخداما.

هذا فى الوقت الذى يتجاهل فيه بالكامل بعض العلماء السياسيين، اختلاف الأجواء الأمنية المعاصرة والتغييرات التى تمر بها، بهدف التمسك بحرفية تطبيق نظرياتهم. وأبرز هؤلاء، عالم السياسة الدولية، هانز مورجانثاو(١٩٤٨)، الذى يركز على الانتصار للأفكار السابقة الخاصة بالتفاعل بين الدول.

إن هذا الكتاب يزعم بشكل أساسى، أن القضايا الأمنية المعاصرة التى يتعرض لها العالم اليوم، قد تجد حلولا لها من وحى النظريات الأخلاقيه القديمة، بغض النظر عن "حداثتها"وإنه بقدر ضيق الهوة التى تفصل بين النظرية السياسية والعلاقات الدولية عما كان من المتصور، بقدر انحسار الفجوة بين القديم والجديد فى حقيقة الأمر بشكل يفند المزاعم التى تؤكد عكس ذلك.

إننا نزعم أن التقاليد والأعراف الأخلاقية القديمة، توفر المعايير الإرشادية اللازمة للدول ولغيرها من الكيانات الفاعلة على المسرح السياسى. وهى تشكل جزءا لا يتجزأ من النظام الدولى المعاصر، وتلعب دورا أساسيا فى

تكوين هويتها وتشكيل الأطر المناسبة لتفاعلاتها الدولية المتشعبة. ومن هذا المنطلق فإن الانفصال التام عن الأعراف التقليدية، من شأنه الإضرار ببنيان النظام الدولى الذى يعتمد عليها فى حقيقة الأمر.

طبقا لأنوف، (١٩٨٩:٩٥)، فى مجال الأمن الدولى، فإن النظرية والتطبيق يخضعان لمعايير تقليدية بطبيعتها. وحقيقة الأمر فإن "الأمن" يعتبر مفهوما مشتقا، حيث إنه لا يمكن النظر إليه بمنأى عما يجب أن نحميه أو نوفر له الأمن. وبالتالى فالأمن باعتباره مجال دراسة، لا يمكن أن يكون مرجعيا فى حد ذاته". (كراوز وويليمز ١٩٩٧).

وطبقا لكراوز وويليمز،" فإن ستيفان والت، يؤكد أنه من التهديدات الجادة التى يواجهها "مفهوم الأمن" هو سهولة الانجذاب إلى مفاهيم خاطئة فى تفسيره." (١٩٩٧)

وأيا كانت التعريفات المختلفة لمفهوم الأمن فأهم ما فى الأمر هو وظائف الخطاب السياسى لقضايا الأمن، ودور الدراسة الأكاديمية فى مجال الأمن الدولى. " (دالبى ١٩٩٧:١٨).

إن القضايا التى يشملها الكتاب ليست قضايا أمنية فقط، لكنها خاصة بالأمن على الساحة الدولية أيضا. (بازان أت. ١٩٩٨:٥). مما يعنى دراسة الرعايا موضوع الحماية، ووسائل حمايتهم، وطبيعة الأخطار التى تتهددهم وكيفية تحقق الحماية والأمن بما فيها الوسائل المادية والفكرية، والثقافية. كل هذه القضايا المرتبطة بالأمن غير ثابتة، بل متغيرة بمرور الزمن. (كراوز وويليمز ٤٩: ١٩٩٧). ومن هنا يتضح الدور الجوهرى الذى تلعبه النظرية السياسية فى دراسة الأمن الدولى.

ونزعم أن الحلول القديمة، ليست فقط جزءا جوهريا من دراسة الأمن الدولى، بل إننا فى أمس الحاجة إلى تلك الحلول الآن أكثر من أى وقت مضى.

وكما ذكر ر. ب. ج. والكر، " فسواء من الناحية التحليلية أو فى لغة الخطاب، فإن كلمة "الأمن" أصبح يكتنفها كثير من الغموض وقليل من الدقة، وأصبح هناك مبالغة فيما تحمله من معانٍ، ومن الملاحظ استغلالها بشكل متزايد وبمكر شديد لتلائم أوضاع لا يقبلها التاريخ. (١٩٩٧:٦٣). وكما يوضح لنا: كين بوث، " فالأمر لا يتعلق بمجرد جدل أو خلاف أكاديمى، بشأن تنافس احترافى فى إطار فرع أكاديمى، وطريقة دراسته، بل إن الأمر يتعلق أساسا، بخلاف حول نقطة التركيز، والاتجاه والمعنى والعلاقات الدولية. إن مفهوم الأمن هو ما نخلعه نحن عليه من معان. وهو فى نهاية الأمر، يعتبر نتاج مجموعة غير موضوعية تتعاون لتشكيله. (بووث١٩٩٧،١٠٦،٨٣).

وعلى ضوء ما تقدم، فنحن نشعر أن لدينا مسئولية علمية تحتم علينا تفسير وتقييم مضمون وسياق ما يصلنا من رسائل خاصة بالأمن. ونتفق مع كارين فيركة فى أن نقطة اهتمامنا هنا تتركز "على الطبيعة العامة لقواعد اللعبة فى حد ذاتها – وهى سريعة التغير، بمعنى كيف تمدنا تلك القواعد بما يلزمنا من أدوات تمكننا من التخطيط، بالإضافة إلى اكتساب ما يلزم من معرفة بهدف تتبع تحركاتها السريعة وكل ما يحكم تحولاتها عبر الأزمنة." (١٩٩٧:٢٢٥).

إن إدارة الرئيس بوش، قد جعلت من "الحداثة" المزعومة لقضايا الأمن، الإطار التحليلى الفاعل للولايات المتحدة الأمريكية. إن هذا الإطار قد أصبح هو المؤثر وبشكل واضح على الناحية العملية للأمن العالمى ودراسته.

"يحاول هذا الكتاب أن يدمج بين الحلول القديمة والمشكلات الجديدة فى محاولة علمية وناشطة، لخلق سياق جديد للأجندة الأمنية. ومن الملاحظ أن بعض الاتجاهات الحالية تعطى أولوية لمفهوم حداثة القضايا الأمنية، ويحاول هذا المشروع التركيز على الصلة، التى تربطها بنظريات الماضى

وتطبيقاته العملية. هذه الاتجاهات الجزئية تؤثر على الناحية التطبيقية للأمن. ويسعى هذا الكتاب إلى تزويد الناحية التطبيقية، بالأطر التحليلية البديلة، وبالتوجيهات الأخلاقية وباقتراح السياسات المختلفة.

إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين

لاشك أن الجمع بين الحلول "القديمة" والمشكلات " الجديدة" وسواء كان ذلك فى مجال النظرية السياسية، أو من أفكار ورؤى خاصة بمجالات أخرى، فهى تعتبر على أى حال محاولة لإعادة التفكير فى السياق الأمنى للقرن الحادى والعشرين.

ويزعم هذا الكتاب، أن الأساليب الجديدة التى تبنتها إدارة بوش، فى مواجهة المشكلات الأمنية الجديدة، وذلك منذ بدايات القرن الحادى والعشرين، والتى سيطرت على القرارت السياسية، لم تكن بأفضل الوسائل لمواجهة تلك المشكلات.

لذا يقدم هذا الكتاب مقترحات، لإعادة النظر فى تلك الأساليب من خلال اللجوء إلى النظريات السياسية القديمة ومحاولة تطبيقها بما يتلائم مع مستجدات مشكلات الأمن فى القرن الحادى والعشرين. ومن ذلك اللجوء إلى نظريات أوجوستين وكلوفيتز وماكيافيلى مع إجراء التعديلات اللازمة أو التحديث الملائم.

إن عملية إعادة التفكير فى القرن الحادى والعشرين لأساسية لوضع تصور وبدائل لمستقبل العالم فى هذا القرن. إن إعادة هيكلة الأساليب الأمنية هى بمثابة التدخل الاستراتيجى الفعال لمواجهة سيطرة فكرة الحداثة، والتى هيمنت على السياسات الأمنية المعاصرة بشكل مبالغ فيه.

يرى سبايك بيترسون وآن سيسون فى النظريات النسائية، تدخلا استراتيجيا، بهدف إثبات عدم قدرة النظريات التقليدية للتعامل مع الوقائع. (١٩٩٩). فقد استخدما المفردات والمجاز والمقارنات والحوارات ليبرهنا للآخرين ما يفوتهم فى النظرية والتطبيق.

أما نانسى هيوستن فتزعم، أن هذه الأساليب الأمنية السائدة تشكل جزءا لا غنى عنه فى فهم السياسة، بما أن الأحداث السياسية لابد وأن تتبع السياق التاريخى للسرد السائد. (٢٧١:١٩٨٣).

إذا كانت "الحداثة" الجذرية هى السياق المهيمن على قضايا الأمن، فإن هذا الكتاب يشكل التدخل المنطقى للتحقق فى مدى صلاحية هذه الفرضية ونتائجها المتوقعة. فإن كان هذا السياق إشكالى فإنه، من الممكن وقفه على المستوى المنطقى والتطبيقى.

وإذا كان هناك سياق مهيمن للأمن الدولى فهذا يفترض بالضرورة وجود سياقات تابعة. وفى عالم تحكمه التنافسية، فإن السياقات المسيطرة عادة ما تنتصر رغم كونها " منحازة واستعمارية"، بالاضافة إلى أنها غير مقبولة تاريخيا وغير دقيقة. (بيترسون ورونيان ١٩٩٩ وحسين ٢٠٠٠).

إذا أردنا زعزعة السياق السائد، فلابد من إيجاد مناطق أغفلها فى السرد للتدخل. (جيبسون- جراهام ٢١٦:١٩٩٤) (سجوبرج ٢٠٠٦).

ولا شك أن العلماء يمكنهم التدخل بالاعتماد على عدة أدوات. ويمكنهم أولا اعتماد أسلوب سرد قصص ذات أولويات مختلفة. (سجوبرج ٢٠٠٦).

وفى هذا الكتاب، تعتمد سجوبرج وجنترى على استخدام نظريات سياسية موجودة بالفعل فى سرد الأحداث المعاصرة للعقوبات الاقتصادية ومنظمات الجماعات الإرهابية.

و"ثانيا يمكن للعلماء أن يحللوا ما لديهم من مضمون خاص بالسياسة بهدف محاولة العثور على ما تم إغفاله، أو مناطق الصمت." (شارلزورث ١٩٩٩ وسجوبرج ٢٠٠٦) أما الفصول التى تناولها ستيفاتسيس وراموس وجلازيير وراين وايكرت، فتحاول أن تعثر على ما أغفل فيما يتعلق بالحروب الاستباقية، والتدخلات الإنسانية، والإبادة الجماعية، والحرب على الإرهاب، وخصخصة الجيش.

وأخيرا يمكن للعلماء أن يفرضوا سردا مقنعا ومقبولا يتضمن وجهة نظرهم تجاه سياقا سائدا غير مقبول سواء من الناحية التجريبية أو النظرية. (ريس ٢٠٠٠).

وفى الفصول التى قدمها بورك وإينمارك برهانا على ضرورة تغيير السياق الحالى للسياسات الأمنية. وذلك بهدف إدراج قضايا أخرى يتم فحصها من منظور نظرى، ومن ناحية التطبيق العملى للأمن الدولى أيضا.

المشكلات "الجديدة" وحلولها " القديمة"

يأخذ هذا الكتاب على عاتقه، فى خطوة تالية، مهمة مزدوجة، تهدف إلى إقامة حوار بين النظرية السياسية ومجال الأمن الدولى، لاختبار وتقييم مواطن الضعف والقوة بهدف إجراء تقييم نظرى للدراسات الأمنية أولا، ثم التدخل بغرض التغيير إذا لزم الأمر.

ويتناول أول جزء من الكتاب، الأبعاد "الجديدة" لمشكلات تقع فى الإطار التقليدى للدراسات الأمنية الدولية. هذه المشكلات قد طرأت عليها تغييرات نتيجة الظروف المعاصرة للنظام الدولى. ويقوم هذا الجزء بمحاولة إيجاد حلول قديمة لمشكلات جديدة خاصة بالإرهاب، والضربات الاستباقية

والتدخل العسكرى فى محاولة لإعادة تشكيل السياق الجدلى الخاص بالحالة الأمنية، الذى تصاعد بشكل لولبى خطير متحولا إلى هواجس حقيقية بشأن تلك "الحداثة" المزعومة للقضايا الأمنية، منذ اعتداءات الحادى عشر من سبتمبر على الولايات المتحدة.

وفى الفصل الثانى تبحث كارول جنترى مدى شرعية ظاهرة الإرهاب وذلك فى ضوء أفكار لوك السياسية. ولا شك أن هذه الدراسة لها مبرراتها وأهميتها، خاصة بعد أن أطلق على حقبة ما بعد الحادى عشر من سبتمبر "عصر الحرب على الإرهاب."

وتقدم جنترى، إطارا يعتمد فى أساسه على "حق الثورة" وهى نظرية لوك. والتى تساعدنا فى التفرقة بين الأنشطة الشرعية للتمرد وغير الشرعية التى تمثل الإرهاب.

يعتبر "حق التمرد" مفهوما محوريًا فى المعاهدة الثانية للوك، والتى يبرز فيها فكرة "أنه حينما تهمل أى حكومة فى تحقيق غاياتها المتفق عليها، يصبح من حق الشعب أن يسقطها ويستبدلها بأخرى" (وثيقة الاستقلال).

إن مبدأ "حق الثورة"، يمكن أن يقدم للمجتمع الدولى نظرة جديدة، وإن كانت ذات جذور تاريخية قديمة، للإرهاب فى ظل ظروف مختلفة.

هذا الإطار يثير بدوره العديد من الأسئلة. فما هى مثلا معايير اعتبار الحكومة طاغية، تستوجب الثورة لإسقاطها؟ وما معنى العنف الشرعى وحدوده إذا كان تعريف الإرهاب أنه العنف غير الشرعى، ثم من المسئول داخل المجتمع عن الإجابة عن تلك الأسئلة؟

تعتبر هذه الأسئلة مثار الجدل الدائر حول معنى الإرهاب وكيفية تعامل الإرهابيين مع بعضهم أولا، ثم مع المجتمع الدولى. من وجهة نظر جنترى،

فإن الحلول القديمة تقدم سياقا سياسيا لمشكلة الإرهاب "الجديدة" والإرهابيين باعتبارهم فاعلين جدد على المسرح السياسى، ولا تفصلهم عن تاريخ المنظمات السياسية أو العنف السياسي.

ويتناول يانيس ستيفاشتس، فى الفصل الثالث، مسألة الحرب الوقائية، ويزعم أن إدارة بوش قد استخدمت لغة خطابية منمقة للتحايل على الجدل التاريخى المعروف بشأن عدم شرعية الحرب الوقائية من الناحية الأخلاقية. يحاول هذا الفصل أن يقيم لغة الخطاب التى اعتمد عليها بوش، لتبرير الحرب الوقائية فى ضوء مبادئ الحرب العادلة ومفاهيمها. ثم يناقش وجهات نظر كل من سان تسو، وأوجوستين وفاتيل ونظرياتهم بشأن الحرب الوقائية فى تقييم ما اصطلح على تسميته "بمعتقد بوش"، أما سن تسو فيحبذ الحرب الوقائية كلما أمكن، ومن وجهة نظره، فإنه يجب مهاجمة المجرم قبل أن يرتكب جريمته. إلا أنه يطالب بالتحلى بمبادئ الأخلاق وروح الخير والعدالة فى الهجوم الوقائى.

وأوجوستين، يرى أنه يجب السماح بها فى بعض المواقف، على ألا تكون لمجرد التحرر من خوف أو خشية التعرض لهجوم.

ويرى فاتيل أن الحرب الوقائية تكون دائما مفيدة استراتيجيا، لكنها ليست بالضرورة ملائمة أخلاقيا. وتكون مبررة أخلاقيا، حينما يكون عنصر المخاطرة الذى تتعرض له الضحية مرتفعا بشكل واضح وخسائره فادحة بصورة غير مقبولة.

ويحاول هذا الفصل أن يبرهن أن معتقد بوش الخاص بالحرب الوقائية، كما برزت خطوطه العريضة فى وثيقة استراتيجية الأمن القومى، لا يخضع لأى مما تقدم من مبادئ ووجهات نظر. بل إنها قد يتجاهل كل ما سبق مفضلا سياقا جديدا منفصلا عن كل ما سبقه.

ويدعو هذه الفصل إلى إعادة التفكير فى استراتيجيات الحرب الوقائية، فى ضوء هذه النظريات القديمة.

أما الفصل الرابع فتتناول فيه ربيكا جلازيير الإبادة الجماعية وردود أفعال المجتمع الدولى بشأنها. وتقوم بالبحث فى أسباب تصاعد معدل الحروب العرقية ونزاعات الإبادة الجماعية فى الفترة التى أعقبت الحرب الباردة. وتتسائل جلازيير عن وجود نظريات سابقة تبحث فى هذه المسائل من أجل مساعدة المجتمع الدولى فى التعامل مع تلك القضايا "الجديدة" والملحة فى آن واحد.

ولماذا لا يتعاون المجتمع الدولى كما يجب فى تقديم العون الإنسانى على الرغم من أن نهاية الحرب الباردة قد جعلت التعاون الدولى فى هذا المجال والتدخل فى حالة حدوث إبادات جماعية متاحا وممكنا أكثر من ذى قبل. إنه لا يزال على الدول جميعا أن تلتزم دوليا بهذه المسئولية.

وتضرب أمثلة بالإبادة الجماعية التى وقعت فى كل من رواندا وما تبعها من أحداث مشابهة فى دارفور. ورغم ذلك فقد فشل المجتمع الدولى فى التدخل وتقديم ما يلزم من عون.

وقد وجدت جلازيير حلا قديما فى عقيدة الحرب العادلة يمكنه من وجهة نظرها أن يشكل أساسا لنظرية تفرض التدخل الإلزامى فى بعض الحالات. ونقترح إجراء تغييرات فى مبررات خوض الحرب، وكذلك تغييرا فى المعايير الفردية بما يدفع الدول إلى ضرورة التدخل فى حالة الإبادة الجماعية. وتؤكد أن الحرب العادلة كما يجب أن تفرض على الدول قيودا لتجنب خوض حروب غير عادلة، فهى يجب أن تلزمهم بخوض حروب أخرى فى حالات الضرورة.

وفى الفصل الخامس تبحث جنيفر راموس نوعا مختلفا من التدخل العسكرى: تدخل الولايات المتحدة فى أفغانستان. فتبحث فى الظروف التى يكون فيها انتهاك سيادة الدول مقبولا، لكنها ليست على استعداد لقبول إيجابات فى هذا الشأن مثل تلك التى تدعى أن تصاعد النزاعات العرقية والإرهاب فى حقبة ما بعد الحرب الباردة، قد أسهم بشكل أساسى فى تغير طبيعة سيادة الدول، لكنها ترى من ناحية أخرى، أن سيادة الدولة على الساحة الدولية تتذبذب بين مطلقة ومشروطة، وفقا لتصرفات الدول الكبرى وهى تبحث فى دوافع تلك التصرفات. وتلجأ راموس إلى النظرية الاجتماعية النفسية "القديمة" المعروفة بالتنافر الإدراكى، لتفسير تطور المبادئ بأنه نتاج التدخل العسكرى.

وتؤكد أن مبدأ سيادة الدولة قد تطور منذ بدء "الحرب على الإرهاب" ليصبح بمثابة ميزة ممنوحة للدولة إذا أثبتت إذعانا لما تفرضه الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب.

ورغم حداثة هذا المفهوم الجديد لتغير مبادئ سيادة الدول، فإن راموس تؤكد أن نظرية الإدراك التنافرى القديمة يمكنها أن تفسر أسباب هذه التغيير المعاصر.

أما القسم الثانى لهذا الكتاب، فهو يخاطب مسألة توزيع المسئولية واللوم فى عصر الحرب "الحديثة".

فى الفصل السادس من هذا الكتاب، تتناول فرانسيس هاربور، مشكلة الجندى العادل موضحة أنه فى الآونة الأخيرة، أولى الإعلام والسياسيون، أهمية كبيرة لمسألة الاختيار الذى يواجهه الجندى، حينما يضطر إلى خوض حرب غير عادلة، لأن بلاده قد اختارت ذلك. فهو من ناحية، متلزم

بالانصياع للأوامر بما أنه مجند بالجيش، إلا أنه وطبقا لمبادئ الحرب العادلة يعتبر أنه يخوض حربا غير شرعية. وقد تم تناول هذا الموضوع باستفاضة فى أدب "الحرب العادلة"، إلا أن إثارته من جديد يفتح الطريق أمام إعادة تقييمه فى ضوء الاتجاه الجديد لإعفاء الجنود الذين يضطرون لخوض حروب غير عادلة من اللوم فى هذا الشأن.

ولتحقيق هذا الهدف، تعتمد هاربور على سلاح جديد من أسلحة الحرب العادلة هو مبدأ "التأثير المزدوج" والذى يفرق عادة بين المقصود وغير المقصود من تأثيرات مترتبة على تصرفات الدولة فى حالة الحرب. وتحاول تطبيق هذا المبدأ على الجنود باعتبارهم أفرادا فى أثناء الحرب فى محاولة لفهم مسئوليتهم فى صنع أو المشاركة فى صنع قرار الحرب.

وتستعين هاربور بفرضية اختلاف موقف كل جندى تجاه الأحداث المختلفة فى شتى النزاعات، بهدف التفرقة بين التصرفات المنفردة لكل جندى بناء على إسهاماته فى هذه الحرب. وذلك من خلال التركيز على عامل النية أو القصد والتأثير السببى. فتزعم أنه طبقا لهذا العامل، من الممكن أن يكون الجندى عادلا حتى لو كان يخوض حربا غير عادلة.

ومن خلال مبدأ التأثير المزدوج، تبرهن هاربور، أن الحلول القديمة لنظرية الحرب العادلة يمكن استخدامها بوصفها حلولا عملية لهذه المشكلة وغيرها من مشكلات خوض الحروب فى العصر الحديث.

فى الفصل السابع، تركز إيمى إيكرت على مسألة اعتماد الدولة المتزايد على الشركات الخاصة فى مجال استخدام القوة فى الحروب، والذى يتراوح بين

تزويد الجيوش بما يلزمها فى شئون الحرب إلى المهام القتالية فى الحروب. هذه الأنشطة للشركات العسكرية الخاصة، تحدث بعيدا عن أعين الشعب أو سيطرة الدولة ، وتعتبر انحرافا عن التطبيق السليم لمبادئ نظرية الحرب العادلة.

فخسائر تلك الشركات الخاصة لا تدخل فى حسابات تكاليف الحرب. ومن هنا كانت صعوبة تقييم التكاليف النسبية لأى نزاع عسكرى، بل قد يصبح ذلك مستحيلا.

وهكذا ورغم أن تلك الشركات لا تشكل جزءا من المجال العام أو "الهيكل الأساسى" للنظام الدولى، فإنها تتسبب فى كم من المشكلات للفاعلين على مسرح الدولة من مؤيدى تطبيق مبادئ الحرب العادلة. هذه المشكلات، فى الواقع لا تنبع من "حداثة" المسألة بقدر ما تنبع من التعامل معها على هذا الأساس.

ولا يخفى أن لهذه المشكلة عناصر قديمة تسبق ظهور الدولة بوصفها نظاما، حيث كانت سيطرة الشركات الخاصة تهدد النظام السائد. وقد استفز استخدام المرتزقة فى العصور الوسطى ووقت نشأة البلاد الأوروبية الحديثة، مؤيدى نظرية الحرب العادلة، كما حدث حينما ظهرت مشكلات جديدة خاصة بصعوبة التفرقة بين المحاربين والمدنيين.(سجوبرج ٢٠٠٦:٩٠).

وكما تبرهن إيكرت، فإنه رغم أن التحليل بحاجة إلى بعض التعديل، فإن الحلول "القديمة" لنظرية الحرب العادلة، يمكن تطبيقها على المشكلات "الجديدة" للشركات العسكرية الخاصة والمستخدمة حاليا فى النزاعات العالمية، حيث يمكن مقارنتها بمشكلة استخدام قوات المرتزقة فى خوض الحروب فى فترة ما قبل الحروب الحديثة.

وفى الفصل الثامن، يتبنى تشينى راين أسلوبا مختلفا، عند النظر إلى مسألة من يشارك فى الحروب محولا تركيزه إلى مسألة بدء الحرب وخوضها منذ

انتهاء الالتزام بالالتحاق بالجيش فى الولايات المتحدة. ويزعم أن الإقبال على التدخل الإنسانى فى النزاعات الحديثة منذ انتهاء حقبة الحرب الباردة، لا يعتبر فى الحقيقة جديدا، لكن غياب الجدل الدائر حول من يقاتل ويموت فى هذه الحروب يعتبر ظاهرة لافتة ومثيرة للجدل.

ويزعم راين أنه دون الالتزام بالتجنيد فإن الهوة سوف تتزايد بين من يقرر خوض الحرب ومن يخوضها بالفعل. وهو يعتمد على أعمال ناقد الحروب المعروف راندولف بورن، الذى يعرف هذه الظاهرة بالحرب المنعزلة. والتى يؤكد أنها تجعل الدول تميل إلى اللجوء إلى استخدام العنف. لحل مشكلاتها الدولية أكثر منه فى حالة التجنيد الإجبارى. ذلك أنه فى هذه الحالة فإن متخذى قرار الحرب سوف يخوضونها بأنفسهم.

وباستخدام أفكاره بالإضافة إلى آراء بورن وأعمال روسو، يقترح راين حلا أخلاقيا، للمشكلة الجديدة وهى الحرب المنعزلة. فهو يرى أن عدم توافر الاستعداد لخوض الحرب يجب اعتباره معارضة واضحة لها . وأنه بالتالى لا يجب أن نوافق على حرب لا نملك استعدادا كافيا لخوضها، وهو الوجه الآخر للعملة.

وهو يقترح هذا المعيار لإقامة جسر للتواصل بين مؤيدى الحرب ومعارضيها.

أما الجزء الثالث للكتاب، فهو يتضمن إضافات جديدة لقضايا الأمن فى حقبة ما بعد الحرب الباردة. وقد اعتبرت دراسات الأمن هذه الموضوعات جديدة، وفصول هذا الكتاب، تكشف أن جزءا جوهريا من تلك الموضوعات، يمكن تقييمه بالاعتماد على النظريات الأمنية السابقة.

فى الفصل التاسع تتناول لورا سجوبرج، موضوع العقوبات الاقتصادية، معتمدة على تعريف كلوسفيتس للحرب، وفكرة بنتهام عن المنفعة الجماعية لتفسير

جدوى العقوبات الاقتصادية وفائدتها، وفى سنوات التسعينيات، زعم مؤيدو فرض العقوبات الاقتصادية، بأنها حل سلمى لمشكلات، كان يمكن أن تفضى إلى تدخل عسكرى فى الظروف العادية.

وقد ذكروا وضع حد للنظام العنصرى بجنوب أفريقيا (أبارتايد) بوصفه مثالا ناجحا لاستخدام العقوبات الاقتصادية،. لذا اعتبروها أسلوبا ناجحا لردع الدول الخطيرة من ناحية، وإجبار المعتدلة على اتباع سياسة تتلائم مع مصلحة المجتمع الدولى من ناحية أخرى.

وتعتبر العقوبات الاقتصادية، محليا ودوليا، من موضوعات الأمن الجديدة، نسبيا فى القرن الحادى والعشرين، فإن أصحاب النظريات الاستراتيجية، القدماء منهم والمعاصرون، قد سبق واعتبروها سلاحا فعالا فى وقت الحروب.

ويقوم هذا الفصل، بتقييم العناصر الأمنية الجديدة والقديمة للعقوبات الاقتصادية، من خلال النظريات الأخلاقية القديمة، ونظرية بنتهام للعقوبات.

ويزعم أن الحلول القديمة باعتبارها تلقى الضوء على الجوانب المختلفة من هذه القضية، بل وتحللها فى إطار أبعادها العصرية قضية أمن دولية ومن خلال ارتباطها بالحرب أيضا.

وفى الفصل العاشر من الكتاب، تتناول كريستيان إنمارك، موضوعا مختلفا بالبحث والدراسة، وهو احتمال انتشار وباء الإنفلونزا، مما يشكل تهديدا أمنيا جديدا.

وفى مقابل أمراض أخرى وبائية، فإن تأثير وباء الإنفلونزا يعتبر سريعا وغير مألوف. ولا شك أن حالة العطل التى تصيب المجتمعات من جراء انتشاره، تشكل خطرا يتعدى فى أبعاده وتداعياته مجرد الإصابة بمرض والوفاة على أثره.

تقوم إينمارك بقياس طبيعة التهديد ودرجته التى يشكلها الإصابة بفيروس إتش٥ ن١ أو فيروس إنفلونزا الطيور، وجدوى الإجراءات الحالية وتلك التى لا تزال تحت الاختبار بهدف منع أو التخفيف من حدة آثار انتشار الوباء عالميا.

ولا شك أنه على المستوى المحلى والدولى لابد من توفير الإجراءات الأمنية اللازمة، للتخفيف من حدة تهديد الوباء من خلال رفع حالة الاستعداد والتعبئة، وإعلان حالة الطوارئ إذا لزم الأمر.

إن ضرورة احتواء هذا الوباء، تشكل تحديا مهما أمامنا. يتطلب منا القدرة على إقامة التوازن الصحيح بين الحاجة إلى منع انتشار المرض، ومحاولة التخفيف من آثار الإصابة لمن انتقلت إليهم العدوى بالفعل فى الوقت نفسه.

تبرهن إينمارك فى هذا الفصل، على أن إنفلونزا الطيور، تعتبر بالفعل فيروسا جديدا يهدد بانتشار وباء خطير ذى أبعاد كثيرة. إلا أنه مرتبط بمشكلات قديمة متعلقة بقوة الدولة، والصحة العامة وموضوع الخصوصية.

وفى الفصل الحادى عشر، تتناول ليزا بورك مشكلة الكوارث الطبيعية بوصفها تهديدا للأمن. وقد أثبتت الأحداث الأخيرة العلاقة المتداخلة والتكوين المشترك بين الطبيعة والاجتماع.

تخضع عملية الحكم على الأحداث التى يمكن اعتبارها كوارث طبيعية لقرار سياسى يعتمد على الجدل الخاص بتعريف الدولة وأمنها على أساس الفصل بين الثقافة والطبيعة. وهنا يؤكد بورك، أن من الأركان الأساسية لسيادة الدولة وقوتها، قدرتها على توفير الأمن والأمان لكل ما يقع داخل حدودها المتعارف عليها وبغض النظر عن طبيعة التهديد.

وقد كانت معارضة ميكيافيلى لاستخدام الحاكم لقوته فى بناء المؤسسات القادرة على الصمود وتحقيق الحماية فى وجه التحدى الذى تفرضه مفاجآت القدر، هى التى أسهمت فى تفسير أفعال كثيرة على أساس كونها تدخلا عسكريا. مما أعاق عمليات التدخل وقت وقوع الكوارث الطبيعية، وما يترتب عليها من قرارات سياسية فيما بعد.

وأخيرا الخاتمة، تعلق على القضايا التى أثيرت فى هذا الكتاب، فتحدد موقعها باعتبارها قضايا جديدة وتعرض حلولا قديمة مقترحة. ثم تعرض لوسائل تخطى الفجوة بين الأفكار "القديمة" والمخاوف "الجديدة". والذين يتجاهلون السياق ومن على استعداد تجاهل الفارق بين النظرية والتطبيق فى مجال الأمن الدولى.

كما تعلــق المقــدمة على فصول هــذا الكتاب تجاه ما قدمته من نقد أو إعادة بناء لسرد مسيطر، يتعلق بقضية "حداثة" قضايا الأمن فى القرن الحادى والعشرين. باعتبار هذه الفصول بمثابة التدخل الثقافى والسياسى فى آن واحد.

ونزعم أنه سواء كانت القضايا الأمنية جديدة بالفعل أو تمثل تحولا حقيقيا فى البيئة الأمنية أو أنها ليست أكثر من مجرد مظهر جديد، لمشكلات كانت سائدة قديما، أولا تمثل أى تغيير على الإطلاق، فإننا لا يمكن أن نعول فى إيجاد حلول لها على أسلوب تحليلى يعتبرمشكلات القرن الحادى العشرين جذرية الاختلاف عما سبقها فى الماضى. بل على العكس من ذلك فإن المشكلات "الجديدة" تتطلب حلولا " قديمة" بالإضافة إلى أسلوب تحليلى مبتكر. ومن هذا المنطلق، فإنها تسلك طريقا وسطا بين سياق جديد وتحليل ثابت، من خلال الاعتماد على عرض متنوع وثرى من النظريات السياسية أو النفسية، من حديثة إلى قديمة. وهى تقترح أسلوبا بديلا للتفكير فى قضايا

الأمن من خلال سياق جديد وتفكير جديد ما يوفر أساسا أفضل لمخاطبة المشكلات الأمنية المعاصرة والقديمة فى الوقت نفسه.

ولاشك أن إعادة التفكير فى المشكلات الأمنية للقرن الحادى والعشرين من خلال ذلك المنظور، يقدم الفرصة لفتح حوارات أساسية بشأن البنية النظرية والعملية، لتكوين سياسة أمنية صالحة لاستقبال الألفية الجديدة.

الهوامش

١- جاديس (٢٠٠٢) يصف الاستراتيجية الكبرى،لإدارة بوش بتحول دول الشرق الأوسط إلى ديمقراطيات غربية ليبرالية . وأن بوش يبرر هذا التحول الجذرى عن الماضى بأنه جوهرى فى إطار "حداثة" الخطورة التى يواجهها العالم من ظاهرة الإرهاب الكونى.

٢- قبل التسعينيات، كانت معظم قرارات مجلس الأمن تسمى باسم المنطقة التى يقع فيها النزاع موضوع البحث. والأمر لا يزال على ما هو عليه بالنسبة للأغلبية العظمى من القرارات . ولكن على التوازى مع هذا الاتجاه، فإن هناك اتجاهًا جديدًا خاص بحقوق الإنسان ، والمساعدات الإنسانية والأمن الغذائى، والأمن الفردى.وهذا يتضمن:

S/RES/1208 (1998)on refugee camps. S/RESI1261)1999(.S/RES1314(2000).S/RES/1 (2001)S/RES/1460(2003)

S/RES 1460(2003) .S/RES/1265 (1999).S/RES /1296 (2000).S/RES /1325 (2000) on women. peace and security.and S/RES /1308 on .HIV/AIDS

الجـــزء الأول

قضايا "جديدة" فى مسألة قيام الحروب وخوضها

الفصل الثانى
الإرهاب والتأييد الشعبى

كارون أ. جنترى

بعد اعتداءات الحادى عشر من سبتمبر مباشرة، أعلنت إدارة بوش أن "الحرية والديمقراطية قد تعرضتا للاعتداء...... وأن "نحن الأمريكيين، نواجه عدوا مختلفا وجديدا لم نواجهه من قبل." (فليشر ٢٠٠١)

كانت الحرب ضد القاعدة منذ بدايتها، بالنسبة لإدارة بوش ليست مجرد صراع مع عدو للولايات المتحدة وحدها، وإنما حرب العالم ضد الإرهاب. فأصبحت القاعدة هى العدو الجديد والتجسيد الأخير لإيديولوجية القتلة، بعد (الفاشية والنازية والشمولية) فى القرن العشرين.

وقد أعلنها بوش "صراعا للحضارات" (بوش ٢٠٠١). كرر بوش فى خطاب حال الاتحاد ٢٠٠٢ "أننا مقبلون على عصر جديد للأمن زاعما أن العالم المتحضر يواجه أخطارا غير مسبوقة" والعقد المقبل – كما تنبأ – هو عقد حاسم فى تاريخ الحرية، حيث إننا قد كلفنا بمهمة فريدة فى تاريخ الإنسانية." (بوش ٢٠٠٢)

وجدير بالذكر، أن الحرب الفعلية على الإرهاب قد سبقها حرب كلامية، استخدمت فيها مفردات مثل "الحضارة" و"غير مسبوقة"، وهى مفردات لها دلالتها ومغزاها لوضع الولايات المتحدة الأمريكية وحضاراتها فى مكانة أسمى دوليا على السلم الحضارى، ووضع عالم الإرهابيين فى أدنى مكانة ممكنة ... كعالم "غير متحضر".

وقد كان لتلك المفردات وقع خاص على مستمعيها، إذ أسهمت فى تعبأة المساندة الدولية ضد العدو الجديد، فهو عدو مخيف وبغيض. وتلك المجموعة من البشر لابد من وقف أنشطتها وبأى ثمن.

واستمرت إدارة بوش فى تصوير هذه المجموعة الإرهابية باعتبارها ظاهرة جديدة لم يشهد العالم مثلها من قبل، وعن عنفها أنه قد فاق كل الأوصاف. وقد كانت تلك الحملة الدعائية واستخدامها على هذا النحو محل شك. حيث إنها نأت عن الموضوعية وكان هدفها معروفا وهو شحذ وتعبئة المساندة والتأييد العالمى، لخوض ما عرف فيما بعد باسم "الحرب على الإرهاب." وإبراز منظمة القاعدة، باعتبارها كيانا عدوانيًا جديدًا. لا حضارى يتهدد العالم كله وأنه ضد الحضارة الإنسانية.

ويحاول هذا الفصل أن يبرهن على أن الإرهاب ليس بالظاهرة الجديدة ولا حتى فى شكله الدينى. بل إن الحكومة الأمريكية وبعض الأكاديميين قد استغلوا هجمات الحادى عشر من سبتمبر، لإقناع العالم بأنه قد دخل عصرا جديدا هو" عصر الإرهاب الكونى".

ويركز أصحاب هذا الرأى على استخدام الإرهاب الكونى للمعلومات التكنولوجية المتاحة فى عملية التخطيط والتنفيذ للهجمات. وحقيقة الأمر، فإن القاعدة ليست بالمنظمة الإرهابية الأولى، التى تلجأ لما أتيح من تكنولوجيا العصر فى تنفيذ وإعداد خططها، فقد سبقتها جماعات ومنظمات إرهابية متعددة، على مر العصور استخدمت أحدث تقنيات العصر فى تنظيم عمليات تجنيد عناصرها وتنفيذ عملياتها. بل وفى نشر أيديولوجياتها وفلسفتها العقائدية، وكانت تلك التكنولوجيا بمثابة أداتها الدعائية للإعلان عن أنشطتها. وحينما بدأ مسار الإرهاب يتضح وتتكشف جوانبه فإن أنشطته الإرهابية أصبحت أكثر تطرفا. (رابور ١٩٨٤:٦٠).

يحاول هذا الفصل، إثبات أن المشكلات التى برزت مع ظهور الإرهاب الكونى، ليست فى مجملها مطلقة "الحداثة"، لذا لا يجب أن يغفل تحليلنا لها إسهامات النظرية التقليدية "القديمة."

قد يبدو غريبا للوهلة الأولى الاستعانة بنظرية جون لـــوك المؤســـسة لديمقراطية الدولة فى الغرب باعتبارها مدخلا لبحث مفهوم مشكلة الإرهاب الإسلامى المتطرف.

ومن المعروف أن قوة المواطنة والسيادة الشعبية، من الدعائم الأساسية لنظرية لوك.

فى الجزء الثانى من نظريته، كتب لوك عن مبدأ "التمرد أو الثورة" والذى ينص على حق الشعب فى حل حكومته فى حالة أن أصبحـــت طاغية ومستبدة، أو إذا استولت حكومة أخرى على مقاليد الحكم. ورغم أن لوك عالم سياسى غربى وصاحب نظرية سياسية، فإن مبدأ السيادة الشعبية لديه يرتكز على العلاقة بين الشعب والحكومة خاصة فكرة توسيع مفهوم العقد الاجتماعى، ليشمل فكرة "قبول الشعب للحكم."

ومن المعروف من ناحية أخرى أن لغة الخطاب التى توجهت بها إدارة بوش للعالم فى "محاربتها للإرهاب" اعتمدت على فكرة ضرورة تحقيق الحرية والديمقراطية. وهى من دعائم نظرية لوك. وكانت تلك هى أسلحتها فى تعبئة العالم فى "حربها ضد الإرهاب". وبالنظر الآن إلى المبادئ المعلنة لمنظمة القاعدة، يتضح لنا أنها تركز على محاربة الطاغية أو سيطرة الحاكم واستيلائه على السلطة بالقوة ثم الرغبة فى تعزيز قاعدة التأييد الشعبى.

من هنا كان لزاما علينا إذا أردنا أن نفهم معنى "الحرب على الإرهاب" أن نرى كيف يفكر الجانبان، إذ إنهما مما سبق يتفقان فى مبدأين أساسيين: الحرية أولا ثم احترام التأييد الشعبى ثانيا.

وقبل أن نناقش القاعدة ومبادئها فى ضوء نظرية لوك، لابد أن نبدأ أولا بفحص فرضية "حداثة" أساليب العنف التى تستخدمها. وذلك لإثبات أن القاعدة لا تدشن بالضرورة عصرا جديدا من التطرف الإرهابى غير المسبوق. لذا لابد من مقارنتها بمنظمات إرهابية أخرى عاشت فى الماضى مثل جماعة الحشاشين. وكذلك لابد من إلقاء الضوء على مدى استخدام هذه الجماعات الإرهابية على مر العصور لوسائل تكنولوجيا العصر المتاحة. وذلك بغية التوصل إلى تقييم موضوعى لمدى اعتماد القاعدة باعتبارها منظمة إرهابية حديثة على تقنيات العصر الحديث والتى توفر قدرات كونية متقدمة.

الإرهاب: ظاهرة ليست بالجديدة ولكنها أصبحت الآن كونية

تمثل القاعدة مزيجا مدهشا ومثيرا من عقيدة إسلامية[١] راديكالية طويلة الأمد، تعبر عن أهداف سياسية وتعتمد على تقنية حديثة تتيح لها وضع استراتيجية كونية متقدمة تمكنها من تحقيق أهدافها.

والفكر الإسلامى الراديكالى فكر قديم، اعتنقته جماعات قبل القاعدة ومنها جماعة الحشاشين والتى اشتهرت باغتيال شخصيات سياسية، كانت تقف حجرا عثرة فى سبيل تأسيس دولة الخلافة الإسلامية. وذلك فى الفترة بين ١٠٩٠ و١٢٧٥ بعد الميلاد (هوفمان ٢٠٠٦:٨٤ ورابوبورت ١٩٨٤:٦٦٤).

وعند عقد مقارنة بين الجماعتين، يتضح لنا أن لديهما قاسما مشتركا، وهو قناعتهما بأهمية الحصول على التأييد الشعبى. ومن هنا ندرك أن مبادئ القاعدة ليست جديدة، لذا فدراستها وبحثها وردود أفعالنا تجاهها، قد لا تعتمد بالضرورة على أساليب مطلقة " الحداثة".

ولا شك أن هناك عناصر لا يمكن إغفالها من "الحداثة" و"الكونية" واضحة فى ظاهرة الإرهاب الإسلامى المتطرف. ويعتبر ذلك تطورا طبيعيا من الإرهاب الذى تحول من قتل مأجور لقلة من الأفراد إلى قتل جماعى. وكذلك اعتماد الإرهاب اليوم على وسائل تكنولوجية حديثة ومعاصرة فى تنفيذ أهدافها ونشر معتقداتها ومبادئها من خلالها إلى العالم بأثره.

وقد تم تقسيم ظاهرة الإرهاب تاريخيا إلى أحقاب محددة ومتفق عليها وذلك منذ أن عرف العالم كلمة "إرهاب" أو (تاروريزم) والتى تم صياغتها وقت الثورة الفرنسية لوصف هذا الأسلوب الجديد من العنف السياسى.

تم تقسيم تلك الأحقاب كما يلى:

١ - الإرهاب الحديث. ويبدأ من أواخر سنوات ١٨٠٠، ويستمر حتى فترة ما بعد الحرب العالمية وحقبة ما بعد الاستعمار.

٢ - الإرهاب الدولى منذ ١٩٦٨ إلى ٢٠٠١.

٣ - الإرهاب الكونى، ويبدأ فى فترة منعطف القرن على وجه التقريب.

(انظر ميلر ١٩٩٥ وهوفمان ٢٠٠٦)

وفى كل مرحلة من تلك المراحل اعتمد الإرهاب على أشكال معاصرة من التقنيات الحديثة بهدف نشر إيديولوجياته ومبادئه. ويساعدنا ذلك بالتأكيد فى إدراك أنه على الرغم من استخدام القاعدة لأساليب غير مسبوقة تكنولوجيا، فإن غيرها من الجماعات القديمة قد نحى نحوها فى استخدام التقنية الحديثة والمتاحة على مر العصور.

نحو تعريف أكثر موضوعية "للإرهاب":

وقبل الخوض في تفاصيل خاصة بالقاعدة باعتبارها منظمة إرهابية، لابد أن نتعرض لتعريف كلمة "إرهاب"، حيث إنها تعبير يبعد عن الموضوعية. ويحمل معان كثيرة لها دلالتها.

قام كل من شميت ويونجمان بدراسة ما يقرب من ١٠٩ تعريفات للإرهاب. وقد لاحظا تكرار كلمات محددة. ووجدا أن أكثر خمس كلمات مستخدمة، وهى مفاتيح أساسية فى تعريف كلمة "الإرهاب":

١ - الإرهاب سياسى المجال.

٢ - يعتبر أسلوبا خاصا.

٣ - يرمى إلى إحداث صدمة نفسية بين الجماهير.

٤ - الهدف من استخدام العنف، هو تحقيق عنصر القسر أوالإكراه.

٥ - يستهدف المدنيين عن قصد. (شميدت ويونجمان ٤-٥: ٢٠٠٦)

ونلاحظ أن أهم تلك الخصائص على الإطلاق هو أن استخدام العنف يكون سياسى الهدف والمجال والتفكير. (هوفمان ٢٠٠٦:٢، ويلكنسون ٢٠٠٠:١٢ ورابوبور١٩٨٤:٦٩٥). ومن الملاحظ أن الإرهاب يركز على الوسيلة، أى استخدام العنف نفسه وبغض النظر عن الهدف. أى أن الغاية تتضاءل أمام الوسيلة "(كرونين ٢٠٠٠:١٢١)[٢]

وعلى هذا الأساس "فإن الإرهاب لا يمكن اعتباره فكرا إيديولوجيا (جانور٢٠٠٢:٢٩٧، ويلكنسون٢٠٠٠:١١) لكنه أسلوب عنيف يتم فيه استهداف الضحايا بشكل عشوائى."(شميدت ويونجمان٢٠٠٦:٢)

هذه العشوائية أو العامل الرمزى فى التنفيذ يقودنا بدوره إلى الأبعاد النفسية لظاهرة الإرهاب، حيث إنه يهدف إلى إحداث حالة من الفزع بين الهدف المباشر وبين الجماهير بصفة عامة. (هوفمان ٢٠٠٦:٤٠ ، ويلكنسون ٢٠٠٠:١٢)

وطبقا لجنكيز، فإن "الإرهاب يهدف إلى حالة من الفوضى واسعة المدى والنيل من معنويات المجتمع من خلال ضرب النظام السياسى والاجتماعى السائد."(٢٠٠٣:٢٢). ويضيف يلكنسون" إن الإرهاب هو الاستخدام المنتظم لأسلوب الترهيب القسرى. حيث إن العنف السياسى محورى فى أسلوبه، بهدف خلق حالة من الضياع بين الجمهور و/ أوالطاعة أو تعبئة الهدف الثانى من ضربته.(شميدت ويونجمان ٢٠٠٦:٢) مع التركيز الواضح على ضرب المدنيين بشكل مقصود.

وبالنسبة للعديد من العلماء، فإن استهداف المدنيين هو المحدد الأساسى لاعتبار العنف السياسى إرهابا. (شميدت ويونجمان ٢٠٠٦:٦، كرونين ٣:٣٣ ٢٠٠٦ جانور ٢٨٨: ٢٠٠٦).

واستمر تحيز مصطلح "الإرهاب" وعدم موضوعيته. وفى الولايات المتحدة يخضع تعريف "الإرهاب" لعدة عوامل منها الجهة التى يصدر عنها التعريف من ناحية مدى ما تتمتع به من سلطات، أو أولويات أجندتها السياسية. هكذا يختلف الأمر من الوكالة الفيدرالية (ف.ب.أى) إلى عدة أقسام ومؤسسات أخرى داخل الولايات المتحدة. ودوليا لا يوجد إجماع على تعريف محدد للإرهاب. (هوفمان ٢٠٠٦:٣٢). ويزعم دوجارت ٧٢،٣: ١٩٧٤) أن فشل الأمم المتحدة فى إيجاد تعريف دائم للمصطلح فى سنوات السبعينيات، قد نتج عنه انقسام بين الشمال والجنوب. فبينما يريد الشمال تعريفا يعكس مدى إجرام الإرهاب، تتجه بلاد الجزء الجنوبى من العالم إلى تفضيل تعريف يعطى الأقليات العرقية التى تكونت فى حقبة ما بعد الاستعمار الحق فى تقرير المصير.

ومما عقد من هذا الاختلاف فى الآراء تجاه تعريف الإرهاب، أن بعض الفاعلين على المسرح الدولى، ممن كان العالم يعتبرهم إرهابيين، قد تمكنوا فيما بعد من تحقيق الشرعية المطلوبة دوليا. أمثال نيلسون مانديلا الذى كان فى

نظر العالم إرهابيا حينما كان على رأس المجلس الوطنى الأفريقى. ثم أصبح فيما بعد رئيسا لجمهورية جنوب أفريقيا. (كرونين٢٠٠٢:١٢١). والعكس صحيح، حيث حظت بعض الجماعات أولا بشرعية وتأييد عالمين، ثم أصبح العالم يعتبرها غير شرعية بل إرهابية. مثل الشيشان (انظر لابيدوس ١٩٩٨:٨). مما تقدم يتضح أن تعريف الإرهاب يعتمد على النظرة إلى الأمور وتقييمها وفقا لحسابات مختلفة[٣].

ويمكننا أن نصنف الجماعات المختلفة إلى منظمات إرهابية، وجيوش غير نظامية وعصابات حربية، طبقا لمنظومة تحكم معتقدات ومبادئ كل جماعة. هذه المنظومة هى التى تهتدى بها الجماعات المختلفة فى تحديد استراتيجياتها واختيار أهدافها والأنشطة الملائمة، وحجم العمليات التى تقوم بتنفيذها، بما يتناسب مع أهدافها السياسية المختلفة. (انظر فرمكين ١٩٧٤، دراك ١٩٨٨).

وتشمل هذه التصنيفات، الدولة (كما كان الحال وقت ستالين) الدول الراعية (كما هو الحال بالنسبة لإيران) الجناح اليسارى (مثل جناح الجيش الأحمر لألمانيا الغربية)، الجناح الأيمن (النازيين الجدد) الجماعات العرقية – القومية (جماعة الجيش الجمهورى الأيرلندى) التصنيفات الدينية (الأمم الآرية).

ومن الواضح مما تقدم أن بعض من هذه التقسيمات يمكن إدراجه تحت عدة تصنيفات، فإرهاب ستالين على سبيل المثال، يمكن اعتباره إرهاب دولة وهو أيضا ينتمى إلى الجناح اليسارى. وإرهاب الدول الآرية، يمكن اعتباره دينيا أو يمينا (انظر شارب ٢٠٠٠) وبغض النظر عن اختلاف منظومة معتقدات كل جماعة، فهى تشترك فى أن أهدافها جميعا سياسية فى المقام الأول، وهو ما يحدد تصنيفها تحت مسمى "إرهابية". فإذا أخذنا على سبيل المثال،

الأمم الآرية، فهى تريد إسقاط الحكومة الأمريكية، حيث إن حقيقة أجندتها السياسية، هى كشف المؤامرة اليهودية أو ما يعرف (بحكومة الاحتلال الصهيونية) داخل الولايات المتحدة. (الأمم الآرية ٢٠٠٨)

منظمة "القاعدة" من ناحية أخرى، تقوم فى أساسها على معتقد دينى، ولكنها فى الوقت نفسه لديها أهداف سياسية واضحة: تأسيس دولة الخلافة الإسلامية وإنهاء الوجود الأمريكى على أرض المملكة العربية السعودية ودولة العراق.

جماعة الحشاشين والقاعدة: بين القديم والجديد

يركز هذا الجزء من الكتاب على محاولة تفنيد فرضية إدارة بوش، التى تزعم أن الإرهاب الدينى المتطرف ظاهرة جديدة غير مسبوقة. وهو ما أرادت إقناع الرأى العام الأمريكى به. نزعم فى هذا الجزء، أن الإرهاب الدينى المتطرف ليس ظاهرة حديثة، أو غير مسبوقة، وثانيا أنه ليس مرتبطا بالإسلام وحده. إذ إن المسيحية، قد عرفت التطرف الدينى أيضا على أيدى جماعات مسيحية متطرفة، استخدمت معتقداتها الدينية، لتبرير ممارساتها العنيفة بغرض تحقيق أهداف سياسية فى المقام الأول. والقول نفسه ينطبق على جماعة الأمم الآرية، وهى جماعة مسيحية متطرفة، وجماعة النظام، والكوكلوكس كلان، وجماعة جيش الله. (شارب ٢٠٠٠، هوفمان١٩٩٥، سارجنت ١٩٩٥) كما توجد جماعة اليسوعيين اليهود بإسرائيل، وجماعة الهندوس القومية، ذات الاتجاهات اليمينية المتطرفة بالهند. (نارولا ٢٠٠٣ وهوفمان ١٩٩٥).

هدفى فى هذا القسم أن أركز نقدى على لغة الخطاب السائد فى فترة الرئيس بوش، والتى تصر على اعتبار التهديد الذى يشهده العالم على يد

القاعدة هو تهديد "غير مسبوق". ولتحقيق هذا الهدف سوف أبدأ بالبحث فى تاريخ تطور الفكر الإسلامى المتطرف.[٤]

فى عام ١٩٨٤، قام ديفيد رابوبور بنشر دراسة تتناول فيها بالبحث ثلاث جماعات إرهابية قديمة، هى جماعة السفاحين، والحشاشين، وجماعة سيكارى المتطرفة[٥]. وبالرجوع إلى سرده التاريخى المتعلق بجماعة الحشاشين، فإنه يمكننا استخلاص خمسة أوجه مقارنة مباشرة بينها وبين تنظيم القاعدة، وذلك فيما يخص أولا أهداف التنظيم، ثانيا الدعاية، ثالثا مبدأ الاستشهاد، رابعا الاعتماد على مساندة الدول، وخامسا بنية التنظيم. إلا أن أكثر العناصر أهمية على الإطلاق، هو القدرة على خلق قاعدة تأييد شعبى تؤمن بجدوى وأهمية نشاطها الجهادى. ويصح هذا أيضا فى العصر الحديث.

فالهدف السياسى، قديما أوحديثا، واحد ومعروف، وهو تأسيس الأمة الإسلامية[٦].

كان هدف جماعة الحشاشين، هو "تنقية الإسلام وتطهيره" وذلك من خلال تقويض حكومات الإمبراطورية التركية. (رابوبور٦٦٤:١٩٨٤، انظر شتيرن ٢٠٠٣).

كانوا يريدون بناء مجتمع إسلامى واحد على أساس مذهبهم وإعداد مخطط دولى للقيام بذلك".(رابوبور٦٦٦:١٩٨٤). وهذا الهدف يطابق هدف القاعدة. فهدف القاعدة أن تكون بمثابة "القاعدة الصلبة" لتكوين المجتمع الإسلامى الذى تتطلع وتصبو إليه." أى إقامة الخلافة الإسلامية. (رايت ١٤٩:٢٠٠٦).

تضم هذه الخلافة "الجمهوريات الجنوبية من الاتحاد السوفيتى سابقا، الفلبين، وكشمير، وسط آسيا، والصومال، وأريتريا، وإسبانيا. أى الامتداد الأول للإمبراطورية الإسلامية سابقا." (رايت١٤٩:٢٠٠٦).

وقد كان تأسيس تنظيم القاعدة أولا بغرض تقويض الإمبراطورية السوفيتية الكائنة فى أفغانستان. إلا أن تركيزها الآن ينصب بالدرجة الأولى على طرد "المرتدين من المسلمين"من البلاد العربية. أو على الأقل، القضاء على الوجود الأمريكى فى منطقة الشرق الأوسط. (دارلنج ٢٠٠٧، رايت١٩٩:٢٠٠٦، كيبل ٩-٨٥:٢٠٠٤، هانزل ٧٦:٢٠٠٥)

ومن أوجه التشابه الواضح أيضا بين الحشاشين والقاعدة، اعتماد كليهما على عنصر الدعاية لحشد تأييد الجماهير. وقد ذكر رابوبور، مدى اعتماد الحشاشين على الدعاية فى تحقيق أهدافهم. حتى إنهم كانوا يقومون بقتل غير المؤمنين بطريقة من شأنها أن تلفت نظر المسلمين وتستدرج استعطافهم وتفهمهم لقضيتهم. (ربوبور ٦٦٦-٥-١: ٦٦٤: ١٩٨٤). أما القاعدة، فتؤمن أن من التزماتها الأساسية تحقيق "صحوة لدى الأمة الإسلامية" ويقظة لما يتهدد أركانها من أخطار علمانية الغرب.(رايت ١٩٦:٢٠٠٦). (انظر أيضا جوناراتنا ٢٠٠٥).

ومن الملاحظ أيضا أن أغلب رسائل القاعدة، وتصريحاتها يأتى فيها ذكر الرسول محمد، وذلك بهدف تحقيق التأثير المطلوب على الجماهير العريضة من المؤمنين وكسب تأييدهم. (انظر إبراهيم ٢٠٠٧). يؤمن أيمن الظواهرى بضرورة تنفيذ العمليات بدرجة عالية من الإتقان حتى تصبح مثلا يحتذى به. وأن تكون "الرسالة منها واضحة تستطيع الفئة المستهدفة فك رموزها بسهولة ووضوح"[٧]. وذلك لرفع الوعى لدى الجماهير حتى تتعاطف

مع الهدف المراد تحقيقه، وهو إسقاط المرتدين من الحكام والشروع فى إقامة أمة الخلافة الإسلامية. (كيبل ٩٨:٢٠٠٢).

وللجماعتين، كان الاستشهاد عنصرا أساسيا لكسب تعاطف الجماهير وتوسيع القاعدة الشعبية. وقد كانت جماعة الحشاشين تقوم بتنفيذ اغتيالاتها علنا وأمام العامة، من أجل تعظيم عنصر لفت الانتباه، وكان هذا يعنى فى الوقت نفسه انعدام فرصة "الهروب" مما كان يفضى غالبا إلى الاستشهاد. (رابوبور ١٩٨٥:٦٦٥). وكان الاستشهاد، هو دليل الإيمان والتذكرة المضمونة إلى الجنة، كما أنه اجتذب مزيدا من المؤيدين للقضية. (رابوبور ١٩٨٥:٦٦٥)

أما القاعدة فقد شكل الاستشهاد ركنا أساسيا من أركان مذهبها منذ حرب الجهاد فى أفغانستان. وتعتبر اعتداءات ٢٠٠١/٩/١١ خير دليل على ذلك، حيث أثنى بن لادن على منفذيها، وفى تصريح له بعدها، عقب قائلا:"إن الإيمان الراسخ داخل قلوبهم كان هو الدافع والمحرك الأساسى لقيامهم بمثل هذا العمل العظيم ."(إبراهيم ٨-٢٦٧: ٢٠٠٧)

وقد أثار الإرهاب الذى تدعمه الدول اهتماما واسعا فى الآونة الأخيرة، نظرا لانتشاره. وقد سجل رابوبور فى دراسته مدى استفادة جماعة الحشاشين من دعم الدولة التى كانت بمثابة المأوى والملاذ لها خلال القرون الوسطى (١٩٤٤:٦٦٦). حيث أتاحت لها سبل إقامة حياة دينية شبه رهبانية فى صرامتها، ومكنتها من التفرغ للتدريبات القتالية ، ولتدريب المبشرين والاستشهاديين. (رابوبور ١٩٨٤:٦٦٦).

ويعكس هذا النمط إلى حد بعيد، علاقة القاعدة بالطالبان فى أفغانستان. حيث رحب الطالبان بالتنظيم ومنحه قاعدة يمارس فيها أنشطته التدريبية،

وشجعه على ذلك ما ذاع من إغداق بن لادن بالأموال على السودان حين أقام به (رايت ٢٠٠٦:٢٦١).

كذلك فرض الطالبان نظاما دينيا صارما، حيث ألزم النساء بارتداء البرقع والرجال إطالة لحاهم. (رايت ٢:٢٦١: ٢٠٠٦).

وأخيرا فالبنية التنظيمية لكلا التنظيمين مصممة بشكل يسمح بتجاوز الحدود والعبور إلى ما وراءها . (رايت٢٠٠٦، جونارتنا ٢٠٠٥، تاكيه وجفوسديف ٢٠٠٢:٩٧، رابوبور١٩٨٤:٦٦٥). "فقد شكلت جماعة الحشاشين شبكة مكثفة تتكون من خلايا التنظيم فى مناطق مؤيدة لها" (رابوبور ١٩٨٤:٦٦٦).

وقد كانوا يقومون بزرع عنصر من عناصرهم فى بيت هدف لديهم ، فيقوم بطعن سيدة فى الوقت المناسب.(رابوبور ١٩٨٤:٦٦٦) وهو أسلوب يعتمد على زرع الخلايا الساكنة".

أما القاعدة فعملياتها لا تتقيد بحدود، بل منتشرة على أوسع نطاق. وهى تستخدم وسائل الاتصال الحديثة مثل شبكة المعلومات الدولية أو التليفزيون لتحقيق ما يلزم من تعبئة سياسية دينية لمؤيديها سواء داخل نطاق المجتمعات العربية فى الشرق الأوسط أو فى آسيا أو داخل مجتمعات المهاجرين أو جماعات الشتات التى تعيش فى الغرب." (جونارتنا ٢٠٠٥:٣٣). وجدير بالذكر أن العناصر المجندة حديثا من أفراد التنظيم قد تكون على اتصال بالشبكة المتمركزة فى شتى بلاد العالم أولا تكون على اتصال بل تعمل بمفردها. (جونارتنا ٢٠٠٥:٣٣، انظر أيضا هيس ٢٠٠٣:٣٥١، تاكيه وجوفسديف ٢٠٠٢:١٠١)

مما تقدم يتضح أن رابوبور يقوم بمقارنة بين جماعتين يفصل بينهما ثمنمائة عامًا من الزمن. كما يتضح أيضا أن القاعدة ترتبط ارتباطا تاريخيا بغيرها من الجماعات. وفى الوقت نفسه، قد استفادت بشكل مكثف من أحدث تقنيات العصر الحديث. فعناصر كثيرة من التنظيم تعتمد على تكنولوجيا غاية فى التقدم فى تخطيط عملياتها وتنفيذها من خلال الاعتماد على شبكة الإنترنت. كما تعتمد على أحدث الوسائل التكنولوجية المتاحة، فى تجنيد أعضائها وتحقيق الاتصال فيما بينهم لتعبئة التأييد الشعبى اللازم لاستمرارها.

انتصار الدعاية فى اعتداءات ١١ سبتمبر ٢٠٠١

حينما تعرف العالم أولا على مصطلح "الإرهاب" أو"تاروريزم" كان ذلك فى أثناء الثورة الفرنسية، وكان المقصود هو إرهاب الدولة كما هو الحال بالنسبة إلى ألمانيا النازية. إلا أن معنى "الإرهاب" الآن أصبح يتجاوز الدولة إلى عدة أنواع أخرى، كإرهاب شبه الدولة مثل جماعة الفارق بكولومبيا، إلى تنظيمات مثل القاعدة(٨) هذه الأنواع المختلفة من الإرهاب قد اعتمدت وسائل تكتيكية متباينة فى تنفيذ خططها وتبنت أساليب تقنية متعددة اعتمدت عليها فى توصيل إيديولوجياتها إلى مؤيديها. وقد عكست جميعها، مدى قدرتها على التطور والابتكار. والقاعدة بالطبع ليست استثناء بأى حال.

وقد كان خلف هذا التطور والابتكار سببا أساسيا، هو الحاجة إلى لفت الانتباه لقضيتها ومذهبها وهو ما يعرف "بالدعاية من خلال النشاط الإرهابى." (انظر ميلر ١٩٩٥) فالجماعات السياسية التى تتبنى العنف وسيلة لتنفيذ عملياتها، تعتمد على القيام بعمليات أوسع وأكثر تأثيرا من سابقتها لهدف الاستحواذ على اهتمام الجماهير (انظر هيس ٢٠٠٣:٣٥٤) وهى قد تحقق ما تصبو إليه فى عملياتها ولكن بدرجات قد تتفاوت فى مدى دقتها وفاعليتها.

فأحداث ١١/ ٩ المروعة قد تلتها انفجارات مدريد ولندن. والتى رغم صغر حجمها إذا ما قورنت بأحداث سبتمبر، لا تقل ترويعا وبشاعة عنها وقد حققت هدفها من ناحية إثارة رعب العالم والاستحواذ على انتباه الإعلام بشكل هاجسي. وكان من الطبيعي أن تتجه القاعدة بعد ذلك، إلى التفكير فى أغسطس ٢٠٠٦، فى محاولة إسقاط طائرات تحلق فوق الأطلنطى.

وقد تم الوصول إلى مصطلح "الدعاية من خلال النشاط الإرهابى" على يد أصحاب المنهج الفوضوى فى أوروبا، وذلك فى أثناء الجزء الأخير من سنوات ١٨٠٠. وقد كتب بيتر كروبوتكن، وهو كاتب روسى ينتمى للجماعة نفسها، "إن الإرهاب ليس سوى الفعل الإرهابى المحقق للدعاية." (رابوبور ١٩٨٤:٦٦٠) ثم تلاه كاتب ألمانى آخر هو يوهان موست، حيث أكد المفهوم نفسه فى كتاباته، مؤكدا "إن النشاط الإرهابى هو الدعاية" وقد شجع آخرون من الجماعة نفسها على وضع ملصقات ومنشورات تشير إلى أماكن العنف والاعتداءات التى وقعت. (ميلر ١٩٩٥:٤٤).

وما هذا بطبيعة الحال سوى خير دليل على اعتماد الإرهاب على عنصر العنف فى تحقيق جذب الانتباه، وبالتالى نشر أفكاره وإيديلوجياته المختلفة. (انظر كروتين ٣:٣٥ ٢٠٠٢) وطبقا لهوفمان، "فكل المنظمات الإرهابية تريد أن تحقق" أقصى دعاية ممكنة من خلال عملياتها" ومن هنا تحقق عنصرين تحرص أشد الحرص عليهما، وهما الاهتمام والخوف(٢٠٠٦:١٧٣).

وقد اعتمد الإرهاب الحديث والدولى والكونى على عنصر الدعاية من خلال الأنشطة الإرهابية. التى اعتمدت بدورها فى جذب الجماهير على المتاح من وسائل تكنولوجيا العصر.

وقد نشأ الإرهاب الحديث بين عشوائية العنف التى اعتمدها الفوضويون باعتبارها وسيلة ميزت عملياتهم المختلفة، وبين الاغتيال المستهدف على يد جماعة السربيين التى عرفت باليد السوداء (ميلر ١٩٩٥). وقد أبرز يوهان موست، أهمية استهداف أفراد بعينهم خاصة "إذا كانوا من ذوى المقامات الرفيعة. وكلما تميزت العملية بالدقة والإتقان حظت بدعاية أفضل". (ميلر ١٩٩٥:٤٤ وانظر كرونين ٣:٣٥ ٢٠٠٢).

وقد كان آخر تلك الاغتيالات وأهمها على الإطلاق، اغتيال الأرشيدوق فرانز فرديناند، وهو من أفراد أسرة الإمبراطورية النمسوية وذلك عام ١٩١٤. (كرونين ٣:٣٥ ٢٠٠٢). وقد استخدمت جماعة الفوضويين، وسائل التكنولوجيا المتاحة فى عصرها فى طباعة ما يلزمها من منشورات وملصقات. وقد كانت المطابع تعتمد على البخار فى ذلك الوقت. (هوفمان ٢٠٠٦:١٧٧).

ومع ذلك فقد يصل الجمهور إلى حد الإشباع أو التخمة فلا يتحقق عنصر الاستحواذ على اهتمامه والذى يعول عليه الإرهاب إلى حد بعيد، ومن هنا كان سعى الجماعات الإرهابية المختلفة، إلى اكتساب وسائل وطرائق جديدة ومبتكرة حتى لا تفقد عنصر الاهتمام. بل إن هذا العنصر يشكل أهمية محورية فى فهم حقيقة التطور، الذى أدى إلى انتقال الإرهاب من مرحلة الإرهاب المعاصر للفوضيين إلى مرحلة الإرهاب الدولى.

كانت حادثة اختطاف طائرة العال الإسرائيلية، المتجهة من القدس إلى روما على أيدى الفلسطينيين يوم ٢٢ يوليو١٩٦٨ تدشينا لبدء مرحلة جديدة من الإرهاب، هو الإرهاب الدولى (هوفمان ٢٠٠٦:٦٣). وحقيقة الأمر أن الستينيات قد لفتت أنظار العالم إلى هذه المرحلة الجديدة ، "من خلال تكرار حوادث وأنشطة إرهابية متخذة منعطفا جديدا وبعدا دوليا غير مسبوق". (رابوبور ١٩٨٤:٦٥٨).

ويؤكد هوفمان، أن هذا البعد الدولى اعتمد على تطور وسائل الاتصال فى عصر ظهور التليفزيون. وقد كان إطلاق الولايات المتحدة الأمريكية للقمر الصناعى خطوة محورية فى تسهيل انتشار وسائل الإعلام الأمريكية عالميا، مفضيا إلى هيمنتها على العالم من خلال وصولها إلى شتى جماهيره.

هذا التطور المذهل فى وسائل الإعلام، وقدرته الفائقة على اجتذاب اهتمام الجماهير كان هو أساس اعتماد الإرهاب عليه واستغلاله لمصلحته. (هوفمان ٢٠٠٦:١٧٨)

"ويرجع الفضل إلى التكنولوجيا الحديثة وتطور وسائل المواصلات فى سرعة وسهولة تنسيق الأفراد لأنشطتهم".(رابوبر ١٩٨٤:٦٥٩) وفى اختيار أنشطتهم التى اعتمدت أساسا على العنف والسرعة، التى تميز بها إيقاع الحياة العصرية. الفارق الأساسى إذا بين حقبة الإرهاب الحديث والإرهاب الدولى يكمن فى التطور التكنولوجى الذى طرأ على العصر، مما أتاح للإرهاب فرصة نشر رسالته وتنفيذ أنشطته بكفاءة عالية معتمدا على تقنية العصر.

وبينما استخدم الإرهاب الحديث الطباعة التى اعتمدت على البخار سيطر الإرهاب الدولى على حركة الطيران التجارية العالمية، فى عالم يسوده انتشار وسهولة وسائل الانتقال ووسائل إعلام جماهيرية واسعة. واعتمد الإرهاب فى المرحلتين على إيديولوجية علمانية ورغبة فى تجميع وتعبئة مساندة جماهيرية وشعبية عريضة.

ويعتبر برأى الأغلبية، ظهور تنظيم القاعدة، فى سنوات التسعينيات، هو مؤشر الانتقال من الإرهاب الدولى إلى عصر جديد من الإرهاب، اصطلح على تسميته الإرهاب الكونى.

" ولاشك أنه بعد اعتداءات ٩/١١ شهدت ظاهرة الإرهاب طورا جديدا من أطوار تطورها، خاصة فيما يتعلق بتكرار الاعتداءات أو حجمها، مؤدية

إلى حالة من الشلل التام للحياة، ومن الدمار الشامل فى الوقت نفسه." (جونارتنا ٢٠٠٥:١٤)

وفى حين أننا لا نستطيع أن نعرف الإرهاب الكونى معتمدين على الجانب الأيديولوجى وحده، فإن تنظيم القاعدة، رغم ذلك قد اكتسب اهتماما وشهرة خاصة فى مجال الأبحاث المتعلقة بالإرهاب. وأصبح الاعتقاد السائد والمسيطر منذ عرف العالم اعتداءات تنظيم القاعدة، أن الإرهاب المرتبط بالدافع الدينى أشد أنواع الإرهاب وطأة وأكثرها خطورة وعنفا على الإطلاق.. (انظر هيس ٢٠٠٣:٣٤٧).

وطبقا لرانستورب (١٩٦١:٤١) " حينما يحرك فردا أو جماعة المعتقد الدينى، فإنه لا حدود لما يمكن أن يسببه من عنف وخسائر. "(هوفمان ٢٠٠٦:٨٣، يورجنسماير ٢٠٠٠، رابوبور ٦٥٩،٦٦٠: ١٩٨٤)

ورغم ذلك فإن هذه الفرضيات لابد أن نفيها حقها من الدراسة والنقد، قبل أن نعتمد عليها فى تعريف حقبة من خلال الاعتماد على أنشطة تنظيم واحد فقط. كما فعل كل من جونارتنا وهيس. فرغم أن القاعدة تشكل تجسيدا ماديا لتهديد العصر وطبيعة شبكتها تمكنها من تنفيذ عدة أنشطة إرهابية على جبهات مختلفة، فى آن واحد، فإن هناك من يجادل أن الولايات المتحدة ووسائل إعلامها قد بالغت فى تصوير هذه الخطورة واستغلتها فى تعبئة شعوب العالم من أجل "الحرب على الإرهاب." (برجر ٢٠٠٧، جرير ٢٠٠٦). بالإضافة إلى ذلك، فإن مزاعم الباحثين، بأن الإرهاب الدينى هو الأكثر دموية وعنفا، تتجاهل إرهاب الدولة وقت ستالين، أو هتلر أو بوب بوت أو مسلوسوفيك. ولا شك أن التركيز على النموذج الدينى وحده وعلى تنظيم واحد يخدم أغراضًا دفينة للولايات المتحدة ، من شأنها أن تسهل مهمة الولايات المتحدة وحلفائها على إقناع العالم بضرورة خوض "الحرب ضد الإرهاب."

يتميز الإرهاب الكونى باعتماده على ثورة تكنولوجيا المعلومات الحالية: مما أتاح له فرصة استخدام الأنظمة الاقتصادية والانتقالية والكونية الحديثة فى إدارة إمكانيات التمويل وتنظيمها ، التى توفرت له أو إعانات تحصل عليها أوتنظيم انتقال أعضائه أوعتاد لازم من مكان لآخر معتمدا على شبكة متطورة وأحدث تقنيات الانتقال والاتصالات. (تاكيه وجفوسديف ٩٧:٢٠٠٢).

وصلت إذا التنظيمات الإرهابية الكونية إلى حد غير مسبوق من الكفاءة والإتقان فى استخدام ثورة المعلومات ووسائل التكنولوجيا المتاحة، إلى جانب رسم المخططات عالية الكفاءة.(هوفمان ٢٠٠٦، كيبل ٧٣:٢٠٠٤، كرونان ٣:٤٥ ٢٠٠٢)

ومن هنا كانت سلاسة انتقالها بين بلاد العالم المختلفة دون عوائق تذكر، مستخدمة ما أتيح من وسائل العولمة الحديثة لتحقيق أهداف تنظيمها بفاعلية وكفاءة لم يعهدها العالم من قبل.

وقد تم وصف القاعدة على أنها بمثابة" الزواج بين الحركة الوهابية ووادى سيليكون" (دليل على استخدام أحدث التقنيات) (كيبل ١١٢:٢٠٠٤). وهذا التعريف يتجاهل أهدافها السياسية، وحقيقة أنها ليست المنظمة الوحيدة التى تعتمد على ثورة المعلومات وتكنولوجيا العصر فى تحقيق غاياته. (هوفمان ١٩٧:٢٠٠٦)

وهناك غيرها العديد من الجماعات والمنظمات التى لديها مواقع على شبكة الإنترنت تستخدمها فى تجنيد أعضائها أو استجلاب تمويلها. ويمكننا زيارة الموقع، لمعرفة المزيد عن التنظيم، الذى يبث معلومات عن كيفية طباعة الكتيبات وتوزيعها وإرسال الأموال متضمنة الإرشاد القانونى.

ومن المعروف كذلك، أن جماعة تحرير نمور التاميل إيلام، تستخدم موقعها، لتوفير المعلومات لأتباعها بشأن اعتداءات حكومة سريلانكا عليها، أو للحصول على مساندة مالية من شتات التاميل المنتشرين فى بلاد العالم (تاميل إيلام ٢٠٠٨).

ونتيجة لما حظت ولا تزال تحظى به منظمة القاعدة من اهتمام عالمى، فإن اعتداءاتها قد حققت نجاحا هائلا فى زيادة التأييد الشعبى لقضيتها.

ولا تختلف عنها جماعة الحشاشين من قبلها أو الجماعات الإرهابية التى سادت فى الحقبتين السابقتين، فى إيلاء أهمية كبيرة والتعويل الأساسى على توسيع قاعدة التأييد الشعبى.

يعتبر التأييد الشعبى وإرادة الشعب هما الدعامتان الأساسيتان لمبدأ جون لوك "الحق فى الثورة". ويمكن أن ندرك مدى مساهمة لوك فى فهم ظاهرة الإرهاب الكونى من خلال دراسة مفهوم السيادة الشعبية والحق فى التمرد أوالثورة. من خلال سياقهم الأصلى.

الحق فى التمرد طبقا لجون لوك

كان جون لوك عالما سياسيا بريطانيا أسهم فى توسيع مفهوم هوب للعقد الاجتماعى بتضمينه مبدأ السيادة الشعبية وضرورة تحقق إرضاء المحكوم أو الشعب. ويعتبر ذلك امتدادا طبيعيا لما عاشه لوك. إذ تسنى له معايشة الثورة العظيمة، حينما تمكن أعضاء البرلمان من خلع الملك جيمس الثانى وتنصيب ويليام أوف أورنج مكانه.

وما اعتبر حدثا مهما فى تشكيل الديمقراطية البرلمانية فى بريطانيا. ويزعم لوك، وقد أسهم بأعماله وفكره فى تأسيس الهيكل الحر للدولة، أنه فى

ظل ظروف معينة فإنه من حق الشعب، بل من واجبه أن يثور ويتمرد على الحكومات، وذلك حينما تتحول إلى حكومات استبدادية . ومن هنا نشأ "حق الثورة أو التمرد".

ولابد أن نفهم أولا ما يعنيه لوك من الدولة الصالحة، وكيف تتحول إلى استبدادية حينما تدخل فى صراع مع شعبها. مما يعطى لهذا الشعب الحق فى كسر احتكارها للعنف واستخدامه ضدها. ويتحقق ذلك من خلال توجيه الجماهير وشحنها إلى ضرورة القيام بثورة ضد الدولة واستبدادها.

وينص العقد الاجتماعى، على ضرورة قيام الدولة بتوفير "الصالح العام" وحمايته (لوك ١٣١)[١٠] "وتكون الدولة فى تكوينها وهدفها الأمثل من خلال "تشكيل كومنولث، يرتكز على قاعدة قوية ويعمل من خلال طبيعة خاصة به تميزه بغرض الحفاظ على سلامة المجتمع." (لوك ١٤٩)

وفى نهاية الأمر، فإن الدولة تستند إلى السيادة الشعبية، "والأفراد ينتمون إلى المجتمع لحماية ممتلكاتهم. ومن أجل ذلك يقوم الأفراد باختيار سلطة تشريعية تقوم بسن القوانين ووضع القواعد بغرض تحديد سلطة ونفوذ كل فرد فى المجتمع" (لوك ٢٢٢). وبعبارة أخرى فإن الأفراد يتنازلون طواعية عن سلطتهم للدولة من أجل أن توفر لهم الدولة الحماية المضمونة لحقــوقهم. (لوك ١٤٩) .

ولابد لفهم مفهوم لوك أن ندرك أن قوة الدولة محدودة. رغم احتكار الدولة لها. وأن احتكار القوة هو نتيجة طبيعية للعقد الاجتماعى بين الدولة والشعب. ويزعم كريسويل، أنه طبقا لنظرية لوك، فإن الشعب تنازل عن حقه فى استخدام القوة للدولة."(٢٠٠٤:٦٣٦)

ورغم حقيقة الأمر، فإن على الدولة استخدام ما تم الاتفاق عليه فقط من قوة محليا، وبالقدر الذى تسمح به القوانين واللوائح التى تم إقرارها، أو ضد

قوة خارجية بغرض تجنب أو مواجهة أى اعتداءات أجنبية لحماية المجتمع ضد أى محتل أجنبى. وكل ذلك من أجل تحقيق هدف واحد، هو تحقيق السلام والأمن والصالح العام للشعب. (لوك:١٣١)

"إن احتكار العنف، هو استخدام القوة دون حق.(لوك:١٩) (وارد ٢٠٠٦:٦٩٤). "إن ممارسة القوة دون وجه حق، هوالاستبداد. وذلك يحدث حينما يحكم الحاكم بإرادته وليس بقوة القانون.(لوك:١٩٩). إن الجريمة العظمى للحاكم أو لفرد من أفراد الشعب، تتمثل فى استخدام القوة للاستيلاء على حقوق الحاكم أو حقوق الشعب أو التخطيط بغرض قلب الدستور وإسقاط حكومة عادلة". (لوك٢٣٠). ويعتبر لوك الاستبداد من قبل الحاكم أوالحكم بقوة الاحتلال، مبررين قويين لحق الثورة أو التمرد.

وطبقا لسيلجر(١٩٦٣:٥٥٤)، فإن حق الثورة والتمرد هو رد فعل تقليدى للاستبداد. "فلا شيء يبرر حق الثورة والتمرد أكثر من تعديات الحكام واستبدادهم. "وطبقا لشتراوس" إن الاستبداد فى أحسن تقدير، هو الحكم فى غياب القانون. "والرفض المستمر لضرورة تحقيق العدالة (٢٠٠٠:٧٣) وقد صرح الملك جيمس الأول فى إنجلترا" أن الحكم المستبد، هو الذى يعتبر مملكته وشعبه مسخرين لرضائه وتحقيق رغباته الجامحة." (مقتبس من زالر ١٩٩٣:٥٨٩).

"إن المستبد هو الذى يستخدم قوة مفرطة للتدمير، بدلا من استخدام قوته فى الحفاظ على ممتلكات شعبه." (لوك:٢٢٩).

"إن الاستبداد يعنى أن يكون الشعب على قناعة تامة، بأن قوانين الدولة وممتلكاته وحرياته وحياته مهددة، وأن السلطة التشريعية أو الحاكم يعمل ضد مصلحته. فيفقد ثقته فيه. (لوك ٢٠٩:٢٢١).

كما يرى لوك أن اغتصاب أراضى الغير نوع آخر أو وجه آخر من أوجه الاستبداد. "إن الاغتصاب هو ممارسة القوة دون وجه حق"(لوك:١٩٩). لم يكن لوك يؤمن بالعدوان ضد الشعوب، لذا فقد كان من رأيه أن من اغتصب القوة من خلال الاحتلال والسيطرة لا يكون من حقه أن يحكم الأجيال القادمة، حيث إن السيطرة تسرى فقط على الشعب الذى تم احتلاله مباشرة.

والمغتصب لا يحق له أن يحكم الأجيال القادمة حتى فى ظل حرب عادلة. والأجيال القادمة حرة لا تخضع للمحتل. وإذا تم إسقاط حكومته، فمن حقه تشكيل حكومة جدية. (لوك: ١٨٥، إن الجيل الثانى لبلد محتل، يحق له إعادة تشكيل حكومة تتبعه أو بعبارة أكثر عصرية فإن من حقه تحديد مصيره بنفسه.

مما تقدم يتضح، أنه طبقا للوك، هناك سببان للتمرد أو الثورة، الاستبداد واغتصاب الأرض . وفى الحالتين فإن الدولة تتراجع عن حقها المكتسب، أو تعلن حالة الحرب، وبالتالى تتنازل عن احتكار العنف. وهنا يمكن للشعب أن يسحب عنصر الرضاء أو القبول ويطالب بتشكيل حكومة جديدة. فحق التمرد أو الثورة يعد امتيازًا أو يحق للشعب. (سيلنجر ١٩٦٣:٥٥١)(١١) ويضيف لوك:

كلما سعى المشرعون إلى الاستيلاء على ممتلكات الشعب أو تدميرها، أو تحويل الشعب إلى عبيد من خلال قوانين متعسفة. فإنهم يكونون قد وضعوا أنفسهم فى حالة مواجهة مع الشعب، الذى يتحرر من أية التزامات تفرض عليه طاعة الحاكم. ويلجأ إلى الملاذ الوحيد الذى يوفره الله ضد أى شعب مقهور فى مواجهة ممارسات تعسفية. أى أنه فى كل مرة يتعدى فيها الحاكم على القواعد الأساسية للمجتمع فينتهك الحريات، ويستولى على الممتلكات وسواء كان ذلك بدافع من طموحات أو خوف أو جنون أو فساد، وبهدف إحكام قبضته بشكل مطلق على مصير الشعب، وهو فى هذا يخون الثقة التى ائتمنه عليها شعبه، يفقد

نتيجة لذلك نفوذه وقوته بموجب العقد المبرم بينه وبين الشعب والقوة تؤول إلى الشعب وحده. (لوك: ٢٢٢)

وباختصار، حينما تتحول الحكومة إلى مستبدة، أو حينما يستولى الحاكم على القوة، فإنه يكون من حق الشعب أن يتمرد ضد هذه القوة الغاشمة غير الشرعية. والدولة تتنازل للشعب عن قوتها وتدخل فى حالة حرب معه. والشعب هنا يلجأ إلى الله ليحكم له. (لوك:٢٠)

إذا وطبقا للوك هناك مجموعتان فقط يحق لهما التمرد أو الثورة ولأسباب مختلفة، أولا: مواطنو حاكم مستبد. حيث يحق لهم سحب مبدأ القبول والقيام بثورة. وثانيا: تحت قوة الاحتلال يحق لأجيال المستقبل وحدها أن تتمرد.

ولا شك ، أن المعايير السابقة تتيح لنا فرصة تقييم الجماعات الإرهابية فى ضوئها. وجدير بالذكر، أن لوك لا يوافق على استخدام العنف ضد المواطنين العزل. إذ إن الركيزة الأساسية لنظريته هى ضرورة استرداد الشعب والمجتمع لحقوقه وأمنه.

ويكرر"أن القوة يجب أن تؤول إلى الشعب وحده وبهدف واحد هو تحقيق السلام والأمان والصالح العام للشعب". (لوك ١٣١).

ووفقا للوك، فإن اللجوء للقوة لا يكون إلا فى حالة استنفاد كل الوسائل والخيارات الأخرى. حيث إن مبدأ سيادة القانون، مبدأ مهما جدا وواضح فى كتاباته. ويقول فى ذلك:"إن المواطن لا يحق له استخدام القوة ضد الحاكم المستبد أو المعتدى إلا فى حالة استنفاذ الوقت للجوء إلى القانون. ويعبر عن ذلك فى قوله:

"إن القانون لا يمكن أن يعيد الحياة لجسدى الميت، والخسارة لا يمكن تعويضها. هنا قانون الطبيعة يتكفل بهذا التعويض. فيعطى للمواطن حق التمرد والثورة ضد من يهدد حياته ويدمر ممتلكاته. فيدخل المواطن فى حالة حرب. (لوك :٢٠٧).

أما الإرهاب فإنه يستخدم العنف فى ممارساته وأنشطته ضد الأفـراد العزل من الشعب أو غير المحاربين، بغرض إشاعة حالة من الفزع والرهبة بين أكبر عدد ممكن من الجماهير. فيدخل الشعب فى حالة حرب. إن الشعب لا يجب أن يكون الهدف من التمرد والثورة. حيث طبقا للوك"الشعب وحـده يملك قوة خلع الحاكم أو المشرع." وهو وحده الذى يملك حق تدمير السلطة." (لوك ١١:٢٢٧).

ويضيف لوك أن هناك بعض[١٢] الجماعات الإرهابية، التى تفرض على الشعب الدخول فى حرب. ثم إن الإرهاب يستهدف غير المحاربين أو المدنيين. وهو سلوك يستوجب النقد والتوبيخ. إذ يخلع على أنشطتهم صفة غير شرعية ويجعل تقييمهم سلبيا إذ يصنفهم باعتبارهم منظمات سياسية ممارسة للعنف.

وهكذا ورغم أنه قد يبدو أولا أن أهداف القاعدة تتفق ونظرية لوك فى "الحق فى الثورة والتمرد"، فإن استخدام القاعدة لوسائل العنف والتدمير المروعة، ضد أهدافها فى العالم الغربى بل وضد الشعوب الإسلامية فى كثير من الأحيان، (انظر بيلر ٢٠٠٤:١٠٦) يصنفها أخيرا باعتبارها منظمة إرهابية، وليس باعتبارها منظمة تعمل وفقا لمبادئ لوك، التى تنادى بالحق فى التمرد على أن يكون تمردا شرعيا.

نظرة لوك أسلوب لوك فى التعامل مع ظاهرة الإرهاب الكونى

وجدير بالذكر أن استخدام القاعدة لوسائل التكنولوجيا الحديثة، لا يبعدنا عن تطبيق مبادئ لوك ومعاييره فى حق التمرد الشرعى. أو أن نعتبر أن مؤثرات الإرهاب الكونى الجديدة تمنعنا من تطبيق معايير لوك على ضحايا ومعارضى عنف القاعدة. بل إن القاعدة قد أعلنت أن أهدافها موجهة ضد الاستبداد والاغتصاب، وهى مفاتيح أساسية فى "حق الشعب الشرعى للتمرد" طبقا للوك. إن حق الثورة طبقا للوك مرتبط بالتأييد الشعبى له. وبالتالى فإن هدفى هنا أن أبحث فى مدى تمتع القاعدة بشرط "التأييد الشعبى"، حيث إن نزاعها وحربها ضد الغرب متوقفا عليه.

طبقا لتقرير بروس هوفمان، الذى قدمه لمجلس الشيوخ الأمريكى عقب اعتداءات ٩/١١، فإنه يمكن أن نقسم القاعدة إلى أربعة أعمدة أساسية: القاعدة المركزية والقاعدة الفروع والأتباع، القاعدة المحلية والقاعدة الشبكة (هوفمان ٢٠٠٥:٤) القاعدة المركزية – تعتبر الآن منظمة بيروقراطية متهالكة، بعد اعتداءات ٩/١١ والحرب فى أفغانستان. وقد قيل عام ٢٠٠٥ أنه لم يتبق من أعضائها سوى بضع مئات. (جونارتنا ٢٠٠٥:١١). ويقع مقر قيادتها فى باكستان، وتتمتع ببعض السيطرة و" القدرة على القيادة" فى مجال التخطيط وتنفيذ الهجمات وغيرها من المهام. (هوفمان ٢٠٠٥:٤)

وبينما لا تطالب القاعدة المركزية بحقها فى التمرد والثورة، خاصة وأنه يمكن اعتبارها مركز تخطيط أكثر منها حركة شعبية. فإن الثلاث دعائم الأخرى، تزعم أنها تحظى بالتأييد الشعبى. وهكذا يمكن اعتبارها عاملا أساسيا فى النزاع بين القاعدة وأعدائها.

فكر القاعدة عن المستبدين والمغتصبين

تتفق القاعدة (المركزية) جزئيا مع نظرية لوك. قد جمعت الرغبة فى طرد الجيش السوفيتى من أفغانستان فى الثمانينيات بين أسامة بن لادن وزملائه من المجاهدين، ومنهم الظواهرى. وبعد أن انسحب الجيش السوفيتى من أفغانستان، وجدت جماعة بن لادن من "العرب الأفغان" المتطرفين سببا آخر للجهاد. (رايت ٩-١٥٨ :٢٠٠٦) ،إذ إن الولايات المتحدة الأمريكية استخدمت أراضى المملكة العربية السعودية لإطلاق حرب الخليج، فأعلن بن لادن الجهاد ضد الوجود الأمريكى على أكثر الأراضى الإسلامية قداسة، واصفا الجيش الأمريكى "بالصليبيين". (رايت٢٠٠٦:١٨٢، كيبل ٢٠٠٢:٨٧٢). ومن هنا بدأت العداوة بين بن لادن والولايات المتحدة فأعلن الجهاد ضدها، باعتبارها قوة مستبدة معتبرا جيوشها مغتصبة، كما أعلن الجهاد على التوازى ضد بعض قادة الشرق الأوسط وحكامه الذين فشلوا فى الدفاع عن قضيتهم وخذلوا شعوبهم.

وأصبحت المفردات ولغة الخطاب التى تستخدمها القاعدة فى رسائلها وتصريحاتها تصف الولايات المتحدة والغرب بالصفات نفسها، التى استخدمها لوك واصفا المستبدين والمغتصبين.

بعد احتلال قوات التحالف للعراق عام ٢٠٠٣ أصدر بن لادن بيانا إلى الشعب الأمريكى يصف فيه الطبيعة المستبدة لإدارة بوش. كان نصها:

"إنكم تعطون أصواتكم للأشرار من بينكم، وأكثرهم كذبا وأفسدهم خلقا. إن بوش وعصابته بأسلحتهم الثقيلة وقلوبهم القاسية، يمثلون الشر لكل الإنسانية". (بن لادن ٢٠٠٧:٢١٠) .

وقد جاءت بيانات الظواهرى فيما بعد مكملة الجدل نفسه مع إضافة الحكام والملوك المرتدين فى بلاد الشرق الأوسط واصفا إياهم بالخونة لمبادئ الإسلام.

ومن كلماته " تشهد هذه الفترة من تاريخ الإسلام، كفاحًا مريرًا بين قوى الكفار من الطغاة والمستبدين المتغطرسين، وبين الأمة الإسلامية من جانب آخر بطلائع جيوشها من المجاهدين." (٢٠٠٧:٦٦)

هذه الدعوة إلى الجهاد ضد الحكام الذين تخلوا عن إيمانهم بمبادئ الإسلام وخذلوا شعوبهم، تتفق مع معايير لوك التى تبرر شرعية الثورة والتمرد فى مثل هذه الظروف. إذ إنها موجهة ضد الحكام أو صناع القرار الحقيقيين فى الدولة.

وحقيقة الأمر فإن وصف الولايات المتحدة بالمستبدة والمغتصبة يتطابق مع ما تم وصفها به من قبل: إذ وصفت باللصوصية لسلبها منابع البترول فى المنطقة، كما تم انتقادها باعتبارها محتلا عسكريا أولا للملكة العربية السعودية ثم لأفغانستان وأخيرا للعراق. (انظر دارلنج ٢٠٠٥، لاف ٢:٢٠٠٧)

إن إعلان القاعدة "الحرب ضد الأمريكيين" (١٩٩٨) يثير كثيرًا من الجدل، ضد الولايات المتحدة باعتبارها قوة مغتصبة لحقوق العرب والمسلمين :

"منذ أكثر من سبعة أعوام، والأمريكيون يحتلون أراضى المسلمين فى أكثر المناطق قداسة وطهرا، منطقة شبه الجزيرة العربية. وهم ينهبون خيراتها ويملون أوامرهم على حكامها ويذلون شعوبها، ويرهبون جيرانها، ويحولون قواعدها فى شبه الجزيرة إلى قواعد عسكرية أمريكية، يوجهون منها رماحهم إلى الشعوب الإسلامية المتجاورة." (بن لادن ٢٠٠٧:١٢)

ولا تزال فكرة الحرب ضد العدوان وضد الاحتلال تشكل حجر الزاوية فى فكر القاعدة خاصة فى حرب العراق. فقد كتب الظواهرى عام ٢٠٠٥ إلى أبو مصعب الزرقاوى – زعيم القاعدة فى العراق. "مشددا أن للزرقاوى الحق فى القتال ضد العدوان أو التهديد بالعدوان". (دارلنج ٢٠٠٥:٥)[١٣]

ومع ذلك فإن رد فعل بن لادن تجاه الاستبداد والاحتلال يتعارض مع مفهوم لوك عن سيادة الشعب وحقوقه الطبيعية. فالقاعدة تعتبر نفسها قائدة لجيش الطلائع الإسلامية، الذى يشحذ الهمم ويقود الجماهير إلى الثورة ضد المستبدين والمحتلين، معتمدا العنف وسيلة أساسية. وهو ما يعنى أيضا انتهاك سيادة الدولة، وأمن أفراد آخرين. بالإضافة إلى أن نظرية لوك، المبنية على الحقوق الطبيعية للإنسان، تعارض قانون الشريعة الذى يشكل حجر الأساس فى فكر القاعدة. فطبقا لبن لادن "على المسلمين أن يعملوا على نشر مبادئ الشريعة فى شتى أرجاء العالم. وليس قوانين العدالة أو الأخلاق أو الحقوق التى من صنع الجماهير". (إبراهيم ٣٣:٢٠٠٧)

أما فيما يتعلق بالتأييد الشعبى، فإن لوك كان واضحا فى تحديد" أنه من حق الشعب الذى تتبع له الحكومة المستبدة أن يقوم بثورة ضدها، للشعب أن يتمرد ضد المحتل". أما الدافع الأساسى الذى يحرك القاعدة فهوالحصول على التأييد الجماهيرى، وهو فى الوقت نفسه السبب الأساسى وراء محاربة العالم للتنظيم ومكافحته.

القاعدة بعد ٩/١١ والكفاح من أجل الحصول على التأييد الشعبى

يؤكد الظاهرى بوضوح، أن القاعدة فى حاجة إلى الحصول على التأييد الشعبى، لإعطائها قوة الدفع اللازمة لمواصلة مشوار الكفاح. هذا الكفاح ليس بغرض الحصول على الأمن وحده، بل أهم من ذلك فإنه من أجل خطب ود ورضا الجماهير.

وينطوى فكر الظواهرى من ناحية أخرى، على تسييس وتعبئة الجماهير المناسبة تحت قيادة نخبة من طلائع التنظيم، تقود تلك الجماهير ضد المرتدين والمحتلين من بلاد الغرب (كيبل ٩٦:٢٠٠).

وفوق ذلك، فإن فكرة الوحدة فى الإسلام فكرة محورية، وهى تتجاوز حدود التقسيم الغربى للدول والمواطنين طبقا لحدود بلادهم أو اختلاف أصولهم وقومياتهم.

وطبقا لمفهوم الوحدة فى الإسلام "فلا يجب تقسيم المسلمين طبقا للجنس أو الطائفة أو الأصل الذى ينتمون إليه". (المركز الإسلامى ببفرلى هيلز ٢٠٠٧).

فإذا أضفنا التفسير المتطرف لكلمات النبى محمد وهو على فراش الموت "فلنجعــل هناك دينا واحــدا فى شبه الجــزيرة العربية" (رايت ٢٠٠٦:١٨٠). لا تضح فكر القاعدة الذى يحتم ضرورة نضال المسلمين كافة لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من غير المسلمين. وأن المسلم الحق، هو من يؤمن بضرورة القتال والجهاد ضد الحكام المرتدين والمستبدين وضد المغتصب الغربى. وأن تلك العقيدة تشمل كل المسلمين بغض النظر عن اختلاف جنسياتهم. ومن هنا كانت أهمية تعبئة الجماهير داخل منطقة الشرق الأوسط، وإعلان الحرب ضد الحكومات المستبدة وضد تهديد الهيمنة الغربية على مستوى العالم.[١٤]

ويرى الظواهرى أن "سبيل القاعدة الوحيد لتأسيس دولة الخلافة الإسلامية والتخلص من الحكام العرب المرتدين هو تكوين قاعدة عريضة من التأييد الشعبى. بل إن هذا هو الفاصل بين النصر والهزيمة لهذا التنظيم. "(دارلنج ٢٠٠٥:٣) ودون تأييد الجماهير فسوف يصبح مصير القاعدة الحتمى هو الانهيار أو البقاء فى الظل".

وللحفاظ على الدعاية اللازمة من خلال أنشطتها ، فإن القاعدة يجب أن تخطط من أجل إشراك الجماهير فى المعركة. (دارلنج ٢٠٠٥:٣)، ويؤكد الظواهرى" أنه يشهد حاليا تنامى انضمام الجماهير لحركة الجهاد، وأن هناك

عددا متزايدا من المحاربين الشباب الذين يهجرون عائلاتهم وبلادهم ، تاركين ممتلكاتهم خلفهم، من أجل أن يجندوا فى صفوف المجاهدين، ويحملوا راية الجهاد الإسلامى." (كيبل ٢٠٠٢:٩٧)

ويزعم الظواهرى أنه وأتباعه من تنظيم القاعدة يخوضون حربا شعواء ضد الذين يريدون تشويه صورة المسلمين فى شتى أنحاء العالم. ويؤكد أن القاعدة لا يجب أن تعطى أعداءها أى فرصة للنيل من صورتها أمام الرأى العام العالمى. (دارلنج ٢٠٠٥:٧) وقد لام الظواهرى الزرقاوى فى خطاب له عام ٢٠٠٥ لأنه يقوم بقطع رأس رهائنه. وقال فى ذلك:" إن المسلمين جميعا لن يقبلوا على الإطلاق هذه الصورة. صورته وهو يقتص شخصيا من الرهائن." (دارلنج ٢٠٠٥:٧) واقترح بدلا من ذلك " أنه إذا استوجب الأمر القتل فليفعل ذلك باستخدام الرصاص. بدلا من تشويه صورة التنظيم باستخدام هذه الوسيلة المبالغ فيها." (دارلنج ٢٠٠٥:٧)

أما الدعائم الثلاث الأخرى لتنظيم القاعدة فى مرحلة ما بعد أفغانستان، فطبقا لهوفمان، تشكل تجسيدا واضحا لفكرة التأييد الشعبى. فالفروع والمساعدون، يتكونون من قدامى المتمردين والجماعات الإرهابية، التى حصلت على التدريب والمال والسلاح ومساعدات أخرى من القاعدة. (هوفمان ٢٠٠٥:٥) ومن أمثالهم الشيشان ومتمردى كشمير والبوسنيين. (هوفمان ٢٠٠٥:٥). أما القاعدة المحلية، فتتكون من جهاديين أو مجاهدين تلقوا خبرة قتالية من جراء اشتراكهم فى حروب البلقان وشيشنيا أو فى العراق. ثم انتقلوا إلى بؤر نزاعات أخرى. (هوفمان ٢٠٠٥:٦)

أما المجموعة الأخيرة، وتعرف بشبكة القاعدة، فتشمل المسلمين المتطرفين الذين قد ينتمون للشطر الجنوبى أو الشمالى من العالم. وقد تكون نشأتهم الأولى إسلامية، أو يكونون قد اعتنقوا الإسلام فى وقت لاحق. ورغم أنهم غير مرتبطين

مباشرة بالقاعدة فإنهم على استعداد لتنفيذ عمليات هجومية، فى أى وقت" (هوفمان ٧:٦: ٢٠٠٥) وهذه المجموعات التى انضمت أخيرا لإيديولوجية القاعدة ومذهبها وعلى استعداد لتنفيذ ما يطلب منها من أنشطة إرهابية، لا تبالى على الإطلاق بانتمائها لمنظمة القاعدة" (جونارتنا ٢٠٠٥:٣٢) .

ولا شك أن حرب العراق وتداعياتها، قد أسهمت فى تزايد التأييد الذى حظيت به القاعدة أخيرا. ويكفى ما نشر من صور لتعذيب الأسرى على أيدى الجنود الأمريكيين فى سجون أبوغريب فى العراق. كما أسهم فى ذلك أيضا وبشكل واضح استمرار سياسة الولايات المتحدة فى الكيل بمكيالين ومواصلة تأييدها لسياسات إسرائيل المتعسفة فى الأراضى الفلسطينية المحتلة. (هانزل ٢٠٠٥:٧٩ - كيبل ٢٠٠٤:٧- بيلر ٢٠٠٤:١٠٢).

ولا شك أن تنامى التأييد الذى فازت به القاعدة له دلائله، خاصة وأنه غدا مرتبطا بظهور جماعات جديدة للتنظيم فى مناطق متفرقة مثل العراق وشيشنيا وأندونيسا، "حتى أنه أصبح من الصعوبة بمكان، التفرقة بين النزاعات المحلية أو الطائفية وثيقة الصلة بالسكان الأصليين وبين حركة الجهاد الكونية" (جونارتنا ١٢-١٥: ٢٠٠٥)

ولاشك أن تصاعد العمليات الاستشهادية فى العراق يدل على تزايد شعبية القاعدة محليا.(كيبل ٢٠٠٤:٤٠) وعند هذا المنعطف من الجدل، فإن نظرية لوك يمكنها أن تسهم فى إيجاد حلول تساعد فى التقليص من تهديد الإرهاب فى القرن الحادى والعشرين.

إن محاربة القاعدة لابد أن يأخذ فى الاعتبار ما تحظى به من تأييد شعبى. من ناحية أخرى فإن الولايات المتحدة قد أهملت المسلمين المعتدلين، الذين يثقون فيها وفى حلفائها ولم تحاول كسب ثقتهم. بل إن هؤلاء ما زالوا يواجهون عوائق وعراقيل لا قبل لهم بها. (بيلر ٢٠٠٤:١٠٨).

يرى الخبراء السياسيون أيضا، أن الإدارة الأمريكية قد فشلت نتيجة سياستها الخارجية، فى تحقيق هدفها فى القضاء على الإرهاب الكونى. وطبقا لروهان جونارتنا، فإن الغزو الذى قادته الولايات المتحدة وحلفاؤها على العراق، لم يؤت ثماره فى التقليص من تهديد الإرهاب. بل إن العكس تماما قد حدث، فقد ساعد على تصعيده وتناميه بشكل ملحوظ" (٢٠٠٥:٣٣). بالإضافة إلى ذلك، فقد ثبت أن الاعتماد على نموذج رامسفيلد فى القتال قد أثبت قصورا ومحدودية سواء فى الماضى أو فى الحاضر." فهو وإن كان قد أحرز بعض الإنجازات فى مجال التكتيك والتخطيط القتالى، فإنه قد فشل فى استهداف أيديولجية الإرهاب ودوافعه مما أدى إلى استمرار التهديد قائما" (جونارتنا ٢٠٠٥:٣٤) .

وحقيقة الأمر وبعيدا عن التكتيك والاستراتيجيات المختلفة، فإن عددا كبيرا من المسلمين المعتدلين، يشككون فى نوايا الولايات المتحدة الحقيقية من وراء مد "حربها على الإرهاب." فى العراق. فكثير منهم يؤمنون بأن هدف الحرب الحقيقى هو السيطرة على منابع البترول وليس الإرهاب. (بيلار ٢٠٠٤:١٠٨).

وطبقا لبيلار فإن انعدام الثقة، سوف يسهم فى تقوية شوكة الإرهاب الإسلامى (٢٠٠٤:١٠٨) وكذلك مد أجل الحرب سوف يسهم فى تنامى الإرهاب الراديكالى ويعبأ النفوس ضد الولايات المتحدة." (أتران ٢٠٠٤:٦٩).

وقد كان ذلك واضحا من برنامج تناول استطلاع الموقف من السياسة الدولية. وقد أشار أن ٧٠% من العراقيين يريدون أن تغادر جيوش الاحتلال الأمريكى العراق فى موعد أقصاه عام ٢٠٠٧. و٦٠% أيدوا الهجوم عليها. ومع ذلك فإن الرفض الشعبى للوجود الأمريكى فى العراق، لا يدل بأى حال ولا يعتبر مؤشرا "للتأييد الشعبى للقاعدة" (برنامج عن الموقف من السياسة الدولية ٢٠٠٦:٢)

وما يجهله الكثيرون، هو أن عددا كبيرا بين المسلمين العرب، وأكثر تحديدا الفلسطينين منهم ينظرون نظرة إيجابية لحكومات الغرب ذات الأساليب الليبرالية، وللثقافة الغربية بوجه عام. ولاشك أن هذه نقطة يمكن استغلالها لكسب تأييد هؤلاء المسلمين ضد القاعدة. ويؤكد أترين، أن إدارة بوش تروج أفكار مفادها أن الإرهابيين ومن يدعمونهم، "يكرهون حرياتنا" (٢٠٠٤:٧٣). ورغم ذلك فإن أتران قد ألقى الضوء على استطلاعات عديدة للرأى، وكشفت النقاب عن أن "أغلب المسلمين الذين يؤيدون الإرهاب الاستشهادى وينقون بين لادن، هم أنفسهم يفضلون الحكومات المنتخبة والحرية الشخصية والحصول على فرص للتعليم واختيار النظام الاقتصادى." (٢٠٠٤:٧٣). بل إن" هذا التأييد لأفكار الغرب، ومثلها العليا، أكثر انتشارا بين الشباب من البالغين، وهى الفئة نفسها التى يركز عليها الإرهابيين لتجنيدها بين صفوفهم. " (أتران ٢٠٠٤:٧٣). ولكن هذه الفئة أيضا، ترفض سياسة الولايات المتحدة الخارجية لا سيما فى منطقة الشرق الأوسط." (أتران ٢٠٠٤:٧٤)

ويمكن أن نقول الشيء نفسه عن الأعداد المتزايدة لمسلمى أوروبا الذين تضاعفت أعدادهم، خلال الثلاثة عقود الأخيرة. " (سافيدج ٢٠٠٤:٢٦)

ورغم أن معظمهم على استعداد لاستيعاب الثقافـة الغربيـة، فـإنهم حريصون فى الوقت نفسه على الاحتفاظ بهويتهم وانتمـاءاتهم المختلفـة . (سافيدج ٢٠٠٤:٣١)

من هنا نشأ التوتر. والذى بدأ بمنع ارتداء الفتيات والسيدات للحجاب فى فرنسا وألمانيا. إلا أنه ارتبط بعد ذلك بتكون الجيتوهات[١٥] للأقليات وانتشار البطالة فيما بين الشباب من المسلمين[١٦] مما يفصح عن مدى استيائهم وازدياد حالة التذمر فيما بينهم.(سافيدج ٢٠٠٤:٢٥) .

بل إن ما يقرب من ثلاث عشرة دولة أوروبية لا تعترف بالدين الإسلامى، وذلك حتى تتجنب التمييز على أساس الدين. ونتيجة لذلك، فمعظم المسلمين فى هذه البلاد، يعانون من نقص الحماية ولا يعرفون أسباب الأمان ويشكلون "أقلية غير معترف بها." (سافيدج ٢٦:٢٠٠٤)

وكثير من شباب المسلمين الذين ينتمون إلى الجيل الثالث من المواطنين الأوروبيين، "لا يشعرون بأى انتماء إلى المجتمع الأوروبى بشكل عام. وذلك ليس لأنهم غير راغبين، بل لأن الأمر ليس بأيديهم. فالنظرة إليهم هى النظرة للأجنبى، أو المهاجر وليس بوصفهم جزءًا من مواطنى البلاد". (سافيدج ٣٠:٢٠٠٤)

ويبدو أن "مسلمى الغرب محرومون من بعض الامتيازات الخاصة بالحريات والممتلكات" وهذا ضد مبادئ لوك الخاصة بالسيادة الشعبية.

ولا شك أن هذه المسألة جد خطيرة، خاصة وأن القاعدة تحاول تجنيد المزيد من شباب المسلمين فى الغرب. إذ كلما زاد نفورهم واستياؤهم من حكومات بلادهم، زادت فرصة انضمامهم إلى صفوف تنظيم القاعدة ضد الدول الغربية وحكوماتها المستبدة .

وطبقا لما تقدم، فإنه إذا كانت الدول الغربية جادة فى مكافحتها للإرهاب، فلابد أن تولى هؤلاء الشباب بعض الاهتمام، وأن تعمل على محو ما يشعرون به من نفور وعزلة تجاه حكومات بلادهم.

وعلى الرغم من أن نظرية لوك تعرف المواطنة والتأييد الشعبى بالمفهوم التقليدى. أى فى حدود مواطنى دولة بعينها، فإن تعاليم الدين الإسلامى المتشدد تعتبر مسلمى العالم أجمع متحدين، رغم ما يفصلهم من حدود. ومن هنا كان القتال والجهاد ضد الاستبداد واغتصاب القوة فرضا عليهم جميعا. وطبقا للوك فإنه من حقهم تعبئة القاعدة الشعبية ضد الحاكم

أو الحكام المستبدين. وكذلك ضد المحتلين لأراضى المسلمين فى منطقة الشرق الأوسط، أى الولايات المتحدة وحلفاؤها. ومن هنا كان حق المسلمين فى الثورة والتمرد حقا شرعيا طبقا للوك خاصة العراقيين والأفغان والفلسطينيين (ضد تأييد الولايات المتحدة غير المحدود لإسرائيل). لذا يجب أن تبادر الولايات المتحدة وحلفاؤها بإيجاد علاج سريع وحيوى إذا أرادت تجنب حربا مؤجلة ، وقد تكون وشيكة.

الخاتمة

إن لغة الخطاب بالولايات المتحدة الأمريكية، منذ اعتداءات ٩/١١ فرضت واقع مفاده أن العالم يواجه فى هذا العصر تحد جديد متمثلا فى خطر الإرهاب. وأنه يهدد هذه المرة القيم الغربية من حرية وديمقراطية. مما تقدم، يتضح أن هذا الخطاب، يبالغ فى تبسيطه لحجم التهديد أو الدوافع وراء العنف. فرغم أن العالم يواجه بالفعل عصرا جديدا من الإرهـــاب، فإن العدو لا يعتبر جديدا بأى حال. إن هذا الخطاب يخدم أهداف أمريكية كامنة، وهى مد الحرب إلى جبهة أخرى، من شأنها تكريس العزلة وتقيلص الحريات الشخصية.

إن القاعدة ورغم أنها تدشن عصر الإرهاب الكونى لا تعتبر فريدة من ناحية التشدد، فإن مقارنتها بجماعة الحشاشين من قبلها، أثبتت أنها تشترك معها فى كثير من صفات التشدد والتطرف. وذلك بعكس ما أرادت الإدارة الأمريكية توصيله للرأى العام الأمريكى والعالمى. بل أننا بالنظر إلى عصور الإرهاب السابقة من حديثة أو دولية، نلاحظ أن القاعدة تنتهج نفس أساليب سابقتها فى اعتمادها على المتاح من وسائل التكنولوجيا الحديثة. إن استخدام القاعدة لشبكة الإنترنت فى تخطيط استخدام أساليب الدمار الشامل أو تجنيد

عناصرها لم يظهر إلا فى هذا العصر. وكل أطراف الصراع أتيح لها هذا الاستخدام، وهذه التسهيلات من خلال شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

إن وسائل الإعلام الأمريكية قد بالغت فى التركيز على القاعدة بعد أحداث ٩/١١، حيث أرادت أن تظهرها بمظهر الجماعة الهمجية غير المتحضرة، التى استطاعت رغم ذلك استخدام تكنولوجيا العالم المتحضر وذلك من أجل التهويل فى تصوير مدى خطورتها.

وقد تجاهلت وسائل الإعلام الأمريكية بؤر العنف الأخرى والنزاعات المختلفة التى تملأ بقية أرجاء العالم مثل كشمير وشيشنيا، والأراضى الفلسطينية المحتلة، وإسرائيل، وسريلانكا. مما يعكس جهلها وتجاهلها لمعاناة الملايين من الجماعات الأخرى التى تمارس العنف لتحقيق أهدف سياسية معتمدة أيضا على وسائل التكنولوجيا الحديثة وثورة المعلومات المتاحة.

وكذلك مما سبق يتضح أن أساليب القاعدة التدميرية قد تم تقييمها بشكل مطلق، وليس بصورة نسبية كما كان يجب أن يحدث. فقد يكون العنف الذى يشهده العالم الآن على أيدى القاعدة عنفا غير مسبوق، إلا أن ما تم إغفاله، هو أن العالم يعيش حاليا، مرحلة صراعات وحروب يستشهد فيها مزيدا من المدنيين الذين يتم سحقهم عن قصد. (كالدور ٢٠٠٦). وفضلا عن ذلك، فإن هذا العنف لا يمكن مقارنته بعنف الدولة الذى يفوقه كثيرا، بل إن الأنشطة الإرهابية التى تمارسها الجماعات الإسلامية المتطرفة لا تشكل أكثر من٥٠% من مجموع الأنشطة الإرهابية الممارسة خلال العام. (م أ ب ت ٢٠٠٦)

إن إيديولوجية القاعدة ومعتقداتها الدينية مبنية على أساس أن وسيلتها، لتحقيق أمة الخلافة هى اعتماد أسلوب المغالاة فى العنف الذى قد يصل إلى حد

التدمير الشامل. وأنها هكذا تلفت نظر الجماهير العريضة لقضيتها وتستقطب مزيدًا من الأتباع والمؤيدين. إلا أنها فى حقيقة الأمر قد تفقد نتيجة لذلك قاعدة عريضة من مؤيديها. كما حدث بالنسبة لشهود عيان إعدام الرهائن الغربيين على يد الزرقاوى بالعراق أو انفجارات الرياض فى نوفمبر ٢٠٠٣. والتى راح ضحيتها العديد من المسلمين الأبرياء. (انظر بيلار ٢٠٠٤).

تعتبر إرادة الشعب عنصرا متأصلا فى نظرية لوك، ويكتسب حق التمرد والثورة شرعيته من قيام الشعب المحموم بالثورة ضد المستبد من الحكام أو ضد قوة أجنبية محتلة. أما مفهوم القاعدة الذى يعتبر كل حكام بلاد الشرق الأوسط مستبدين، والحكام الغربيين حلفاء الولايات المتحدة مغتصبين ومحتلين، فإنه لا يحقق الشرعية المطلوبة لحق الثورة طبقا لمبادئ نظرية لوك.[١٧]

إذ طبقا لنظرية لوك من حق المصريين مثلا الثورة على حكامهم أو من حق السعوديين التمرد ضد حكومتهم، إلا أن مفهوم التمرد طبقا للقاعدة، يعنى ثورة المسلمين جميعا ضد الحكام أو ضد المحتلين، بلا حدود أو قيود. وأن تعاليم الدين الإسلامى وقانون الشريعة يفرض عليهم الجهاد جميعا بوصفهم وحدة واحدة.

وهذا التطرف والفكر المتشدد قد بدأ يلقى آذانا صاغية، ويكسب مزيدا من الجماهيرية نتيجة استمرار التوتر السائد فى منطقة الشرق الأوسط والغرب على حد السواء.

وقد يكون الحل فى مقولة لوك" محاولة كسب القلوب والعقول." هذه المقولة، قد تبدو لأول وهلة، كأنها تنطوى على نوايا مسيطرة. إلا أنها فى حقيقة الأمر تعبر عن إيمان لوك العميق بحريات الأفراد وحقوقهم.

وهذا يعنى أن الولايات المتحدة عليها أن تحمى حقوق المسلمين وحرياتهم فى العراق أو على أراضيها. وتشجع حلفاءها أن يحذو حذوها فى هذا الشأن.

إن إدارة بوش تزعم أن حرب العراق كانت ضرورة، من أجل المحافظة على أمن الولايات المتحدة من ناحية، ومن أجل اجتذاب تنظيم القاعدة إلى الأراضى العراقية من ناحية أخرى. إن هذا التفكير يشكل تحيزا واضحا لصالح الشعب الأمريكى ، على حساب حياة العراقيين وحرياتهم. إذ كلما امتدت الحرب فى العراق، طال أمد الحرب ضد الإرهاب، وكلما كان ذلك أيضا حجة لمواصلة العنف ضد الولايات المتحدة وحلفائها. وما يتبع ذلك من زيادة عزلة المسلمين وغربتهم فى بلاد الغرب. وهو بدوره ما يزيد من شعبية القاعدة بين هؤلاء الشباب المهمشين، فينضمون للقاعدة تعويضا عن نقص حقوقهم وانتقاما من مجتمعات لا تعترف بهم. وما يفضى بدوره إلى حتمية تنامى حركات الإرهاب الإسلامى المتطرف.

إذا الحل يكمن فى ضرورة كسر حلقات هذه الدائرة المفرغة. وذلك من خلال حماية واحترام حقوق وحريات الشعوب وهو أساس السيادة الشعبية. يبقى أن يكون هذا هو الأمل والمخرج الوحيد لتهميش جماعات الإرهاب الإسلامى الراديكالى وأتباعه.

الهوامش

١- يستخدم هذا الفصل تعبير "الإسلام المتشدد"للتفرقة بينه وبين الإسلام المعتدل.

عام ١٩٩٢، عرف بلجرامى ثلاث مجموعات من الإسلاميين داخل نطاق الإسلام: أولهم من عرفهم بالمتطرفين، وقد رفض استخدام تعبير "الأصوليين". لأنه يرى أن حتى المعتدلين من المسلمين يؤمنون "بأصول وتعاليم الإسلام." يقول إن المتطرفين يؤمنون" بنظام غير علمانى يقوم على قانون الفرد والشريعة" (بلجرامى ١٩٩٢:٨٢٤).

وثانى المجموعات المعتدلين من المسلمين الذين لديهم إيمان بعقيدة الإسلام ولكنهم ينفرون من "القوة المتطرفة" (بلجرامى ١٩٩٢:٨٢٩)

وأخيرا مجموعة المسلمين العلمانيين. ويعتبر نفسه واحدا منهم. وهم وإن كانوا مسلمى العرقية ، فإنهم لا يؤمنون بالاهوت الإسلامى. (بلجرامى ١٩٩٢:٨٢٢). ورغم أن بلجرامى لا يستخدم تعبير"راديكالى" فى مقاله، فإنه من أكثر التعبيرات استخداما خاصة بغرض التمييز بين مجموعات الإسلام داخل المجتمع الإسلامى الكبير.

٢- انظر أيضا جانور ٢٠٠٢:٢٩٢، ويلكنسون ٢٠٠٠:١٣ دوجارد ١٩٧٤:٧٢

٣- تزعم كرونين، أن الإرهاب قائم فى جزء كبير منه على "النية" وهذا هو السبب فى صعوبة تعريفه.(كرونين١٢١:٢٠٠٢). ولا يتفق هذا الفصل مع وجهة نظرها، بل يرى أن المنظمات الإرهابية غير مترددة أو مزعزعة الإيمان . ومن هنا فإن موضوع النية غير قائم من الأساس. وهم لا يتصرفون على أساس النية، ولكن على أساس ما يرونه صالحًا بالنسبة للطرفين المتنازعين.

٤- هذا الفصل لا يهدف إلى عزل معنى الراديكالية فى الإسلام عن بقية الأفكار الراديكالية فى الآداب الأخرى، (المعتقدات والأديان الأخرى) ولكننا وبسبب محدودية المكان، آثرنا التركيز على الإسلام الراديكالى وبحثه بعمق بسبب صلته الوثيقة بالقاعدة.

٥- مجموعة السفاحين، وجدت بالهند بين القرن السابع والقرن الثالث عشر بعد الميلاد. وقد عبدوا الإله كالى. وكانوا يقتلون المسافرين جزءًا من العبادة. كانت مجموعة سيكارى المتعصبة من طائفة اليهود المتمردين ضد الشعب اليونانى والحكم الرومانى فى القرن الأول بعد الميلاد (رابوبوت ٦٢-٦٦٩-١٩٨٤:٦٦٠)

٦- "الأمة" تطلق على المجتمع الإسلامى. وبهذا المعنى، فالمقصود "المجتمع الإسلامى الدولى"(رايت ٢٠٠٦:١٨٦)

٧- الظواهرى، طبيب مصرى المولد. ويعتبر هو الذى وضـــع إيديولوجيـــة القاعـــدة . وبمثابة المعلم لأسامة بن لادن (كبل ١:٢٠٠٤)

٨- وأفرق بين القاعدة وبقية الفاعلين التابعين للدولة.والمتعارفين لشبكة القاعدة العالمية. (هوفمان ٢٠٠٥)

٩- الوهابيون، هم أيضا السلفيون، ويعتبرون من السنيين الإصلاحيين. ويؤمنون بحرفية تعاليم القرآن الكريم. (الأمن العالمى ٢٠٠٧)

١٠- هذه المراجع، تذكر نسخة كمبريدج (لوك ١٩٦٣) .ويشار إليها بالمعاهدة ١-٢ والفقرات مرقمة فى النسخات الأخرى لسهولة العثور عليها.

١١- ورغم أن زيلجر يشير إلى موضوع وثيق الصلة، فإن "الانفصاليين والمتمردين (الثوريين) يزعمون مؤازرة الشعب لهم. دون أن يكون ذلك هو الوضع فى حقيقة الأمر." (زيلجر ١٩٦٣:٥٥٥).

١٢- هناك بعض الجماعات التى يطلق عليها "جماعة إرهابية" ويعتبر ذلك غير موضوعى، إذ تمثل عددا كبيرا من شعب دولة معينة. وهم يحاربون بهدف تحديد المصير. ومنهم الشيشان فى التسعينيات، وذلك قبل أن يبدأوا فى استهداف غير المحاربين (المدنيين).

١٣- الزرقاوى، هو فلسطيني- أردنى المولد . وكان قائدا للقاعدة فى بلاد العراق.(أرض النهرين) (MIPT قاعدة العرفة الإرهابية)

١٤- وقد عبر عن هذه الفكرة كذلك المرجعية الدينى، آيات الله على السيستانى. الزعيم الشيعى بالعراق. والذى قال" إن أبناء العروبة والإسلام لابد أن يوحدوا الصفوف ويعملوا من أجل تحرير الأرض المغتصبة واستعادة الحقوق." (بليت ٢٠٠٤)

١٥- يسكن الكثير من مسلمى أوروبا فى أماكن شديدة الكثافة، داخل المدن. (انظر سافيدج ٢٠٠٤)

١٦- " معدل البطالة أكثر تفشيا بين المسلمين. إذ يشكل ضعف غير المسلمين. ويتفوق كذلك على معدل البطالة بين المهاجرين من غير المسلمين." (سافيدج ٣١:٢٠٠٤)

١٧- ورغم ذلك فلابد أن نسجل مرة أخرى أن لوك يعارض بشدة استخدام الإرهاب، إذ إنه يعتبر شكلا من أشكال العنف الذى يستهدف الأفراد. وطبقا لنظريته، لابد من توفير الحماية المستمرة للجماهير.

الفصل الثالث
الحرب الوقائية

يانيس.أ.ستفاشتيتس

على امتداد القرن العشرين، كان الرأى السائد، أن توجيه ضربة وقائية، يعتبر تصرفا غير أخلاقى من قبل الدولة البادئة إلا فى حالة تعرضها للهجوم أولا. فهنا يحق لها شرعا الدفاع عن نفسها. ويرجع الفضل فى انتهاج هذه السياسة إلى انتهاء حقبة الحرب الباردة على سلام. إلا أنه قد وجه إليها اللوم من ناحية أخرى، لأنها كانت السبب فى سياسة التهدئة التى تبنتها أوروبا الغربية ضد ألمانيا فى نهاية حقبة الثلاثينيات، ودخول الولايات المتحدة متأخرة إلى خضم الحرب العالمية الثانية.

واستثناء على القاعدة، شنت إسرائيل هجوما بادئة به حرب الستة أيام. مما أثار الجدل فى ذلك الوقت. إلا أنه قيل وقتذاك، إن انتظار إسرائيل لضربة من الأعداء ثم الرد دفاعا عن نفسها، لم يكن ليفى بالغرض. ورغم إجماع أغلبية الآراء فى هذا الوقت أن الهجوم على إسرائيل كان وشيكا، فإن استباقها بالضربة الهجومية عرضها لنقد ولوم أخلاقى من قبل الرأى العام العالمى.

فإذا كانت الضربات الوقائية فى مواجهة هجوم وشيك حتمى الوقوع، قد عرض إسرائيل لاستنكار عالمى فى القرن العشرين. فلابد أن نقد المجتمع واستنكاره لتلك الضربات فى مواجهة تهديدات أكثر غموضا ويفتقر فوق ذلك لعنصر تحديد الوقت، سيقابل باستنكار وإدانة عالمية.

هذا ما حدث بالفعل حينما هاجمت إسرائيل موقعا فى العراق عام ١٩٨١، قيل إنه يضم برنامجا لتطوير الأسلحة النووية. فما كان من الأمم المتحدة إلا إصدار قرار أدانت فيه بشدة هذا الهجوم، وصدقت عليه أغلبية كاسحة من الأعضاء . (رادفورد ٢٠٠٤:٤١٠) أما مجلس الأمن، فقد أصدر بيانا على الفور"يدين فيه بالإجماع الهجوم العسكرى الإسرائيلى، الذى يعد انتهاكا صريحا لميثاق الأمم المتحدة الخاص بالمبادئ الأخلاقية لسلوك المجتمع الدولى " وذلك فى القرار رقم ٤٨٧.

وجدير بالذكر، أن سياسة الولايات المتحدة الخارجية السابقة، كانت شديدة الحــرص على مبدأ أن الحرب لا يجب خوضها إلا للدفاع عن النفس أو الحلفاء وليس بهدف توجيه ضربة استباقية. وقد حذر جورج واشنطن الأمريكيين مرارا من مغبة التورط عسكريا فى الشئون الخارجية. كما رفض ودروويلسون، الانضمام إلى الحرب العالمية الأولى عدة مرات رغم "حاجة الحلفاء الملحة للمساعدة." على أساس أن الولايات المتحدة لم تتعرض للهجوم. كما استفاد من هذه السياسة طرفا النزاع فى قضية أزمة الصواريخ فى كوبا.

وجدير بالذكر، أن الرئيس الأمريكى جورج بوش الأب، قد أوقف فى حرب الخليج الأولى، القوات الأمريكية على الحدود الكويتية مع العراق، رافضا توجيه ضربة عسكرية وقائية ضد صدام حسين وحكومته على أساس أنها لن تكون مبررة أخلاقيا أو سياسيا.

لم يحتج العالم إلى اللجوء إلى نظرية الحرب العادلة حديثا، إلا بعد أحداث ٢٠٠١/٩/١١. وظهور تهديدات أمنية جديدة بعد إعلان " الحرب ضد الإرهاب."

طبقا لمايكل والتر، فى كتابه "الحرب العادلة وغير العادلة." الحرب الوقائية ليست عادلة، حيث إن الخطر بعيد وليس أكيد أو حتمى الحدوث. (١٩٧٧:٧٦). والأمر يختلف بالنسبة للحرب الاستباقية، التى يمكن أن تكون عادلة، لكن ليس بشكل مطلق. مع ذلك فهى تكون عادلة إذا كان الخطر المتوقع وبالتالى الخسارة واضحة وواقعية. (١٩٧٧:٨٠)

وهو من هذا المنطلق، يدافع عن الضربة الاستباقية لإسرائيل فى حرب الستة أيام. مجادلا أن إسرائيل كانت على علم مسبق بأن العدو على وشك توجيه ضربته وفى خلال بضع ساعات. ومن هنا فهو يعتبره هجوما مضادا لهجوم كان حتمى الوقوع. (١٩٧٧:٨٥). ومن ناحية أخرى لا يدافع عن هجوم اليابانيين على ميناء بيرل هاربر رغم وجود اتفاق أن الولايات المتحدة كانت على وشك الدخول فى الحرب فى صفوف الحلفاء فى ذلك الوقت. فمن وجهة نظره؛ الخطر الذى كان يهدد اليابان فى هذه الحالة، لم يكن خطرا واضحا أو حتمى الحدوث.

ويضع القانون الدولى معايير صارمة لتوجيه ضربة استباقية. وربما كانت المراسلات التى تمت بين وزير الخارجية الأمريكى ويبستر ونظيره البريطانى لورد أشبورن، المستشار ألكسندر بارينج، بخصوص السفينة البخارية كارولين عام ١٨٤٠، خير مثال. وطبقا للقصة المعروفة، فقد تصرف الكنديون من واقع ولائهم للبريطانيين، وقاموا بتدمير السفينة كارولين، بعد أن تأكدوا أنها تستخدم فى مد المتمردين الكنديين بالأسلحة والمتطوعين فأضرموا بها النيران ثم تركوها فى مهب التيارات والرياح فوق منطقة شلالات نياجرا. وقد تجادل كل من دانيال وبستر ولورد أشبورن فيما إذا كان تدمير السفينة يقع فى إطار شرعية الدفاع عن النفس. وانتهى الأمر برفض وبستر اعتبارها داخل الإطار الشرعى، مؤكدا "أن هذا الحق يكون

مبررا فقط فى ظل وجود خطر محدق وفورى ومربك لا يترك مجالا للاختيار أو فرصة للتشاور".

ولا تزال المعايير بالصرامة نفسها حتى الآن. فيما يخص تقييم الضربات الاستباقية وما يمكن اعتباره حالة دفاع عن النفس أو مجرد توقع وقوع هجوم. وهو لازم وحيوى لردع محاولات أية دولة توجيه ضربات استباقية ضد أخرى بزعم الدفاع عن النفس.

أما الضربات الوقائية فمعاييرها تكون أكثر صرامة، حيث إنها تكون ردا على مجرد افتراضات وليس خطرا حقيقيا، وشيك الوقوع. وبالتالى فهو يترك فرصة ووقتًا كافيًا للتروى والتشاور.

شهد عصر ما بعد هجمات الحادى عشر من سبتمبر مدخلا لجدل جديد بشأن جدوى الحرب الوقائية. فإدارة بوش قد دشنت عصرا جديدا باستباحتها ليس فقط الحرب الاستباقية بل والوقائية أيضا. (كوك ٢٠٠٤، جاديس ٢٠٠٢) بحجة الدخول فى "عالم جديد" "بإعلاننا الحرب على الإرهاب."

وقد جاء على لسانه فى استراتيجية الأمن القومى :"إننا سوف نتعاون مع غيرنا من الأمم بهدف قطع الطريق على أعدائنا أو تقليص خطرهم أو احتوائه. ومنعهم من اكتساب وسائل التكنولوجيا المدمرة. إنه لأمر يتفق مع مبدأ الدفاع عن النفس أن نتحرك ضد التهديدات الجديدة للقضاء عليها قبل أن تصبح واقعا. إنه لا يمكننا أن نحمى أنفسنا أو أصدقاءنا بمجرد أن نأمل أن تأتى الأوقات بما هو أفضل لنا جميعا، بل علينا أن نستعد لدحض مخططات أعدائنا باستخدام أكفأ ما لدينا من وسائل استخباراتية. وأن نتقدم بعد تفكير متأن ومترو. إن التاريخ سوف يحاسب بشدة من رأى الخطر قادما ولكنه يتحرك لمواجهته". (بوش:٢٠٠٢).

وقد كان لبيان استراتيجية الأمن القومى "وقعا خاصا لم يشهد مثله أى بيان خاص بالأمن القومى على مستوى العالم من قبل" (كوك ٧٩٧ : ٢٠٠٤)

إذ اعتبره كثير من خبراء السياسة العالمية تحولا محوريا فى سياسة الولايات المتحدة الأمنية. "لم يشهد العالم مثله منذ وقت التحول الأساسى بإبرام اتفاقية ويستفيليا، التى أسست النظام الدولى الحالى للدول المستقلة ذات السيادة. "(كوك ٢٠٠٤:٧٩٩)

ويؤكد جون لويس جاديس (٥١ : ٢٠٠٢)"أن استراتيجية الأمن القومى الأمريكى تختلف اختلافا بينا عما سبقها، حيث إنها تبرر الضربات الاستباقية والهيمنة، وتعتبر لذلك علامة فارقة لتدشين عصر جديد للسياسة الخارجية الأمريكية والأمن الدولى.

وأن بوش وإدارته فى مواجهة التهديد الجديد، اعتبروا الحرب الاستباقية والوقائية هى القاعدة وليست الاستثناء.

يزعم هذا الفصل، أن لغة الخطاب ومفرداته المنمقة التى استخدمتها إدارة بوش عن قصد، وكانت بمثابة الأداة التى استخدمتها، محاولة تجنب الجدل القديم الذى تناول مدى شرعية الحرب الوقائية وأخلاقيتها. فما جاء ببيان استراتيجية الأمن القومى بشأن مبررات الحرب الوقائية يختلف تماما عن ما تم ذكره من تبريرات لمثل هذه الضربات غير الأخلاقية طبقا لنظرية الحرب العادلة التقليدية، أو القانون الدولى ، أو الفلسفة السياسية.

إن هذا البيان يطمس الفروق المتعارف عليها بين الضربة الاستباقية، والتى قد تكون مبررة تحت ظروف معينة وبين الضربات الوقائية، التى لم تبرر على الإطلاق فى عرف القوانين التقليدية باعتبارها وسيلة مشروعة للدفاع عن النفس.

بالإضافة إلى ذلك فهناك جدل مثار فى الولايات المتحدة مفاده أن إدارة بوش قد وسعت نطاق ما يمكن اعتباره حربا وقائية عادلة وحملته فوق ما يحتمل، بزعم اختلاف العالم "الجديد" عن العالم " القديم".

يقوم هذا الفصل أولا، بعرض الجدل القائم حول تقييم نظرية الحرب العادلة لمبررات الحرب الوقائية. ثم يقارن هذا الجدل بالمبررات القانونية والأخلاقية التى اعتمدت عليها إدارة بوش فى تفسير استمرارها فى الاعتماد عليها فى سياستها الخارجية.

وأخيرا، يقوم بمقارنة موقف بوش من الحرب الوقائية، كما جاء فى استراتيجية الأمن القومى بموقف أصحاب نظريات الحرب العادلة التقليديين من أمثال سان تسوو أو جوستين وفاتيل. بهدف محاولة الوصول لمعايير أخلاقية تحتكم إليها الدول إذا ما اضطرت إلى التفكير فى توجيه هذ الضربات تحت ظروف معينة.

وقد تم اختيار هؤلاء الثلاث من التقليديين، حيث إن كلا منهم يجيز استخدام الحرب الوقائية فى ظل ظروف محددة، ولكننا نرى رغم ذلك أن كلا منهم يعرض لنقاط قد تم تجاهلها بالكامل فى بيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى.

ونحن نرى أنه بعد عرض أرائهم، يمكن الاستدلال منها، على أن النظرية القديمة يمكنها قراءة العالم الجديد وفهمه الذى يدافع فيه بوش عن الحرب الوقائية.

* الحرب الوقائية فى مفهوم الحرب العادلة

لم يكن مايكل والتر، الذى عرضنا لأفكاره من قبل، هو الوحيد بين علماء نظرية الحرب العادلة الذى يدافع عن الحرب الوقائية، بل إن كثيرين يدافعون عنها تحت ظروف معينة، وذلك على أساس اعتبارها دفاعا عن النفس فى المقام الأول.

ومفاد جدلهم فى ذلك، أن أى اعتداء يشكل سببا عادلا لشن الحرب. ولكن المعيار هو هل الاعتداء" فعلى" أو "متوقع". وبعبارة أخرى إذا تيقنت دولة أن اعتداء سوف يقع عليها، فهل تفقد ميزة الضربة الاستراتيجية الأولى، حتى تعتبر حربا شرعية وعادلة؟ من هنا يمكن اعتبار الحرب الوقائية دفاعا عن النفس. أى الدفاع عن النفس فى مواجهة هجوم فى المستقبل (نكولاس ٢٠٠٣). كما يمكن اعتبار الحرب الاستباقية أيضا ومن نفس المنطلق حربا "دفاعية متوقعة"(ريفكن أ ت ٢٠٠٥)

يؤكد والتر، أن الدول التى تكون على علم مسبق بوجود مخطط لاعتداء وشيك عليها، لا يجب أن تخاطر بالانتظار. لذا فإن الحرب الاستباقية حربا عادلة. ولكنه يرفض تبرير الضربة الوقائية، إلا إذا كان التهديد بالهجوم فى حدود بضع ساعات أو بضعة أيام على أكثر تقدير، ما يبرر المبادرة بشن ضربة وقائية أولا.

وجدير بالذكر أن بعض أصحاب نظرية الحرب العادلة يعارضون قيام الدولة بتوجيه الضربة الأولى، حتى فى حالة معرفتهم المسبقة بالهجوم الوشيك. فطبقا لريتشارد فولك، الحرب الوقائية، تتعارض مع مبادئ الحرب العادلة ، بل وتعتبر إنكارًا لمبدأ سيادة الدولة. (٢٠٠٣:١٢٥). ويضيف أن شن الدولة لحرب وقائية، ليس بالفكرة الصائبة بغض النظر عن الموقف والظروف، حيث إنها تزيد من احتمال وقوع النزاع وتمنع المعتدى من التراجع عن دائرة العنف (٢٠٠٣:٢)

أما نتا كروفورد، فترى أن الحربين الاستباقية والوقائية ترتبطان بمبدأ "السبيل الأخير" لنظرية الحرب العادلة. والذى بمقتضاه يكون من الصعب بمكان بل، ربما يكون، من المستحيل قياس وتحديد طبيعة التهديد الذى تواجهه الدولة. (٢٠٠٣)

أما جان ودز وجيمس دونافان، فطبقا لهما تعتبر الضربة الاستباقية لاإنسانية بالنسبة للطرف الآخر الذى يتعرض لسوء معاملة وتهدر إنسانيته كما يحدث مع أسرى الحروب والسجناء وغير ذلك من جرائم الحروب. ويعتقدان أن الحرب الاستباقية تعطى للطرف المنتصر القدرة على إعاقة العدو جسمانيا وذهنيا ونفسيا. (٢٠٠٥:٤٨٧).وذلك لأن هناك صلة بين الضربة الاستباقية وإيديولوجية الفتوحات القديمة.(٢٠٠٥:٤٩٠)

ورغم كل ما واجهته الضربة الاستباقية والوقائية من انتقادات فى القرن العشرين، فإن عددا كبيرا من أصحاب النظريات السياسية والعلماء يؤكدون أن الباب لم يغلق بعد بالكامل فى وجه الدول التى تريد استخدامها، تحت ظروف معينة.

يؤكد كوك، أنه على مدى أكثر من خمسين عاما، ترددت دول ومنظمات أهلية غير حكومية، وأفراد عاديين، بين الرفض والقبول، لنظام دولى ينصب تركيزه على سيادة الدولة أولا وقبل كل شيء. (٢٠٠٤ :٨٠٥-٦)

بل إن المجتمع الدولى قد شهد مرات عديدة، مواقف كانت تقتضى تدخل الدول، ورغم ذلك كان هناك غياب حقيقى للالتزام الدولى أو التمسك بالأعراف الدولية فى مثل تلك الظروف من قبل المجتمع الدولى. (كوك ٢٠٠٤:٨٠٦). فقد كان الأمر يتطلب فى بعض الأحيان تدخلا استباقيا أو وقائيا أو حتى مجرد التدخل. وقد كانت الظروف ستبرر شرعية التدخل وتجيزه، ورغم ذلك فضلت أغلب الدول التمسك بمبدأ سيادة الدولة. عن توجيه الضربة الأولى.

ورغم أن مبدأ السيادة لم يكن ليطبق بشكل مطلق طبقا لنظرية الحرب العادلة، أو فى عرف القانون الدولى، فإن معايير وشروط توجيه ضربة عسكرية على أساس التهديد بالهجوم كانت دائما شديدة الصرامة.

ويصف لنا كوك "الاختبار" الذى استخدمه معظم أصحاب نظرية الحرب العادلة لقياس مدى صواب توجيه الضربة الأولى . فيما يلى:

١- أن يمتلك الخصم، أو يكون على وشكِ امتلاك، قدرة عسكرية تمكنه من تكبيد الطرف الآخر خسائر فادحة.(اختبار الوسائل)

٢- أن يكون لدى الخصم نية مبيتة لاستخدام هذه الوسائل ضد دولة معينة، على أن يتم التأكد من ذلك من مصادر موثوق بها.

٣- أن يكون الهجوم وشيكا جدا وأن يتوقع أن تكون خسائره كارثية النتائج بحيث لا يمكن على الإطلاق تلقى الضربة أولا. (كوك ٨-١٠ : ٢٠٠٤)

وينظر لتلك الشروط على أنها غاية فى الصرامة، من وجهة نظر عدد كبير من أصحاب نظرية الحرب العادلة. حيث إنها جد مقيدة لما يمكن اعتباره حربا وقائية عادلة. فهى لا تميز طرفا أو جنسية أو وضع قوة عن آخر. كما أنها لا تمنح ما أطلق عليه ودز ودونافان القدرة الاستباقية دون توفر مبررات توجيه الضربة أولا. فهى تمثل المعايير التاريخية لأصحاب نظرية الحرب العادلة التقليدية، وتعبر عن مفهوم مبدأ الدفاع عن النفس من وجهة نظر الدول ذات السيادة.

لغة خطاب جورج بوش الخاصة بالحرب الوقائية

وبدلا من الرجوع إلى معايير الحرب العادلة لتبرير مشروعية الحرب الوقائية، فإن إدارة بوش على العكس من ذلك، نأت بنفسها بعيدا عن المفهوم التقليدى للحــرب العادلة. وجاء ذلك واضحا فى بيان استراتيجية الأمن القومى (٢٠٠٢).

وطبقا لجاديس فإن مبررات الولايات المتحدة لشن حربا استباقية جاءت على أساس حقها فى الدفاع عن النفس. ومن ذلك، ما جاء على لسان بوش "أن الأمم ليست بحاجة إلى أن تعانى ويلات الهجمات قبل أن تقرر اتخاذ خطوات قانونية، تسمح لها بحق الدفاع عن نفسها ضد هجوم وشيك" (٢٠٠٢). كذلك يرى جاديس، أن فكرة بوش فى الدفاع عن النفس وثيقة الصلة بفكرة التفوق والهيمنة الأمريكية (٢٠٠٢:٥٢).

ومن ذلك قوله "إننا لن نتردد فى التصرف بصفة فردية إذا استدعى الأمر، من أجل ممارسة حقنا فى الدفاع عن أنفسنا وتوجيه ضربة استباقية ضد هؤلاء الإرهابيين بهدف منعهم من إلحاق الأذى بشعبنا، أو ببلادنا" (٢٠٠٢).

وبعض من ساند بوش فى فكرته عن الحرب الاستباقية، يرجعها إلى ما يعرف (بضروريات كانت) فى الدفاع عن النفس. (برادفورد ٢٠٠٤)

إلا أن الأغلبية ترجع استناد بوش إلى فكرة ضرورة الدفاع عن النفس إلى شعور بضرورة التحرر من الخوف أكثر منه حق الدفاع عن النفس من خطر مادى واضح.

وعلى ذلك فهناك شعور يكاد يكون إجماعيا، بأن ما جاء ببيان استراتيجية الأمن القومى على لسان بوش يعتمد "حداثة" الإرهاب الكونى باعتباره مبررًا أساسيا لاستباحة شن حرب وقائية وتقنينها طبقا لمعايير جديدة.

ومن تلك المعايير الجديدة، تفرد الولايات المتحدة بوضع خاص وهوية خاصة على ساحة النظام الدولى المعاصر. ومن هنا كان إصرارها على عدم التردد فى التصرف بصفة منفردة إذا اقتضى الأمر ورغبتها فى خلق "ميزان جديد للقوى لصالح الحرية الإنسانية" "والتأكيد على" أن تكون قوتنا العسكرية

على درجة من التفوق والقوة تمكنها من ردع الخصم من بناء قوة عسكرية تحقق تفوق أو حتى تحاول أن تعادل قوة الولايات المتحدة" (بوش ٢٠٠٢)

وبرزت هذه النقطة ، بوضوح فى خطاب بوش بأكاديمية ويست بوينت العسكرية. ومن أقواله "إن أمريكا لديها قوة عسكرية تفوق مستوى التحدى. وأنها تعتزم المحافظة على هذا المستوى فى المستقبل أيضا" (٢٠٠٢)

ويؤكد جاديس أن بيان استراتيجية الأمن القومى لبوش يعتبر أول وثيقة تعلن أمريكا بموجبها صراحة تبنيها لسياسة الهيمنة، باعتباره مذهبا استراتيجيا . (٢٠٠٢:٥٢).

وكان من الواضح أيضا أن بوش استخدم فى خطابه مفردات تعكس إلى جانب التفوق والهيمنة العسكرية، سموا وتفوقا أخلاقيا أيضا. ومن ذلك استخدامه لمصطلح "دول محور الشر " أو النزاع بين الخير والشر" وأن الحرب الوقائية تكتسب مشروعيتها، ليس فقط من منطلق تفوق الولايات المتحدة عسكريا، بل سموها أيضا أخلاقيا.

وهى تقود حرب "الخير ضد الشر" أو" الصالحين" ضد "الأشرار" (تقرير جاديس ٢٠٠٢:٥٢).

وطبقا لجاديس:

فكما عبر بوش فى بيان استراتيجية الأمن القومى، فإن الهيمنة الأمريكية بهذا المفهوم مقبولة دوليا وعلى اختلاف ثقافات العالم ، بل وفى عرف الإرهابيين والمستبدين على حد السواء. "فلا يعقل أن يقبل أى شعب من شعوب العالم، الظلم أو العبودية أو انتظار أن يقرع البوليس السرى على أبواب المواطنين الأحرار،" ويزعم بوش أن هذه التوليفية من القوة والتفوق العسكرى والمبادئ الأخلاقية هى التى ستجعل العالم يتعاون مع الولايات

المتحدة فى حربها ضد الإرهاب والاستبداد. وإلا فستواصل الولايات المتحدة مشوارها وحدها. (جاديس ٥٢ : ٢٠٠٢)

وطبقا لمعتقد بوش، فإن هذا التفوق الأخلاقى تتهدده أخطارا كثيرة أكثر من أى وقت مضى. جاء فى بيان استراتيجية الأمن القومى:

"قديما كان أعداؤنا يحتاجون لجيوش عظيمة، أو قدرة صناعية هائلة حتى يستطيعوا تهديدنا. إلا أن الأمر لا شك قد تغير الآن، فهجمات الحادى عشر من سبتمبر، وكل ما تسببت فيه من فوضى ومعاناة، لم تتكلف أكثر من بضعة مئات من آلاف الدولارات – أى أقل من ثمن دبابة حربية واحدة، وجدت طريقها إلى أيدى حفنة من الأشرار المضللين" (بوش ٢٠٠٢).

وجاء انفراد الولايات المتحدة بهذا التفوق الأخلاقى والتفوق والهيمنة العسكرية. ثم ما تعرضت له من تهديدات غير مسبوقة على أيدى حفنة من الأشرار المضللين غير المزودين بإمكانيات مادية أو عسكرية كبيرة، لتكتمل أجزاء اللغز الجديد وتبرر فلسفة معتقد بوش بضرورة نبذ المفهوم القديم للحرب الوقائية، وتبنى مفهوما جديدا يجيز استخدامها فى ظل هذه الظروف "الجديدة".

ومن الواضح، أن المبادئ، (ولا يقصد بها مبادئ الحرب) كانت محل تركيز كبير فى بيان بوش للأمن القومى، واستخدمت لتبرير ضروريات الحرب الوقائية.

وقد قام كل من وودز ودونافان بدراسة ما ورد فى البيان من وصف للولايات المتحدة ولأعدائها، فرصدوا ما يلى، تم وصف الولايات المتحدة بما يلى، بالخير، والأمل ، والبراءة، والتحرر ، والحرية، والعظمة، والحضارة، والحق، والعدالة، والنبل. (٤٩٩ : ٢٠٠٥) أما أعداؤها فقد اقترنوا بصفات

مثل، التشكك فى المبادئ والأخلاق، فوصفوا(بالشر، والضلال والتطرف والذنب، والجنون، والقسوة، الإجرام، الخروج عن الشرعية والقانون، وكذلك بالضعف والضآلة). (وودز ودونافان ٤٩٩ : ٢٠٠٥).

ولا شك لدينا، أن لغة الخطاب التى اعتمدت عليها إدارة بوش للتركيز على "حداثة" التهديد الذى تواجهه الولايات المتحدة كان دافعه الأساسى، تبرير ضرورة اللجوء إلى الحرب الاستباقية والوقائية. ومما تقدم يتضح لنا أن إدارة بوش لم تعنَ على الإطلاق بالتقييد بالجدال القديم حول معايير خوض هذه الحروب تاريخيا وشروط شرعيتها الأخلاقية أو السياسية.

ونكرس الجزء الأخير من هذا الفصل فى محاولة لتقييم بيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى فيما يتعلق بمبررات الحرب الوقائية والاستباقية، فى إطار معايير سان تسوو أو جوستين وفاتيل لشرعية خوض هذه الحروب. وهم على خلاف أصحاب نظرية الحرب العادلة الآخرين، يرون أن الحرب الوقائية يجب أن يسمح بها أخلاقيا، بل ويشجعون على خوضها فى ظل ظروف معينة.

ورغم ذلك فحتى فى ظل تلك المعايير، لا تزال معايير بوش لخوض هذه الحروب لمواجهة تهديدات "العالم الجديد" غير مبررة أوشرعية.

مؤيدو الحرب الوقائية فى ظل معايير محددة. سان تسو، وأوجوستين وفاتيل

كما يتضح مما سبق أعلاه، فإن نظرية الحرب العادلة تعارض الحرب الوقائية.

وإذا سمح بهذه الحرب فلابد من توافر الشروط التى ذكرها كوك من قبل، والخاصة بالوسائل، والنية، وقرب الهجوم بالإضافة إلى فداحة الخسائر المترتبة على الهجوم الوشيك.

لم يحاول بوش فى بيان استراتيجية الأمن القومى، أن يذكر قرب وقوع الهجوم على الولايات المتحدة ، أو الشرط الثالث طبقا لكوك، مبررا به شرعية الحرب الوقائية. لذا لا يتحقق شرط شن حرب وقائية دفاعا عن النفس.

نحاول فى هذا الفصل دراسة آراء ثلاثة علماء من أصحاب نظرية الحرب العادلة من مؤيدى ضرورة اللجوء إلى الحرب الوقائية تحت ظروف محددة. وهم يعتبرون أكثر تساهلا من كوك الذى يضع معايير شديدة الصرامة لإجازة هذه الحرب. (كوك ٢٠٠٤). ويلاحظ أن سان تسو، وأوجوستين وفاتيل لا يجمعهم فترة زمنية واحدة أو مكانا أو حتى سياق واحد للعمل، إلا أن كلاً منهم يقترح نموذجا مفصلا لمفهوم الحرب الوقائية.

يؤيد سان تسو القضاء على التهديد فى أوله، قبل تطوره إلى واقع بغيض. فيحبذ بناء على ذلك توجيه الضربة الأولى فى كل حال إذا كان وقوع الهجوم مؤكدا. وأميل إلى تسمية نموذج سان تسو بالنموذج الأخلاقى ، حيث إنه يوصى بضرورة أن يراعى الطرف الذى يبدأ الهجوم، الخير والعدل وأن تكون الحرب مبررة أخلاقيا.

يتفق أوجوستين مع سان تسو، " أنه كلما كان ذلك ممكنا، فإنه يجب توجيه الضربة الأولى للمجرم قبل ارتكابه الجريمة" وعلى هذا فهو يحلل مهاجمة العدو"المختبئ فى الكمين". وسوف أسمى هذا النموذج تجاوزيًا. ويجب توضيح أن الضربة الوقائية فى عرف أوجوستين، لا تكون لمجرد التحرر من خوف أو من شعور بالتعرض للخطر.

وأخيرا يصف فاتيل الحرب الوقائية فى نموذجه الذى سوف نطلق عليه النموذج الحسابى، بأنها دائما تكون ذات فوائد استراتيجية، إلا أنه يبحث فى المعايير الأخلاقية لمثل هذه الحرب. فيصل إلى أنها تكون أخلاقية، حينما تكون درجة الخطورة التى كانت الدولة الضحية ستتعرض لها جد مرتفعة بشكل يستحيل قبوله.

سان تسو: الأسلوب الأخلاقى فى توجيه الضربة الأولى

تكشف كثير من قراءات سان تسو، أنه قد رأى فى الحرب الوقائية ملمحا أساسيا فى تخطيطه الاستراتيجى. وطبقا لماو، فإن سان تسو يرى أن "الهجوم يمكن أن يتحول إلى دفاع والعكس صحيح." (١٠٢-١٠٣: ١٩٣٨). ويعنى ذلك، أنه فى حالة تأكد طرف من الأطراف المتنازعة، بأنه سوف يقع عليه حتما عبأ الدفاع عن نفسه ضد هجوم من طرف آخر، يستوجب عليه أن يوجه الضربة الأولى.

طبقا لساموبل جريفس، فى مقدمة كتابه "فن الحرب" "الخداع والمفاجأة، عنصران أساسيان" فى كتاباته.(٥٣ : ١٩٦٣). جاء فى نص سان تسو الأصلى:

١٧- كل الحروب تقوم على عنصر الخداع.

١٨- لذا تظاهر بالضعف عند القدرة، وبالسكون حين الحركة.

١٩- عندما تكون قريبا، تظاهر بالبعد.

٢٠- قدم لعدوك الطعم لإغرائه ثم انتهز الفرصة وانقض عليه. (سان تسو ٣٦ : ١٩٦٣)

يظهر من هذا النص، أن سان تسو يحبذ أن يتظاهر المحارب بعدم الاستعداد، ثم يفاجأ عدوه. ومن هنا فطبقا له، كانت الضربة الأولى مقبولة

أخلاقيا ومحبذة استراتيجيا أيضا. إلا أن العلاقة بين تفضيله اللجوء إلى خداع العدو وبين موقفه من الحرب الوقائية، لا يظهر إلا فى نهاية النص. فى الفصل الثالث يقول تسو عن استراتيجية الهجوم:

يقول الدوق الأكبر:"إن الذى يتفوق فى حل الصعاب هو الذى يتوقعها قبل حدوثها. وبالتالى فمن يريد أن يقهر عدوه، عليه أن يتحرك قبل أن تتحول تهديداته إلى واقع. لابد من الهجوم على الخطط قبل خروجها إلى الواقع. (سان تسو ٧٧ : ١٩٦٣)

ويبرر سان تسو من ناحية أخرى تبريره لتوجيه الضربة الأولى، "بأن المحارب الذى يتمكن من الوصول إلى ساحة المعركة أولا، ينتظر عدوه وهو فى حالة من الراحة والاسترخاء لا تتوافر لمن يأتى إلى ساحة القتال على عجل فيكون على العكس منهكًا ومتعبًا" (٩٦ : ١٩٦٣)

وبالنظر إلى مبدأى "الحق فى خوض الحرب" و"العدالة أثناء الحرب" وهما عنصران أساسيان من مبادئ الحرب العادلة، فإن على المحارب، ليس فقط الوصول أولا إلى ساحة القتال، بل مراعاة السرعة فى توجيه الضربة الأولى. فهو يرى أنها عنصر محورى فى خوض الحروب".

ويضيف فى ذلك "استغل عدم استعداد عدوك، اسلك طرقا غير متوقعة، ثم انقض عليه حيث لم يحتسب وجودك". (١٣٤ : ١٩٦٣)

يظهر هذا التحليل سان تسو بمظهر من يفضل خوض حرب استباقية أو وقائية كلما سنحت الفرصة. ربما كان ذلك صحيحا فيما يخص كتاباته الاستراتيجية. أما ما كتب عن اتخاذ قرار الحرب، فإن الأمر يختلف. وفى ذلك يقول: " تشكل الحروب أهمية حيوية للدول، فهى الفاصل بين الحياة والموت، والطريق إلى الهلاك أو النجاة. "(٦٣ : ١٩٦٣) وعلى ذلك" فإن

الحرب قرار خطير، ويخشى المرء أن يبت فيها دون تأمل وروية. "(سان تسو٦٣ : ١٩٦٣)." وتتطلب حسابات متعددة حتى يتحقق الانتصار" (٦٨ : ١٩٦٣).

وطبقا لمارك ماكنيللى، محاولا تطبيق مبادئ سان تسو على الحروب الحديثة،" إن الولايات المتحدة، قد أحرزت نجاحا وجانبها التوفيق حينما التزمت بمبادئ سان تسو فى معركتها على أرض أفغانستان، إلا أنها اقترفت أخطاء حسابية كثيرة، أدت إلى فشلها فى حربها ضد الإرهاب خاصة فى العراق.(٢٠٩،٢١٩ : ٢٠٠١)

وحقيقة الأمر فإن سان تسو يطلب أكثر من مجرد حسابات الحرب. "بل على المحارب أن يقيم الموقف فى ضوء خمسة عناصر أساسية تشمل، التأثير المعنوى، والجو، والأرض ، والقيادة، والمعتقد. (سان تسو٦٣ : ١٩٦٣). وفى حين أن مسألة الجو والأرض عوامل يمكن أن تؤثر على النجاح الاستراتيجى للمعركة، فإن التحكم فى العوامل الأخرى من تأثير معنوى ، أو قيادة، أو معتقد، مسألة تخضع للتفاعل بين الأفراد. ويضيف سان تسو، أنه يقصد "بالقيادة، الصفات الشخصية لجنرلات الجيش، من حكمة أو إخلاص، أو التحلى بخصال إنسانية، والشجاعة والصرامة".

وأنه يقصد بالمعتقد، " التنظيم، والسيطرة، ووضع الضباط فى الأماكن المناسبة من القيادة، وتنظيم خطوط الإمدادات والمؤن لتوفير الاحتياجات الأساسية للجيش." (٦٥ : ١٩٦٣) ورغم أهمية توافر هذه المتطلبات الأساسية فى تحقيق الكفاءة العسكرية والاستعداد للحروب، فإنها تعتبر ملحقة للمؤثر المعنوى المطلوب. ويفصل فى ذلك:

"أقصد بالعامل المعنوى، ذلك التفاهم والتقارب الذى يحدث بين القائد وجنوده، والذى يجعل الجنود يطيعون قائدهم وقت السلم، ولا يهابون الموت وهم تحت قيادته وقت الحرب" (سان تسو ٦٤ : ١٩٦٣).

ويفسر البعض هذا الجزء الأخير من سان تسو، على أنه اهتمام بتحقيق الكفاءة داخل الجيش. وأنه يخشى معارضة سياسية وما قد يترتب عليها من فوضى.

ولا شك أن جزءًا من اهتمام سان تسو بتحقق التفاهم والتناغم بين القائد وجنوده يرجع لأسباب استرتيجية. في وصفه لما يجب أن تكون عليه أخلاق القائد، يذكر سان تسو الناحية الإنسانية، دون أن يربطها بأية امتيازات استراتيجية.

وفى وصفه للمؤثر المعنوى، لم يذكر عامل الدعاية أو القدرة على السيطرة، والذى قد يفضى إلى ضرورة حدوث تعاون بين الفرق المختلفة فى الجيش. دون الحاجة إلى "الخير والعدالة، والأخلاق الحميدة." (سان تسو ٤ : ١٩٦٣)

نفهم مما تقدم، أن سان تسو يضع معايير قوية للحكم على مبررات الدخول فى الحرب. رغم من أنه أجاز الحرب الوقائية والاستباقية تحت بعض الظروف. فهو يضع معايير يجب توافرها فى المحارب، ومنها الجانب الإنسانى، وضبط النفس، والتأثير المعنوى، أو ضرورة توفر الطاعة بين القائد وجنوده، من خلال المعاملة الطيبة والعدالة والصلاح.

هذه المعايير والمتطلبات يمكن مقارنتها بما جاء فى بيان أستراتيجية الأمن القومى مفسرا لمبررات الحرب الوقائية، ومسألة المؤثرات المعنوية والحرب على الإرهاب عاملا مهمًا فى هذا السياق.

حظيت الحرب على العراق وأفغانستان أولا باستحسان أغلبية الشعب الأمريكى، وذلك وقت قيامهما فى عامى ٢٠٠١ و٢٠٠٣. إلا أنها فقدت هذا القبول لدى الجماهير بحلول نهاية عام ٢٠٠٤.

حيث إن استمرارية الحرب والنزاع أفقدت الشعب الأمريكى تأييده وإيمانه بقادته بحيث لم يعد هناك وجود لعامل"التفاهم والتقارب بين القائد وجنوده، الذى يجعل الجنود يطيعون القائد وقت السلم، ولا يهابون الموت تحت قيادته وقت الحرب". (سان تسو٦٤ : ١٩٦٣) بل إن ما حدث كان انشقاقا كبيرا وانقساما بين الشعب الأمريكى والجيش، فيما يتعلق بجدوى "الحرب على الإرهاب" واستمرارها وطرق خوضها. وموعد نهايتها. هذا الانقسام، قد أعاق فعالية الجيش الأمريكى وحد من كفاءته الاستراتيجية والعملية واللوجيستية، وهو ما يتطابق مع توقعات سان تسو فى مثل هذه الظروف.

ونرى أن اهتمام سان تسو بالجانب المعنوى يتجاوز مجرد تحقق التماسك الذى قد يفضى إلى تحقيق النصر. بل إن اهتمامه ينصب أكثر على أخلاق المحارب، أى ضرورة "التحلى بروح العدالة، والاستقامة والصلاح". وذلك سواء فى سعيه لتجنب نشوب الحرب، إذا أمكن ذلك أو فى أثناء خوض الحرب إذا تعذر تجنبها.

هذه المعايير كانت فى قلب الجدل المثار فى الولايات المتحدة والخاص "بعدالة خوض الحرب"و"أخلاقيات المحارب".

فقد ثار جدل واسع داخلى ودولى يشكك فى سلوك الولايات المتحدة الأمريكية فى أثناء الحرب خاصة بعد قسوة معاملتها "للمحاربين الأعداء" فى سجون جوانتاناموباى. أو فضائح تعذيب نزلاء سجن أبوغريب بالعراق. ناهيك عن السلوكيات المنحرفة والتصرفات المشينة، لبعض الضباط وموظفى الشركات العسكرية الخاصة فى العراق وأفغانستان. كل ذلك شكك فى التزام الولايات المتحدة بمعايير وسلوكيات العدالة والاستقامة فى خوضها "حربا وقائية ضد الإرهاب". وكشف أسباب الرفض المتصاعد لاستمرار الحرب على العراق مدى التشكك فى صواب قرار خوض الحرب من الأساس.

فإذا كان هناك تشكك من جانب الشعب الأمريكى والعالم عن مدى مراعاة الولايات المتحدة لروح العدالة والاستقامة فى "حربها ضد الإرهاب" فإن غياب النزعة إلى الخير أكثر وضوحا وأقل مواربة.

وكما سبق ذكره عند استعراض بيان استراتيجية الأمن القومى ، فإن جزءًا منه يظهر اهتماما واضحا بالآخرين. كما ورد به على لسان بوش أنه يأمل" فى إنشاء ميزان قوة لصالح الحرية والإنسانية وأنه يحرص على ألا يظلم شعب على الأرض أو يشعر بالاضطهاد" (٢٠٠٢)

ولكن فى جزء آخر منه يكشف عن استراتيجية أمريكية واضحة لتحقيق تفوق عسكرىّ، فوق مستوى التحدى. من أجل الدفاع عن نفسها ضد أى تهديد خارجى.

ومن هنا جاء هذا البيان مفتقدا إلى حب الخير للآخرين كما يدعى. وكذلك ما جاء فى خطاب "حالة الاتحاد" الخاص "بالخير" فى مقابل "الشر" مضافا إليه ما شاع عن معاملة "المحاربين الأعداء" ومن المعروف أنهم لم يعاملوا كأسرى حرب كما كانت الظروف الدولية تقتضى. ناهيك عن شائعات انتهاكات قوانين الحرب. كل ذلك يفتقد ولا شك إلى مفهوم ومبادئ الإنسانية والخير التى دعى إليها سان تسو وأوصى بها فى الحروب بصفة عامة، وفى حالة الحرب الوقائية بصفة خاصة... حيث إنه كتب كثيرا عن الطريقة المثلى لمعاملة العدو، ممتدحا عنصر الإنسانية فى القائد الناجح.

أوجوستين : الأسلوب التجاوزى فى خوض الحرب الوقائية

وجه جاديس نقدا أساسيا إلى استراتيجية الأمن القـومى. كان مفاده أن العالم بحاجة إلى وضع نظرية وسياسة واضحة المعالم للحرب الاستباقية والوقائية خارج نطاق سيادة الدولة، حيث إن الحاجة تتزايد لمثل هذه النظرية

مع تنامى الفاعلين الدوليين فى عصر الإرهاب الكونى. يتلخص إطار سان تسو، هنا فى رؤية الفاعلين خارج نطاق الدولة، بالمفهوم الفيستفالى لسيادة الدولة، أى الفترة التى سادت فيها النزاعات بين الدول المختلفة بهدف البقاء، وشهدت هذه الفترة، تغييرا مستمرا فى حدودها، مع التغير الذى تحققه من مكاسب عسكرية. ومع تشابه هذا العالم مع عالم ٩/١١، فإن كوك يقترح المقارنة بوقت وكتابات أوجوستين فى هذا الشأن (٢٠٠٤).

طبقا لكوك، يشهد العالم حاليا، مرحلة تحول حقيقية، تتمثل فى إعادة التنظيم" ومن هنا فإن بوش يعد على صواب فى اعتبار أن الاعتماد فى التحليل على عصر ويستفاليا لسيادة الدولة محدود النفع. (كوك ٨١٣ : ٢٠٠٤). فالتحول يمكن أن يبدأ من منطلق " أن العالم المتحضر يشترك فى مجموعة من القيم والاهتمامات". (كوك ٨١٣ : ٢٠٠٤). فإذا اتفقنا على هذه النقطة، كبداية، فربما يقود ذلك واضعو نظريات الحروب ، إلى اعتبار مسألة السيادة قيمة مشروطة ومؤقتة. وهى مشروطة بإرادة الدولة ومدى استعدادها وقدرتها على الحفاظ على حياة المواطنين وحمايتهم والمشاركة الفعالة فى النضال من أجل الإبقاء على النظام الكونى. " (كوك ٨١٣ : ٢٠٠٤)

ومن هذه النقطة تحديدا، يرى كوك جدوى عقد مقارنة مع عصر أوجوستين، وكتاباته بشأنها. وطبقا لكوك فإن اهتمام أوجوستين لم يكن ينصب، فى حقيقة الأمر على الإطلاق على سيادة الدولة، بل اهتم باعتداء الهمج على روما. وكان التحدى الأخلاقى بالنسبة له " فى الاعتداء على أساسيات الحضارة" وقد كان محقا فى هذا . (كوك ٨١٣ : ٢٠٠٤) جاء فى ذلك:

إن تدمير روما لا يمكن اعتباره تدميرا لمملكة الله، إلا أنه كان اعتداء غير محسوب، وكانت تكاليفه الإنسانية، باهظة الثمن.إن المسيحيين، بل كل من ينعم بسلامة التفكير، لابد وأن يرى أن الدفاع عن الحضارة الرومانية

ضرورة تفرض نفسها. هذا ليس لكونها خالية من المعاصى، ولكن لأنها تشكل الإطار السياسى والمعنوى الذى يجعل ازدهار الإنسانية ممكنا. وهذا على الرغم من بعض الأخطاء فى الإدارة وعدم تحقق العدالة فى بعض الأحيان. إلا أن أوجستين قد رأى أن الإمبراطورية توفر "هدوءا للنظام" (باستخدام جملته) يعجز عن تحقيقه انتصار هؤلاء الهمج الذين قاموا بتدميرها. (كوك:١٤-٨١٣ :٢٠٠٤)

يؤكد كوك، أن نظرة إدارة بوش "للحرب على الإرهاب" كانت مطابقة لنظرة أوجوستين. وبشكل واضح. فإدارة بوش تدافع عن أمتها المتحضرة ضد اعتداءات جماعات بعيدة كل البعد عن التحضر، بل هى جماعات همجية. وطبقا لذلك، يجادل كوك، أنه بالنظر إلى موقف القاعدة عصريا، وتطلعاتها، فإن الحرب الكونية ضد الإرهاب تحمل فى طياتها تشابها لا يمكن إغفاله للظروف التى كتب عنها أوجوستين." (كوك ٨١٤ : ٢٠٠٤)

وحقيقة الأمر، فإن اقتران "الحرب على الإرهاب" بالخوف على الحضارة، موضوع يأتى ذكره كثيرا. وعدد كبير من العلماء يؤكدون أن التاريخ يذخر بأمثلة لا تحصى لاعتداءات الهمج غير المتحضرين، على مظاهر الحضارة. وفى هذا الصدد يقارن وودز ودونافان، بين لغة الخطاب التى جاءت فى بيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى، فى جزئها الخاص بوصف التفوق الأمريكى فيجده مشابها إلى حد كبير مع وصف الأمريكيين فى القرن السابع عشر. أما الجزء الخاص بوصف الأعداء، فمن أكثر المفردات شيوعا لوصف المستبدين والإرهابيين كانت: "وحشيين، وهمجيين، ومنعدمى الرحمة، ومدمرين، ومجرمين، وأشرارا، وغير أخلاقيين، ووثنيين، ودنسين." (دونافان وودز ٥٠٤ : ٢٠٠٥).

ويذكر وودز ودونافان، "أنه على الرغم من أن بوش وماذر تفصلهما أربعة قرون من الزمان، فإنهما يشتركان فى رغبتهما فى إشاعة الخوف من الأعداء بين المواطنين، التى تقتضى ضرورة السيطرة عليهم. "(٥٠٥ : ٢٠٠٥)

وحتى إذا حكمنا أنه يجب أن نقود "حربا ضد الإرهاب" لإنقاذ العالم المتحضر من الهمج وإنقاذ مظاهر الحضارة من تدميرهم، فإن أوجوستين لا يجيز هذه الحرب على عواهنها. بل يضع شروطا لاعتبارها مبررة.

وطبقا لأوجوستين، فإن الله ليس ضد كل أشكال الحروب. (١٣٨: ١٩٥٦). فالقتال لتحقيق الشهرة والمجد غير مقبول. أما القتال انصياعا لأمر الله، فهو ليس فقط مقبولا بل ومتوقعا أيضا. (٧-١،١٩-٢١ : ١٩٩٨). ومن هنا كان عنصر النية مهما وأساسيا.

فهو مهم حتى تتحقق العدالة ، حتى إذا كان الأمر يتعلق بحرب تدافع عن المتحضرين ضد الهمج. (٤- ١٥ : ١٩٩٨) وطبقا لرامزى، "إن النية ليست فقط مهمة فى نظر أوجوستين، بل إنها جزء أساسى لا غنى عنه. حتى أن السلوك السليم فى غياب النية السليمة لا يحقق عنصر العدالة" (١٠ : ١٩٩٢)

وعلى هذا، فطبقا لوجوستين، مقاومة العنف هو الفيصل بين المؤمنين وغير المؤمنين . وكتب رامزى مفسرا:

إن أساس العدالة الاجتماعية، هى اتفاق مشترك يجمع بين الأفراد ويتفقون فيه على الأشياء التى يفضلونها والتى تتفق مع إرادتهم. وعندما يفسخ هذا العقد بينهم، يصبح الأفراد مجرد مجموعات من البشر دون أى درجة من المشاركة فى أمتهم، فيضطرون إلى قبول أشكال عديدة من العدالة فى محاولة لتعزيز إرادة مشتركة فيما بينهم مرة أخرى. (رامزى ١٧ : ١٩٩٢).

يقسم أوجوستين الحب الذى يدفع أو يحفز على الحرب إلى حب الأشياء المادية، التى تنتزع من الفرد رغم إرادته، وحب الأشياء التى تتجاوز الماديات.(٢)

وهو يؤكد، أنه حتى فى حالة الحرب ضد الكفار، فإنه من المهم أن يكون المحارب مدفوعا للقتال بدافع من الحب لتلك الأشياء الأخيرة. ويتساءل أوجوستين: هل يسعى الجندى إلى إراقة الدماء للحصول على الأشياء المادية، أكثر من سعيه إلى الأشياء الأخرى غير المادية؟(سميث ٥-١٤٤ : ٢٠٠٧)

وبينما لا يبرر هذا المعيار فى نظره، حق الدفاع عن ممتلكات الشخص (أو حتى حق الدفاع عن النفس) فإن أوجوستين يزعم أنه يصلح لتبرير بعض الاعتداءات الوقائية. وعلى سبيل المثال، قتل من يتوقع أن يقوم بالاغتصاب "قبل أن يرتكب جريمته"(سميث ١٤٥ : ٢٠٠٧).

ثانيا، على الرغم من أوجوستين، لا يبرر دائما الدفاع عن النفس فى حالة الأشياء المادية، فإنه على العكس من ذلك، يتفهم ذلك جيدا حينما يقتضى الأمر الدفاع ضد خسائر الآخرين للأشياء غير المادية. ويعتبرها مقبولة. ويرى فى ذلك مساهمة فى تقليص الشر. ومن هنا كان تبريره لشرعية الهجوم الوقائى فى حالة محاولة تجنب خسارة عظيمة لأشياء ليست بالمادية. ويقول مفسرا:

من الواضح أن مثل هذا القانون، يتم إعداده جيدا، ضد هذا الاتهام، حيث إنه فى الدول التى يتم تطبيقه فيها، يمنع وقوع الخسائر الكبيرة، فى مقابل وقوع بعض الشر. فمن الأفضل مثلا، أن يعدم من يحاول الاعتداء على الآخرين، على أن يذبح فردًا وهو فى حالة دفاع عن النفس. وأنه لأكثر قسوة أن نترك فردا يعانى من الاعتداء، على أن نجعل المعتدى يدفع ثمن جريمة كان سيقوم بارتكابها. (أوجوستين١٢ ، ١ : ١٩٥٥)

وطبقا لما تقدم، فإن العدالة التى تتحقق بخوض الحرب هى التى تبرر شن الحرب الوقائية، طبقا لأوجوستين. لذا فهو يبرر شن الرومان حربا وقائية ضد الهمج الأجانب. حيث إن نتائج الحرب (انهيار أساسيات الحضارة الرومانية) كانت من الفداحة بدرجة تبرر القتال وتوجيه الضربة الأولى أيضا.

ويرى سميث أنه على أساس ما تقدم، فإن أوجوستين لا يهتم بمسألة حجم وتناسبها الضربة الوقائية بقدر اهتمامه "بحماية البرىء من المعاناة ظلما. والأهم من ذلك منع المعتدى الذى كان سيوجه ضربته من ارتكاب فعل غير عادل". (١٤٧ : ٢٠٠٧)

وفى حين، تقاس العدالة فى الحرب، التقليدية، من خلال تناسب حجم الرد على الهجوم الفعلى، فإن عدالة الحرب الوقائية تقاس من خلال القدرة على منع المعتدى المفترض من توجيه ضربته، وليس بتقييم تناسب حجم هجوم افتراضى.

ويؤكد أوجوستين رغم ذلك،أن هناك بعض المواقف التى تكون فيها الحرب الوقائية غير عادلة، حتى ولو أدت إلى تجنب ارتكاب معتد لجريمته. ومن ذلك إدانته لروما اختيارها، توجيه الضربة الأولى فى حربها الثالثة والأخيرة ضد قرطاجة.

ويشدد أنه لابد من توافر معايير محددة المعالم، لما يمكن اعتباره إرادة غير عادلة. ولا يجب التحرك على أساس تهديد غير واضح ومبهم للأمن.

يعارض إذًا أوجوستين،"محاولة التحرر من الخوف، عن طريق تحقيق حالة من الأمن الكامل."ويؤكد أنه لا يجب أن يكون هدفا من أهداف السياسة القومية. " (سميث ٢٠٠٧:١٤٩). وذلك أولا لأنه يصعب فصله عن الرغبة فى الغزو ومن ناحية أخرى، "فإن الأمن والسلام دون وجود شيء من الخوف، يشجع المواطنيين على نبذ الحرص وممارسة ضبط النفس. (١٤٩ : ٢٠٠٧).

"أما التعرض لهجوم تبرره الظروف الجغرافية السياسية، فتحكمه معايير أخرى، غير التى تحكم التعرض لتهديد هجوم وشيك.(سميث ١٥١ : ٢٠٠٧).

وذلك لأنه كلما عظم حجم المدينة، كلما زادت الدعاوى القضائية ومحاكمات المجرمين بداخلها. وحتى إذا كانت الدولة تنعم بحالة من السلام الحالى بعيدا عن ظروف الطوارئ والأخطار، فإنها قد تتعرض رغم ذلك لإراقة الدماء فى ظروف التحريض على العصيان أو حدوث الثورات أو الحرب الأهلية. فرغم أن بعض المدن قد تستثنى من هذه الظروف، فإنها تظل مهددة بحدوثها، ويظل الخطر متربصا بها دوما برغم ذلك. (٢٤-٥ : ١٩٥٠). أى بعبارة أخرى، فإن الدفاع عن الأشياء التى تتجاوز الماديات من خطر فعلى وأكيد يبرر قيام الحرب الوقائية. أما محاولة حمايتها وتحقيق الأمن الكامل، فلا يبرر قيام هذه الحرب. وفى رأيه، فإن المحارب المفترض لا بد وأن يقدر بشكل دقيق حقيقة التهديد كما وكيفا. وطبقا لسميث، فإن أوجوستين يحاول هنا أن يلفت الاهتمام إلى مصاعب الحفاظ على نظام عادل نسبيا بمدينة على وشك الانهيار تسودها عادة حالة من العنف." (١٥٧ : ٢٠٠٧).

ويؤكد سميث، أن أوجوستين يساهم فى تذكيرنا بنقطة على درجة كبيرة من الأهمية، مفادها:

" إن التحرر من الخوف، لا يصلح أن يكون هدفا للسياسة الخارجية. وأنه فى عالمنا المعاصر لابد من التعايش مع فكرة أن حياتنا أصبحت مهددة على الدوام. ولأنه فقط إذا تفهمنا حقيقة عجزنا المتوقع ، أمكننا أن نحرر أنفسنا من حالة الرضا الذاتى والتطلع إلى تحقيق مزيد من القوة، التى تشكل فى حقيقة الأمر السبب الأساسى فى موتنا وتنامى عنصرى القلق والخوف فى حياتنا. (سميث ١٥٨ : ٢٠٠٧).

هناك ثلاثة أسئلة بالتحديد، يوجهها نموذج أوجوستين التجاوزى لبيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى: أولا: هل الحرب ضد الإرهاب بهدف حماية أشياء مادية أم تجاوزية. ثانيا: إذا كانت الحرب ضد الإرهاب بهدف حماية الأشياء التجاوزية، فهل تحارب الولايات المتحدة ضد الإرهاب، حقيقة الأمر حبا وخوفا على الأشياء المادية أم التجاوزية. وأخيرا وبفرض أن الذى يحرك الولايات المتحدة فى حربها ضد الإرهاب هو الأشياء التجاوزية، فهل الخطر بالفعل واضح ومحدد المعالم ويمكن قياسه، أم مبهم وعام لا يمكن تحديده؟

أو بعبارة أخرى ، فهل الولايات المتحدة تخوض الحرب لتقليص فرصة تعرضها للخطر من الناحية الجغرافية والسياسية، أم أن هناك خطرا محدد المعالم يدفعها لخوض هذه الحرب؟

إن الأشياء أو القيم التجاوزية التى يمكن أن تكون "الحرب ضد الإرهاب" قد قامت لحمايتها يمكن أن تشمل الحضارة الغربية بصفة عامة، والمجتمع الأمريكى بصفة خاصة. إلى جانب بعض الشعور والوعى بضرورة توافر قدرًا من العدالة الكونية وحقوق الإنسان. وبالنظر إلى البيان الاستراتيجى، يتضح أن جزءا واضحا من مفرداته قد ركز على أهمية الأشياء التجاوزية مثل الحرية الإنسانية، أو ضرورة حماية طريقة ومبادئ الحياة الأمريكية وحماية الحضارة الغربية، وحقوق الإنسان وأن هذه المفردات شكلت الإطار اللازم لتبرير ضرورة "الحرب ضد الإرهاب" الذى يهدد كل هذه القيم.

وإذا كنا قد اعتبرنا الإمبراطورية الرومانية قيمة تجاوزية، فلا شك أننا بالمثل يمكن أن نعتبر المجتمع/الإمبراطورية الأمريكية قيمة تجاوزية أيضا. ولكن هناك من يجادل، أن ما تعرض بالفعل للخطر وقامت الحرب ضد الإرهاب من أجله هو القـوة بمفهومها النسبى، والمال، ومصادر البترول،

أو المنافسة بين الحكومات. وهى سلع يصنفها أوجوستين على أنها مادية. وحتى بافتراض أن الحرب ضد الإرهاب قامت لحماية قيم مادية مثل الطريقة الأمريكية فى الحياة، فهل يمكن أن نعتبرها سلعة أو قيمة تجاوزية بالفعل؟ الإجابة لاشك غير محددة. وحتى بفرض اعتبارها قيمة تجاوزية، فهل كانت بالفعل الدافع الحقيقى وراء حرب أمريكا ضد الإرهاب؟ هل الولايات المتحدة تسعى حقيقة الأمر إلى تحقيق مكاسب مادية؟ ومع الاعتراف بصعوبة تحديد النوايا، بشكل دقيق، إلا أن أوجوستين يجد الوقوف على الدافع الحقيقى لخوض هذه الحرب أمرا غاية فى الخطورة والأهمية. فهل الدافع هو حب السلع والقيم التجاوزية ؟ أم قد تم استخدامه فقط للتغطية على دوافع أخرى مادية مثل تحقيق مكاسب اقتصادية مثلا.

ثم، وبفرض أن الولايات المتحدة كانت فعلا تحاول حماية القيم التجاوزية بما فيها الحياة الأمريكية والقيم المختلفة، فهنا يبرز السؤال الثالث لأوجوستين، وهو هل يمكن إخضاعها للقياس؟ أم هى لا تعد وأن تكون مجرد خطر يهدد وضع الولايات المتحدة الجغرافى السياسى بصفة عامة، أو مجرد قابلية التعرض لأخطار فى المستقبل على أحسن تقدير. أى خطرا فلسفيا، حقيقة الأمر.

هناك من يرى أن الخطر كان حقيقيا على أساس أن حكومتى أفغانستان والعراق كانتا تشكلان بالفعل خطرا حقيقيا على أمن الولايات المتحدة. ثم هناك من يعارض هذا الرأى على اعتبار أن الحكومتين لا تشكلان أكثر من مجرد خطر عام، دونما تحديدا لوقت أو خطة معينة للهجوم على الولايات المتحدة. وأنهما على هذا الأساس يندرجان تحت التصنيف الثانى لأوجوستين، والمعروف بالتهديدات العامة. وهو سبب غير كاف ولا يوفر شرط عدالة الحرب، أو شرعيتها. وذلك بعكس التصنيف الأول فى حالة ما إذا كان الخطر قابلاً للقياس ومحدد المعالم.

وفى كل الأحوال، ورغم أن بيان بوش استخدم بلاغة خاصة بقيمة الحضارة وأهمية حمايتها، بما يتفق مع آراء أوجوستين فى هذا الشأن، فإنه تجنب الالتزام بمعاييره الجادة والصارمة لإجازة خوض حرب وقائية، مستندا بدلا من ذلك على معيار"العالم الجديد" وحداثة "الإرهاب الكونى".

وإذا حاولنا إخضاع بيان بوش لمعايير أوجوستين الخاصة بما يمكن اعتباره يتعرض لخطر فعلى، أو لدوافع المحاربين الحقيقية، أو مدى واقعية التهديد وقابليته للقياس، كما وكيفا لبدا بيان بوش ليس أكثر من وثيقة واهية ضعيفة مثيرة لكثير من الشكوك. أكثر منها بيانا مستندا إلى أدلة واعية تجيز عدالة خوض حرب وقائية.

وكما تجنب هذا البيان تلك المعايير، فإن حجة "العالم الجيد" تجنبت أيضا مسائل غاية فى الأهمية والخطورة، تناولها فاتيل فى نموذجه الحسابى لتقييم الحرب الوقائية.

فاتيل: تطبيق أسلوب حسابى فى خوض الحرب

طبقا لأمرش دى فاتيل، وهوعالم سياسى قانونى، عاش فى القرن الثامن عشر، فإن الضربة الاستباقية تشكل "جزءا أساسيا لأكثر الحقوق القانونية أهمية، حق الحفاظ على الحياة للأفراد وللأمم على حد سواء.(ريفكن أت أل. ٢٠٠٥:٤٦٨)

وقد كتب فاتيل مؤيدا للحركة المسلحة ضد ملك فرنسا، لويس الرابع عشر فى أعقاب وراثة عائلة بوربون للتاج والإمبراطورية الإسبانية. عام ١٧٠١. وكتب يقول:

فى بعض الأحيان يكون من المتعذر الانتظار حتى نحقق التيقن المطلق.هنا من الجائز أن نتحرك تحدونا أسباب العدالة، إذا ملكنا افتراض

تجانبه درجة عالية من الصواب والصحة. وتساءل: هل يجب أن أنتظر حتى يوجه لى العدو ضربته، إذا رأيت منه ما يشير إلى احتمال الهجوم؟ إن أى مفتٍ فى قضايا الضمير والسلوك، كان ليمنح لى حق منعه دون تردد.

وقد يرقى الافتراض فى بعض الأحيان إلى حد التيقن. مثل حالة الأمير الذى يكون على وشك الوصول إلى قمة قوته، ولكنه يكون قد كشف من خلال سلوكه عن غرور لا حدود له وطموح نهم غير قابل للإشباع. (فاتيل ٣٠٩: ١٨٨٣)

وقد جادل أصحاب النظريات السابقة من أمثال هوجوجروتيس (١٩٥٢:١٧٣)، أنه من حق الدولة أن تتحرك فى حالة توقعها لهجوم من عدو لديه نية الهجوم وإمكانياته. فإن فاتيل قد ذهب أبعد من ذلك، حينما أوضح أن الدولة عليها التحرك حتى إذا توقعت مجرد تخطيط العدو للهجوم. إلا أنه حذر من مغبة التحرك بدافع من النوايا المتشككة غير الواضحة." (ريفكن أت أل ٢٠٠٥:٤٧٠.)

جدير بالذكر أن فاتيل يعتبر الحرب الوقائية والاستباقية من قبيل ملحقات للحرب الهجومية وليست الدفاعية. وطبقا له فهى بمثابة، السعى من أجل الحصول على الحقوق و/أوالحفاظ على أمن الدولة. (٣،١،٥: ١٨٨٣)[٣]

وبينما يعتبر كثير من مفكرى الحرب العادلة، الحرب الاستباقية، وسيلة للحماية من خطر وشيك، فإن فاتيل، يعتبر أن الدول لديها رخصة معنوية تجيز لها مثل هذه الأنشطة. وهو يرى فى الحرب الوقائية، مشكلة أخلاقية فى الأساس.

والفيصل فى نظره يكمن فى الأسئلة الآتية:

ما إذا كان توسع وازدياد قوة دولة مجاورة، ينتج عنه خطرا يهدد دولة أخرى، ويعتبر ذلك سببا كافيا لخوض حرب ضدها. وما إذا كان من قبيل

العدل أن تتزود تلك الدولة بمزيد من الأسلحة فى مواجهة تنامى قوة الدولة المجاورة أو تحاول التقليص من قوتها. بهدف حماية نفسها من خطر يتهددها. كما هو حال أغلب الدول الضعيفة والتى تشعر على الدوام بتهديد من قبل الدول الأكثر قوة. (فاتيل ٢٣،٤٢ : ١٨٨٣)

"وطبقا لفاتيل فالأمر لا يشكل أى مصاعب لأغلبية رجال الدولة، إلا أن الأمر قد يكون مربكا، للذين يحرصون على تطبيق العدالة بمنتهى الحذر" (٤٢،٣،٣ : ١٨٨٣) وبعبارة أخرى فإن فاتيل يرى أنه من منظور مصالح الدولة، فإن الحرب الوقائية، ليست مسموحة فقط بل هى مرغوبة أيضا.[٤]

الأمر يصبح أكثر تعقيدا، إذا بدأنا نتسائل عن مدى صواب هذه الحرب من الناحية الأخلاقية، إذ لا أشك أنه من الناحية الأخلاقية، لا يمكن لدولة استراتيجيا،أن تستخدم وسائل غير شرعية، بهدف الوصول إلى غاية عادلة ووضع يجعلها محل إعجاب. وثناء الآخرين. (٣,٣,٤٣.:١٨٨٣). لذا فهو يعارض " أن يكون مجرد توسع أى دولة مجاورة، سببا كافيا، لأية دولة أخرى أن تحمل السلاح وتقاومها." (فاتيل ٣,٣,٤٣ : ١٨٨٣)

ولكن من ناحية أخرى، "فهناك دائما ما يبرر الاستعداد لخطر مقبل وبشكل مباشر، يتناسب مع درجة احتمال وقوعه، ومدى الشر أو الخطر المتوقع منه." (فاتيل٣,٣,٤٤:١٨٨٣). ويمكن قياس ذلك من قدرة العدو المحتملة، ونيته، والإشارات التى أعطاها، ودرجة المخاطر التى سيتعرض لها الضحية المحتملة. (فاتيل٣,٣,٤٤ : ١٨٨٣)

وعلى ذلك، فإن النقطة الفارقة، بين فاتيل والتفكير التقليدى الخاص بالحرب العادلة، هو أنه لا يعتمد على قرب وقوع الضرر لتبرير الضربة الوقائية أو الاستباقية. فالدولة من حقها طبقا له أن توجه ضربة وقائية، لمواجهة خطر دولة أخرى، حتى لو كان على بعد أشهر أو سنوات أو حتى عقود من الزمن. ويوضح مفسرا:

إذا كشف أمير عن خططه أو استعداداته لتوجيه هجوم لدولة أخرى، فإن الأمم الأخرى تملك حق وقفه. وإذا كانت مكاسب خوض الحرب فى صالحهم، فيمكنهم الاستفادة من هذه الفرصة التى أتيحت لهم عن طريق محاولة إضعافه أو تقليص قوته، مما يغير من ميزان القوى ويشكل تهديدا لحرية جميع الأطراف. (فاتيل ٣,٣,٤٩ : ١٨٨٣).

يرى فاتيل، أنه من واجب الحكام "التفرقة بين تطوير القوة وتنميتها بهدف إيذاء الآخرين، أو تنميتها، بهدف خدمة الجماهير التى يحكموها." (كلاينشميدت ١٣١ : ٢٠٠٠).

وكذلك لا بد من "مراقبة التحركات التى يشتبه فيها بحيث يتم رصدها، للتحقق من مرتكبيها، وسجلهم التاريخى فى ارتكاب مثل هذه الأعمال." (كلاين شميدت ١٣١ : ٢٠٠٠)

وبمقارنته بأوجوستين، فإن فاتيل لا يرى أن بعد زمن التهديد يجعل توجيه ضربة وقائية غير عادل أو مبرر. وهو يختلف أيضا مع سان تسو فى ضرورة توفر الخير والعدل فى الطرف الذى يوجه الضربة الوقائية أولا. وهو على ذلك يعتبر أكثر الثلاثة تساهلا فيما يتعلق بمعايير خوض الحرب الوقائية.

وقد استشهد العديد من العلماء السياسيين، بآراء فاتيل فى الدفاع عن حق الولايات المتحدة فى بدء حرب وقائية ضد العراق عام ٢٠٠٣. (ريفكن أت أل.٢٠٠٥)

وليس من قبيل المبالغة إذا قلنا، أن تحركات صدام حسين التى أحاطها الكثير من الشكوك والريبة، كانت بالفعل محل تسجيل ورصد. وأن حكومة صدام حسين، لم تكن موضع ثقة ، وذلك من واقع تصرفات سابقة وتجارب كثيرة.

وإذا كنا لا نستطيع بأن نجزم بأن محاولات العراق لتطوير وتنمية قوته، كان بغرض خدمة مصلحة الشعب، أو بغرض المنافسة بينها وبين الأمم الأخرى، فإن هجومها على إيران والكويت ربما يمكن الاستدلال منه فى هذا الشأن. إذ يبرهن ذلك على أن هذه الحكومة لم تكن قط أهلا بالثقة، وأنها سعت لتطوير إمكانياتها العسكرية لأسباب عدوانية.

أما السؤال الثانى لفاتيل، ربما ليس من السهولة الإجابة عنه، إذ إنه يتعلق بدرجة التهديد بالنسبة للمحارب المفترض والخطر الذى يتهدد الحرية العامة.

قبل احتلال العراق، عام ٢٠٠٣، عبرت الولايات المتحدة عن ثقتها فى أن العراق يمتلك بالفعل أسلحة دمار شامل، وأنه ينوى استخدامها مستقبلا. وكانت السيناريوهات المحتملة، فى ذلك الوقت، هو عزم العراق بيعها للإرهابيين، أو استخدامها لضرب إسرائيل. وكانت العراق بالفعل قد استخدمت أسلحة تقليدية فى قمع تمرد داخلى. عدة مرات فى سنوات التسعينيات. ولم يشتبك العراق فى عدوان عسكرى خارج حدوده منذ نهاية حرب الخليج.

وبدأت زيارات مفتشى الأمم المتحدة للعراق. إلا أن تفتيشهم أظهر خلو العراق من أسلحة الدمار الشامل. وساد انطباع عام فى ذلك الوقت،أن العراق قد خبأ أسلحته فى أماكن يصعب الوصول إليها.

قام العراق بطرد مفتشى الأمم المتحدة عام ١٩٩٨. ولم يسمح بعودتهم ثانيا، إلا تحت ضغط من الولايات المتحدة بعد اعتداءات ٩/١١ وقيامها بالتهديد بتوجيه ضربة عسكرية للعراق إذا واصل تعنته ورفض استقبال المفتشين. وكان هناك إجماع دولى فى ذلك الوقت وقناعة شبه تامة، أن العراق

يقوم بإعادة بناء ترسانة أسلحته. وذلك رغم عدم توافر أى أدلة مادية فى هذه الشأن.

لم تسفر نتيجة تفتيش خبراء الأمم المتحدة عام ٢٠٠٢ عن العثور على أية أسلحة مريبة. وكل ما تم العثور عليه لم يتعد أسلحة غير صالحة للاستخدام وقد اعترف العراق بوجودها ووافق على تدميرها. وقد سمح العراق بعودة المفتشين الدوليين مرة أخرى على أراضيه، خشية هجوم عسكرى من جانب الولايات المتحدة قد سبق وهددتها به عام ٢٠٠٢. (ريشتر أ.ت. أل. ٢٠٠٣)

وقد يكون مصدر امتثال العراق لقرارات الأمم المتحدة هو الخوف وحده. إلا أننا يجب على الرغم من ذلك أن نقيمه على أساس أنه كان محاولة من جانب العراق للتقليص من شرعية الحق فى توجيه ضربة وقائية له.

ورغم ذلك، فقد جاء ذكر العراق فى بيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى (رغم أنه لم يشر إليه بالاسم، فإنه أدخله فى تصنيف المستبدين والطغاة، ولذا يحق للولايات المتحدة توجيه ضربة وقائية ضده.) وأن ما يشكله العراق من تهديد ليس فقط بسبب احتمال امتلاكه لأسلحة الدمار الشامل، ولكن بسبب تاريخه العدوانى وتعاونه مع الإرهابيين، وعدائه الواضح لمظاهر الحضارة الغربية.

وطبقا لفاتيل، فإنه يحق لأية دولة أن توجه الضربة الوقائية الأولى وإن ذلك فى مصلحتها استراتيجيا فى حالة أن يكون الخطر أو التهديد قائما وأكيدا. كان يمكن لإدارة بوش أن تعتمد نموذج فاتيل على أساس أن الحكومة العراقية تشكل خطرا على العالم والمنطقة وليس فقط على الولايات المتحدة الأمريكية. وكان معارضو هذا الجدل سيناقشون بالطبع ضعف الحجة وما يعتريها من مبالغة.

الحكم على الحرب الوقائية بمفهومها "الجديد"

بعد استعراضنا لما تقدم من آراء ونظريات تمثل الإطار الذى أجمع عليه السياسيون التقليديون فيما يخص معايير الحرب العادلة ومبررات توجيه هجومًا وقائيًا أو استباقيًا، نستطيع أن نجزم أن معتقد بوش كما اتضح فى بيان استراتيجية الأمن القومى، والذى ذكر فيه مبررات قيام الحرب الوقائية، من وجهة نظره قد أغفل كل المعايير السابقة.

كما عرضنا نماذج ثلاثة علماء تقليديين، برروا قيام الحرب الوقائية، معتمدين على معايير أكثر إجازة وتسهيلا لقيام هذه الحرب، واتفقوا على شرعيتها حتى إذا كان توجيه الضربة الأولى لا يعتمد على تهديد وشيك.

سان تسو مثلا، يؤكد أن الحرب الوقائية، تعتبر دائما مفضلة استراتيجيا ولكنه يؤكد ضرورة مراعاة الطرف المهاجم لاعتبارات أخلاقية مهمة. لخصها فى العدالة وحب الخير والاستقامة. أما أوجوستين فقد أجازها بشرط أن تكون بدافع من حب القيم غير المادية، مصلحة الشعب وليس طمعا فى امتلاك ثروات البلاد الأخرى والتى صنفها على أساس كونها أشياء مادية.

أما فاتيل، فيعتبر أكثرهم قبولا للحرب الوقائية، وأقلهم تقيدا بمعايير صعبة التحقيق لتبريرها. فيكفى من وجهة نظره، أن يكون التهديد جادا وخطيرا، وأن تكون احتمالات وقوعه مؤكدة لاعتبارها حربا مشروعة وعادلة.

قد عبرت فى هذ الفصل عن تشككى فى إمكان تطبيق معتقد بوش كما انعكس فى بيان الأمن القومى، إذا ما قورن بمعايير سان تسو أو أوجوستين.

ولكن من ناحية أخرى وإذا تناولنا الجزء الخاص بشرعية خوض الحرب الوقائية ضد العراق، فربما تكون الأسباب والمبررات التى ساقها بوش تلقى بعض التأييد. وتعتبر هذه نقطة مفتوحة حتى الآن للمناقشة والتحقيق بشأنها.

إلا أن نقطة تركيزى فى هذا الفصل، كانت أساسا فى سعى إدارة بوش إلى تجنب ورفض الرجوع إلى معايير فلاسفة وأصحاب استراتيجيات وعلماء سياسيين تقليديين، يعتد بآرائهم ويتمتعون بمصداقية عالمية. بما فيه رفض آراء المتساهلين أيضا. وفى الوقت نفسه نجد أن بوش وإدارته تمسكوا بما أسموه معايير العالم "الجديد"، الذى يسوده نوع "جديد" من الإرهاب، هو الإرهاب الكونى. وأن قضايا الأمن فى هذا العصر "جديدة" أيضا، وبالتالى تستلزم استراتيجيات "جديدة" وبهذا المفهوم، أصبح القديم غير صالح بأى حال لتقديم أية حلول مقبولة.

هكذا نأت إدارة بوش بالولايات المتحدة سياسيا بعيدا عن قرون من الفكر السياسى، الذى توخى الحرص والحذر ومبادئ العدالة فى إجازة الحرب الوقائية.

وقد أجازت إدارة بوش فى المقابل، شرعية كل ما ارتكب من جرائم وانتهاكات أعقبت هجوم ٩/١١. وتجاهلت نماذج سان تسو الأخلاقية أو أوجوستين التجاوزية أوفاتيل الحسابية، كما تجاهلت معايير نظريات الحرب العادلة التقليدية.

وبهذا يكون بيان بوش لاستراتيجية الأمن القومى، قد خرج عن السياق الأخلاقى والسياسى، وتجاهل تاريخ الفكر السياسى ونظرياته أو تجاربه التاريخية. والتى كان يمكن أن تكون له القوة المرشدة والضابطة فى ظل هذا العالم "الجديد".

إلا أننا نشكك، حقيقة الأمر، فى الحجة التى تعللت بها إدارة بوش لخوض حرب وقائية ضد الإرهاب. أى حجة العالم "الجديد"، حيث إن" حداثة"

هذا العالم ، لم تمنع تطبيق آراء التقليديين على مشكلات الحرب الوقائية. فرغم أن كلاً منهم قد عاش فى زمن مختلف، ولم يعاصروا فاعلين دوليين مثل القاعدة، فإن مع ذلك تحدثوا عن ظروف مشابهة طبقت فيها معايير كانت تصلح للتطبيق على مشكلات هذا العالم "الجديد". ورغم ذلك، فحتى المتساهلين منهم ، لم يكونوا ليسمحوا بمعايير بوش المبالغ فيها كما جاءت فى بيان استراتيجية الأمن القومى.

الهوامش

١- معاهدة وبستر –آشبرتن – مشروع أفالون
.www.yale.edu/lawweb/avalon/diplomacy/britain/br-1842d.htm

٢- قد يعترض البعض على ما كتبه أوجوستين بشأن إحساس الدولة بهذا النوع من الحب. وحقيقة الأمر، فإن أوجوستين عاش وكتب خلال قرون سبقت نشأة نظام الدولة. وغالبا ما كان يقصد حكاما أفرادا وليس الدولة. وذلك مع الاعتراف، بأن الدولة تتمتع بوجود منفصل عن الأفراد والجماعات الذين يكونون الدولة. والكيانات الجماعية كالدولة قادرة على تملك الإحساس بعواطف ونوايا، بالإضافة إلى صفات أخلاقية أعلى مرتبة مثل الإحساس بالعدالة. (رايدى ٢٠٠٤، أرسكين ٢٠٠٣أ، رولز ١٩٩٩، فيندت ١٩٩٩)

٣- الاستشهاد بفاتيل يتكون من ثلاثة أرقام. تشير إلى الكتاب، والفصل، والفقرة.

٤- بالإضافة إلى ذلك، وكما هو واضح فى مقدمة فاتيل، لا ينتظر من الدولة أن تخطو خطوة إضافية عن هذا الحد. إذ إن للدولة حق التصرف بما تراه صوابا. وأما عدالة سلوكها فشىء مختلف تماما. ولا يحق لأية دولة أخرى أن تحكم عليه.

الفصل الرابع

الإبادة الجماعية : هل هناك التزام بالتدخل

ربيكا جلازيير

شهد العالم منذ نهاية حقبة الحرب الباردة، تزايدا ملحوظا فى النزاعات العرقية، والإبادة الجماعية. نذكر منها نزاع يوغوسلافيا سابقا، وجمهورية الكنغو الديمقراطية، ورواندا، والصومال، ودارفور(باور ٢٠٠٢). ولا تعتبر الإبادة الجماعية ظاهرة جديدة مرتبطة بالعصر الحالى فقط، إلا أن تزايدها جعلها من القضايا البارزة على جدول أعمال قضايا الأمن الدولى وقضايا حقوق الإنسان الدولية، خلال آخر عقدين من الزمان. (شتاوب ١٩٩٣ وهارف ٢٠٠٣).

جدير بالذكر، أنه حتى الآن، لا يوجد اتفاق عالمى على تعريف محدد "للإبادة الجماعية".

يقترح ويليام روبنشتاين، التعريف التالى "يمكن تعريف الإبادة الجماعية، بأنها القتل العمد لأغلب أو كل أعضاء الجماعة لمجرد أنها تنتمى لها. " (٢: ٢٠٠٤)

وهناك تعريف آخر أكثر انتشارا تم وضعه عام ١٩٥٣ فى مؤتمر، منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية، جاء فيه: " إن الإبادة الجماعية هى الهجوم، والقتل، والتعذيب، أو سوء معاملة، ارتكب فى حق الأفراد بنية التدمير الجزئى أو الكلى، لمجموعة قومية، أوعرقية، أو مجموعة تؤمن بمعتقد دينى." وقد تم الموافقة على هذا التعريف وإقراره من خلال مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عدة مرات آخرها عام ٢٠٠٣ [١].

وقد ثار جدل واسع فى فترة ما بعد الحرب الباردة، مفاده اعتبار حالة الإبادة الجماعية حالة طوارئ قصوى، ما يستوجب تدخل دولى لوقفها.(باور ٢٠٠٢ أو اعتبار أن الدول يجب أن تحد من التدخل فى حالات الإبادة الجماعية، بما تقتضيه سيادة الدولة والمصالح القومية أو شروط أخرى. (كوبرمان ٢٠٠١)

هذا الجدال حقيقة الأمر لم يأخذ فى اعتباره سياق الحرب العادلة الخاص بأخلاقيات الحروب، والذى يجيز لكنه لا يفرض على المحاربين المفترضين، الدخول فى حروب فى هذه الحالة. وحقيقة الأمر فإن قلة فقط هى التى تشكك فى اعتبار التدخل العسكرى فى حالة الإبادة الجماعية ليس من قبيل العدل. ورغم ذلك فلم ير كثيرون أن نظرية الحرب العادلة تعتبر التدخل إلزاميًا فى هذه الحالة. ونتيجة لذلك، يشهد العالم العديد من حالات الإبادة الجماعية، دون تدخل من المجتمع الدولى.

يبحث هذا الفصل فى إمكانية أن توفر لنا نظرية الحرب العادلة الإطار الأخلاقى اللازم للتدخل، تحت ظروف معينة لوضع حد للإبادة الجماعية. وهل هناك حالات تستدعى بالفعل تدخل الدول أو أى فاعل دولى آخر، فكيف يمكن أن نعيد سياق نظرية الحرب العادلة لوضع الإطار اللازم لحرب ملزمة وعادلة فى الوقت نفسه.

نحن نرى أنه يمكننا الاعتماد على حالات الإبادة الجماعية للخروج بمعايير تحكم قيام حرب ملزمة. فإذا أخذنا عمليات الإبادة الجماعية فى رواندا عام ١٩٩٤، والظروف التى نشأت فيها وتداعياتها لأمكننا فى ضوء تلك الظروف استنباط نظرية تستوجب تدخلا إجباريا ملزما. وحقيقة الأمر فإن التدخل العسكرى حتى فى ظل ظروف مشابهة للإبادة الجماعية فى

رواندا، عملية تحكمها اعتبارات أخلاقية غاية فى التعقيد. والدليل على ذلك أنه فى حالة رواندا لم يحدث تدخل يذكر من قبل المجتمع الدولى(٢).

نظرية الحرب العادلة فى القرن الحادى والعشرين

لا شك أن تاريخ مذهب الحرب العادلة طويل وثرى، ولاشك أيضا، أن مسائل كثيرة خاصة بمبدأ تحقق العدالة فى الحرب والنزاعات، وكيفية التعامل معها فى ضوء طبيعتها قد تم تناوله وبحثه عبر ثقافات عديدة وتقاليد شتى(٣).

ويذكر اسم سانت أوجوستين وتوماس أكيناس كثيرا، حين يتم مناقشة نظرية الحرب العادلة. ولا يزال يؤخذ بآرائهما حتى الآن.

كانت نقطة التركيز الأساسية لنظرية الحرب العادلة، منذ نشأتها يتعلق بكيفية تجنب اللجوء إلى الحرب. وانعكس ذلك على كتابات الكلاسيكيين من أتباع تلك النظرية. يرجع الفضل إلى سانت توماس أكيناس، الذى اعتمد بشكل ملحوظ على أعمال سانت أوجوستين، من قبله فى وضع المبادئ الأولى لنظرية الحرب العادلة. حاول أكيناس – طبقــا لأنتريفس ١٩٥٩ – أن يبرهن أنه كى تكون الحرب عادلة، لابد من توافر ثلاثة شروط: أولا سلطة الحاكم التى لا يتم خوض الحرب بدونها". وهو المبدأ الذى عرف فيما بعد، باسم السلطة العادلة" وهدف هذا المبدأ ، محاولة تحجيم اللجوء إلى العنف، من خلال فرض قيود على خوض الحروب الخاصة. (كوانس ١٩٩٧)

ثانيا : يقول أكيناس، "لايجب استخدام السيف إلا ضد من يستحق الموت، بسبب ارتكابه خطأ".(٤) وهو ما عرف فيما بعد بمبدأ القضية العادلة. وأخيرا، أكد أكيناس، أن استخدام القوة يجب أن يكون بهدف تقدم الخير وتجنب الشر." وهو ما يعرف بمبدأ النية الصحيحة." (١٣٣ : ٢٠٠٦)

وتشكل هذه العناصر الثلاثة أهم مبادئ نظرية الحرب العادلة ويعتمد عليها قبل اتخاذ قرار خوض الحرب. لكنها ليست الوحيدة، فهناك مثلا مبدأ التناسب والذى يعتبر أساسيا فى عرف نظرية الحرب العادلة التقليدية. وفى الأدب الحديث، يشكل مبدأ احتمالية النجاح جزءا فرعيا من هذا المبدأ، وأخيرا فإن قرار الحرب يجب أن يكون هو آخر البدائل المتاحة. هذه النقطة وإن كانت حديثة فإنها تدرج أيضا مع القائمة المذكورة أعلاه. (لاكى ١٩٨٨)

وتشكل المبادئ التى تم ذكرها، أول مكونات الحرب العادلة وهو"الحق فى خوض الحرب"، أما المبادئ التى تشكل المكون الثانى فتتعلق " بالعدالة فى أثناء خوض الحرب"، وقد اقترح بعض الكتاب أن نتناول أيضا "تحقق العدالة بعد الحرب"، وهو المكون الذى يتعلق باستمرار سيادة العدالة بعد الحرب أيضا. (والتسر ٢٠٠٤)

وبما أن هذا الفصل سيركز بصفة أساسية على قرار الدخول فى الحرب وخاصة قرار التدخل فى أزمات كالإبادة الجماعية، فمجاله هو المكون الأول، "الحق فى خوض الحرب".

التزام بالقتال

سؤال أساسى يطرح نفسه فى هذا الفصل، وهو ما إذا كانت مبادئ الحرب العادلة تحت ظروف معينة تسمح باللجوء للقوة. فهل يمكن فى هذا العصر، عصر الحرب الاستباقية، أن تأخذنا نظرية الحرب العادلة من رد الفعل إلى استباق الأحداث، بدلا من الخضوع لها.

ومن المعروف أنه قبل أن تتخذ الدول قرارها بخوض الحرب، لابد وأن تهتدى بإرشادات نظرية الحرب العادلة فيما إذا كانت حربها فى مثل تلك الظروف عادلة.

والدولة بهذا المفهوم تعتبر فاعلاً أخلاقيًا، ومن ناحية أخرى فإن الدولة تمتنع عن استخدام القوة حينما يكون استخدامها غير عادل، فهى هنا مقيدة بنفس المنطق أخلاقيا.

هكذا تشكل نظرية الحرب العادلة المعايير الأخلاقية، التى تستوجب التحرك الإيجابى والسلبى فى الوقت نفسه وبحسب الحالة والظروف، وهذا يعنى أن تمتنع الدول عن النزاع حينما لا يكون عادلا، وعلى العكس تدخل فى حروب تحت ظروف معينة لتحقيق العدل.

وإذا كانت بعض المعايير الأخلاقية تحمل فى داخلها معنى سلبيا، مثل تلك التي تدعونا بالكف عن القتال، ثم هناك معايير أخرى تدعونا إلى التبرع بجزء مما نملك للفقراء وهي إيجابية. فإن هناك نوعا ثالثا من المعايير الأخلاقية، كتلك التى تتطلب منا تحركا إيجابيا أو تحركا سلبيا. ورغم أن نظرية الحرب العادلة لم تفهم تاريخيا أو تقليديا على هذا الأساس، فإنها حقيقة الأمر تندرج تحت هذا النوع الثالث، وهى معايير يمكن اعتبارها أكثر تجريدا من الأوامر المباشرة كالنوعين السابقين.

وإذا نظرنا إلى المبدأ الأخلاقى الذى يدعونا "إلى حب الجار، كما تحب نفسك" فهو يطلب منا أن نظهر حبا لجيراننا، وهو فعل طيب، وفى الوقت نفسه أن نكف عن توقيع أى أذى أو ضرر عليه. وهو فعل سلبى. تنتمى معايير الحرب العادلة إلى هذا النوع فتشتمل على الموجب والسالب. من هنا كان على الدول واجب الالتزام بوقف الحروب غير العادلة، وبخوض حروب أخرى عادلة.

وغنى عن الذكر، أن الالتزام الأخلاقى لا يمكن أن يؤخذ باستخفاف، لذا فإن الالتزام بخوض الحروب، لا ينطبق إلا فى أضيق الحدود حينما تصبح الحرب ليس فقط من قبيل العدل، بل أن تكون بكل المعايير الصارمة التزاما أخلاقيا واضحا.

إن الفكرة الأساسية التى تستند عليها نظرية الحرب الإلزامية، هى أن المعاناة الإنسانية شىء لا يجب أن نقبله. وأننا باعتبارنا لدينا واجب يجب أن يكون أولوية. وهو وقف هذه المعاناة أو التخفيف عنها، ومن هؤلاء العلماء الذين يؤمنون بهذا المبدأ مايرفيلد (١٩٩٩)، الذى يرى أن علينا واجب نجدة غيرنا من البشر أفضل وأنه من أول واجباتنا باعتبارنا أفرادا.

والتدخل فى حالة الإبادة الجماعية يجب أن يكون التزاما، حيث إنه ينفرد ببشاعة لا مثيل لها من المعاناة مما يجعل من التدخل واجبا وضرورة.

يتضمن تعريف الإبادة الجماعية، أنه يعتبر قتلا على نطاق واسع. ثم أن قتل الأفراد شيئا لا يمكن أن الرجوع فيه مرة أخرى. ومن هنا تكون المعاناة شديدة ليس بالنسبة للفرد المقتول وحده، بل تعود بالخسارة على كل أفراد أسرته ثم المجتمع وأخيرا العالم أجمع. (روميل ٢٠٠٠، هيرش ١٩٩٥).

إن الإبادة الجماعية تتم عادة على نطاق واسع وبشكل إجرامى ومنتظم مما يجعلها أكثر قسوة من أنواع أخرى من المعاناة البشرية. (شتاوب ١٩٨٩ وستور ١٩٩١)

وتكفى شهادة من نجا أو هرب من معسكرات التعذيب أو ضحايا الاعتداءات الجنسية والتطهير العرقى المنتظمة فى البلقان. أن تكون دليلا على قسوة هذا النوع من المعاناة الإنسانية (هانسن ٢٠٠٠).

تتضمن الإبادة الجماعية عنصرا قوميا، أوعرقيا، أو دينيا في ممارسة هذا العنف. وأنه لشيء بشع ومروع، أن يقضى على جماعة كاملة بسبب هويتها. بل هو أبشع حتى من ممارسة تلك الوحشية العشوائية ضدها. إن القيمة الجماعية لأى جماعة عرقية أو دينية، يفوق قيمة أفرادها مهما كثر عددهم. (بارنت ٢٠٠٢) إن الإبادة الجماعية تستهدف تدميرهوية الأفراد بالإضافة إلى قتلهم.

والسبب الثالث الذى يلزمنا بالتدخل فى هذه الحالة، هو إعطاء شرعية ضمنية لمرتكبيه تسمح لهم بمواصلة إجرامهم، دون رادع والمبالغة فى أعمال القتل والتنكيل بضحاياهم على مشهد من المجتمع الدولى.

عندما زار الرئيس كلينتون رواندا، لأول مرة عام ١٩٩٨، وقد روعه ما رأى ، قال: "إن الدرس الذى نتعلمه، هو أن التهاون مع إراقة الدماء يعجل من استمرارها. وحينما لا تصبح للحياة الإنسانية أى قيمة، ويتم التسامح مع العنف، فإنه من غير المتصور أن يصبح هو العادى والسائد." (مقتبس من جوريفيتش ٣٥١ : ١٩٨٨).

إن السماح بهذه الوحشية، دون توقيع العقاب المناسب على مرتكبيها، يبعث برسالة سلبية قوية إلى العالم ، وبالسماح بمزيد من هذا الإجرام وبالتصديق على اتفاقية الإبادة الجماعية، أصبح يعامل تاريخيا على أساس كونه شرا.

ولا شك أن آثار المحرقة اليهودية والتى أقيم لها المتاحف فى أماكن كثيرة من بلاد العالم، تشهد على عدم الرغبة فى" تكرار تلك المأساة الإنسانية ثانيا."إن تلك الأفعال الوحشية كانت بمثابة "الصدمة لضمير الإنسانية" صنفت تحت أبشع ما يمكن لإنسان ارتكابه من وحشية. وطبقا لجلب (٦: ١٩٩٥)

"إذا أغمض الحكام أعينهم عن جرائم الإبادة الجماعية، أو تظاهروا بمحاولة إيقافها بينما هم لا يفعلون شيئا، سوف يتشبع المواطنون مثلهم بالنفاق ."

إن الذكرى التاريخية لتلك الحوادث، يجب أن تجعل العالم يستجيب بشكل أسرع لوقوعها، لذا أزعم أن المجتمع الدولى تقع عليه مسئولية التدخل.

فى القسم التالى من الكتاب نتناول مبادئ نظرية الحرب العادلة، واحدا تلو الآخر، لنرى كيف يمكن أن تسهم فى صياغة نظرية للحرب الملزمة فى ظل ظروف دولية محددة.

السلطة السليمة

إن الجدوى الحقيقة من السلطة السليمة، هو وضع القيود للدول والمؤسسات التى يحق لها اتخاذ قررات يتم التحرك فى إطارها. ويعتبر مبدأ محوريا، فى نظرية الحرب العادلة، وقد لعب دورا أساسيا فى محاولة تطوير معيار "للتدخل العادل" (رامبسبوتهام وورودسن ١٩٩٦). كما تم مناقشته من قبل، هناك بعض الظروف الدولية التى تستوجب تدخل المجتمع الدولى. إن الدول لديها واجب أخلاقى يفرض عليها التدخل فى مثل هذه الظروف، وهى تتدخل بموجب مبدأ السلطة السليمة، الذى يخول لها حق التحرك.

كما تعتبر اتفاقية الإبادة الجماعية مصدرا آخر ملزما بالتدخل فى مثل هذه الظروف. فبموجب اتفاقية القتل الجماعى، التى تم توقيعها عام ١٩٤٨، فإنه يصبح لزاما على الدول الموقعة على الاتفاقية، أن تتحرك بدافع من مسئوليتها عن وقف الإبادة.

تنص المادة الأولى من الاتفاقية، على أن الدول الأعضاء "سوف تتخذ ما يلزم من إجراءات لمنع جريمة الإبادة الجماعية وتوقيع العقوبة ضدها".

كما تنص المادة الثامنة من الاتفاقية على "أنه على أى من الأطراف المتعاقدة، أن تطلب مساعدة المنظمات التابعة للأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات رادعة ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة، بما نراه مناسبا وبما تستوجبه الظروف بهدف منع حوادث الإبادة الجماعية وقمعها"، وفى الواقع فإن هذه الاتفاقية تمنح جميع الدول الموقعة عليها "الحق فى السلطة" والالتزام بالتدخل.

وحقيقة الأمر فإن مشكلة التدخل هنا، أن الدول لا ترغب فى اتخاذ أية إجراءات تحملها مسئولية هذا التدخل وما يترتب عليه. هذا ما أثبتته الظروف، حينما وقعت عدة حوادث للإبادة الجماعية فلم ترغب أى دولة من الموقعين على الاتفاقية بالاضطلاع بمسؤوليتها فى التدخل، وكان من الطبيعى أن يكرس هذا التصرف استمرار جرائم الإبادة ومواصلتها. هذا يكشف لنا أن مبدأ "السلطة السليمة" بمفهومه التقليدى وفقا لنظرية الحرب العادلة غير صالح للتطبيق المباشر فى حالة التدخل الإلزامى فى ظل وقوع الإبادات الجماعية.

وفى ظل تلك الظروف، فلا يزال للدول الحق فى السلطة، بموجب مسئولية أخلاقية ملقاة على عاتقها، باعتبارهما أعضاء فى المجتمع الدولى أولا ثم دولا موقعة على اتفاقية الإبادة الجماعية ثانيا. وحتى يتم التأكد من أن الدولة المتدخلة لن تستغل الحق فى السلطة، فإن الدولة يجب أن تخضع لحساب المجتمع الدولى.

وقد اقترح بعض الكتّاب، أنه يجب أن تتوفر للدولة المتدخلة أسباب عدم التحيز (رامسبوتهام وودهاوس ١٩٩٦). وحقيقة الأمر فنحن نرى أن ذلك غير ضرورى، لعدم جدوى التدخل غير المتحيز باعتباره أسلوبا أو استراتيجية فعالة.

بل إن الكتابات الحديثة فى هذا الشأن تؤكد أنه يشكل عائقا أمام نجاح التدخل. (كاوفمان ٢٠٠٤، فالتر،٢٠٠٤، روخلاوس ٢٠٠٦).

إن إحباط مسألة التحيز، تدخل حقيقة الأمر فى الحيز الأخلاقى؛ فالموقف واضح فى ظل الإبادة الجماعية، حيث يكون هناك الفاعل أو منفذ الإبادة، ثم هناك الضحايا المظلومون.

ونذكر الإبادة أو لتطهير العرقى فى البلقان مثال لنزاع مطول فى التسعينيات. تم فيها ممارسة التطهير العرقى من جانب عدة أطراف. وهذه الحالة الاستثنائية، تتطلب ألا يلزم المتدخل نفسه بالدفاع عن طرف واحد من ضحايا النزاع على حساب الضحايا الآخرين .أما إذا أخذ النزاع شكلا جديدا، فيجب أن يكون المتدخل على استعداد لتغيير موقفه ومواجهة المعتدى الجديد.

ثانيا: ضرورة التحقق من عدم وجود تحيز، قد يمنع الدولة من التدخل. ما يجب أن نتذكره حقيقة الأمر هو أن الدولة تتدخل فى هذه الظروف الطارئة لفض حالة من جرائم الوحشية المروعة ضد الإنسانية. تتطلب ضرورة التدخل. (ويلر ٢٠٠٠). ومن الكافى أن نخضع الدول المتدخلة للحساب من قبل المجتمع الدولى. فهذه المسئولية كافية ، كما نأمل لمنع أى تحيز، يكون بغرض استغلال الموقف لتحقيق مصالح شخصية.

النية الحسنة

أدرج علماء نظرية الحرب العادلة مبدأ ضرورة توافر النية السليمة، حتى لا تسعى أية دولة لخوض الحرب إلا إذا كانت بهدف تحقيق قضية عادلة، أو إحباط شر مقبل عليها.

لذا فخوض الحروب بغرض تحقيق فتوحات أو ما شابهها من أطماع، لم تكن مسموحة فى عرف وقانون نظرية الحرب العادلة. بالنسبة للحرب الملزمة، فإن هذا المبدأ يختلف قليلا، حيث إن الالتزام هنا التزام أخلاقى.

لذا فنحن نستطيع أن نفترض عادة، أن من يستجيب لنداء الالتزام من الدول يفعل ذلك من واقع حسن النية وسلامتها. ولكن يحدث فى بعض الأحيان أن تدعم الدولة المتدخلة الإبادة الجماعية وتساعد على استمرارها. أو قد نجد دولة أخرى – ومن المرجح أن يحدث هذا كثيرا - تتدخل بدافع من رغبتها فى السيطرة على مصادر الثروة الطبيعية أو نتيجة تعطش لتحقيق مزيد من النفوذ فى المنطقة. وفى هذه الحالة يكون التدخل هو الستار والتنكر الذى تحقق من خلفه أطماعها فى المنطقة.

هنا يتساءل المجتمع الدولى، هل حقيقة التدخل يكون بدافع إنسانى خالص؟

إن التدخل الفرنسى فى رواندا، قد أثار حنق كثير من الدول، حيث أجمعت أغلب الآراء على أن التدخل كان أساسه أطماعا وجزءا من لعبة النفوذ والسيطرة فى هذه المنطقة أفريقيا. (فيكسدل وسميث ١٩٩٨). والسؤال هنا: هل منع الفرنسيين من التدخل فى رواندا كان سيحل المشكلة؟

ماذا لو أن توافر حسن النية، بمعناه التقليدى الخالص غير موجود من الأساس؟

من الصعب ولاشك التحقق بقدر كبير من اليقين، من الدوافع الأخرى. وبما أن الأمر يتعلق بارتكاب أعمال وحشية تأباها الإنسانية، فإنه كان من الأوقع أن نفترض أن هناك عدة نيات. أى قد يكون إلى جانب النية الحسنة نية أخرى تراعى المصلحة القومية.

وما دامت التزمت الدولة المتدخلة بشروط ومعايير الحرب العادلة الأخرى، فإنه يمكن اعتبار النيات الأخرى قليلة الضرر بشكل نسبى.

طبقا لبراون،(٤٦ : ٢٠٠٣) "إن شروط وجود النية السليمة، لا يمنع أو يعوق وجود نيات أخرى إلى جانبها."إن الأنشطة الإنسانية، نادرا ما تحكمها دوافع إنسانية خالصة".

لذا يوصى (لوكس ٢٠٠٣) أن تعلن الدول المتدخلة عن نياتها علنا وقبل أن تبادر بالاستجابة إلى مهمة إنسانية، حتى يتأكد المجتمع الدولى أنها لن تخرج عن المعايير الدولية أو الحدود المسموح بها والمتفق عليها.

ثم هناك حل آخر، وهو أن تتدخل أكثر من دولة فى الوقت نفسه، حتى نضمن أن تعدد نيات الدولة الواحدة لن يعوق تحقيق معايير العدالة المطلوبة.

هذا الحل وإن كان غير مثالى، فإنه قد يضمن تحقيق مبدأ النية السليمة المراد تحقيقه.

إذا فى حالة الحرب الإلزامية، النية الحسنة تتحقق، إذا تم الكشف عن النيات والدوافع علنا، وكانت الدوافع الإنسانية ضمنها، حتى لو لم تكن كل الدوافع خالصة السلامة.

وعلى سبيل المثال، فإن الرغبة فى العيش فى عالم لا تحدث فيه الانتهاكات الوحشية للإنسان، يتضمن مصلحة ذاتية، إلا أنه قد يعنى وقف الإبادة الجماعية، لذا يمكن أن تقبله نظرية الحرب العادلة المعدلة. (براون ٤٦ : ٢٠٠٣).

وحقيقة الأمر، وبما أن الهدف الأساسى هو التدخل الإلزامى، فهذا يعنى أن أهميته تتعدى الاعتبارات الأخرى، إذ إن وقف الإبادة الجماعية هو الجوهر هنا وتتضاءل إلى جانبه العناصر الأخرى من تعدد الدوافع أو اختلاط النيات.

وبفرض أننى قد أتهم بتبرير أية وسيلة للوصول إلى الغاية، وهى وقف الإبادة، فإننى لازلت عند رأى، أن اعتبارات النية تشكل أهمية ثانوية أو حتى تأتى فى المرحلة الثالثة إذا ما قورنت بضرورة التدخل استجابة لمسئولية أخلاقية. والدول ملزمة بالتحرك حتى فى ظل سيادة ظروف غير مثالية.

ونحن هنا حقيقة الأمر نركز على نوايا الدولة أكثر من التركيز على الضحايا. وأنا أتفق مع (ويلر ٢٠٠٠) أن ضحايا الإبادة الجماعية وانتهاكات حقوق الإنسان، يجب أن يحظوا بتركيزنا الأساسى، ونحن بصدد تطوير نظرية التدخل الإلزامى، إذ إن هؤلاء هم حجر الزاوية ، أكثر من الدول التى لديها إمكانية تخفيف أو إيقاف التعذيب. ونحن إذ نجعل من الضحايا المرجعية النظرية لنا، نبعد نقطة تركيزنا عن نوايا الدول لنسلط مزيدا من الضوء على نتيجة هذا التدخل.

القضية العادلة

تاريخيا، كانت أكثر الأسباب تبريرا لخوض الحروب، هى الدفاع عن النفس. إلا أن تحديد مبررات استخدام القوة وخوض الحروب ، لمجرد الدفاع عن النفس يخلق مشكلتين: أولهما، أن تفسير الدفاع عن النفس فى معظم الأحيان يكون فى أضيق الحدود.

بعض الكتّاب أمثال ريجان، يفسر الدفاع عن النفس بمعنى أوسع نطاقا،" فيدخل فيه الدفاع عن المجتمع، وكل أعضائه، وليس مجرد الدفاع عن النفس بوصفهم أفرادا." (٦ : ١٩٦٦)

ويشترك معه فى هذه الرأى بعض أصحاب نظرية الحرب العادلة، أمثال كريستيان، الذى يؤمن بضرورة مساعدة الجار وأهميتها. (ريجان ١٩٩٦).

ويعتبر أمبروز، وأسقف ميلان، وقد تأثر بفلسفته أوجوستين، "أن رد الفعل الذى يأخذ فى الاعتبار المصلحة العامة، من التصرفات التى تتسم بالشجاعة والعدل."(ذكر فى كاهيل ٥٩ : ١٩٩٩) هكذا نرى أن نظرية الحرب العادلـــة، لا تؤيد فقط الدفاع عن النفس بل تعتبر أيضا الدفـــاع عن الغير أكثر عدلا.

ثانيا، السبب الآخر لعدم التقيد بالدفاع عن النفس، باعتباره وحيدًا لاستخدام القوة، هو وجود أسباب أخرى من الوجاهة بمكان تفرض على المجتمع الدولى ضرورة التحرك باستخدام القوة. ومن هذه الأسباب، وقف الاعتداءات أو الانتهاكات، وإحقاق الحق، بما يضمن نصرة الأبرياء وحمايتهم. وهى من القضايا العادلة فى عرف نظرية الحرب العادلة وقانونها. (فيكسدل وسميث ١٩٩٨)

وقد مجد التاريخ على مر العصور، من قاموا بالتضحية بأنفسهم فى سبيل إنقاذ الآخرين ونصرتهم. وقد يتطلب وقف الإبادة الجماعية، هذا الحد من التضحية تحديدًا. وقد يقتصر الأمر، كما هو الحال، فى أغلب الأحيان على إنفاق بعض المال ونشر الجنود.

ولا شك أن التدخل لوقف الإبادة الجماعية يدخل فى نطاق الأهداف الأخلاقية السامية، التى تعلو درجات عن التدخل بدافع تحقيق الاستقرار الاقتصادى أو حل أزمة اللاجئين. وإن كانت الظروف قد تجعل التدخل فى مثل هذه الظروف أيضا من الضروريات الحيوية.

وحقيقة الأمر، فإنه فى حالة تدخل الدولة لوقف الإبادة الجماعية، بغرض إنقاذ حياة الأبرياء، الذين يتعرضون للتطهير العرقى، يمكن اعتبارها قضية أكثر عدلا من مجرد الدفاع عن النفس. فالدولة المتدخلة هنا لا تواجه

اعتداء ذاتيا عليها ولا تقاتل لحماية أرضها أو حرية مواطنيها، لكنها تقاتل وتضحى من أجل هدف أكثر سموا، وهو إنقاذ الغير، وبتعبير مصطلحات الحرب العادلة "حالة الإبادة الجماعية، تعد قضية عادلة تجيز التدخل." (دونللى ٢٩٧ : ١٩٩٥)

ونظرية الحرب الإلزامية، تأخذنا خطوة إلى الأمام. فطبقا لكتابات ديستة (٥ : ١٩٩٤) وبلانت (١٩٩٣)، فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، فإن حالات الإبادة الجماعية، وما يماثلها من حالات المعاناة الإنسانية القصوى، تستوجب وتجيز التدخل لوضع حدا للمأساة الإنسانية، بل وتفرض مسئولية أخلاقية للتدخل. يدخلنا هذا فى نطاق أوسع من حدود الحرب العادلة التقليدية. فطبقا للنظرية التقليدية كان هذا يعنى أن الحالة تبرر التدخل. إلا أنه لم يكن بأى حال من المتطلبات الواجبة أو الملزمة.

هذا الفصل يتبنى وجهة نظر ريجان "إن العدالة لا تتحقق فقط حينما ينبذ الحكام فكرة خوض الحرب، لأنها غير عادلة، بل إنها قد تتحقق أيضا إذا قرر الحكام ضرورة خوض حرب عادلة ." (١٩٩٦)

فإذا وقعت الإبادة الجماعية، وتوافرت الشروط المذكورة أعلاه والتى تجيز التدخل، فإن الدولة باعتبارها كيانًا شرعيا يتمتع بحق السلطة، تقع عليها مسئولية أخلاقية بضرورة التدخل لوقفه.

إن مبدأ الحرب العادلة فى هذا الإطار، لا تقف عند حد إجازة التدخل، بل وتفرضه فرضا. إن التدخل هنا فى حالة الإبادة الجماعية يعتبر قضية عادلة. أما عدم التدخل فى ظل توافر شروط ومعايير العدالة الأخرى فلا يعد من قبيل القضية العادلة أخلاقيا.

مبدأ التناسب

ولاشك أن عبء المسئولية يتزايد بتطبيق مبدأ التناسب. يعنى هذا المبدأ تقليديا، أن هناك شرا فى كلتا الحالتين، خوض الحرب أوعدم خوضها. إلا أن الشر المترتب على خوضها أقل ضررا من الناجم عن عدم خوضها.

المبدأ نفسه يمكن تطبيقه فى حالة الحرب الإلزامية. ويمكن التعبير عنه بصورة أنسب، إن قلنا، إن الشر الناتج عن عدم التدخل من قبل الدول أعظم منه فى حالة التدخل.

ورغم أن المعنى واحد فى الحالتين، ففى حالة الحرب الإلزامية، فإن الدولة التى تقرر عدم التدخل، يقع على كاهل مسئولية عظيمة، فإنها تسكت عن شر واقع بالفعل، ومستمر، فى حين أنه كان بالإمكان قمعه، وإيقافه. مما يعتبر غير عادل أخلاقيا. ولا يتماشى مع روح الحرب العادلة ومبادئها.

حينما تستجيب دولة لدوافع التدخل بالقوة، كما فى حالة الإبادة الجماعية، فإنه من المهم أن تكون القوة المستخدمة كافية، ولكن ليس مبالغا فيها. أى ليس من المطلوب استخدام المدفع لقتل الذبابة، مما قد يصاحبه خسائر مضاعفة لا تحمد عقباها.

وفى المنطقة التى تقع فيها الإبادة يعيش المعتدى والضحية جنبا إلى جنب فى حيز واحد، لذا استخدام قوة مبالغ فيها، أو غير متناسبة، قد يتسبب فى إيذاء الضحية وليس المعتدى وحده. ولا يكون من قبيل العدل فى استخدام القوة.

فى كتابات لوكاس (٩٠ : ٢٠٠٣) فى نظرية " الحق فى العيش فى سلام" "يطالب بعمل تقدير مبدئى لنتائج استخدام القوة قبل اتخاذ قرار بمثل هذه الأهمية".

وما تنفرد به نظرية الحرب الإلزامية من ميزة هنا أنه إذا أظهرت النتائج أن الضرر فى حالة عدم التدخل أكثر، فإن جهاز اتخاذ القرار يفرض مباشرة قرارا يجيز التدخل، حيث يعتبره مسئولية أخلاقية. وطبقا لوالتزر، فى كلامه عن "التناسب":

لاشك أننا نريد أن يضع السياسيون والعسكريون، نصب أعينهم، حسابات الربح والتكلفة، عند التدخل. إلا أن ما يجب أن يهتموا به، حقيقة الأمر، خاصة وأنهم لا يمكن أن يقدروا ذلك بما يتوجب من دقة، حيث إن مخاطر التدخل، لا تخضع لنفس وحدات القياس الحسابية، على الأقل عند المقارنة. كما يميل أصحاب مبدأ التناسب للاعتقاد. (والتزر. ٩ : ٢٠٠٤)

هنا يأتى المكون الثانى لمبدأ التناسب فيما يخص تطبيق التدخل الملزم. وهو حالة عدم التأكد بوجوب التدخل. فى هذه الحالة، اجتمع الرأى أن تميل الدول التى قررت التدخل إلى هذا الرأى وتحبذه وتتمسك به. فما يجب مراعاته هنا أننا بصدد التدخل فى حالة قصوى من المعاناة الإنسانية، وأن استمراره، يعرض مزيدا من الأفراد للموت.

ثم إن الخطر لا يقتصر على حياة الأبرياء والمظلومين، بل إنه يشجع آخرين على ارتكاب جرائم مماثلة.

إن التدخل فى حالة الإبادة الجماعية، يعتبر سابقة لا يمكن إخضاع نتائجها لوحدات قياسية متعارف عليها. والفشل فى التدخل قد يتسبب فى نتائج جسيمة.

منها مثلا إرسال إشارة إلى الدول المارقة أنه بمقدورها أن تمارس جريمتها وتتمادى فيها، بينما يقف المجتمع الدولى منها موقف المتفرج. (شارب ١٩٩٤) "أما ثمن السكوت المعنوى" فقد يكون باهظا ماديا أيضا فى صورة مزيد من العنف وممارساته غير الشرعية، التى قد تطولنا وتستهدف منطقتنا فى أى وقت. (والتزر ٢٠٠٤)

والرأى نفسه تبنته من قبل. نخبة من أصحاب نظرية الحرب العادلة أمثال أوجوستين فى القرون الوسطى، ونادت به بقوة، حيث كانت نقطة تركيزه واحدة دائما، على الرغم من أن الحرب شر بل بلاء مروع ، فإنها ضرورة فى بعض الأحيان، لمنع استشراء الإجرام والظلم المطلق وهى فى ذلك تشبه العشماوى أو الجلاد ، الذى لابد له أن يقوم بمهمة وإن كانت شرا." (دين ١٦١ : ١٩٦٣)

يؤكد دين، أن الحروب تكون عادلة إذا ما قيدت وحجمت نطاق انتشار هذا الظلم المطلق، أو حينما تسهم فى تقدم قضية العدل.

وتفسير دين لآراء أوجوستين، فى هذا الصدد "أن الحرب تكون عادلة، حينما تنزل العقاب على الدولة المعتدية على يد دول أخرى، يكون من واجبها مسئولية توقيع هذا العقاب". (٥٦ : ١٩٦٣)

هذا العقاب من قبل الدولة أو الدول المتدخلة، ينظر له على أنه مماثل لدور القاضى أو ضابط الشرطة أو منفذ الحكم داخل الدولة.

إن الحرب العادلة ضرورية باعتبارها عقابا للدولة المعتدية ورادعا للدول الأخرى، التى قد تسول لها نفسها أن ترتكب جرائم مماثلة. وفوق ذلك، "فإن معاقبة المجرم سواء أكان فردا أو دولة، له ما يبرره، ليس فقط لأنه يحمى الأبرياء، لكن لأنه يمنع المجرم ويردعه عن إمكانية الاستمرار

والتمادى فى سوء استخدامه لحريته. وكذلك منعه من إضافة مزيد من الجرائم لسجله الحافل بالسوابق." (دين ١٦٥ : ١٩٦٣)

وكما تقع على القاضى أو ضابط الشرطة أو أى منفذ للحكم داخل الدولة، مسئولية تنفيذ واجبه، فإن على الدولة التزاما مماثلا، يحتم عليها أن تقمع وتردع جرائم الإبادة الجماعية حتى لا تعانى الإنسانية المزيد من ويلاتها.

والسؤال الآن: ماذا لو أن التدخل لوقف حالة إبادة جماعية استدعى استخدام إمكانات وعتاد حربى كانت مطلوبة لتدخل آخر على الدرجة نفسها من الأهمية فى منطقة أخرى من العالم وفى الوقت نفسه؟

كان هذا الموقف بالتحديد هو المأزق الذى واجه قوات التحالف إبان الحرب العالمية الثانية. ومن المعروف تاريخيا أن كثيرًا من المناشدات والالتماسات قد انهالت على الولايات المتحدة فى ذلك الوقت بهدف محاولة وقف آلة القتل النازى. إلا أن وزارة الحرب(*) فى الولايات المتحدة رفضت الانصياع لمناشدة العالم، بضرورة قصف معسكر أوسشفيتس، وطرق السكك الحديدية المؤدية إلى معسكرات التعذيب، بحجة أنها تحتاج لمواردها وإمكاناتها العسكرية فى مكان آخر فى الوقت نفسه. (وايمان ١٩٨٤).

هذا الموقف يمثل مأزقا تناسبيا واضحا، فهل قصف معسكر أوسشفيتس، سيتسبب فى خسائر فادحة بمكان آخر نتيجة لتحول العتاد العسكرى اللازم إلى المعسكر بدلا من منطقة أخرى؟

لاشك أن الأمر كان يستدعى دراسة وتدقيق فى النتائج المترتبة على اختيار البدائل المحتملة.

(*) حديثًا وزارة الدفاع (المترجم) .

كتب المؤرخ ديفيد وايمان، وهو من المؤرخين الذين اهتموا بدراسة مأساة اليهود فى أثناء الحرب العالمية الثانية. كتب مؤكدا، أنه خلال الشهور القريبة التى رفضت الولايات المتحدة فيها قصف المعسكر، قامت بتوجيه غارات جوية على بعد ما يقرب من ٥٠ ميلا فقط منه. كما أكد" أنه، مرتين خلال تلك الفترة، نفسها، قامت أسراب من المقاتلات الأمريكية، بقصف أهداف صناعية، داخل منشآت المعسكر بل وعلى بعد ما يقرب من خمسة أميال فقط من حجرات الغاز."

فى هذه الحالة فإنه لا يعترينا أى شك فى إمكانية نجاح قصف حجرات الغاز فى المعسكر، حيث إن مبدأ التناسب كان سيرجح كفة التدخل . وبالتالى فإن قرار الحلفاء بعدم التدخل كان غير حكيم وغير أخلاقى.

احتمالات النجاح

يرتبط هذا المبدأ بمبدأ التناسب، فهما متلازمان فى نظرية الحرب العادلة، ولاشك أن المنطق البسيط، يفرض علينا ألا نتدخل فى حرب من الأساس إذا قلت احتمالات النجاح أو انعدمت. ولابد من مراعاة هذا المنطق بالنسبة لكل أنواع التدخل.

لابد إذا للدولة أو الطرف المتدخل أن يتحقق من وجود أمل معقول فى النجاح. وبغير ذلك فإن التدخل قد يفضى إلى عواقب جسيمة "فقد يكون التدخل حتى ولو تم فى أضيق الحدود، ومع مراعاة كل أسباب الحرص والحذر مكتوبا عليه الفشل. ولا يسهم فى حل القضية الأساسية." (كوك ١٥٣ : ٢٠٠٣)

غير أن تطبيق هذا المبدأ فى حالة الحرب الإلزامية، يعد قرارا غير حكيم ، إلا إذا كان الأمل فى النجاح من التدخل يكاد ينعدم.

وعلى سبيل المثال، فإن قوى التدخل التى تتحقق باشتراك البلاد الموقعة على اتفاقية جنيف، تعتبر أكثر من كافية للتدخل فى حالة دولة منهارة أو مشرفة على الانهيار تفتقد إلى حكومة شرعية ترعى مصالحها.

واعتبارات التدخل هنا تفرض نفسها حتى مع اعتبار تضاؤل فرص النجاح. فإن خسائر استمرار الإبادة أشد وطأة، لذا فمن الصعب الاستناد إلى هذه الحجة، والوقوف موقف المتفرج، أمام جرائم تعد من أكثر ما عرفتها الإنسانية بشاعة، الإبادة الجماعية.

جدير بالذكر، أنه من أسباب عدم التدخل فى حالة الإبادة الجماعية فى رواندا كان تضاؤل فرص النجاح المتوقع منه. (ريجان ١٩٩٦)

وهذا يعنى أننا بحاجة إلى إعادة التفكير فى معايير النجاح، حيث إن التاريخ قد أثبت أنه كان يمكن للولايات المتحدة و/أو الأمم المتحدة، أن تنقذ آلاف الأرواح، بمجرد إرسال بضعة آلاف جندى مزودين بأسلحة بسيطة لردع الحركة فى بدايتها. (باور ٢٠٠١) هنا كانت فرصة النجاح مضمونة النتائج.

فى حالة المعاناة القصوى ، حينما يصبح التدخل إلزامى وواجب، فإن الاعتماد على مبدأ احتمالية النجاح غير كاف وحده . وحتى إذا كانت فرص النجاح ضئيلة، فمن الممكن تكوين تحالفا قويا من عدة دول. إن التدخل العسكرى لا يجب أن يستهان بنتائجه. إلا أن تضاؤل فرص النجاح من ناحية أخرى، لا يجب أن يكون لها الغلبة على مراعاة التزام وواجب أخلاقى تفرضه الظروف علينا فرضا.

الحرب باعتبارها حلاً أخيرًا

طبقا لمبادئ الحرب العادلة التقليدية، "فإن شرط اللجوء إلى الحرب باعتبارها آخر بديلا، تؤكد أولويات السلام." (كوتس ١٨٩ : ١٩٩٧). وهذا المبدأ يعنى، أن جميع البدائل الأخرى قد استنفذت ، قبل اللجوء إلى قرار خوض الحرب. وطبقا لريجان (١٩٩٦)،" فإن خوض الحرب لا يعتبر قرارا عادلا ما دامت لا تزال أمامنا بدائل أخرى تمثل أملا معقولا فى الوصول إلى حل للمشكلة دون اللجوء إلى الحرب ."

ويؤكد هوفمان (٢٠٠٣)، أن مبدأ الحرب باعتبارها آخر بديلا، قد يتضمن عنصر مخادعة بعض الشيء، حيث إن معارضى اللجوء إلى الحرب لن يؤمنوا بأن كل الوسائل الأخرى قد تم استنفاذها بالفعل. بينما مؤيدو التدخل العسكرى، سوف يحبذون التدخل المبكر لإنقاذ مزيد من الأرواح. ومن هنا كان اعتبار هذا المبدأ متحيزا ضد التدخل العسكرى بحجة أن البدائل الأخرى لم تستنفذ (هاس ١٩٩٩) . ولهذا السبب فإن هذا المبدأ فى شكله الحالى لا يصلح للتطبيق فى حالة الحرب الإلزامية، حيث يكون الشر الذى يرتكب من الفداحة، بحيث يكون التدخل العسكرى، هو البديل الأول والأخير أى هو الوحيد أمامنا. وينطبق هذا بصفة خاصة على حالة الإبادة الجماعية، حيث تعجز أو تفشل البدائل الأخرى غيره. ربما تكون قد حدثت بعض الحالات القليلة التى تم فيها وقف الإبادة الجماعية دون الحاجة إلى التدخل العسكرى، إلا أنه يصعب أن نتصور إمكان وقفه بفاعلية عالية، بغير تدخل عسكرى ما إن تبدأ حركة القتل الجماعى على نطاق شامل.

إن مبادئ الحرب العادلة فى حالة الحرب الإلزامية، لا تتطلب حلا دبلوماسيا، أو توقيعا للعقوبات، ما تتطلبه حقيقة الأمر، هو تدخل عسكرى.

إن نص نظرية الحرب العادلة، يسمح لمتخذى القرار بالقيام بالاختيار بين قرار الحرب أوعدم خوض الحرب. أما تطبيق مبادئ الحرب العادلة، فيسمح بخوض الحرب، لكنه لا يفرضها. ويعتبر هذا فارقا أساسيا بين نظرية الحرب العادلة الأصلية أو التقليدية ونظرية الحرب الإلزامية.

وفى حالات الأزمات الحقيقية، مثل الإبادة الجماعية، التى تتطلب التدخل العسكرى، فمن المستبعد أن تكون الحكومات المارقة، أو جيوش المليشيا أو حتى الأفراد العاديين والذين تحكمهم الفوضى، كما فى حالة رواندا، أن يكونوا على استعداد للتفاوض مع المجتمع الدولى.

من المرجح أن لا تجدى أدوات المساومة الدولية ووسائلها مثل العقوبات الاقتصادية وغيرها من الآليات الدبلوماسية، مع هؤلاء، حيث إن مجرد بدأ القتل الجماعى يفرض علينا استخدام القوة، أى آخر البدائل المتاحة، فإن واجبنا والتزامنا هو استخدام القوة.

رواندا: دراسة حالة

كان هناك تساؤل،خاص بمدى حاجة المجتمع الدولى إلى وضع قانون ملزم بالتدخل فى حالة الأزمات الإنسانية، وهل نحن حقيقة الأمر فى حاجة إلى مثل هذا القانون، مع وجود التزام أخلاقى يفرض علينا التدخل فرضا، فى مثل هذه الظروف وبغض النظر عن تطبيق مبادئ الحرب العادلة. تشكل حالة الإبادة الجماعية، حالة شبه إجماع من معظم علماء السياسة بضرورة التدخل بالقوة وبعيدا عن أية اعتبارات خاصة بشروط الحرب الإلزامية، حيث إن التقاعس والنكوص عن التدخل، يعتبر سلوكا غير أخلاقى. (باور ٢٠٠٢،أنصاح ٢٠٠٥).

ورغم ذلك فإن التاريخ سيشهد على فشل بعض الدول فى اتخاذ قرار بالتدخل بالقوة، حيث فضلت بعضها أن تغمض عينها وتولى ظهرها لمسئوليتها الأخلاقية مفضلة التهرب ، حينما اقتضت الظروف التدخل بالقوة، وسمحت باستمرار هذه الجريمة.

تعتبر حالة رواندا فى صيف ١٩٩٤، خير مثال على تقاعس الدول والمنظمات الحكومية فى التاريخ الحديث عن أداء واجبها، وتحمل مسئوليتها فى التدخل بالقوة لوقف الإبادة الجماعية.

فى أوائل التسعينيات، كانت رواندا دولة غير مستقرة، أنهكتها الحرب الأهلية، وتحف بها المخاطر من كل جانب ويحفظ تماسكها بالكاد اتفاق سلام هش باسم "تفاهم أروشا ".

وكان النزاع بين الهوتو والتوتسى هناك، أقرب إلى انقسام طبقى بين أفراد جماعة واحدة، أكثر من كونه نزاعًا طائفيًا.

كتب روبنشتاين:

كما هو معروف، فإن سكان رواندا، ينقسمون إلى مجموعتين منفردتين، الهوتو والتوتسى، يتوزع بينهما ٩٠% من سكان رواندا. ولا يمكن اعتبارهما مجموعتين عرقيتين، منفصلتين، بالمعنى التقليدى للكلمة، حيث إنهما يتكلمان اللغة نفسها، ولا يشكلان قبيلتين منفصلتين. فبشكل عام، يمكن اعتبارهما طبقتين منفصلتين، مع سيطرة التوتسى بشكل أوضح. (روبنشتاين ٢٨٧ : ٢٠٠٤)

فى السادس من أبريل ١٩٩٤، تم قصف طائرة الرئيس جوفينال هبيرامانا، واتهم الحرس الجمهورى، مجموعة التوتسى بتدبير الحادث، فبدأوا فى تصفيتهم. فيما بعد كشفت التحريات عن الحادث، أن رئيس الهوتو، قد اغتيل

على يد جماعة من المتطرفين، ينتمون إلى الهوتو داخل رواندا. لكنهم أرادوا استغلال الفرصة للقيام بتصفية التوتسى، كما أشارت أصابع الاتهام إلى ضلوع أجاثا، زوجة الرئيس ومجموعتها الأكازو (برونيه ١٩٩٥، سجوبرج وجنترى ٢٠٠٧).

بعد اغتيال الرئيس، تحول النزاع إلى حالة من القتل الجماعى الشاملة.(باور ٢٠٠٢:٣٣١). وطبقا لسجوبرج وجنترى، "فإنه قبل اندلاع الإبادة الجماعية، كان مجموع التوتسى، يتراوح بين تسعمائة ألف وواحد مليون فرد من مجموع السكان. وقرب نهاية صيف ١٩٩٤، وصلوا إلى ١٣٠٠٠٠ فقط، أى أن ما يقرب من ٧٠% إلى ٨٠% من سكان التوتسى قد تمت إبادتهم فى هذا النزاع. " (١٥٩ : ٢٠٠٧)

"هذه الحالة من الإبادة الجماعية، كما يؤكد باور، (٣٣٤ : ٢٠٠٢)، تعتبر غير مسبوقة، من ناحية وحشيتها، وسرعة التصفية التى تمت بها. بل إنها توصف بأنها أكثر حالات الإبادة الجماعية، فعالية فى القرن العشرين."

ذكر سبرلنج فى وثائقه،"إن معظم الضحايا قد تم تصفيتهم خلال أول تسعين يوما، من بدأ الإبادة. مما يجعل معدل القتل خمس مرات أسرع من تصفية اليهود على يد النازى فى أثناء المحرقة." (٦٣٩ : ٢٠٠٦)

وجدير بالذكر، أن جريدة النيويورك تايمز، قد نشرت قصة النزاع فى رواندا، وحالة القتل لأعداد كبيرة من السكان، تصل إلى عشرات الآلاف. بعد ثلاثة أيام فقط من اندلاع القتال. (شميدت ١٩٩٤) بل إن أخبار وحشية التصفية وسرعتها كانت قد نقلتها قوات حفظ السلام المنتشرة فى المنطقة إلى قادة بلادهم فى أنحاء العالم المختلفة وقت وقوعها. (باور ٢٠٠١ ويلر ٢٠٠٠) .

طبقا لسمانثا باور، فيما بعد " كانت هناك قوائم لأفراد مستهدفين، أعدت مسبقا.... وقد وجد أول ضحايا التوتسى أنفسهم مستهدفين بصفة خاصة." وقد تبنى المجتمع الدولى موقف المتفرج بينما هذه الجريمة تحدث على مرأى ومسمع من الجميع.(٣٣٣ : ٢٠٠٢)

وقد أدلى زعماء الهوتو بتصريحات مثل "رواندا أفضل دون التوتسى." وأن المشكلات ستحل بتصفيتهم." (ملفرن ٢٢٩ : ٢٠٠٤) وأمروا جنودهم بتصفية الجميع ، وحتى كبار السن، والأجنة فى بطون أمهاتهم. " لم ينجوا من بطشهم.(سبرلنج ٦٤٩ : ٢٠٠٦)

كان المجتمع الدولى إذًا على علم بهذه المذبحة منذ بداياتها الأولى، وشهد تطوراتها، دون أن يتحرك قيد أنملة.. وقد كان الأمر واضحا منذ البداية: إن التدخل كان سينقذ عشرات الآلاف، بل مئات الآلاف من الأرواح البريئة من موت محقق. وكانت الحالة، تمثل قضية عادلة وتسمح بالتدخل، بل تفرضه.

كانت كل الظروف ممهدة للتدخل فى حالة الإبادة الجماعية الدائرة على أرض رواندا، وكان المجتمع الدولى منذ بداية النزاع على علم بالمذابح التى تحدث هناك، ومن ثم كان عليه التزام أخلاقى بضرورة التدخل. بل إن الأمم المتحدة كانت لديها قوات حفظ السلام متعددة الجنسيات على أرض رواندا، لضمان الالتزام باتفاق أروشا للسلام وطبيعتها متعددة الجنسيات، تجعل منها سلطة شرعية مؤهلة للتدخل لفض النزاعات. بالإضافة إلى فرنسا، والولايات المتحدة وبلجيكا، وكلها بلاد مؤهلة أكثر من غيرها للتدخل. بل ويقع على عاتقها مسئوليته. لكنها لم تفعل شيئا. وبدا الأمر كأن المجتمع الدولى يريد بل ويتعمد

التنصل من دوره الأخلاقى، تجاه هذه المأساة الإنسانية. بل ويحاول تجنب الأمر برمته. والدليل على ذلك قرار بلجيكا بسحب قواتها، ومطالبتها الولايات المتحدة أن تحذو حذوها، فى الوقت نفسه، حتى لا تظهر أمام المجتمع الدولى بمظهر الجبن والتخلى عن المسئولية. ولاشك أن فى قرارها بالانسحاب، اعترافا ضمنيا بتخليها عن مسئوليتها الأخلاقية. (روناين ٢٠٠١).

ومما يثير التعجب والدهشة، حقيقة الأمر، أن الولايات المتحدة، كانت أكثر البلاد تيقنا وعلما بحقيقة الوضع. ورغم ذلك كانت أكثر البلاد تهربا من مسئوليتها تجاهه. بل إن إدارة الرئيس السابق كلينتون، كانت حريصة ألا تستخدم تعبير "إبادة جماعية" ما يفرض عليها واجب أخلاقى بضرورة التدخل. وحتى من حاول وقف هذه المأساة داخل الإدارة الأمريكية مثل برودنس بوشنيل، قد تم إقناعه بالعدول عن مسعاه، ومن استخدام تعبير "الإبادة الجماعية" لما يتضمنه من تكلفة باهظة سياسيا". (وزارة الخارجية ١٩٩٤)

ورغم أنه طبقا لوزراة الخارجية، فإن استخدام هذا التعبير لا يحمل أى التزاما قانونيا، فإن استخدامه كان سيشكل ضغطا على الولايات المتحدة بضرورة التحرك.

إن مجرد وضع الخطط لتجنب الالتزام، يعزز الحجة بضرورة التدخل وبوجود التزام أخلاقى يفرض على الدول التدخل فى حالة الإبادة الجماعية.

من الواضح أنه وقت وقوع هذه المأساة لم تتوافر النية السليمة، لدى الولايات المتحدة أو أى دولة أخرى أو كيان شرعى، وإلا لكانت قد قادتهم حتما إلى التدخل.

وحتى بفرض افتقادهم للنية السليمة، فإن واجبهم كان يحتم عليهم التدخل. وهى مسئولية يتضاءل بجانبها عنصر توافر النية الحسنة أو السليمة. فى حالة

الحرب الملزمة، فإن التحرك هو الأساس وليس النية. وحتى إذا لم تتوافر النية السليمة، وتوفرت النية الشخصية فإن التدخل كان سيأتى بالنتائج المطلوبة. فالغاية تتغلب (تبرر) على الوسيلة فى هذه الحالة. وذلك لعدالة القضية.

وربما كان أكثر مبدأين مثيرين للجدل، مبدأ تناسب القوة ومبدأ احتمالات النجاح المرتبط به. فما هى الخسائر فى الأرواح، فى حالة التدخل؟ كان تقدير القادة العسكريين للأمم المتحدة وقتذاك، أن قوات قوامها يتراوح بين ٥٠٠٠و ٨٠٠٠ جندى كانت ستفى بالغرض لوقف المذبحة. (ذكر فى ويلر ٢٠٠٠)، وهو عدد كان يمكن للدول الموقعة على اتفاقية الإبادة الجماعية، حشده بسهولة.

وقد أكد سكوت فيل (١٩٩٨) فى تقييمه لنزاع رواندا، بعد ثلاث سنوات من وقوع المذبحة، أن التدخل كان ممكنا. وأنه كان سيحقق هدفه من تجنب قتل مزيد من الأبرياء المدنيين الذين كان من الممكن انقاذهم من ويلات هذه المذبحة التاريخية البشعة. وأن خسائر الأمم المتحدة كانت ستكون فى نطاق معقول.

ما حدث فى الواقع كان أبعد ما يكون عن ذلك، إذ إن قوات حفظ السلام البلجيكية، قررت سحب قواتها من رواندا على أثر قتل عشرة من جنودها كانوا يقومون بحراسة رئيس وزراء الهوتو. وتبع ذلك سحب الأمم المتحدة لبقية قواتها تباعا، ولم تحل أى دولة أخرى محل الدول المنسحبة فى الوقت المناسب.

ويبدو من الظروف التى سادت وقت وقوع المذبحة، أن مبدأ تناسب القوة قد تم حسابه من منطلق المصلحة الذاتية، حيث إنه بعد أسابيع قليلة من بدأ المذبحة، أعلن الرئيس كلينتون، أن التدخل لفض النزاع فى رواندا لن يكون فى مصلحة أمريكا، وجاء على لسانه" أن ما يحكم تدخلنا لفض أى

نزاع عرقى فى أى منطقة من العالم، يتوقف فى المقام الأول على حجم ما يتهدد المصالح الأمريكية فى تلك المنطقة من العالم." (١٩٩٤)

ولا شك أن هذه السياسة تتجاهل الالتزام الأخلاقى تجاه الدول بضرورة التدخل لوقف الإبادة الجماعية، كما تتجاهل النتائج الوخيمة المترتبة على عدم التدخل.

هكذا فشل العالم فى التدخل فى مأساة رواندا عام ١٩٩٤، كما فشل فى التدخل فى مذابح مماثلة وقعت بعد ذلك. آخرها ما حدث بالسودان.

ورغم أن البعض قد اعترض على التدخل بحجة ضآلة احتمالات النجاح، فقد أثبتت الظروف أن نشرا سريعا للقوات فى المنطقة لم يكن آنذاك بالمشكلة الصعبة. فقد تمكنت فرنسا من إرسال قوات من سلاح المظلات، خلال أيام قليلة من بدأ القتال لإنقاذ مواطنيها فى رواندا وغيرهم من الأجانب. (ويلر ٢٠٠٠)

كما أن قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، كانت بالفعل برواندا، ولكن لم يكن لديها التفويض بالتدخل فى القتال الدائر. وحقيقة الأمر فإن المجتمع الدولى، كان قد عرف بالمأساة فى أول بداياتها، مما يعنى أن التدخل العسكرى كان قابلا للتطبيق. وكان سيكون الحل الأمثل لوقف الإبادة الجماعية.

ما زلنا نؤمن بأن قرار استخدام القوة لا يؤخذ باستخفاف، إلا أننا وفى ظل ظروف معينة، كجرائم الإبادة الجماعية ، نؤمن أيضا، بأن التدخل ليس فقط مسموحا ولكنه مطلب والتزام. وهو ما تنص عليه نظرية الحرب الملزمة.

وقد يجادل بعض البيروقراطيين،أن نشر مزيد من قوات حفظ السلام، وما يصاحبه من تسهيلات مطلوبة، كان سيفاقم من الانتقادات الموجهة

لمنظمة الأمم المتحدة بحجة سوء استخدام مواردها (بارنت ١٩٩٣). إلا أن هذا الجدل يفشل فى تبرير عدم التدخل فى قضية عادلة وملزمة، لوقف القتال الدائر على أرض رواندا. كان على العالم التدخل، وعليه تقع الآن مسئولية استمرار هذه المذبحة. والتداعيات التى تتابعت ومئات الآلاف من الأرواح التى زهقت على هذه الأرض نتيجة لذلك.

إن "القيمة المضافة" لنظرية الحرب الملزمة، هى أنها تصوغ فى عبارات واضحة الالتزام الأخلاقى بالتدخل فى حالة الإبادة الجماعية، فى إطار نظرية الحرب العادلة. تمكن دول العالم من اللجوء إليها قبل اتخاذ قرارت الدخول فى الحرب.

فى حالة الإبادة الجماعية فى رواندا، فإن الالتزام الأخلاقى فشل فى خلق التحالف الدولى المطلوب للتدخل ووقف المذابح فى رواندا.

يقترح هذا الفصل أنه يمكن بالاعتماد على النظرية "القديمة" للحرب العادلة، استنباط نظرية للحرب الملزمة تعبر فى وضوح تام عن التزام الدول الأخلاقى بالتدخل حينما تقتضى الظروف، حيث إن وجود مثل هذه النظرية قد يرجح تدخل الدول فى ظروف وقوع إبادات جماعية فى المستقبل.

الخاتمة

يمكننا ولاشك أن نعتبر الإبادة الجماعية مشكلة "جديدة" بشكل ما. فالنزاع العرقى، فى تزايد مستمر منذ نهاية الحرب الباردة. كما أنها تعتبر مشكلة "جديدة" أيضا، فيما يتعلق برد فعل المجتمع الدولى منها. سواء من ناحية إدانة الحكومات القومية لها أو ماتتبناه المنظمات الدولية تجاهها من أنشطة مختلفة. إلا أن اعترافنا بحداثة هذه القضية جزئيا، وبأهميتها المستجدة

على ساحة العلاقات الدولية لا يعنى بأى حال، أن نمحو بجرة قلم كل المعرفة السابقة و التراكمية، فى هذا المجال و الخاصة بالأخلاقيات السياسية.

وفى الواقع، فإننى حاولت فى هذا الفصل أن أبرهن على عكس ذلك تماما. فنظرية الحرب العادلة، يمكنها أن ترشد المجتمع الدولى إلى كيفية التصرف فى ظروف الإبادة الجماعية. إلا أن بعض التجديد مطلوب ولاشك حتى نستطيع أن نطبق الحلول القديمة على المستجد فى هذه القضية.

ما ينقصنا هنا، حقيقة الأمر، هو مجموعة من المبادئ الأخلاقية ، التى تكون بمثابة المنارة التى يسترشد بها العالم فى مثل هذه الظروف. والتى تحكم رد فعله من قضية فى حجم الإبادة الجماعية. لاشك أن نظرية الحرب العادلة قادرة على توفير هذه المبادئ. ومما تقدم يمكن القول إنها تفضل التدخل العسكرى فى مثل هذه الأزمات.

لقد ركزت فى هذا الفصل، كما اتضح، على قضية القتل الجماعى، محاولة إثبات أن مبادئ الحرب العادلة، قابلة للتكيف مع مشكلات العصر الحديث. حينما يتعلق الأمر بأزمة مثل الإبادة الجماعية أو التدخل الإنسانى لفض النزاع ووقف القتال.

يمكن اعتبار الدول، فاعلة أخلاقية، وبالتالى لابد من أن تكون ردود أفعالها أخلاقية، تلزمها بالتدخل تحت ظروف معينة. وهذه هى مبادئ الحرب العادلة.

الهوامش

١- انظر إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان القرار ٦٦/
2003 CHR 59th/CN.4/RES/2003/66.April25,2003

٢- إن تعبير "التزام" غالبا ما يستخدم فى النظرية السياسية بمعنى مسئولية المواطنين تجاه حكوماتهم، باعتبارهم أعضاء فى المجتمع (سيمونز ١٩٧٩) . وليس هذا هو المعنى المقصود فى هذا الفصل، فقد تم استخدام "التزام " فى هذا الفصل بمعنى "واجب" لتسهيل القراءة.

٣- بغرض مناقشة كاملة انظر سجوبرج ٢٠٠٦ .

٤- جزءا من (جوشوا) مذكور فى جونسون ٢٠٠١ .

٥- إن أمثلة الأنواع المختلفة من المعايير الأخلاقية التى عرضنا لها فى هذا القسم مأخوذة عن المعتقدات والتعاليم الغربية المسيحية. وذلك بغرض تحقيق تماسك النص بما أن مبادئ الحرب العادلة بمفهومها الحديث مبنية أساسا على الأخلاقيات المسيحية الغربية. ومن المرجح أن الأمثلة المشابهة تكون قد أخذت عن عدد من المعتقدات الأخلاقية.

الفصل الخامس
مبررات التغيير فى مبادئ السيادة الدولية

جنيفر. م.راموس

إن التحدى الذى يواجهه السلام والأمن الدوليان فى القرن الحادى والعشرين، يفرض علينا التفكير مليا فى كيفية التعامل مع التغييرات الديناميكية الجديدة، التى تحكم التفاعل بين الدول داخل النظام الدولى. ومن التطورات الجديدة التى نشهدها تطور مبادئ سيادة الدول. وبما أن المبادئ هى التى تحكم وتوجه تصرفات الدول ، فتفرض عليها أنماطا وتبعدها عن أخرى، داخليا وخارجيا، فإننا يمكن أن نهتدى فى ضوء هذا التطور لما يمكن اعتباره صوابا أو خطأ، فى ظل التحديات الجديدة للقرن الحادى والعشرين.

يركز هذا الفصل، من الكتاب على التطور الذى لحق بمبادئ سيادة الدولة فى سياق التدخل العسكرى للولايات المتحدة الأمريكية فى أفغانستان.[١]

أعتمد فى هذا الفصل على أسلوب تقليدى اجتماعى، ونفسى يعرف بالتنافرالإدراكى، مفسرة كيف تعتمد سيادة الدولة جزئيا فى بعض الأحيان على الإذعان لمكافحة الإرهاب. حيث إنه من المشاهد الآن على الساحة الدولية أن عدم انصياع الدول لخطط مكافحة الإرهاب تعرضها لتدخل خارجى من قبل دول أخرى. وأزعم أن هذا التطور فى مفهوم السيادة مصدره جزئيا، إقبال معظم الدول حديثا على اتباع خطوات فى اتجاه الحرب ضد الإرهاب.

من الواضح أن الدول الكبرى تتمتع بغلبة مبادئها والقدرة على نشرها بقوة على الساحة الدولية . بل وتكون لديها القدرة على التصرف من منطلق هذه المبادئ التى قد تفرضها على المجتمع الدولى والتى تكون نابعة من مصلحة شخصية. واضعة المبادئ المعيارية فى منزلة ثانوية. هذا التصرف قد يؤثر – بغير قصد – على تعديل الإطار المعيارى الذى يوجه الدول الأقل قوة على الساحة الدولية.

إن تحركات أكثر الدول قوة من شأنها أن تحول السياق، الذى تعمل الدول الأخرى من خلاله. بمعنى أن التدخل العسكرى من قبل الدول الكبرى، يسهم فى تطور المناخ المعيارى السائد. إلا أن النظرية التى أقترحها لفهم هذا التغير تبدو غير بديهية أولا.

فمن المتوقع ألا يهتم التدخل العسكرى بالناحية المعيارية أوالالتزام الحرفى بالمبادئ.

إلا أن نظرية التنافر الإدراكى، تثبت عكس ذلك تماما. بل إنها تؤكد تمسكا شديدا بالمعايير والمبادئ التى شكلت مبررات هذا التدخل العسكرى.

إن الدول الكبرى قادرة على مواصلة أجندتها العسكرية فى إطار من المعايير المتطورة، التى تعتبر نتاجا لهذا التدخل العسكرى.

وسيادة الدولة تعتبر جوهر العلاقات الدولية. وحتى الآن فإن سيادة الدولة كانت تعنى فى المقام الأول، سيطرة الدولة المطلقة على سياستها، فى ظل حماية القانون الدولى. وعلى مدى ما يتجاوز ثلاثمائة وخمسين عاما، كانت سيادة الدولة جدليا، تلعب دورا إرشاديا فى تحديد تصرفاتها[٢]. ويعد دورا جوهريا بالنسبة للبنيان المعيارى للنظام الدولى، الذى يمثل مجموعة من المبادئ المتداخلة تحتل الدولة فيه مكانا مركزيا.

ولا شك أن هناك تحديات تواجه سيادة الدولة ، منها على سبيل المثال، حاجة الدولة للتدخل فى حالة الانتهاكات الفاضحة لحقوق الإنسان. مما يعرض سيادتها للتقلص، حيث تفرض عليها معايير التدخل فى حالة حقوق الإنسان شروطا للأداء الحكومى تنتقص من سيادتها.

نشير فى هذا الفصل إلى مجالات أخرى تشكل تحديات لمبدأ سيادة الدولة أتكلم هنا عن ظهور مبدأ مكافحة الإرهاب، الذى أصبحت جميع الدول ملتزمة به بموجب الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب. فى هذا الإطار تصبح سيادة الدولة مشروطة بمدى تلبيتها لبنود هذه الاتفاقيات ولا تتعرض للتدخل من قبل المجتمع الدولى.

ينقسم هذا الفصل على الوجه التالى: أولا تعريف للسيادة، ثم ألقى الضوء على معنى التغير الذى حدث للسيادة من خلال استعراض الجدل السياسى والأكاديمى الدائر فى هذا الشأن. ثم أقترح نظرية الإدراك التنافرى، كآلية لفهم ما يعترى السيادة من تغيير. ثم أعرض لتوقعاتى فى سياق الحرب الكونية ضد الإرهاب. أقوم بعد ذلك بمحاولة لبرهنة أن هذه النظرية "القديمة" يمكنها أن تفسر لنا التغيير الذى طرأ على ما يمكن اعتباره شرعية تصرفات الدولة طبقا للمفهوم المتطور للسيادة من خلال دراسة حالة تدخل الولايات المتحدة فى أفغانستان.

السيادة المطلقة والسيادة المشروطة

من المتفق عليه، أن السيادة المطلقة، يمكن تعريفها بصفة عامة بأنها "السلطة العليا داخل حدود الدولة" (فيلبوت ١٦ : ٢٠٠١). تفترض السيادة المطلقة، بالضرورة شرعية سياسات الحكومة، وتقوم القوانين الدولية بحمايتها. ما يعنى أن الدول الأخرى، لا تملك حق تعديلها بأى حال. على مدى سنوات

طويلة، شغلت السيادة المطلقة مكان الصدارة وسط مبادئ النظام الدولى، منذ إدراجها فى اتفاقية ويستفيليا للسلام. ولكن حقيقة الأمر ومن الناحية العملية، فإن السيادة يمكن أن تكون أقل من مطلقة. ومن هنا أحاول أن أعبر عن السيادة بمعناها السياسى من خلال خط (روزنو ١٩٩٥:١٩٥) تتراوح السيادة بين طرفيه، ما بين سيادة مطلقة بالمعنى المدرج فى اتفاقية ويستفاليا وسيادة حكومة العالم، التى تمارس الدول فى إطارها سيادة مستقلة بشكل متضائل، فيما يتعلق بشئونها الداخلية.[٣] وبمعنى أكثر تحفظا، فإن منطق حكومة العالم، لا يعنى بالضرورة نظاما ديكتاتوريا بالمعنى المبالغ فيه. بل هو أقرب إلى "اتحاد فيدرالى لمجموعة من الدول المستقلة، التى تخصص بعضا من سلطاتها لحكومة مركزية، بينما تحتفظ بسلطات أخرى لنفسها."(تالبوت٢٠٠١،اتزيونى ٢٠٠٤). وبين الطرفين على الخط البيانى، يمكن أن نضع "السيادة المشروطة"[٤] .

الدولة مطالبة بالاحتفاظ بمستوى معين من الأداء السياسى، فى ظل السيادة المشروطة، بحيث يكون فى مقدور الدول الأخرى أن تتدخل إذا تم انتهاك المعايير المتفق عليها، بشكل فاضح لايمكن السكوت عليه. (جاكسون ١٩٩٠، كارين وسيلفن ٢٠٠٢)

وكلما تحركنا على هذا الخط فى اتجاه السيادة المشروطة، كلما أصبحت هذه الانتهاكات أكثر وضوحا وتعددا.

خط بيانى لسيادة الدولة

سيادة مطلقة ----- سيادة مشروطة ----- حكومات العالم ----

إن السيادة تعكس حالة متغيرة، وليست ثابتة. وهى لا تحمل معنى مرتبطا بها فى حد ذاتها، بل يتحدد معناها من خلال التفاعل الدائر بين الدول بعضها بعضا. والذى تحكمه قواعد النظام الدولى. والعلاقة بين الدول

وقواعد النظام الدولى، علاقة تفاعل ديناميكى مستمر. فتغير أى منهما ينعكس على الآخر بالضرورة. على سبيل المثال، فالتدخل العسكرى من قبل دولة يمكن أن يؤثر على قواعد النظام الدولى، وبالتالى على سلوك الدول الأخرى وتصرفاتها.

السيادة إذا مفهوم متغير ويتحدد من ديناميكية العلاقات السائدة بين الدول المختلفة. ومن هنا فإننا لايمكن أن نعتبر دولة معينة مستقلة ذات سيادة، إلا إذا اعتبرتها بقية الدول كذلك.(أشلى١١٩٨٤، جاكسون ١٩٩٠).

فضلا عن ذلك،" فإن مجتمعا مستقلا سياسيا، يزعم سيادته ... ولكنه لا يمكن من الناحية العملية أن يثبت هذا الحق، لا يشكل دولة بالمعنى المفهوم للكلمة." (بول ٩ : ١٩٧٧)

تتعلق سيادة الدولة بمجموعة من الحقوق والواجبات الشرعية. وهى بمثابة وجهين لعملة واحدة فى حقيقة الأمر.

تتمتع كل الدول بحقوق تتحدد فى إطارها مدى شرعية ما تقوم به من أفعال وأنشطة فى نظر المجتمع الدولى. ومن ناحية أخرى فإن عليها واجبات يجب أن تلتزم بها وهى المحددة لحقوقها السيادية أمام العالم تتغير الحقوق والواجبات على مر الزمن، بموجب النظام الدولى، مما يجعل السيادة مبدأ ومفهومًا مستمر التطور وغير ثابت. ويمكن أن تكون هذه الحقوق والواجبات ذات طابع إيجابى أو سلبى. الحقوق والواجبات الإيجابية، هى ما يسمح للدولة القيام به، أما الحقوق والواجبات السلبية فهى التى لا يسمح للدولة القيام بها. وكمثال للحقوق الإيجابية، حق الدولة فى رفع شكوى ضد منظمة التجارة الدولية. أما الحق السلبى، فيظهر فى حق الدولة فى ألا تمنح الجنسية للمواطنين الأجانب على أرضها. والدولة يجب أن تنصاع لبنود الاتفاقيات الدولية، وهو ما يعتبر واجبًا إيجابيًا. وفى الوقت نفسه فإن الدولة لا يقع عليها التزام بأن تصبح موقعة على اتفاقية محددة وهو ما يعتبر واجبًا سلبيًا.

كما أننا يمكن أن ننظر للسيادة من منظور الدولة (الذات) والمجتمع الدولى (الآخرين).

ومن التحديات التى تواجه السيادة حالة التدخل لحماية حقوق الإنسان. هنا يتغير المفهوم القديم للسيادة ... سابقا كان يحق للدولة التصرف كما تشاء وإدارة شئونها بما تراه مناسبا. يحميها فى ذلك درع السيادة. وكان على الدول الأخرى. واجب احترام سيادة الدولة . وهو ما يحقق تعزيزًا لسيادة جميع الدول، من خلال احترام الجميع لهذا المبدأ.

بانزواء حقبة الحرب الباردة، وظهور قضايا جديدة على الساحة العالمية، مثل حالات الإبادة الجماعية، وتفاقم معدل الحروب والنزاعات الأهلية، تغير مفهوم سيادة الدولة، بين أعضاء المجتمع الدولى. وظهر اتجاه جديد فرض معه "تقسيما جديدا للمسئولية" يدعو إلى إعادة التفكير فى "قواعد اللعبة القديمة وقوانينها" للدول الأعضاء كل على حدة، ثم للمجتمع الدولى ككل. وأصبح على الدول أن تلتزم بواجبات وتتقيد بالتزامات، حتى تتحقق لها السيادة على أراضيها. وأصبح من حق المجتمع الدولى أن يتدخل فى الشئون الداخلية للدول الأعضاء ، إذا اقتضى الأمر، وفرضت الظروف هذا التدخل.

الجدل السياسى والأكاديمى السائد بشأن السيادة

إن الجدل السائد حول سيادة الدولة من القضايا التى تعذر الوصول فيها إلى حل يرضى الجميع. وتشهد على ذلك، المناقشات الحادة بشأنها. مركز هذا الجدل، يتمثل فى" تقسيم المسئولية" بين الدولة والمجتمع الدولى. بمعنى تحديد مسئولية كل منهما.

هذه النقطة غاية فى الأهمية، بالنسبة لمستقبل العلاقات الدولية، بل ويترتب عليها شرعية تصرفات الدول كأعضاء فى المجتمع الدولى، فالدول

تطالب بتحديد يتفق عليه للحقوق والواجبات فيما بينها وبين المجتمع الدولى، بما يسهل التفاعل السلمى، ويقلص من عنصر الشك فيما بينهما، فى عالم تسوده الفوضى وتحف به المخاطر من كل جانب.

وقد ثار جدل سياسى بين أعضاء مجلس الأمن بالأمم المتحدة فى هذا الشأن بسبب ما يتمتع به المجلس من نفوذ تخول حق التدخل فى شئون الدول الداخلية، إلى جانب قدرة كل عضو داخل المجلس فى التصرف بمفرده. وهناك عدة آراء قد ثارت بشأن السيادة لكل منه وجاهته ومبرراته.

هناك أولا، من يقف إلى جانب فكرة السيادة المطلقة ويؤيدها تحت كل الظروف. وأصحاب هذا الرأى يرون أن انتقاص السيادة تحت غطاء تحقيق السلام الدولى يفتح الباب على مصراعيه أمام الهيمنة والتدخلات بغرض تحقيق مطامع شخصية. كما تشكل انتهاكا صريحا لسيادة الدولة ليس له مبررات موضوعية مقنعة وبالتالى فهو غير شرعى فى حسبهم.[٥]

وعلى الجانب الآخر فمن يتبنون مبدأ السيادة المشروطة، يرون أن المجتمع لا يمكنه أن يقف موقف المتفرج بينما تعجز دول عن حماية مواطنيها من أخطار الإبادة الجماعية أو هجمات الإرهاب. وهم يستشهدون بفظائع المحرقة اليهودية أو بشائع المذبحة الإنسانية فى رواندا. ومن هنا يرون أن السيادة المشروطة قد تبررها ظروف قاهرة فى بعض الأحيان.

إن الدول الرائدة والكبرى تهتم بهذا الجدل، حيث إنها هى التى ترسى دعائم المعايير الدولية وترعاها. وتعتبر الصين وروسيا من الدول التى تتمسك بالمفهوم المطلق للسيادة، حتى فى ظل ظروف الأنظمة القامعة أو انتهاكات حقوق الإنسان. ولا تجد فيها ما يبرر التدخل فى شئون الدولة التى يجب احترام سيادتها المطلقة تحت كل الظروف.

يعارض جيانج زيمين، رئيس الصين، فكرة أن تكون حقوق الإنسان أعلى مرتبة من سيادة الدولة.[٦] وقد كان له موقف واضح من المجتمع الدولى حين قرر التدخل لإنقاذ الوضع المتردى فى كوسوفو، حيث أعلن"أنه بالإشارة إلى مبدأ السيادة المطلقة التى تتمتع بها الدول، فأنا أكرر أن العمليات العسكرية ضد كوسوفو، والأجزاء الأخرى من يوغوسلافيا، تشكل انتهاكا صريحا للمبادئ التى تحكم العلاقات الدولية".[٧]

وفى رأيه وبالتالى رأى الصين أيضا" أن التاريخ والواقع يشهدان أن سيادة الدولة هى القاعدة والضمان الوحيد لتحقيق احترام حقوق الإنسان داخل كل أمة"[٨].

وبمعنى آخر، إذا احترم المجتمع الدولى سيادة كل دولة، فسوف يتبع ذلك بالضرورة احترام حقوق الإنسان فى هذه الدولة.

ولا يجب أن نفهم من ذلك، أن موقف الصين يعنى أنها تسمح وتجيز أن تنتهك الحكومات المختلفة حقوق الإنسان، ولكنها تؤكد على اعتبار حقوق الإنسان شأنا داخليا، لا يقع فى نطاق تدخل المجتمع الدولى. وأن مبدأ سيادة الدولة يجب أن يسمو فوق كل الاعتبارات الأخرى.

تمثل هذه الآراء روسيا أيضا، حيث تساند الدولتان بعضهما بعضا، فيما يتعلق بالسيادة ومفهومها المطلق.

روسيا مثلا قد اعترفت بسيادة الصين على تايوان، مؤيدة سياسة الصين الواحدة. بينما أيدت الصين سيادة روسيا على الشيشان. ويتبنى الرئيسان القناعة نفسها بشأن الدوافع الحقيقية للغرب، حيث يشككان فى الأسباب الحقيقية وراء التدخل.

جاء فى بيان روسيا عام ٢٠٠٠ الخاص بالسياسة الخارجية، "أن محاولات تهميش دور الدولة ذات السيادة، باعتبارها عنصرا أساسيا فى العلاقات

الدولية، يهدد بتكريس مبدأ التدخل العشوائى فى شئونها الداخلية"(٩) بل إن محاولات إقحام مفاهيم مثل "التدخل الإنسانى" أو السيادة المشروطة" لتبرير التدخل العسكرى المنفرد، وتجنب الالتزام بمبادئ مجلس الأمن تصرف غير مقبول." (١٠)

ولكن هذا لا يمنع أن التاريخ قد شهد تدخلا عسكريا فى مناطق مختلفة من العالم، قامت به دول كانت تتمسك بعدم شرعية التدخل تحت أى ظرف.

فالصين مثلا ، قد أيدت التدخل الدولى فى شرق تيمور وكمبوديا، كما أنها أسهمت بقواتها فى مهام لحفظ السلام فى عدة بلاد مثل: موزمبيق والصحراء الغربية، والعراق والكويت. وقد أقرت شرعية التدخل فى هذه الحالات واعتبرته استثناء على القاعدة.

وعلى الجانب الآخر من الجدل بشأن السيادة، فإن دولا أخرى مثل الولايات المتحدة، وإنجلترا، تتجه إلى مبدأ السيادة المشروطة. يتضح ذلك من بيان ألقته كونداليزا رايس، وزيرة خارجية الولايات المتحدة فى أبريل ٢٠٠٧ وصرحت فيه:

"بأن النظام الدولى يشهد حاليا، نقلة محورية تعبر عن نفسها من خلال الأزمات الإنسانية، والأزمات السياسية، التى تنشأ داخل الأمم وليس بالضرورة بينها. ولدينا أمثلة كثيرة، من الصومال حتى هايتى، ومن البوسنة إلى أفغانستان، وانتهاء بكارثة سبتمبر ٢٠٠١.

وإزاء هذه الأحداث والمستجدات، فقد وجدنا أنفسنا، ملزمين بمراجعة منطق المعايير القديمة ومفهومها للسيادة، والتى كانت تعكس سيطرة الدولة على أراضيها والانتقال إلى مفهوم جديد أشمل، يعكس المسئولية المدنية والكونية أيضا."(١١)

هذا التصريح من قبل وزيرة الخارجية الأمريكية، يكشف عن ظهور إجماع بين صناع السياسة الأمريكية، مفاده أن السيادة قد لا تشكل بالضرورة، النقطة المحورية فى العلاقات الدولية.

بدأ هذا الاتجاه يتبلور شيئا فشيئا منذ انتهاء الحرب الباردة، وبدأ تدخل الولايات المتحدة فى أزمات نشأت فى بلاد كثيرة ، مفضيا إلى تورطها فى بلاد كالصومال وهايتى وكوسوفو وأخيرا فى أفغانستان والعراق.

وبينما عارضتها بلاد كالصين وروسيا كما تقدم أعلاه، أيدتها أخرى: كالمملكة المتحدة ، حليفتها المخلصة. وأكدت" أن الأمم المتحدة فى حاجة إلى إرساء قواعد جديدة، تمكنها من التدخل بهدف المحافظة على السلام الداخلى للدول. وليس فقط فى حالة النزاعات بين الدول. وهذا يمثل ولا شك معضلة أمام منظمة أنشئت خصيصا من أجل حماية السيادة الوطنية للدول ضد التهديد الخارجى. إلا أننا لن نقبل، وتحت غطاء حماية سيادة الدولة أن تقوم النظم القمعية، بممارسة انتهاكات إنسانية ضد القانون الدولى كالإبادة الجماعية؛ برواندا والتطهير العرقى بكوسوفو.(٢٢)

ولا شك أن هذا الاستعراض لوجهات نظر وآرائها الدول الكبرى بشأن السيادة، يكشف النقاب عن حالة الانقسام التى تعترى مفهوم السيادة فى العصر الحديث.

وذلك لأهميتها ركن أساس يجب توافره لأى دولة مستقلة. ويترتب على ذلك بالضرورة، أن أى تغيير يطرأ على معنى السيادة، أو ما تمثله، ينعكس على الدول التى تشكل النظام الدولى. إن الاعتراف باستقلال الدولة وسيادتها يعنى أيضا، أنها أصبحت عضوًا فى المجتمع الدولى، تتمتع بامتيازاته وتلتزم بواجباته. ذلك من واقع ما تتمتع به من سيادة.

إن هذا النقاش لا يقتصر على عالم السياسة وحده، بل يمتد أيضا إلى الدوائر الأكاديمية ، بين أساتذة العلاقات الدولية وعلمائها. وقد ناقشنا الجدل السياسى المثار حول موضوع السيادة، وننتقل الآن إلى الجدل النظرى الخاص بالدوائر الأكاديمية وأدب هذا الفرع من المعرفة.

فى أثناء حقبة الحرب الباردة، اعتمد معظم أدب العلاقات الدولية، على تفسير المدرسة الواقعية (مورجنتوه ١٩٤٨). أو الواقعية الجديدة مع بعض التعديل (والتر ١٩٧٩) وما تفرع منها، فى تفسير تدخلات الدول العسكرية. تقوم هذه المدرسة على أساس افتراضين: ١- إن الفوضى تحكم النظام الدولى. ٢- إن الدولة تحكمها مصالحها الشخصية؛ أى أنها تتصرف بشكل فردى. (والتز ١٩٧٩).

إن الدولة باعتبارها كيان رشيد تسعى إلى القوة والأمن حتى تتعايش داخل النظام الدولى. (جارفيز ١٩٧٦، أوى ١٩٨٥، والت ١٩٨٧، والتز ١٩٧٩).

إن المصالح الاستراتيجية الجغرافية، وكذلك المصالح الاقتصادية، هى الدوافع الأساسية وراء تصرفات الدول خاصة حين تلجأ إلى القوة. ومهما كانت الدوافع التى ترى نظرية الواقعية أو الواقعية الجديدة، أنها تحرك الدول، كالقوة أو الأمن، فإنها تفترض أن الدولة تملك سيادة مطلقة. و" بالتالى فهى التى تتخذ قرارات التعامل مع مشكلاتها الداخلية أوالخارجية. على حد السواء". (والتز، ١٩٧٩ : ٩٦)." وهم يؤمنون بصعوبة تغيير مفهوم السيادة بسهولة وذلك بغض النظر عن تغير الظروف المادية المحيطة". (١٩٨٨ : ٩٠)[٣]

ولكن فى الوقت نفسه تقر النظرية أن السيادة تعتمد على قوة الدولة. وذلك بديهى فى "عالم يفعل فيه القوى ما يشاء ، والضعيف ما يملى عليه " (ثوسيديس ١٩١٠).

لذا فهناك دول تمتلك سيادة أكثر من غيرها. ورغم أن نظريات الواقعية، توفر إطارا ملائما لفهم أسباب النزاعات بين الدول، فإنها من ناحية أخرى، لا تقترح أى آلية تفسر لنا ما يحدث من تغيير فى العلاقات الدولية، وما سيتبع ذلك من تغير فى حقوق الدول وواجباتها بتغير السياقات.

أما الجزء الأساسى الآخر من الأدب الأكاديمى، فهو الليبرالية الجديدة (وتشمل الليبرالية الجديدة الخاصة بالمؤسسات، والليبرالية الاتكالية) وهى تشارك نظريات الواقعية، فى بعض الافتراضات، إلا أنها تؤمن بإمكان التغير، حتى ولو كان بشكل غير مباشر. (كيوهان ونى ١٩٧٧).

وأصحاب هذه النظرية مهتمون بصفة أساسية بتفسير التعاون الجارى بين الدول التى تجمعها المصالح المشتركة، مما أدى إلى توافر كم كبير من التحليلات التى تركز على الأنظمة الدولية والمنظمات. إن التطور التعاونى بين دول النظام الدولى، باعتبارها تطور الاتحاد الأوروبى، تفرض أسئلة كثيرة خاصة بطبيعة السيادة. بما أنها تشكل تحديا لنماذج التفاعل بين الدول.

ومن الظواهر الدولية التى تساهم فى هذا الجدل أيضا، ظاهرة العولمة. فهل ما حدث من تقلص أو تآكل حالى فى مفهوم السيادة تأثر بالتقدم التكنولوجى أو بتصاعد حركة التجارة العالمية؟ (روزيكرانس ١٩٨٦). أثبتت الأبحاث أن تلك الظاهرة الكونية يمكن أن تؤثر فى طبيعة السيادة. (توماس ١٩٩٥) ولكن، هناك إمكانية أن تكون تغيرات السيادة فى العصر الحديث هى التى أسهمت فى حدوث هذه الظاهرة العالمية. أو أن يكون العكس هو الصحيح... ومن هذا المنطلق يمكن اعتبار السيادة سببا ونتيجة فى آن واحد.

وفضلا عن ذلك، فإن التفاعل الجارى بين مفاهيم السيادة المختلفة، والظواهرالعالمية الحديثة مثل تصاعد الحركة التجارية، أنشأ ما يمكن اعتباره علاقة تبادل تكوينية جديدة، تعززت بالممارسات .

من المعتقدات المحورية للمدرسة التأسيسية، أن الأفراد يملكون القدرة على تغيير الواقع الاجتماعى. ومن هذا المنظور، فإن مفهوما كالسيادة يعتبر فى حسابهم مفهوما متغيرا، وليس ثابتا. وتولى هذه المدرسة أهمية خاصة لمنطق الملائمة، أى كيفية تصرف الدولة فى ظل الاتفاقيات والقواعد

والمبادئ التى تحكم الأعضاء داخل مجموعة معينة من الدول. (فاينمور ١٩٩٨، مارش وأولسون ١٩٩٨). وحقيقة الأمر، فإن أصحاب المدرسة التأسيسية يجمعون بين عدم تجاهل المصالح المادية، من جانب وتقديم تفسير مثير للاهتمام لما يجب أن تكون عليه تصرفات الدول من خلال إبراز دور الهوية، والمبادئ والأفكار بالنسبة لكل دولة. (بلاك ١٩٩٩، هوبف ٢٠٠٢/ لاجرو ١٩٩٧، ريس أ.ت ١٩٩٩).

وقد اعتمد هؤلاء العلماء فى تفسيرهم للمفاهيم المتعددة للسيادة، على قدرة الفاعلين على التأثير على السيادة من خلال تفاعلهم الداخلى فيما بينهم. (بيرستيكر وفيبر ١٩٩٦).

وعلى ذلك يؤكد كثيرون، أن تعريف السيادة، يتحدد من خلال الأفكار السائدة أو المعتقدات المسيطرة على الساحة الدولية (باركين وكرونين ١٩٩٤، فيلبوت ٢٠٠١).

وطبقا لباركين وكرونين، فإن فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، تعززت من خلالها فكرة سيادة الدولة أكثر من التعريف المرتبط بالأمة، فيما اعتبر رد فعل واضح لفكرة النازية المتطرفة. وهو تفسير منطقى، يفسر سمو فكرة السيادة فى تلك الحقبة على حساب حقوق الأفراد.

ثم هناك من يؤكد أن الهوية هى المحرك الأساسى لأى تغيير. بمعنى أن تغيير الهوية المشتركة يقود إلى تغيير فى القواعد التكوينية للسيادة (هال ١٩٩٩)

فإذا كانت أبرز ملامح شخصية المواطنين هى تلك التى تربطهم بالدولة، (أى الوطنية) فإنه من الطبيعى أن تتحدد السيادة فى هذا الإطار. أى إطار الدولة. أما إذا أصبحت الهوية بالنسبة للمواطنين، هى حقوقهم قبل أى شىء، تحددت سيادة الدولة، داخل هذا الإطار. أى أصبح تعريفها مرتبطا بحقوق مواطنيها.

هذه الإسهامات، وغيرها من الأبحاث المرتبطة بالمدرسة التكوينية، قدمت لنا الكثير من الأفكار، التى ساعدتنا فى فهم سيادة الدولة وتطورها. ومدى تأثير الأفكار واختلاف الهوية فى تحديد معنى السيادة. إلا أنها أغفلت جانبا واحدا، بغيره لا يكتمل معنى السيادة فى أى وقت من الزمان. وهو التحرك أو الفعل. (ديوى ١٩٢٩).

فقادة المجتمع الدولى، يمكنهم أن يزعموا أن الدول عليها التزامات يجب أن توفى بها. كما هو الحال فيما يتعلق بضرورة حماية حقوق الإنسان. إلا أن تحركاتهم وحدها هى التى تعطى لهذا الالتزام أى معنى أو وزن، وبدونها تصبح مقولات المجتمع الدولى عن التزامات الدول، مجرد "بلاغة فارغة وعبارات جوفاء."

فمفهوم السيادة، كغيره من المفاهيم، يتجسد على أرض الواقع، من خلال. التحركات السياسية هى التى تشكله.

وسوف ندرك أن مفهوم السيادة قد تغير حينما نرى على أرض الواقع تحركات ملموسة بالإضافة إلى لغة خطابة مناسبة تعبر عنها.

تفسير معايير "جديدة" من خلال وجهات نظر "قديمة".

من المعروف أن التغيير يحدث للدول حين يحاول أفرادها محاكاة سلوكيات دول ناجحة، وهو ما يعرف(بالمحاكاة الأفقية)[١٤] إلا أن اهتمامى فى هــذا الجــزء يركز على كيفية تعزيز الدول الناجحة لمبادئها الموجودة أو تعديل بعض منها. فإذا كانت المحاكاة تصلح لتفسير ما يحدث للدول الأقل نجاحا فماذا عن الدول الرائدة؟[١٥] تقدم لنا نظرية الإدراك التنافرى، بعض التوضيحات فى شأن تغيير المبادئ والمعايير الخاصة بالدول الرائدة فى ظل اعتبارات القوى على أرض الواقع.[١٦]

فى ظل عالم معقد ومناخ دولى غير مضمون قد تلجأ الدول الرائدة فى بعض الأحيان إلى تغيير مبدأ أو تعديل معيار بعد أن يتضح لها أن نتائجه غير مضمونة العواقب.(١٧)

ومن هنا تنشأ خطورة مولد مبادئ ومعايير لم تخضع لحسابات التقييم الترشيدية الواضحة للدول الرائدة..

تفسر لنا نظرية الإدراك التنافرى كيفية تأثر مبادئنا بأفعالنا. ساهم فى تطوير هذه النظرية، ليون فاستينجر (١٩٥٧). وتبدأ من ملاحظة أساسية مفادها أن معرفتنا الخاصة بموضوع معين، والمعلومات التى تصلنا عنه، قد تكون إما متناغمة ومنسجمة، أو على العكس متنافرة. إذا كانت منسجمة فهى لا تسبب حالة من التوتر النفسى بطبيعة الحال، أما إذا كانت على العكس متنافرة، يسودها التناقض، فهى تسبب عادة للفرد أو الكيان الاجتماعى، حالة من التوتر النفسى، فيحاول الفرد أن يقلص التوتر، من خلال تجنب المعلومات التى تصله، أو محاولة إدخال تغييرات على تلك المعلومات.

فقد يحدث مثلا، تعظيم لمزايا البديل الذى تم اختياره، ومحاولة تهميش أو تحجيم مساوئه، أو اللجوء إلى العكس، أى إبراز مساوئ البدائل التى تم تجنبها عند الاختيار. (شولتس وليبر ١٩٩٦)

على سبيل المثال، مشرعو الولايات المتحدة الذين أيدوا حرب العراق، أولا، ثم فاجأتهم، هزيمة الولايات المتحدة فى هذه الحرب، قد يلجأون إما إلى سحب تأييدهم، أو تكثيف جهودهم لتبرير قيام الحرب من أساسها. وكلا التصرفين يكشف عن لجوء الأفراد أو الكيانات الاجتماعية عموما إلى التمسك بالتناغم المعرفى حينما يحدث تنافر أو تناقض فى المعلومات.

لنظرية الإدراك التنافرى، تاريخ طويل فى علم النفس، وقد ألهمت القيام بالعديد من الأبحاث، خاصة وأن نظرية فاستينجر الأصلية، قـــد تمت صياغتها،

فى شكل عام، شديد التجريد. (هارمون – جونز وميلز ١٩٩٩:٥). وقد ركز فرع من فروع البحث على الظروف التى يجتمع فيها الإذعان الإجبارى والتنافر الإدراكى. وقد تطورت هذه الأبحاث، وحددت الآليات التى يعمل الأفراد من خلالها، حينما يحاولون تحقيق تناغم بين مختلف معارفهم المتناقضة السابقة. وذلك حين يتصرف فرد بشكل لايتفق مع مبادئه أو مواقفه، فيقع فى حالة تنافر.

إلا أنه من الملاحظ، أن الوعود بالمكافأة أو التهديد بالعقاب، يساعد فى تخفيف وطـأة التوتر النفسى الذى يسببه التنافر. (هارمون– جونز وميلز ٨ : ١٩٩٩). مما يساعد على تبرير الفعل وما ترتب عليه من نتائج. وقد كشفت الدراسة الأصلية، لفاستينجر وكارل سميث (١٩٥٩) أنه كلما قلت مكافأة الأفراد على قول ما يؤمنون به فى حقيقة الأمر، كان من الأسهل تغيير وجهات النظر الشخصية ، لصالح الآراء الجديدة.

فى تجربة، طلب الباحثون، من مجموعة من الأفراد القيام بمهمة شديدة الملل. وبعد فترة طلبوا من الأفراد أنفسهم أن يساعدوا الباحثين فى إقناع أفراد جدد بمدى إثارة المهمة وتشويقها، فى مقابل عشرين دولارا. مقابل مساعدتهم. بينما تلقت مجموعة أخرى دولارا واحدا فقط.

ومن المثير للدهشة، أنه حينما طلب من أولئك الذين تلقوا الدولار أن يعطوا تقييمهم للتجربة أظهروا حماسا شديدا فى تقييم التجربة تقييما إيجابيا، أكثر من الفريق الذى تلقى العشرين دولارا.

وفد أجريت أبحاث أخرى تضمنت نماذج متنوعة من التنافر الإدراكى. وتشمل، نموذج الاختيار الحر (برهم ١٩٥٦، شولتز وليبر١٩٩٦) نموذج الإيمان غير المؤكد (بوريس أت. أل ١٩٩٧، فاستينجر أت أل ١٩٥٦). ونموذج تبرير المجهود (بوفواز وجول ١٩٩٦، أرونسون وميلز ١٩٥٩) .

وكل تلك النماذج تحاول دراسة، كيفية تفاعل الإدراك مع الدوافع والانفعالات المختلفة، داخل إطار التنافر الإدراكى.

وتنطبق نظرية التنافر الإدراكى، بشكل خاص فى حالات التدخل بغرض وقف الأنشطة الإرهابية حيث يتعارض ذلك مع مبدأ سيادة الدول، وفى الوقت نفسه يعتبر التدخل ضرورة من أجل تحقيق السلام والأمن الدولى .

وبسبب هذا التوتر وغيره من مشكلات داخلية ودولية، فإن التدخل لا يأتى أوتوماتيكيا، ولا يكون قرارا سهل التنفيذ فى أغلب الأحيان. فأغلب الدول تتردد قبل إرسال قوات خارج حدودها. وحينما تقرر دولة أن تتدخل، تواجهها حزمة من التناقضات فتتكون حالة واضحة من التنافر الإدراكى. (برهم ١٩٥٦) خاصة إذا كان التدخل ضرورة حيوية تفرض نفسها.

هذا التنافر الواضح بين قرارات الدولة المختلفة يلقى الضوء على صعوبات تقابلها الدولة، وهى بصدد التوفيق بين قرارت كثيرة على درجة عالية من التناقض فيما بينها.

وعلى سبيل المثال يمكن لدولة أن تتدخل عسكريا ضد دولة أخرى تنتهك مبادئ السيادة المتفق عليها. وفى سياق التدخل العسكرى فى الحالات الإنسانية، فإن السيادة تتحدد باتخاذ خطوات عملية تترجم الالتزام بتحقيق حقوق الإنسان أى أن السيادة لا تتحقق فى الفراغ. وتكتسب معناها من التحركات على أرض الواقع. وتفوق حقوق الإنسان على مبدأ سيادة الدولة المطلقة، يتحدد بنجاح عملية التدخل. ولا يمكن للمبدأين أن يتعايشا جنبا إلى جنب على قدم المساواة، حيث إنهما يشكلان فكرتين متنافرتين (فاستينجر ١٩٥٧، برهم ١٩٥٦) ومن هنا يمكن للسيادة أن تصبح مشروطة بتحقق حماية فعلية لحقوق الإنسان. فتسمى سيادة مشروطة، فى مقابل السيادة المطلقة.

تحديد التنافر

من أجل تطبيق نظرية التنافر الإدراكى فى محاولة فهم مؤثرات تغيير السيادة، فى مجال مكافحة الإرهاب، أركز على فكرتين (إدراكين) مهمتين فيما يتعلق بالتدخل: التكلفة والنجاح. وهما أساسيان فى تحديد ما إذا كنا نواجه حالة من التنافر الإدراكى.

أعنى بالتكاليف هنا، أولا الخسائر التى تنجم عن التدخل العسكرى، بالإضافة إلى الخسائر السياسية، التى قد تنشأ على المستوى المحلى. أما ما يحدد النجاح، فهو مدى تحقق الهدف الأساسى من التدخل.

وطبقا لنظرية التنافر الإدراكى، فإن هذين العاملين، التكلفة والنجاح، سوف يسهمان فى تكوين توقعات محددة، من شأنها إما أن تعزز فكرة السيادة المشروطة أوعلى العكس تجعلها تواجه تحديات.

تتضح أهمية النجاح والتكلفة، من دراسة نموذج الاختيار الترشيدى. يستخدم أصحاب هذه النظرية، بانتظام نماذج تدمج بين التكلفة المرجحة واحتمالات النجاح، حتى يتمكن متخذو القرار بناء توقعاتهم عليها.(بيونودى مسكيتا ٢٠٠٠،١٩٨١،أليسون وزيليكو١٩٩٩، ماكدرموت ١٩٩٢).

فى هذه النماذج، يلجأ متخذو القرارت إلى تبنى استراتيجية تحاول الاعتماد على حسابات دقيقة لتعظيم نتائج الأهـــداف المرجو تحقيقها". (بينودى مسكيتا ١٩٨١:٣١).

يقوم متخذو القرارات، بتقييم عدة خيارات، قبل أن يقرروا" البديل الذى يحقق أفضل توليفة وأقل تكلفة ممكنة." (راى ١٩٩٨:١٢٣)

ومن المتوقع أن يستبعد أصحاب النظرية الترشيدية سياسة تقلل من احتمالات النجاح، بينما يحبذ طالب يدرس نظرية التنافرالإدراكى أن يتمسك متخذو القرار بهذه السياسة لأنها تقلص من التوتر النفسى.

ويتجاهل أصحاب النظرية الترشيدية فى هذه الحالة، حقيقة مهمة، يجب أن تؤخذ فى الاعتبار، وهم بصدد اتخاذ قراراتهم، فإلى جانب تقييم حسابات النجاح والتكلفة، يجب مراعاة المناخ السياسى شديد التعقيد الذى قد يؤثر على القرارت المبنية على الحسابات الفردية وحدها.

فعملية اتخاذ القرارات إذا لا تخضع لعملية حسابية ميكانيكية ، بل هى نتاج تفاعل بين إدراك الأفراد لحسابات داخلية خاصة بهم وما يصلهم من معلومات.

والخلاصة، أنه على الرغم من استخدام المدرستين للمعايير نفسها وهى النجاح والتكلفة، لمحاولة التنبؤ بالتوقعات المنتظرة فى مفهوم السيادة، فهناك تحول واختلاف كبير بين الاختيار الترشيدى وتوقعات التنافر الإدراكى.

فى ظل نظرية الإدراك التنافرى وتغيير المبادئ السائدة

بما أن قرار التدخل يعنى بالضرورة أن تصبح السيادة مشروطة، فإن الإدراك الخاص بالتدخل، قد يكون إما متناغما أومتنافرا مع هذا القرار . ولا شك أن أكثر المواقف تنافرا، يتحقق، حينما تتجه توقعات التدخل إلى تضاؤل فرص النجاح مع ارتفاع فى التكلفة. هنا يكون على الدولة المتدخلة أن تبذل قصارى الجهد لإيجاد ما يبرر ويعزز ضرورة التدخل. وبالتالى فإن الموقف التنافرى "يتعزز".

وما أعنيه هنا، ليس فقط أن لغة الخطابة التى تستخدمها الدولة المتدخلة يجب أن تنجح فى توصيل أهمية هذا الالتزام، بل عليها أيضا أن تنجح ضمنيا فى تكريس أهمية تدخل الدول الأخرى فى كل الأحوال. ولاشك أنه فى حالة انخفاض احتمال النجاح وارتفاع التكلفة، فإن المبررات يجب أن تكون مقنعة على الأقل فى أهمية ما تمثله من مبادئ تعاون أخلاقية تشكل التزاما على المجتمع الدولى[١٧].

وبعبارة أخرى، فما إن يترجم القرار إلى تحركات على أرض الواقع، حتى يجب أن تعبأ مؤسسات الدولة المحلية والدولية من خلال اتباع أساليب خطابة مقنعة وتكرارها أمام الرأى العام.

ولبحث هذه الفرضية، أقوم بتحليل لغة الخطابات التى ألقتها الولايات المتحدة الأمريكية، المتدخل الرئيسى فى أفغانستان. وذلك لتقييم ما طرأ من تغيير فى مفهوم السيادة ، حيث إنه من المعروف أن التحرك السياسى ولغة الخطاب وثيقا الاتصال. ويسيران عادة فى اتجاه واحد.[١٨]

قمت بدراسة المناقشات التى أثيرت حول سيادة الدولة فى ضوء ارتباطها بالحرب الكونية" ضد الإرهاب" قبل التدخل وأثنائه. واعتمدت على أسلوب تحليل مضمون المناقشات. حيث إن "اللغة وطبقا لسيرل (١٩٩٥:٥٩) تمثل الواقع المؤسسى".

وتحليل المضمون يمثل أهمية الاتصال فى تكوين الواقع الاجتماعى. أى أنه يبحث ويدقق فى مضمون الرسالة بالإضافة إلى المتحدث والمتلقى لها. وفى حين ينكر البعض أن هذا ما يحدث على أرض الواقع، بمعنى أن يقابل دائما لكل خطاب واقع عملى، (فيشر ١٩٩٢)، يرى آخرون أن هذا ما يحدث فى حقيقة الأمر. (بنرجى ١٩٩٧)

وفى سياق هذا الفصل، فإن هذا يعنى أن التدخل العسكرى مرتبط بلغة خطاب خاصة به، تكشف بدورها النقاب عن مفهوم السيادة فى لحظة معينة من الزمن. وقد أكد سيرل، عن حق، مدى ارتباط لغة الخطاب بالواقع الاجتماعى والثقافى السائد.

ويقول "هناك مبدأ عام مفاده أنه كلما زاد إيماننا بأهمية الواقع الثقافى والاجتماعى الجديد، أولينا مزيدا من الاهتمام لكى تكون لغة الخطاب انعكاسا لهذا الواقع. وبالوقت تصبح هذه الخطابات نفسها جزءا لا يتجزء من المؤسسات الثقافية والاجتماعية فى حياتنا. (سيرل: ١٩٩٥:١١٦).

وبهدف تجميع بيانات عن لغة الخطاب، بحثت تحت كلمة"إرهاب" باعتبارها موضوعا داخل بيانات الأمم المتحدة الخاصة بالخطابات[١٩] (شبكة المعلومات الخاصة ببيانات مراجع الأمم لمتحدة) بالإضافة إلى بحثى لمعلومات خاصة ببعض الأحداث المرتبطة بالاعتداءات الإرهابية، مثل تفجير طائرة الخطوط الجوية الأمريكية(بان آم)، فوق لوكيربى بإسكتلندا. وقد تضمنت المعلومات والبيانات كل اللقاءات التى تمت بمجلس الأمن بالأمم المتحدة فى الفترة موضوع البحث. وهى حقبة ما بعد الحرب الباردة[٢٠].

ولم أعتمد على عينة فيما يتعلق بالخطابات بل اعتمدت على عالم الخطابات. ونتيجة لذلك، كان هناك ٢٤ خطابا للولايات المتحدة، تنطبق عليها الشروط المذكورة أعلاه. وذلك فى الفترة التى تلت الحرب فى أفغانستان، وتسعة خطابات فى فترة ما قبل بدايتها[٢١].

الولايات المتحدة والحرب ضد الإرهاب

تعتبر حرب أفغانستان، أول مرة يتدخل فيها تحالف عالمى عسكرى بغرض محاربة الإرهاب.

فى مواجهة الهجوم الإرهابى المدمر على المركز التجارى العالمى ووزارة الدفاع الأمريكية عام ٢٠٠١، أقر مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٣٧٣، الذى "يلزم كل الدول بتجريم تقديم أية مساعدة، للأنشطة الإرهابية، أو دعم مادى أو تقديم مأوى للإرهابيين، مع ضرورة الكشف عن أية معلومات، خاصة بتخطيط لعمليات إرهابية." أى بعبارة أخرى، أصبح لزاما على دول العالم ، ومن أجل تحقيق السلام والأمن الدوليين، أن تنتهج سياسات داخلية، تأخذ بعين الاعتبار مسئولياتها الجديدة فى مواجهة ظاهرة الإرهاب الكونى.

وقد كان التدخل العسكرى فى أفغانستان ، بعد فترة وجيزة من صدور هذا القرار، خير دليل على مدى جديته، حيث أصبحت كل دول العالم عرضة لتدخل عسكرى خارجى من قبل دول أخرى إذا لم تنصَعْ لبنود القرار.

كان رد فعل الولايات المتحدة على أحداث ٢٠٠١/٩/١١ هو غزو أفغانستان، من أجل تحقيق هدفين أساسيين: أولا إسقاط نظام طالبان، وثانيا، القضاء على القاعدة والطالبان باعتباره نظاما إرهابيا (بما فى ذلك، القبض على أسامة بن لادن) (بوش ٢٠٠١)

وقد تم للولايات المتحدة تحقيق هدفها الأول بنجاح رغم التحدى الذى أظهره نظام الطالبان فيما بعد.

فى يوم ٧ أكتوبر ٢٠٠١، بدأت الولايات المتحدة وحليفتها بريطانيا، فى شن غارات جوية مصاحبة بهجوم برى، قامت به قوات اتحاد شمال أفغانستان وحلف الأطلنطى، حيث قامت عملية "التحرير المستمر" بتدمير وسائل الاتصالات وإمدادات الكهرباء ومخيمات تدريب الإرهابيين، داخل وحول مدن أفغانستان الرئيسية. وبحلول شهر نوفمبر، كان الطالبان قد تركوا كابول العاصمة، وتشكلت حكومة مؤقتة يرأسها حامد كرازاى عام ٢٠٠٢. إلا أن نجاح الطالبان فيما بعد، فى شن هجمات متتالية على مواقع الحلفاء، كان نجاحا جزئيا فقط. أما الهدف الثانى، وهو القبض على أسامة بن لادن، فلا يزال يراوغ الحلفاء.

استمرت مطاردة أسامة بن لادن عام ٢٠٠١ فى منطقة تورا بورا الجبلية، دون جدوى، واعتقد كثيرون أنه قد تسلل تحت جنح الظلام، عبر الحدود إلى باكستان، فما كان من التحالف الدولى، إلا مضاعفة وتكثيف جهوده فى مطاردة الطالبان والقاعدة، خاصة فى وادى شاه إيكوت وجبال أرما فيما عرف بعملية أناكوندا. استمرت المطاردة طوال ستة عشر يوما من

الثانى من مارس حتى الثامن عشر منه عام ٢٠٠٢، إلا أن نتائج هذه العملية فى تحقيق أهدافها ظلت غير واضحة.

ويبدو أن قوات الطالبان والقاعدة، انسحبت إلى منطقة الكهوف الجبلية، وعلى الحدود. ولكن لفترة وجيزة فقط. إذ إنها سرعان ما استردت قوتها وقامت بتجنيد عناصر جديدة وبإعادة تنظيم صفوفها. وفى عام ٢٠٠٣ بدأت تشكل تهديدا وتحديا جديدا لقوات التحالف الدولى. وذلك بناء على إحصاءات رصدت عدد مرات هجوم الطالبان[٢٢].

وبدأت خسائر الولايات المتحدة تتكشف، وظهر ذلك واضحا من استطلاعات الرأى العام الأمريكى، حيث أظهرت ارتفاعا فى المعارضة الأمريكية للحرب فى أفغانستان . سجلت ارتفاعا من ٩% فى نوفمبر ٢٠٠١ إلى ٢٥% عام ٢٠٠٤ (كارول ٢٠٠٧).

وفى الوقت نفسه ، تكبدت قوات الجيش الأمريكى، خسائر جسيمة فى الأرواح من جراء هذه الحرب. تتراوح بين عشرة إلى واحد وعشرين ألف فى أفغانستان[٢٣].

وطبقا لموقع (أى كازوالتيز.أورج) فإن خسائر الأرواح كانت تقارب الخمسين ألفا فى السنوات الأولى للحرب، ثم قفزت لتصل إلى ٩٨ و٩٩ ألف فى عامى ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ على التوالى[٢٥].

ونتج عن ذلك تراكم واضح فى خسائر عام ٢٠٠٦ بلغت ٣٥٧ ألف جندى تمثل ٦٩% من خسائر التحالف الدولى الإجمالية، وهى ٥١٦ ألف جندى.

ونتيجة لتكاليف حرب أفغانستان الباهظة، مع انخفاض احتمالات النجاح المتوقع، نتيجة للتدخل العسكرى، وجدت حالة من التنافر الإدراكى، فى الولايات المتحدة. ومن أجل إزالتها، أتوقع أن محاولة تبرير قيام هذه

الحرب وما يتبعه من تعزيز لمفهوم السيادة المشروطة. سوف ينعكس بصورة واضحة فى لغة الخطاب ، إذا ما قورنت بفترة ما قبل ١١ سبتمبر ٢٠٠١. وتصبح سيادة أفغانستان مشروطة، حيث تتضمن ضرورة الوفاء بالتزاماتها الدولية تجاه محاربة الإرهاب. وباستمرار حالة الحرب يتعين عليها أن تراعى مصالح مواطنيها ومواطنى العالم ضد تهديد الإرهاب ما يعنى السماح بالتدخل فى شئونها من قبل قوات التحالف والتغاضى عن حقوقها فى إدارة شئونها الداخلية .

ولتحقيق ذلك لابد أن تواكب لغة الخطاب السياسى هذه التطورات، فتحث وتحفز المجتمع الدولى على الوفاء بالتزاماته وتحمل مسئولياته كاملة فى محاربة الإرهاب، إذا ما عجزت أفغانستان عن القيام بواجباتها أوعارضت القيام بها.

ولاشك أن وجهة النظرالأمريكية الجديدة تجاه السيادة المشروطة تشكل تناقضا واضحا مع ما سبقها من وجهات نظر بشأن مفهوم السيادة ومكافحة الإرهاب قبل الحرب، والتى كانت تعزز حق الدول فى إدارة شئونها الخاصة دون تدخل خارجى ، وفى حدود ما يسمح به القانون الدولى.

وجهات النظر الأمريكية الخاصة بالسيادة قبل الحرب على أفغانستان

قبل اعتداءات الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١، وفى أثناء حقبة ما بعد الحرب الباردة، كانت وجهة النظر الأمريكية أن الإرهاب يشكل مصدر قلق لكل الدول وأنه يتعين على المجتمع الدولى أن يدين مساندة أى دولة له.

وفى هذه الحقبة، أكدت الولايات المتحدة على ضرورة التزام الدول بالقوانين الدولية بهدف تحقيق الأمن والسلام العالميين.

ولإلقاء مزيد من الضوء على آراء الولايات المتحدة في هذه الفترة، والخاصة بالسيادة في إطار سياسة محاربة الإرهاب، نعرض لملخص من لغة خطابات، متضمنة للأمثلة من التصريحات التي تعبر عن وجهات النظر في أثناء هذه الفترة. ثم نعقبه بعرض لتحليل المضمون الذي أجرى على تلك الخطابات.

من أكثر الهجمات الإرهابية تأثيرا في التاريخ الحديث تلك التي وقعت في فترة ، أوشكت الحرب الباردة فيها على الانتهاء. عام ١٩٨٨. حين تم تفجير طائرة الخطوط الجوية الأمركية (بان آم) بقنبلة وضعها إرهابيون داخلها . تم التفجير فوق لوكيربي باسكتلندا. وقد أثبتت التحقيقات فيما بعد، تورط الحكومة الليبية في الحادث. حيث أشارت أصابع الاتهام إلى مواطنين ليبيين، قاما بتنفيذ العملية، مما أثار قضية كيفية محاكمتهما، إلى جانب المكان الذي يجب أن تتم فيه المحاكمة. من وجهة نظر الولايات المتحدة، فإن ليبيا كان عليها التزام لابد أن تفي به، كما أن المجتمع الدولي لديه أيضا مسئولية إلزام ليبيا بالوفاء بتعهداتها كدولة عضو في المجتمع الدولي. وذلك من خلال تسليم المشتبه فيهما للسلطات الدولية لمحاكمتهما[٢٦].

ويلاحظ أن الولايات المتحدة لم تذكر في أية مرحلة من مراحل تطور هذا الحادث عقب التحقيقات التي جرت، أي شيء عن حقوق ليبيا باعتبارها دولة ذات سيادة.

الموقف نفسه تكرر، بعد أن تعرض الرئيس المصري حسني مبارك، عام ١٩٩٥، في أثناء زيارته للسودان لحادث اغتيال) أعلنت على أثره مادلين أولبرايت ، وكانت سفيرة الولايات المتحدة بالأمم المتحدة آنذاك "أنه يتعين على السودان أن يتحمل مسئولية ما ارتكبه ضيوف قد استضافهم على أرضه، أي مسئولية تسليم منفذي محاولة الاغتيال إلى بلادهم حيث تتم محاكمتهم[٢٧]".

هكذا عززت أولبرايت مسئولية التزام الدولة بتطبيق إجراءات مكافحة الإرهاب داخل حدودها. والانصياع في الوقت نفسه للاتفاقيات الدولية ضد الإرهاب.

وفى الخطاب نفسه، أكدت أولبرايت إدانة المجتمع الدولى للسودان الذى فشل فى الالتزام بأدنى الواجبات التى يفرضها عليه المجتمع الدولى، وهى إرسال المجرمين إلى مكان محاكمتهم. أى إلى دولتهم التى تريد أن تعيش فى سلام مع جيرانها من دول المجتمع الدولى. "ولفشلها بالوفاء بهذا الالتزام، واجهت السودان إدانة وعزلة دولية. بل إن المجتمع الدولى كان على استعداد لممارسة إجراءات الضغط على حكومة السودان حتى تفى بالتزاماتها كاملة"[٢٨]

وكان المقصود من إجراءات الضغط، استخدام سلاح فرض العقوبات على السودان. ويعتبر سلاحًا تقليديًا لمعاقبة الدول فى مثل هذه الظروف. إلا أنه لا يشكل تحديا مباشرًا لسيادتها.ولاشك أن ما يعد عقابا دوليا لدولة لا تفى بالتزاماتها تجاه المجتمع الدولى يتقيد ضمنيا بمراعاة سيادة هذه الدولة.

وفى خطابات الولايات المتحدة ، نلاحظ تشجيعها لتعاون دول المجتمع الدولى فى أمور تخص محاربة الإرهاب، إلا أنها كانت تتجنب مناقشة التزامات هذه الدول بضرورة التدخل الفعلى. وكمثال لذا هذا الاتجاه، قصف السفارة الأمركية فى كينيا وتنزانيا، حيث أعلنت الولايات المتحدة" أننا نناشد أعضاء المجتمع الدولى مساندة التحقيق الجارى بشأن هذا الهجوم"[٢٩]. وهو تصريح يعكس تشجيع الدول للتعاون إلا أنه لا يفرضه عليها بأى حال.

شكل (٥ - ١) يوضح مفهوم السيادة لدى الولايات المتحدة قبل التدخل العسكرى

٤% حقوق الدول

٨٩% التزامات الدول

١١% حقوق المجتمع الدولى

٧٧% واجبات المجتمع الدولى

واستمرت لغة الخطاب على هذا النحو، بعد فرض العقوبات رسميا ضد نظام الطالبان عام ١٩٩٩، حيث ناشدت الولايات المتحدة المجتمع الدولى فى أحد الخطابات"أنه يتعين على كل الأمم أن تقف صفا واحدا، قوية ومتماسكة، لمواصلة الحرب ضد الإرهاب بكل ما نملك من قوة وبلا تهاون أوهوادة، مستخدمين كل الوسائل الضرورية للقضاء عليهم وعلى من يرعاهم ويساندهم. يجب أن نتعاون هنا أو فى أى مكان من أجل تحقيق هذه الغاية"[٣٠].

وقد أبرزت أيضا الولايات المتحدة من خلال لغة خطاباتها، أهمية استخدام العقوبات الدولية، ضد الدول التى تأوى الإرهاب كما حثت الدول الأخرى على توقيع العديد من الاتفاقيات لمكافحة الإرهاب"[٣١].

وأضافت الولايات المتحدة مؤكدة، وإن كان من خلال عبارة مبهمة، " أننا جميعا نتحمل مسئولية التحرك"[٣٢].

هذه التصريحات وما صاحبها من قناعات وآراء فى فترة ما قبل ٢٠٠١/٩/١١ قد أمكن الوصول إليها من خلال تحليل مضمون هذه التصريحات. ويظهر ذلك واضحا من الشكل 5.1. فقد كان إيمان الولايات المتحدة قويا بضرورة وفاء جميع الدول ببعض التزاماتها تجاه المجتمع الدولى، وظهر ذلك جليا فى ٨٩% من الخطابات.

وفيما يخص المجتمع الدولى، حمّلت الولايات المتحدة جميع الدول التزام التعاون من أجل محاربة الإرهاب. (قد ظهر ذلك فى ٧٧% من الخطابات) معتبرة أن محاربة الإرهاب، سياسة فرضتها اعتبارات الحفاظ على سلامة

المجتمع الدولى وأمنه، بل ويمكن أن تفوق فى أهميتها فى بعض الأحيان، حقوق الإنسان (وذلك طبقا ١١% من الخطابات) وذلك رغم أن الولايات المتحدة واصلت الدفاع عن حقوق الدول فيما يقرب من ٤% من خطاباتها.

ويمكن أن نسترشد بهذه المؤشرات فنقيس عليها التغييرات التى طرأت فى قناعات الولايات المتحدة بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١، كما أحاول أن أوضح فى الصفحات التالية.

وجهة النظر الأمريكية الخاصة بالسيادة بعد بدء الحرب على أفغانستان

أبدأ أولا، فى هذا الجزء، فى تتبع الخطب التى تم إلقاؤها والتصريحات التى أدلى بها، فى شأن السيادة، مع استمرار الحرب فى أفغانستان، ثم أبدا فى فحص نتائج تحليل مضمون هذه البيانات. وذلك لمعرفة ما إذا كان الاتجاه بالولايات المتحدة لا يزال يميل إلى السيادة المشروطة ، أم أخذ اتجاها جديدا.

فى اليوم التالى لأحداث ١١ سبتمبر أعلنت الولايات المتحدة أنها لن تفرق بين الإرهابيين والبلاد التى تأويهم وتساندهم[٣٣]. ولوحت بأن من يأوى الإرهاب ويدعمه من بلاد يتعرض للعقاب نفسه.

كان واضحا فى بداية الأمر، أن الولايات المتحدة كانت متمسكة بمبادئ السيادة التقليدية للدول، حيث جاء فى تصريحاتها:" أن الحرب على الإرهاب تبدأ داخل حدود كل دولة من دولنا ذات السيادة على أراضيها"[٣٤]. ولكنها أعلنت فى الوقت نفسه، "أن كل الدول يقع عليها الآن الالتزام القانونى والسياسى والأخلاقى ضد الإرهاب"[٣٥].

مما يعنى أن انتهاك السيادة لا يشكل أى عائق إذا كانت الدول فى حالة حرب ضد الإرهاب.

وفى إجمالها، كانت تصريحات الولايات المتحدة متناقضة فيما يخص حقوق الدول وواجباتها فى حربها ضد الإرهاب. واذا نظرنا للأمر مليا لوعينا، أن ذلك لا يعتبر غريبا فى ظل التغييرات التى أثرت على مبادئ السيادة فى ذلك الوقت.

ولا ينبغى أن نتصور حدوث تغيير مفاجئ بين ليلة وضحاها، ولكنه تغيير تدريجى تجاه السيادة المشروطة، يتوقع له الازدياد خاصة مع استمرار الحرب على أفغانسان وتزايد ضراوتها.

وبدا الأمر أولا مجاملة من دول العالم للولايات المتحدة فى حربها ضد الإرهاب أكثر منه التزاما دوليا." وهكذا بدأ الأمر دفاعا عن قيما يتقاسمها المجتمع الدولى وفى مواجهة خطر مشترك يتهدد العالم، وتجاوبت الدول مع نداء بوش لتكوين تحالف دولى ضد الإرهاب"[٣٦].

ولكن مع استمرار الحرب على أفغانستان، بدأت لغة الخطاب تتغير، إلى مسئولية الدول والتزامها داخل حدودها وفى الخارج. وثار جدال واسع مفاده كيفية دمج مكافحة الإرهاب داخل منظومة القانون الوطنى وداخل المؤسسات الدولية أيضا[٣٧].

وبدأ العالم يشهد تصريحات تطالب دولا بالوفاء بالتزاماتها دوليا تجاه مكافحة الإرهاب.

ونشأت لجنة لمكافحة الإرهاب وتم تقديمها على أنها كيان مستقل، يراقب مدى التزام الدول بتطبيق بنود الاتفاقيات الدولية ضد الإرهاب.وقد استمر دعم الولايات المتحدة لهذه اللجنة كما ظهر فى الخطابات[٣٨].

وفى حربها ضد الإرهاب، أكدت الولايات المتحدة أن المجتمع الدولى أصبح يقع على عاتقه "مسئوليات جسام، حيث إن القرار ١٣٧٣ قد "تمخض عنه تحول قانونى فيما يخص حقوق الدول وواجباتها"[٣٩]. كما كررت

الولايات المتحدة أهمية تطبيق دول العالم لقانون داخلى خاص بكل دولة لمكافحة الإرهاب. وأن جميع الدول تخضع لمراقبة من خلال لجنة مكافحة الإرهاب وعليها الإذعان لتوصياتها[٤٠].

كان هذا التحول ذا مغزى ، ولا شك فى مفهوم السيادة . ومن ذلك أن الولايات المتحدة، فى سياق محاربة الإرهاب، ساندت التزام الدول بتعديل قوانينها الوطنية بما يتماشى مع القانون الدولى. كما أنها وافقت على مراقبة تطبيق الدول لإجراءات محافحة الإرهاب. ومن هذه الإجراءات أن تقوم الدول بتجميد أرصدة المشتبه فيهم من إرهابيين. وتكشف عن معلوماتها الاستخباراتية فى مجال الإرهاب وما يتعلق به. مع تشديد الإجراءات الأمنية فى المطارات. وغيرها من إجراءات[٤٠].

هذه الإجراءات تتعدى سيادة الدولة بمعناها التقليدى، إذ تنتهك سلطات الدولة التقليدية، لدرجة خضوع قوانين الدولة الداخلية للمراقبة الدولية الصارمة.

ويقدم لنا تحليل مضمون الخطابات دليلا ملموسا على هذا الاتجاه (انظر: الشكل ٥ – ٢).

ويكشف أن الولايات المتحدة، نادرا ما كانت تدافع عن السيادة بمفهومها المطلق، فى الفترة التى تلت الحرب الباردة واستمر الوضع كذلك حتى بعد أن بدأت الحرب فى أفغانستان.

كما أنها لم تذكر قط حقوق الدولة فى أثناء حملتها العسكرية على أفغانستان (ما سجل انخفاضا من ٤% إلى ٠%). بالإضافة إلى تمسكها أكثر من أى وقت سبق بمسئولية جميع الدول تجاه المجتمع الدولى وضرورة تطبيق إجراءات مكافحة الإرهاب."

وفيما يتعلق بعدد الخطابات العامة، فقد تزايدت من ٧٧% إلى ٨٣%. إلا أن ما قد يبدوغريبا للوهلة الأولى هو انخفاض الخطابات التى تناولت التزامات الدول وواجباتها. من ٨٩% إلى ٧٩%. ولكن هناك تفسير منطقى لهذا الانخفاض، إذ يمكن أن يعزى إلى تزايد عدد الدول التى انضمت للاتفاقيات الدولية لمحاربة الإرهاب.

كما أن الولايات المتحدة قد ركزت جهودها على المجتمع الدولى فى محاربة الإرهاب. خاصة وأن ظاهرة الإرهاب الكونى تتطلب تضافر الجهود الدولية فى مواجهتها. إذا فالحل هو التعاون الدولى، حتى وإن كان هذا يعنى من الناحية العملية أن يتصرف المجتمع الدولى فى أمور تدخل فى نطاق حقوق الدولة.

ومن الملاحظ أيضا، أن الولايات المتحدة تذكر فى خطاباتها فيما يخص شئون الدول،حقوق المجتمع الدولى بنسبة قد تصل إلى نصف هذه الخطابات ، بعد أن كانت ١١% فقط فى فترة ما قبل ١١ سبتمبر.

الشكل ٥ – ٢ : مفهوم الولايات المتحدة عن السيادة قبل التدخل وأثنائه العسكرى

حقوق الدولة ٤%
٠%
التزامات الدول ٨٩%
٧٩%
حقوق المجتمع الدولى ١١%
٥٠%
التزامات المجتمع الدولى ٧٧%
٨٣%

ومن إجمالى ما تقدم، فإن الدلائل تعزز توقعاتى، حيث إن استمرار الولايات المتحدة فى حرب باهظة التكاليف وتقلص فرص نجاحها كلما تقدمت، جعل اتجاهها يميل أكثر إلى تعزيز السيادة المشروطة، للتخفيف من حدة حالة التنافر الإدراكى.

وقد سادت النزعة نحو الإيمان بأهمية حقوق وواجباته المجتمع الدولى وسيطرت على أغلب خطابات الولايات المتحدة فى فترة ما بعد ٩/١١ إذا ما قورنت بما قبلها.

الخاتمة

تشير حالة الولايات المتحدة الأمريكية إلى تحول من مفهوم السيادة المطلقة، إلى اتجاه يميل إلى السيادة المشروطة، التى تعززت مع استمرار وطأة الحرب واشتدادها فى أفغانستان. وانعكس ذلك فى تحول فيما يخص مفاهيم حقوق الدول ومسئولياتها. وحقوق المجتمع الدولى ومسئولياته. تجاه محاربة الإرهاب.

ورغم مخالفة ذلك للمنطق، فإن هذا الاتجاه يكرس تنبؤات نظرية التنافر الإدراكى، التى تساعد على فهم كيف تتغير المواقف بعد اتخاذ القرارت.

وفى حالة الولايات المتحدة فإن الاستمرار فى حرب باهظة التكاليف وغير مضمونة النجاح، جعلها تعزز بشدة حالة السيادة المشروطة، وذلك بإلزام الدول بالانصياع للاتفاقيات الدولية لمحاربة الإرهاب. وكلما زاد الالتزام بالسيادة المشروطة ــ قل التوتر الناتج عن حالة التنافر الإدراكى، التى تمخضت عن التدخل العسكرى والسيادة المطلقة. وهذا دليل واضح، على تأثر المبادئ بالتحركات السياسية. وهذه التحركات تصاحبها لغة خاصة

وخطاب خاص يؤثر بدوره على المجتمع محددا ما يمكن اعتباره شرعيا، أوغير شرعى.

كـــان مفهوم السيادة المطلقة بمثابة الدرع الذى يحمى الدول سابقا، وكان هو المبدأ الأساسى الذى تبنى عليه العلاقات بين الدول، وذلك منذ القرن السابع عشر، إلا أن هذا المفهوم تعرض فى عصرنا الحالى لتحد وتهديد من قبل ظاهرة الإرهاب الكونى، نتج عنه تحول فى الأولويات. حيث أصبحت الحرب الكونية على الإرهاب تفرض على الدول أن تتعاون لصد خطر مشترك يتهدد الجميع. وقد رأينا بلادًا ضعيفة، مثل أفغانستان والصومال، وقد أصبحت تشكل قواعد لإيواء الإرهابيين.

وهى بهذا تشكل خطرا ليس على مواطنيها فقط، بل والمجتمع الدولى بأسره. أى ملايين من البشر. ومن هنا كان على المجتمع الدولى أن يوازن بين ثمن الاحتفاظ بالسيادة المطلقة، أو التدخل، ولكن على حساب انتهاك سيادة الدول.

وكان من الطبيعى، ومع تغير مفهوم السيادة من مطلقة إلى مشروطة، أن يترتب على ذلك اتساع مجال الأنشطة والتحركات الشرعية للمجتمع الدولى وعلى العكس تقلصه بالنسبة لكل دولة على حدة.

وبما أن سيادة الدول تشكل محورا مركزيا فى العلاقات الدولية، فلا بد أن تغير مفهومها سيكون له انعكاساته على القواعد التى تحكم النظام الدولى والسياق الذى تعمل الدول فى إطاره.

بالإضافة إلى ذلك يعتمد التعاون بين الدول والمجتمع الدولى أوعلى العكس النزاع فيما بينهما على تفهم كل طرف لما له من حقوق وما عليه من واجبات.

وفى مواجهة القضايا الدولية الملحة تنتهج الدول سياسات مختلفة، تؤثر بدورها على تطور المعايير التى تحكم سلوكيات العلاقات الدولية.

الهوامش

١- "نظرية التنافر الإدراكى" لا تعتبر فى حد ذاتها أخلاقية، إلا أنها تشتمل على جانب أخلاقى، وبالتالى يمكن إدراجها ضمن محتويات هذا الكتاب.

٢- إن مسألة طبيعة سيادة الدولة، قد أثار الكثير من الجدل وذلك بشكل متزايد منذ نهاية الحرب الباردة. (انظر إلى بارى، بازان، رينتشارد ليتل.) "ما وراء ويستفاليا: الرأسمالية بعد "السقوط" دورية الدراسات الدولية" (٨٩-٢٥:١٠٤)

٣- بالطبع ومن منظور قانونى بحت، فإن الدولة إما أن تكون ذات سيادة أو ليست ذات سيادة.

٤- قد قمت بتحديد مكان السيادة "المشروطة" فى وسط الرسم البيانى بغرض التبسيط، ومن الطبيعى أن يكون مكانها فى أى نقطة بين القطبين، وذلك بناء على ما تتضمنه السيادة من شروط.

٥- ويميز هذا الجدل القلق بشأن احتمال حدوث تحرر مادى، كما عكسته أحداث كوسوفو(١٩٩٩) .

٦- الرئيس جيانج زيمين. قمة الأمم المتحدة للألفية ٧ سبتمبر ٢٠٠٠ .

٧- شجع الرئيس جيانج زيمين "نزع السلاح وحماية الأمن العالمى" (مؤتمر نزع السلاح مارس ٢٦،١٩٩٩) .

٨ - الرئيس جيانج زيمن "قمة الألفية بالأمم المتحدة، ٧ سبتمبر ٢٠٠٠"

٩ - الرئيس بوتين "مفهوم السياسة الخارجية للفدرالية الروسية" ٢٨ يونيو ٢٠٠٠

١٠- Ibid.

١١- وزيرة الخارجية الأمريكية كونداليزا رايس "ملاحظات فى المنتدى الدولى للنشاط الداخلى ٢٠٠٧" .

١٢- روبن كوك، وزير الخارجية البريطانى "حقوق الإنسان- أولوية فى السياسة الخارجية لبريطانيا" ٢٨ مارس ٢٠٠١ .

١٣- وقد تساءل البعض عما إذا كانت السيادة، بهذا المفهوم قد كانت بالفعل مبدأ قد توفر له عنصر الاستقرار. (كرازنر١٩٩٩)، وأزعم أن الالتزام بتطبيقها مبدأ قد تحقق فى أغلب الأحيان.

أثار كرازنر جدلا، مفاده أن القوة والمصالح كانت تغلب فى بعض الأحيان فيحدث انتهاكا للسيادة. ولكنه لا يشير إلى مرات الانتهاكات التى وقعت. ونحن نعتقد أن أعماله تتسم بالتحيز، حيث إن السيادة قد تم احترامها فى أغلب الأوقات فى عالم العلاقات الدولية.

١٤- يعتبر الإنتاج الرأسى للمبادئ - بمعنى كيفية انتقالها بين الأجيال داخل الدولة - والذى يحكم السلوك السائد. خارج مجال البحث لهذا الكتاب.

١٥- مصدر ممتاز لإلقاء مزيد من الضوء على كيفية تفاعل الدول الأقل قوة من الناحية الاجتماعية مع عنصر الهيمنة. (انظر ايكنبرى وكوبشان ١٩٩٠.) والدول القائدة هى التى تملك قوة التفوق النسبى على الدول الأخرى. فتحدد طبقا لذلك، المبادئ السائدة، من خلال تحركاتها .

١٦- لا زلت أتشكك فى مدى صحة مسألة تغيير المبادئ.

١٧- إن قرارات الدولة، هى مجموع قرارت أفراد لديهم هذه السلطة. سلطة اتخاذ القرار. وبالتالى فهى تخضع للتحليل النفسى (سيندر أت إل ١٩٦٢:٦٥) .

١٨- أعترف أن الدول قد تدلى بأقوال كثيرة باعتبارها مبررات وقد لا تكون مرتبطة بالضرورة بمسألة السيادة.

١٩- قمت بتتبع الشمال أت إل (١٩٦٣) بغرض رصد التغييرات التى حدثت لسيادة الدولة، وقد تكون بروتوكولا على أساس: ١- حقوق الدولة ٢- واجبات الدولة ٣- حقوق المجتمع الدولى ٤- واجبات المجتمع الدولى. وهذه التصنيفات ترسم بالتفصيل سيادة الدولة. والتى تتضمن بالضرورة علاقات بين حقوق الدولة وواجباتها وحقوق المجتمع الدولى وواجباته.

وبينما الحديث عن حقوق الدولة يفترض سيادة مطلقة ، فإن مناقشة التصنيفات الأخرى، تفترض التقيد بالسيادة المشروطة، وقد تم هذا التصنيف مع الأخذ فى الاعتبار أن موضوع الجدل السياسى، هو من قبيل شئون الدولة الداخلية، والتى يعهد إليها سلطة مسائل متعلقة بمكافحة الإرهاب.

إذا تم التنويه فى سياق خطاب ما، أن المجتمع الدولى من حقه التدخل فى الشئون الداخلية للدولة، فإن هذا يدخل فى حيز "حقوق المجتمع الدولى" وإذا لمح الخطاب إلى ما يجب أن يقوم به، المجتمع الدولى تجاه دولة لمساعدتها، فإن هذا يدخل فى حيز "واجبات المجتمع الدولى."

٢٠- نظام المعلومات الخاص بمراجع الكتب بالأمم المتحدة. ويعتبر كتالوج على شبكة الإنترنت يتضمن وثائق الأمم المتحدة وإصداراتها بما فيها ملفات المراجع والانتخابات . وفهرس خاص بالخطب وهو متاح على الموقع التالى:

http:/unbisnet.un.org/.

٢١- من الملاحظ إدراج موضوع الإرهاب أكثر منذ ١١/٩ عن ذى قبل، وذلك فى نظام المعلومات الخاص بالأمم المتحدة.

٢٢- أقر أن عدد الخطب فى الفترة التى سبقت الحرب على أفغانستان كان ضئيلا. وهو يمثل عينة من لغة الخطاب فى ذلك الوقت، بصفة عامة أكثر منه خطاب يتعامل مع الإرهاب بشكل خاص.

ومن المتوقع أن يكون عدد الخطب التى تناولت مسألة الإرهاب ضئيلاً، حيث إن مجلس الأمن لم يعترف أو يولى أهمية خاصة بتحدى الإرهاب وخطره على السلام والأمن الدولى قبل عام ١٩٩٩، أى فترة قصيرة قبل وقوع اعتداءات ٩/١١ .

٢٣- م.أ.ب.ت قاعدة معرفة الإرهاب ٢٠٠٧ . الموقع:

www.mipt.org

٢٤- انظر إلى وزارة الدفاع ٢٠٠٦. تقرير خمسة أعوام من الأزمة فى أفغانستان. ينص على أن القوات الأمريكية، كانت أقل من ١٠،٠٠٠ فرد عام ٢٠٠٢ - و ١٣،٠٠٠ عام ٢٠٠٣ - وحوالى ٢١،٠٠٠ من عام ٢٠٠٤ - ٢٠٠٦.

٢٥- إحصائيات الخسائر الناجمة عن الحرب فى أفغانستان متاحة على الموقع:

http:/ icasualties.org/oef/

Deaths By year.aspx

٢٦- توماس بيكرنج بالنيابة عن الولايات المتحدة فى مجلس الأمن بالأمم المتحدة. مسجل تكرارها بالاجتماع (٣٠٣٣) يوم ٢١ يناير ١٩٩٢، والاجتماع (٣٠٣٦) يوم ٣١ مارس ١٩٩٢.

٢٧- مادلين كوربل أولبرايت عن الولايات المتحدة بمجلس الأمن، مسجلة بمرات تكرارها فى الاجتماع (٣٠٦٢) يوم ٣١ يناير.

٢٨- إدوارد جنيم من الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع (٣٦٩٠) يوم ٣١ أغسطس ١٩٩٦.

٢٩- بيتر بوليج من الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٣٩١٦) يوم ٣١ أغسطس ١٩٩٨.

٣٠- رينشارد هولبروك من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٠٥٣) يوم ١٩ أكتوبر ١٩٩٩.

٣١- نانسى زودربرج من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع (٤٢٤٢) يوم ٦ ديسمبر ٢٠٠٠.

٣٢- Ibid.

٣٣ - جيمس كانينجهام من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع (٤٣٧٠) يوم ١٢ سبتمبر ٢٠٠١.

٣٤- كولن باول من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٤١٣) لعام ٢٠٠١.

٣٥- جيمس كانجهام من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٤٥٣) يوم ١٨ يناير ٢٠٠٢.

٣٦- كولن باول من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٦٠٧) يوم ١١سبتمبر ٢٠٠٢.

٣٧- كولن باول من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٦٨٨) يوم ٢٠ يناير ٢٠٠٣.

٣٨- ريتشارد ويليامسون من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٧٣٤) . جون نجروبنته من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن، كما تم تسجيله حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٧٩٢) يوم ٢٣ يوليو٢٠٠٣.

٣٩- جون. نجروبنت من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، وقد تم تسجيلها حرفيا فى الاجتماع رقم (٤٧٥٢) يوم ٦ مايو٢٠٠٣.

٤٠- جون نجروبنته من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيله فى الاجتماع رقم (٤٧٩٨) يوم ٢٩ يوليو٢٠٠٣.

٤١- نيكولاس روستو من جانب الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن بالأمم المتحدة، كما تم تسجيله حرفيا فى الاجتماع رقم (٥١١٣) يوم ١٨ يناير ٢٠٠٥.

الجـزء الثانـــى

الموازنة بين المسئولية واللوم

فـــى

عصر الحرب "الحديثة"

الفصل السادس
جنود شرفاء
وحروب مريبة

فانس ف. هاربور

أعادت "الحرب على الإرهاب" مرة أخرى الجدل الدائر فى الأوساط السياسية بشأن مسئولية خوض حروب غير عادلة.

وقد لفت النظر الاهتمام الكبير الذى أولاه المعلقون السياسيون لمشكلة جديدة خاصة بالجنود المتطوعين، الذين يعترضون على إرسالهم لخوض حروب، لا يؤمنون بشرعيتها أوعدالتها . (ليند ٢٠٠٦)

هؤلاء الجنود يخوضون تلك الحروب باعتبارها جزءًا من التزامهم بالخدمة العسكرية التى يؤدونها لبلادهم. السؤال هنا، هل يفرض عليهم ذلك مسئولية أخلاقية ، خاصة وأنهم من الأساس غير موافقين على خوضها.

وحقيقة الأمر فإن مسألة تطوع الجنود لخوض حروب غير عادلة لا تعتبر مسألة جديدة فى عالم السياسة، أو حتى فى الأدب النظرى لهذا الفرع المعرفى.

وقد كانت مسألة التطوع فى مركز المناقشات وقت حرب فيتنام، كما كانت طريقة استخدام القانون الأمريكى تجاهها، تشغل جزءا كبيرا من الرأى العام.. كما أن هذه المسألة قد تعرضت للدراسة الأكاديمية فى إطار نظرية الحرب العادلة منذ فترة ليست بالقصيرة.

يركز هذا الفصل على أن مشكلة "الجندى العادل" ليست "بالجديدة" وإنما لها جذور "قديمة"، تجد أصولها فى نظرية الحرب العادلة التقليدية.

إن القرار الذى تصل إليه نظرية الحرب العادلة بعد أن تنظر فيما يقع على عاتق الجندى من مسئولية تجاه هذه الحرب، قرار سلبى فيما يخص مسئوليته الأخلاقية تجاه خوض أى حرب بصفة عامة.

طبقا لنظرية الحرب العادلة هناك فصل واضح بين تقييم مدى عدالة خوض الحرب، وعدالة المبادئ التى تحكم القتال داخل هذه الحرب. وفى هذا الإطار، فإنه من المتصور، أن يخوض الجندى بشرف حربا تحكمها مبادئ غير مقبولة، طبقا لمبدأ "الحق فى خوض الحرب". كما أنه يمكن أن يخوض بشكل غير عادل حربا عادلة فى أساسها.

يؤكد عالم الحرب العادلة الحديثة، مايكل ولتزر،(١٩٩٢) أنه لا يجوز أن يحمل الجندى مسئولية أخلاقية فى خوض الحرب، حيث إن خوض الحرب نادرا ما يكون قرارا اختياريا، بل أكد المحلل روبن بريجتى، (٢٠٠٦)، أن الجندى يتنازل عن حقه أو واجبه، فى الاختيارات الفردية الخاصة بالحروب التى يخوضها بموجب حلفه اليمين حين يلتحق بالخدمة العسكرية.

إن زعم "حداثة" هذه المشكلة يفتح أمامنا الباب، لإعادة تقييم أفكار الحرب العادلة بشأن المسئولية الفردية فى خوض الحرب.

يحاول هذا الفصل أن يصل إلى قرار بشأن معضلة الجندى، الذى يجد نفسه ملزما بخوض حرب تعتبر موضع شك، ولا تعفيه شخصيا من تحمل مسئولية خوضها من الناحية الأخلاقية. إلا أنها تمنحه فرصة عدم خوضها من الأساس، وذلك من خلال نماذج لمشتركين افتراضيين فى الحرب العالمية الثانية وحملة كوسوفو أو الحرب الأهلية فى السودان أو العراق...

كما نحاول أن نقدم حلولا تستكمل ما قدمته نظرية الحرب العادلة التقليدية بشأن المسئولية الفردية، ويعتبر فى مجمله غير كاف، حيث يحاول الفصل أن يثبت أنه من خلال الاعتماد على مبدأ التأثير المزدوج فى نظرية الحرب العادلة يمكن تبرير بعض – وليس كل أسباب الاشتراك فى خوض حرب، حينما تكون المبرارات العامة لخوض هذه الحرب محل شك.

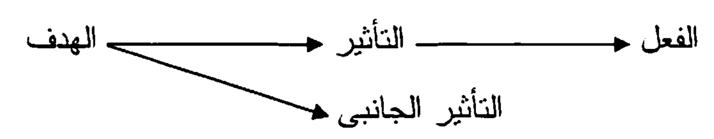
ومع الاعتراف أنها لا تستطيع أن تضمن تبرئة ساحة الأفراد بالكامل أخلاقيا، فإنها على الأقل، توفر حيزا أكبر من الإجازة أو السماح الأخلاقى عند خوض بعض الحروب، التى تثير بعض الشكوك. ويتم ذلك من خلال فحص نية الأفراد من ناحية، والمؤثرات السببة من ناحية أخرى.

ولاستطلاع هذا الجدل، نبدأ بمفهوم التأثير المزدوج.

مبدأ التأثير المزدوج

فى تقاليد الحرب العادلة فى الغرب يشمل مبدأ العدالة فى خوض الحرب عنصرين أساسيين، مبدأ التمييز ومبدأ التناسب. التمييز يمنع استهداف غير المحاربين فى أثناء الحرب. أما مبدأ التناسب فهو يقتضى موازنة الفائدة العسكرية المراد تحقيقها مع الضرر الناجم من خوض الحرب.

الشكل 6.1 العلاقة بين التأثير والتأثير الجانبى



المبدأ الإضافى للتأثير المزدوج، يوضح لنا، أنه من الممكن تطبيق المبدأين.

وأن خوض الحرب يعتبر مبررا، إذا كانت الحرب عادلة . بمعنى ألا تستهدف مدنيين أوغير محاربين. وكذلك تحقق تناسبا بين الأضرار الأخلاقية غير المقصودة والمزايا الأخلاقية المقصودة. وتعتبر الأضرار الأخلاقية غير المقصودة مجرد عوارض جانبية لأفعال أو نوايا أساسية. ولا تشكل بأى حال سببا من أسباب اختيار الفعل الأساسى.

ويضيف مايكل ولتزر التزاما بإظهار حسن النية ومحاولة تقليص أو تجنب الأضرار غير المقصودة، إلا أن أصحاب نظرية الحرب العادلة التقليديين لا يتمسكون بحرفية هذا الشرط[1].

وطبقا لمبدأ التأثير المزدوج، فإن التصرفات قد ينتج عنها نوعان من النتائج السببية، أولهما مقصود ومرتبط بأهدافنا الأساسية والآخر غير مقصود ولكنه يكون نتيجة للتصرفات المقصودة. ولا يخدم الأهداف النهائية .

ويمكن أن نقرر القيام بتصرفات معينة، رغم ما يصاحب ذلك من آثار جانبية غير مرغوب فيها. فنحن نفسيا نقصد تحقيق الأهداف النهائية، ولكن لا نقصد أن تتحقق معها تلك الآثار المصاحبة[2]. والشكل 6.1 يصور هذه العلاقة.

وكمثال توضيحي للفكرة، قد يكون فى نيتنا فتح باب البيت للخروج، دون أن نقصد دخول الذباب، الذى يدخل رغمًا عنا نتيجة لفتح الباب. ولاشك أنه يمكن التنبؤ بدخول الذباب نتيجة لفتح الباب. إلا أن الضرر منها لا يشكل درجة فادحة، تجعلنا نقرر عدم فتح الباب على الإطلاق.

ويمكن التعبير عن العلاقة بين الغاية المنشودة والآثار الجانبية، بأننا ننشد مباشرة تحقيق غايتنا النهائية ولكننا نقصد فقط، بشكل غير مباشر، تحقق الآثار الجانبية.

ورغم أن هذا المنطق يعتبر أساسيا فى تبرير مبدأ التأثير المزدوج، فإن كثيرا من علماء الأخلاق لا يوافقون عليه.

ويتطلب مبدأ التأثير المزدوج كشف حساب للأخلاقيات، يعتمد أساسا على نية الفاعل فى تقييم ما ينتج عن تصرفاته من أفعال غير إنسانية. هذه الجزئية سوف نلقى عليها مزيدا من الضوء فيما بعد. أما الآن فسوف نتعامل مع مبدأ التأثير المزدوج على أساس أنه لا يمثل أى إشكاليات.

يتعدى مجال تطبيق مبدأ التأثير المزدوج حدود نظرية الحرب العادلة، فكلما ترتبت على تصرفاتنا أضرارا غير مقصودة، أمكننا تطبيق هذا المبدأ.

وفى إطار تصرفاتنا اليومية، نقر بأن هناك فارقا بين أن نقصد التسبب فى إيذاء فرد، أو أن نتسبب دون قصد فى إلحاق ضرر به. أو الفارق بين أن نقصد قتل شخص عمدا، أوعدم قدرتنا على إنقاذ شخص أجنبى يعيد من الموت جوعا.

وفى مجال الطب هناك أمثلة عديدة، نضحى فيها بنتائج المدى القصير بهدف خدمة الإنسانية فى المدى البعيد، والشىء نفسه يمكن أن نقوله فى مجال تطبيق القانون حيث يكون هناك فارق بين ارتكاب جرائم عن قصد، وضرورة تقبل درجات مختلفة من الضرر الذى كان من الممكن تجنب وقوعه. (بنسون ١٩٩٩:٢٦٣٧، بويل ٣٨-١٩٨٠:٥٢٧).

ورغم هذا المنطق، فإن ما يترتب على التصرفات من نتائج، تكون فى حقيقة الأمر مؤثرة، وذات تداعيات خطيرة. فلابد من توخى الدقة فى تحقيق التناسب اللازم بين الضرر الجانبى المترتب على التصرف الأصلى والفوائد المنتظرة منه.

العمليات الجراحية مثلا، لا يمكن إجراؤها من دون قدر معين من الألم. والجراح لا يريد ذلك لمريضه، بطبيعة الحال، وهو شيء يمكن تقليصه بالقدر المستطاع. والعملية الجراحية طريقة مقبولة لاستئصال المرض وتحقيق مصلحة المريض وشفائه. إلا أن التأثير الناجم عن العملية، أى الألم الذى يدفع المريض ثمنه، لا يجب أن يتعدى الفوائد النهائية لإجراء الجراحة.

إن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج يتطلب الأمانة ودرجة عالية من الاجتهاد قبل وفى أثناء وبعد التصرف أو الحدث. وهو يقيم المسئولية الأخلاقية، بمحاولة الجمع بين النية والفعل والمؤثرات السببية.

النية فى خوض الحرب

كلما فتح نقاش عن المسئولية المعنوية للتصرفات والأفعال التى تنفذ باسم الدولة، برزت أمام أعيننا مسألة غاية فى الأهمية، وهى حدود المسئولية وضرورة التفريق بين المسئولية الجماعية والمسئولية الفردية. ويؤكد علماء أمثال تونى أرسكين، وكريس جونز وكرستسن بارى وآخرين، أنه لابد من اعتبار بعض المجموعات بمثابة المؤسسات المعنوية وبالتالى تحكم تصرفاتها مسئولية معنوية جماعية. (أرسكين ٢٠٠٣و٢٠٠٤).

وبما أن القرارت الفردية داخل هذه المؤسسات الجماعية نادرا ما تكون اختيارية، بل تتأثر بثقافة المنظمة . خاصة فى ظل مؤسسات معقدة التنظيم ذات تدرج هرمى وظيفى، فإن قوانين واعتبارات هذه المؤسسات هى التى تملى اختياراتها على الأفراد عند اتخاذ القرارات المختلفة. (ولش ١ : ١٩٧٠) وما يحرك هؤلاء الأفراد فى نهاية الأمر هو ولاؤهم لتلك المؤسسات الجماعية التى ينتمون إليها.

ومما لاشك فيه، أن القوة الجماعية لتلك المؤسسات، هى التى تقدم دعما لوجستيا وتوفر حرية تصرف ترفع من فرص تحقيق النجاح . خاصة وأن الأهداف والإمكانيات تكون هنا فاعلا مشتركا أو كيانا جماعيا.

وكما كتب دينيس ف. تومسون عن البيروقراطيات، فى ظل المؤسسات أوالمنظمات، ونتيجة مساهمة العديد من المسئولين، وبطرائق مختلفة فى صنع القرار ونتائجه، فإنه يكون من الصعب بمكان، حتى من ناحية المبدأ تحديد المسئولية المعنوية لنتائج تلك السياسات. (٩٠٥ : ١٩٨٠).

ورغم ذلك فإنه يكون فى مقدورنا اختبار المسئولية الفردية فيما يخص بعض مظاهر السياسات. وحقيقة الأمر فإن ظاهرة "الأيدى العديدة" تشكل حجة وجيهة تفرض علينا ضرورة مراقبة العمل الجماعى، وما يترتب عليه من مسئوليات.

ويجب أن نؤكد أن الأفراد لا يتخلون عن مسئوليتهم الشخصية فى قيامهم بالمهام الجماعية ويرسم السياسة العامة أشخاص على قمة السلم الوظيفى فى هذه المؤسسات أما القرارات والاختيارات التى تحول السياسة العامة إلى تصرفات ملموسة على أرض الواقع، فيقررها أفراد على جميع المستويات. وكل بحسب موقعه على السلم الوظيفى.

وفى بعض الأحيان يضطر متخذو القرار أن يقوموا بخياراتهم من بين مجموعة من القرارت الخاطئة. ومع ذلك فهى لا تزال اختيارات لا بد من تحمل مسئولياتها. ولا يمكن الزعم بغير ذلك، و إلا لكان الأمر- كما فى جملة كانت الشهيرة، و"كأننا نستخدم أنفسنا وسيلة لتبرير غايات الآخرين".

إذ حتى فى إطار مؤسسى، فإن الأفراد يقومون بأنفسهم بتصرفات من اختيارهم أو يقومون بالإشرف على تصرفات يقوم بها آخرون فى المؤسسة نفسها.

دور المسئولية الشخصية إذاً داخل إطار من العمل الجماعى تتحدد باختلاف الرتب والوظائف داخل هذا الاطار. ولاشك أن القرارات التى يتخذها القائد الأعلى فى الجيش مثلا يكون لها تأثير كبير. إذ تؤثر على عدد أكبر من الأفراد، وذلك أكثر من قرار شخص آخر فى الجيش برتبة عريف مثلا. وذلك بغض النظر عن نية كل منهما. والجنرالات النازيون قد تحملوا المسئولية فى هذه الحرب أكثر من جنودهم. ووجه إليهم اللوم والتوبيخ. كما أن صدام حسين حين قصف الأكراد بقنابل الغاز المميتة فى أثناء الحرب بين إيران والعراق، قد وجه له شخصيا مسئولية إبادة أفراد من شعبه. أكثر من جندى فى الجيش العراقى، تم استدعاؤه للحرب دون أن يكون له يد فيها ، حقيقة الأمر... وبالمثل فقد تحمل ونستون تشرشل مسئولية مصرع المدنيين فى أثناء الغارات التى شنت خلال الحرب العالمية الثانية تماما مثل مسئولية الطيارين اللذين قاما بإسقاط هذه القنابل بأنفسهما.

إن الفصل التقليدى، بين ما يمكن اعتباره العدالة فى أثناء الحرب، والعدالة خارج الحرب، يبرز مظهرا مهما من العلاقة المركبة التى تربط بين الأفراد والمؤسسات في وقت الحروب. إن "الحرب" بطبيعتها فعل جماعى. تنفذه مجموعة منظمة، باسم مجموعة أخرى أكثر اتساعا تتكون من مجموعة من الفاعلين المنظمين. وهكذا، فمن الصعب اتهام فرد واحد بمسئوليته عن قيام الحرب. أو بالنية فى خوض الحرب، حيث إن النية هنا نية المؤسسة باعتبارها كيانا اجتماعيا جماعيا.

ومن المتصور أن يتصرف الأفراد بعنف داخل الحرب، جزء من أهداف سياسة مشتركة، إلا أننا لا يمكننا اعتبار هذه التصرفات جزءا من الحرب نفسها، بل هى من قبيل التصرفات الشخصية.

إن الجنود الذين يخوضون الحروب، جزء من تأدية خدمتهم العسكرية، يملكون نية تأدية الجزء المطلوب منهم فى هذه الحرب، ولكنهم بالطبع لا يملكون

نية خوض الحرب التى لا يمكن أن تقع مسئوليتها سوى على مؤسسة مثل الدولة، تمثل فاعلا اجتماعيا مشتركا.

ونحن لا ننكر على الإطلاق مسئولية الأفراد عن الحرب التى تخوضها بلادهم. إلا أن هذه حسابات منفصلة تماما عن مشكلة تحديد الفاعل الذى كانت لديه نية خوض الحرب من أساسها.

إن الإهمال أو الاجتهاد الذى يوليه الأفراد فى تأدية واجباتهم كمواطنين تجاه الدولة، يجب أن يُحسب في مساهمات الأفراد الإيجابية أو السلبية، فى الحرب التى تقررها دولتهم، من خلال نيتها باعتبارها فاعلا جماعيًا فى خوض مؤسسة " الحرب".

ومن الطبيعى أيضا ومن الناحية المعنوية، أن الأفراد الذين يحثون على خوض الحرب أو يقرونها أو يخططون لها أو يقاتلون فيها، أو مجرد مواطنين ينتمون لجماعة تخوض الحرب، من الطبيعى أن هؤلاء لا يمكنهم أن يقودوا الحرب بمفردهم. لا يمكن لأى شخص أن يتحمل وحده ما تتطلبه الحرب من مهام و أعباء. وبالتالى، فلا يمكن لفرد وحده أن يكون مسئولا عن نية خوض الحرب.

تبقى للأفراد مسئوليتهم المعنوية عن مساهماتهم الشخصية فى مجهود الحرب. بما فيها جهود تأييد هذه الحرب وأهدافها. ولكن الحرب كمؤسسة جماعية، تعتبر مسئولية جماعية، تتجاوز مجرد مجموع الأفراد الذين يكونون هذا الفاعل الجماعى.

إن أفراد الجيش وغيرهم من المواطنين يملكون كمواطنين النية والقدرة على المساهمة فى تحقيق الأهداف النهائية للحروب والتى يحددها الفاعل الجماعى. وبالتالى فهم يعرفون أن أعمالهم يمكن أن تكون سببا فى تغيير

احتمالات تحقيق الجيد والسيئ المترتب على هذه الحرب. هذه التفرقة مهمة إذ تحدد أن الأفراد يمكنهم المساهمة فى مجهود الحرب دون المساهمة بالضرورة فى تحقيق النصر." إذ إن هناك اختلافات إدراكية وعاطفية بين الاثنين حتى بالنسبة للمحاربين. يؤكد هذا الفصل أنه فى بعض الحالات يمكن الاعتماد على مبدأ التأثير المزدوج فى تبرير استمرار المشاركة فى حرب تكون قد أغفلت شرطا أو أكثر من مبدأ "عدالة خوض الحرب" طبقا لنظرية الحرب العادلة.

إن العلاقة بين النية الفردية والحروب، والتى قد تؤدى إلى بعض الانتهاكات لشروط "عدالة خوض الحرب" تعتبر علاقة مركبة، وتتسم بالتعقيد، وسوف نتناولها فيما بعد. أما الآن، فنريد التركيز على نقطة محددة، وهى أن المساهمة فى النصر يمكن أن تكون بمثابة الأثر الجانبى لتصرفات ونوايا أخرى.

وجدير بالذكر، أن رغبة تحقيق النصر فى الحرب، لا تعتبر السبب الوحيد لنية الالتحاق بالخدمة العسكرية، والإقبال على المهام المختلفة التى تسند للجنود وقت الحرب، بل إن المتطوعين يلتحقون بالخدمة العسكرية لأسباب عديدة. من ضمن الدوافع، مثالية الالتحاق بالخدمة العسكرية، الوطنية، والرغبة فى حماية الآخرين وخدمتهم، وتقاليد العائلة ... إلخ

وهذه الأهداف تدفع المواطنين إلى الالتحاق بالخدمة العسكرية بغض النظر عن وجود الحرب. ومن هنا قد لا تختفى هذه الدوافع حتى إذا سلكت الدولة مسلكا غير أخلاقى، لا يوافق عليه المواطنون. فإن حالة المثالية التى تسيطر على الأفراد فى بعض الأحيان تجعل قرار الاشتراك فى الحرب قرارا ليس هينا على الإطلاق.

وهناك أهداف ورغبات أخرى يحققها المواطن من انضمامه للجيش، ومنها مساندة العائلة، وتعلم تجارة أو حرفة معينة، وتعلم النظام وتهذيب النفس. وتمويل الالتحاق بالجامعة ...

وعند الالتحاق بالجيش قد تتزايد هذه الدوافع، فتشمل حماية الزملاء والوفاء بيمين العسكرية، والشرف، والمهنية، وعدم التسبب فى إحباط العائلة (التى ترى فى الالتحاق بالخدمة العسكرية شرفا كبيرا) أو البقاء على قيد الحياة أو قد حتى تصل إلى تجنب دخول السجن.

كل هذه الدوافع تعتبر مقبولة أخلاقيا، بل إن أغلبها مرغوب فيه. لدرجة أن الدوافع الأخرى التى ينتج عنها الإسهام فى الجيد أوالسيئ المترتب على خوض الحروب، يعتبر بمثابة الآثار الجانبية، التى يتمنى الأفراد تجنبها.

إن ما يحاول مبدأ التأثير المزدوج أن يصل إليه هنا، هو أن نجعل أفراد الجيش أكثر اهتماما بنتائج الآثار الجانبية، المترتبة على مشاركتهم فى الحروب من أساسها.

ومن أهم مشكلات الفصل بين مبدأى" الحق فى خوض الحرب" و تحقيق "العدالة داخل الحرب"، هى المبالغة فى إعفاء الجنود من مسئولية التأثيرات الجانبية لتصرفاتهم فى أثناء الحرب. فقد يكون حرصهم على المهنية مثلا هو ما يدفعهم لخوض الحرب. ولكن لا يجب إهمال عنصر تأديتهم المهام العسكرية التى تسند إليهم فى أثناء الحرب، والتى يترتب عليها حساب تكلفة خوض الحرب وفرص تحقيق النصر فيها. وهذه الآثار محتملة الوقوع، وبغض النظر عن كونها مرغوبة أم لا.

ولا شك أن من مزايا تطبيق مبدأ التأثير المزدوج على قرارات الأفراد بالمشاركة فى الحرب، هو الإبقاء على المسئولية المعنوية للأفراد داخل المعادلة.

إن نظرية الحرب العادلة تستخدم بالفعل مبدأ التأثير المزدوج، حينما تقيم ما يسمح به للجنود من تصرفات فردية داخل الحرب، كاختيار أهداف القصف بالقنابل على سبيل المثال.

إن الاقتراح هنا هو محاولة الوصول إلى تقييم لقرار خوض الحرب، باستخدام المنطق نفسه. إن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج على قرار الفرد بالمشاركة فى الحرب وجهودها، يتطلب الموازنة بين المؤثرات الجانبية ، غير المقصودة، ولكنها تساهم فى النتائج الأخيرة، ومثل الأفراد العليا ودوافعهم الشخصية لخوض هذه الحرب والمشاركة فيها.

والفارق الأساسى بين هذا الاقتراح وتطبيق مبدأ التأثير المزدوج فيما يتعلق "بتحقيق العدالة فى أثناء الحرب"، هو أن الاقتراح لا يضع فى اعتباره القيمة المعنوية التى تتحقق بإحراز النصر فى الحرب. ففى اقتراحنا يتوقف التقييم الفردى لقرار المشاركة فى الحرب على عنصرين، مستوى الضرر الذى يمكن التنبؤ به وهو من قبيل الآثار الجانبية. والفارق الذى يمكن أن يحدثه الأفراد فى تلك المؤثرات بمشاركتهم فى هذه الحرب.

الجدير بالذكر، أنه فى أثناء الحروب، لا يشكل كل أفراد الطاقم العسكرى خطرا مباشرا على الأفراد الآخرين أو الممتلكات العامة. فهناك المحاربون، وهناك من يؤدون خدمات ملحقة بالجيش. الطبيب المكلف فى الجيش، يمكن اعتباره "محاربا"، حيث إنه يساهم بمجهوده فى الحرب، ولكن هذا الطبيب سوف يساهم بمجهوده فى علاج الأفراد وقت الحرب أو السلم. فالحرب تؤثر على طبيعة الأفراد الذين تقدم لهم الخدمة، وعلى المكان ولكن الحرب غير مسئولة عن ما يؤديه من وظيفة.

وبالمثل فإن الطهاة والفنيين وضباط الاحتياط أو رجال الدين وغيرهم كثير، يعملون بصفة وظائفهم، وليس كمحاربين. فهم يساندون أفراد الجيش سواء فى وقت الحرب أو السلم. وطبيعة أعمالهم غير عسكرية فى أساسها.

إن الطاقم الذى يدعم ويساند أفراد الجيش، لا شك أنه يساهم بمجهوده في تحقيق النصر ويعتبر حيويًا بالنسبة لمجهود الحرب بصفة عامة. ألا أن إسهامهم المباشر لما يترتب على خوض الحرب من ضرر يظل نسبيا ضئيلا.

إن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج على مشاركة الأفراد فى خوض حرب فى محل شك، يقتضى إيلاء اهتمام خاص للنوايا والمؤثرات. وعلى هذا الأساس، تكون المشاركة مباحة حينما تكون نية الجندى المباشرة أخلاقية، وتكون المؤثرات الجانبية المترتبة على مشاركته متناسبة مع تلك النوايا.

إن إخضاع الأهداف الشخصية لنفس مقياس المساهمة الفردية فى المجهود الحربى، تتطلب تقييما غير انفعالى لقدرة الشخص الفعلية، على المساهمة فى الخير أو فى الشر الذى يترتب على تأديته لمهامه.

وكلما علت رتبة الفرد على مستوى القيادة العسكرية، عظمت مسئوليته فى اتخاذ قرار الحرب والحكم على مبررات خوضها، حيث إن اتخاذ القرارت المصيرية والتى يتأثر بها عدد أكبر من الأفراد تتزايد بارتفاع الرتب العسكرية.

أفراد طاقم الجيش وشروط تحقيق "عدالة خوض الحرب"

لاختبار مدى جدوى تطبيق مبدأ التأثير المزدوج بغرض تبرير الاستمرار فى الخدمة العسكرية، فى ظل حرب مريبة الدوافع، سوف نقوم بتحليل موقف أربعة أفراد افتراضيين. ثم نضع هؤلاء الأفراد فيما بعد، فى الجيش الألمانى فى أثناء الحرب العالمية الثانية، ومع جيش الحلفاء فى حملة كوسوفو، وكجنجاويد

فى الجيوش غير النظامية فى السودان وكأفراد فى الجيش الأمريكى أثناء حرب العراق. وحتى نجعل التحليل أكثر وضوحا وواقعية، سوف نعطى هؤلاء المحاربين الافتراضيين وظائف مقابلة فى جيشهم الوطنى، أولا طاه فى الجيش جندى فى سلاح المشاة، طيار حربى، ضابط برتبة جنرال[٣]. وهؤلاء جميعا، يتقاسمون شعورا بالتشكك فى مدى جدوى الحرب التى يخوضونها وتحقق مبدأ العدالة. إلا أنهم لا يساورهم أى شك فى أنهم على المستوى الشخصى سوف يخوضون حربا، تتوخى مبدأ التناسب وتنأى عن التحيز أو التعصب.

كما نفترض أيضا، أن كلاً منهم مدفوع فى هذه الحرب بمهنية صادقة، و شرف عظيم، ورغبة صادقة فى الدفاع عن الوطن، وكذلك تجنبا للعقوبات التى تنتظرهم إذا رفضوا الانضمام للحرب. ولكنهم، غير مدفوعين فى خوض هذه الحرب بشعور من الولاء تجاه قادة بلادهم، وهم غير مهتمين بتحقيق أهدافهم النهائية من خوض هذه الحرب.

فى هذه الحالة يمكن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج على قرار هؤلاء الأفراد بالاشتراك فى الحرب، حيث إن نواياهم الأخلاقية المباشرة مقبولة لخوض الحرب. ثم إن المهام العسكرية التى يقومون بها تعتبر مقبولة. كما أن كلا منهم يعتبر المساهمة فى تحقيق النصر النهائى من قبيل المؤثرات الجانبية المترتبة على خوض الحرب، حيث إن هدفهم الأساسى من الاشتراك فى هذه الحرب مرتبط بمثلهم العليا ونواياهم الشخصية.

ولكن السؤال الذى لا يزال مفتوحا فى هذه الحالة هو، هل التكلفة المترتبة على المشاركة فى الحرب وهى غير مقصودة، تفوق النوايا الشخصية التى تشكل الهدف الأساسى من الاشتراك فى الحرب بدرجة غير مقبولة؟

من أجل الوصول إلى تقييم صحيح، سوف نفترض أنه يمكننا بلا مشكلات اختبار مدى عدالة الحرب فى تطبيق الشـروط التاليـة التى اقترحها نيكولاس فوشن: القضية العادلة، والتناسب، والسلطة الصحيحة، والحل الأخير، والنية السليمة، وتوافر فرصة معقولة للنجاح. (فوشن ٢٠٠٠)

الجدير بالذكر، أن هذه الشروط تتفاوت فى أهميتها فى حالة انتهاكها من قبل الجنود. بعضها قد يؤثر على استمرار الجندى فى الحرب. وانتهاك بعضها قد يؤدى إلى تكلفة أكبر فى الأرواح. فخوض الحرب دون توفر السلطة السليمة- بافتراض توفر عنصر القبول العام للحرب يعتبر أقل تكلفة من خوض حرب تنتهك بوضوح حقوق الإنسان من خلال التحيز أو التعصب ضد الآخرين.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الذى يتخذ قرار خوض الحرب هو القيادة الوطنية العليا فى الدولة. وهى ما إن تتخذ هذا القرار الخطير، حتى يكون الخطأ قد وقع بالفعل - بافتراض أنها اتخذت قرارا غير صائب. أما ما يحدث فيما بعد، وعلى مستوى القيادة الوطنية فى شكل مساهمة الجنود فى المجهود الحربى، فلا يمثل أى ارتباط سببى لما يمكن أن يعتبر من قبيل الخطأ الأخلاقى، نتيجة لانتهاك الشرطين السابقين[٤].

وما إن تبدأ الحرب حتى يصبح من قبيل المستحيل تغيير الوضع والرجوع عن تلك الأخطاء مرة أخرى.

إن شروط مثل القضية العادلة، والنوايا السليمة، والتناسب، وتوفر فرصة معقولة للنجاح، تشكل أهم الشروط لمن يتخذ قرارا بالحرب، حيث إنها تتعلق بنتائج الحرب فى المستقبل. وبما أنها مرتبطة بالمستقبل، فلا أحد

يعتبر متورطا بعد، فيما يترتب على وقوعها من أضرار محتملة، نتيجة لاتخاذ الدولة هذا القرار إلا المواطنون.

إن تحقق عدالة القضية مرتبط بالمستقبل، حيث إن الضرر أو المكسب الذى يتحقق من خوض الحرب، لن يحدث إلا إذا تحقق النصر كما أن مساهمة الجنود غير المقصودة فى تحقيق النصر، ترتبط ارتباطا سببيا، بتحقق هذه الأهداف فى الواقع. فإذا اعتقد شخص أن النية الحقيقية لخوض الحرب غير مبررة أخلاقيا، ومهما كان الموقف العام منها، فهذا يحول التحليل من مبدأ السلطة الصحيحة مرة أخرى إلى مدى عدالة القضية، مما يثير المشكلات نفسها أما عن تحقق شرط التناسب فى الحرب، فإنه يتعلق بنسبة المكاسب إلى الأضرار التى تحدث فى أثناء الحرب، حتى مع تحقق عدالة القضية التى قامت الحرب للدفاع عنها.

كذلك جزء من الضرر الذى يحدث فى أثناء الحرب، يرتبط سببيا بتصرفات الجندى فى أثناء الحرب. وكلما ارتفعت توقعات حدوث أضرار فى الحرب، أو نتيجة لتحقيق النصر، عظمت مساهمة الجندى الشخصية فى هذه الأضرار وبما أن نتائج مبدأ التأثير المزدوج تتوقف بـــ درجة كبيرة على حسابات المكسب والخسارة للنتائج غير المقصودة، فإن حصيلة هذه النتائج تعتبر على درجة كبيرة من الأهمية.

إن الضابط برتبة جنرال، والطيار الحربى، والجندى العادى، يجب أن يأخذوا فى اعتبارهم التأثير السببى العام لمجهودهم الشخصى فى تلك الحرب. حتى الطاهى يعرف جيدا تـــأثير ما يقدم من غذاء على قدرة الجنود

فى خوض الحرب. وكلما تزايد الضرر الناجم عن نصر متوقع فى المستقبل، أو نتيجة لعدم خوض الحرب، قلت توقعاتنا من أن تسهم سلامة النوايا والدوافع الشخصية، فى تحقيق التوازن المطلوب.

وأكثر الشروط تعقيدا وصعوبة، إذا أردنا قياسه، هو شرط توافر فرص معقولة للنجاح.

إن المشكلة المعنوية للدولة التى تواجه فرصة ضئيلة للنجاح، هو أن هذا الشرط يتعلق بنوعين من الأضرار. أولهما يتعلق بالأضرار التى تتسبب فيها الحروب عامة لغير المحاربين من الطرفين. فقد يتعرض المواطنون أنفسهم لشتى أخطار الحروب، أو يتعرض أفراد من أسرهم أو من عائلاتهم للموت أو الإصابة فى أثناء تأديته واجبه الوطنى. هذا النوع من الضرر بد أن تتعامل معه الدولة على أنه من الآثار الجانبية، التى من الممكن تجنبها افتراضيا كلما أمكن.

وعلى هذه الأساس فإن الدولة التى تحارب مع تضاؤل فرص النجاح لا تحقق مبدأ التناسب فيما تحققه من مكاسب وما تتكلفه من أضرار.

أما الضرر الثانى، فيتعلق بواجب الدولة تجاه مواطنيها، إذ تتوقع الدولة منهم تقديم تضحيات غالية فى خوض هذه الحروب، إلا أنها لا تضمن تحقيق النصر مقابل تلك التضحيات،خاصة إذا تضاءلت فرص النجاح. مما يفاقم من فرص أن تضيع تضحيات المواطنين هباء.

وفى بعض الأحيان يشكل خوض الحرب ضرورة لابد منها حتى إذا كانت الهزيمة حتمية. حيث يتحقق الهدف الأساسى و"القضية العادلة" بضرورة خوضها – على الأقل بالنسبة لبعض الأفراد فى مواقع قيادية.

ونذكر هنا كمثال، وضع ألمانيا فى مستهل الحرب العالمية الثانية. حيث لم تكن الدولة تملك قرار الاختيار بين الحرب والسلام. وهذا يحدث عندما تواجه الدولة خطر اعتداءات أو هجوم وشيك. فيكون قرار الحرب هو الاختيار بدلا من الاستسلام الفورى. وكأن الدولة توفر بعض الوقت لمواطنيها لتضمن لهم أو لبعضهم الهروب. أو من أجل تحسين وضع تفاوضى، أو مجرد الصمود فى وجه العدو وتحقيق نجاح فى صد هجماته ما أمكن ذلك. فهذه قضية عادلة وتخضع لحسابات الحرب العادلة من ضرورة تحقق التناسب المطلوب.

ومن الطبيعى أن عدم جر الدولة فى خوض حرب وتجنب الخسائر المادية وخسائر فى أرواح المحاربين والمدنيين، يحميها بمن فيها. إلا أنه فى بعض الأحيان تحقق هدفا معنويا ضروريا وملحا، من الدخول فى حرب يجعل ما يزهق فى سبيلها من أرواح ضرورة لابد من التضحية بها.

ويزعم البعض أن وضع تشيكوسلوفاكيا، فى بداية الحرب العالمية الثانية، خير مثال لهذا الوضع. وقد أكد توماس شيلنج، منذ أكثر من أربعين عاما، أن حسابات مماثلة، تفضى فى أغلب الأحيان إلى الاستسلام. (شيلنج ٣٠-٣١، ١٩٦٧)

أما إذا نظرنا للأمر من وجهة نظر فرد عسكرى، فلا بد أن ندرك أن خوض حرب تتضائل فيها فرص النجاح، يجعل الوضع أكثر تعقيدا. والسؤال الذى يفرض نفسه هنا، هل يكفى فى هذه الحالة تطبيق مبدأ التأثير المزدوج مع الدوافع الشخصية، والمثل العليا فى دفع الأفراد للاشتراك فى حرب لا تحقق شرطا أساسيا من شروط الحرب العادلة وهو: توفر فرص معقولة للنجاح؟

الإجابة عن هذا السؤال تعتمد، على الأقل جزئيا، على وضع هذا الفرد. فضابط عام فى الجيش، يدرك أنه حتى على المستوى الشخصى لا تحقق الحرب الأهداف التى يتطلع الأفراد إلى تحقيقها من اشتراكهم فى الحرب، فقد يفشل تأدية مهمته القيادية، لمعرفته المسبقة بأن ما يبذل من تضحيات سيذهب سدى فى كل الأحوال.

وتزداد أرجحية حدوث ذلك، إذا كان القائد ينعم بالقيادة الوطنية بعيدا عن أرض المعركة. ورغم ذلك، يؤمن البعض، أنه يكون فى مقدوره فى هذه الحالة أيضا، تقديم مبرارات الاستمرار فى الحرب بموجب مبدأ التأثير المزدوج ، خاصة أنه بعيدا عن أرض المعركة، ولا يمكنه الجزم والتأكيد بأن الموقف بالفعل ميئوس منه.

وكذلك فإن أهداف الدولة مقبولة معنويا، مع توفر السلطة الصحيحة، والنية السليمة وشرط اللجوء إلى الحرب باعتباره حلا أخيرًا.

ومع ذلك، فإن القائد العام يعتبر فى موقع حساس، حيث تؤثر قراراته على كثير من الأفراد وتتوقف عليها حياة الكثيرين، لذا فإن مجهوده الشخصى يؤثر بدرجة كبيرة فى إجمالى الضرر المتوقع.

ومن الصعوبة بمكان إعفاؤه من اللوم، إذا قرر الاستمرار فى حرب غير عادلة. خاصة من واقع كونه خبيرا وطنيا فى خوض الحروب كوسيلة لتحقيق الأهداف. وأقل ما يتوقع منه، أن ينتهز أى فرصة متاحة للحد من الأضرار المترتبة على السياسة الوطنية أو محاولة تغيرها إن أمكن. بل وقد يأتى وقت يفرض فيه واجبه الوطنى، أن يستقيل أو يعجل بالاستسلام من أجل المصلحة الوطنية.

ولا شك أن المسئولية القيادية فى الجيش تختلف باختلاف الموقع القيادى من فرد لآخر داخل الجيش. فالأمر يختلف من الطيار المحارب إلى

الجندى فى سلاح المشاة، أو الطاهى. فبالنسبة لهم المشكلة الأخلاقية فى خوض حرب تقلل من فرص نجاحها، هو احتمال إلحاق الضرر بالأبرياء فى أثناء خوض المعارك. ومن هذا المنطلق، فإن أكثرهم تعرضا للمشكلات هو الطيار المحارب. نتيجة تعاظم احتمال توقيع الأضرار غير المقصودة على غير المحاربين من الطرفين.

ورغم أنهم قد يدعمون الاستمرار فى الحرب، فإن احتمال وقوعهم فى سوء تقدير لحقيقة الموقف يفوق القائد العام، على أساس أن مواقعهم لا تسمح لهم بنظرة شمولية كنظرة القائد العام.

ومن وجهة نظرهم، فإن الحرب تعتبر قضية عادلة، مع توافر النية السليمة لخوضها، والسلطة الصحيحة لإدارتها، ثم إن اللجوء إليها قد تم بعد استنفاذ الوسائل السلمية المتاحة، يفترض التقليل من درجة أضرار الحرب.

ومن وجهة نظرهم، فإن استمرارهم فى الخدمة العسكرية بشكل غير محدد، ورغم أنه غير إجبارى، يوفر لهم المخرج المطلوب. ثم إن قيمة دوافعهم الشخصية ومثلهم العليا تغلب على الكفة الموجبة فى معادلة التأثير المزدوج. فباستمرارهم يحققون، المهنية المطلوبة فى أداء مهامهم، وشرف الخدمة العسكرية، والرغبة فى الدفاع عن الوطن مع تجنب عقوبات عدم الاشتراك فى الحرب.

ومن واقع التاريخ، فإن المشكلات المرتبطة بتحقق عدالة خوض الحرب لا تأتى منفردة، بل قد تأتى مجتمعة مما يشكل صعوبة بالغة، فى اتخاذ القرارات الصحيحة. حتى إذا كنا نتكلم عن شخصيات افتراضية.

أشخاص افتراضيون فى حروب واقعية

أحاول بحث موضوع المسئولية الفردية من خلال حالات تاريخية محددة، كألمانيا فى أثناء الحرب العالمية الثانية، وحلف شمال الأطلنطى فى

حملة كوسوفو، والجنجاويد فى الحرب الأهلية الدائرة فى السودان، والولايات المتحدة فى حرب العراق عام ٢٠٠٦.

هذه الحالات تعبر عن مشكلات كثيرة خاصة بمبررات خوض الحرب، وكل حرب من تلك الحروب قيل إنها قد قامت بانتهاك أكثر من شرط من شروط الحرب العادلة. وبالتالى فأقمت من المسئولية الفردية فى تحمل جزءا من تلك الأضرر الناجمة عن خوض الحرب. وكلما تعاظمت الأضرار قلت احتمالات تبرير المشتركين لاستمرارهم فيها بالاعتماد على مبدأ التأثير المزدوج.

فألمانيا فى أثناء الحرب العالمية الثانية، أخفقت فى تحقيق مبدأ التناسب، والنية السليمة وشروط الحرب باعتباره حلا أخيرا. كما ارتكبت حكومة السودان الموالية لمليشيات الجنجاويد، انتهاكات جادة لمبدأ التناسب؛ وحتى بفرض قبول حق الحكومات فى الوقوف فى وجه المتمردين الانفصاليين بالقوة العسكرية.

فى هاتين الحربين، كان الهدف غير المعلن، هو الإبادة الجماعية. وهو ما يعنى انتهاكا كاملا لمبدأ العدالة داخل الحرب، من خلال ممارسات عنصرية تحيزية، ضد الأفراد، مما يعيق تحقيق " القضية العادلة" فى خوض الحرب، ويعد انتهاكا واضحا لسلامة النية.

وفى حالة الجنجاويد، بوصفها مليشيات مسلحة، فإنها لا تملك حق القتال بالنيابة عن الحكومة السودانية، وإبادة المتمردين، خاصة وأن الحكومة السودانية لا تعترف بتحالفها معها.

ومن الطبيعى، أنه فى الحالتين لم يتم مراعاة اللجوء إلى الحرب باعتبارها آخر بديل.

ومن سوء حظ العالم فى حالة خوض ألمانيا للحرب العالمية الثانية كما فى حالة الجنجاويد فى العصر الحالى، فقد توفر لهما مبدأ تعاظم فرص النجاح فى خوض الحرب، مما يجيز الحق فى خوضها طبقا لمبادئ الحرب العادلة.

وطبقا للنقاد، فإن الحملة العسكرية على كوسوفو وحرب الحلفاء ضد العراق عام ٢٠٠٦، تثير العديد من علامات الاستفهام بشأن تحقق مبدأ التناسب وسلامة النوايا.

وأيا كان الأمر، فإننى لا أعتزم الخوض فى هذه المسائل الجدلية، إلا أننى سوف أفترض أنها كانت موضع تشكك وقلق من جانب المحاربين الأربعة.

لم يتحقق شرط توفر فرصة معقولة للنجاح فى حرب العراق، وهو ما يعد انتهاكا لمبدأ عدالة خوض الحرب. وحتى بعد تدفق مزيد من الجنود إلى العراق، عام ٢٠٠٧، فإن الشكوك التى أثارها تقرير بيكر- هاميلتون والتى تمثل الحزبين، الديمقراطى والجمهورى، إلى جانب تقرير رؤساء القيادة فى ديسمبر ٢٠٠٦، تكشف أنه حين تبدأ الولايات المتحدة وحلفاؤها فى سحب قواتها تدريجيا من العراق، فإنه من المرجح، أن تنهار الأهداف التى قامت هذه الحرب من أجلها وهى إعادة الأمن والاستقرار إلى البلاد وتوفير الظروف الملائمة، لقيام نظام ديمقراطى على غرار النموذج الغربى[٥].

وسوف أولى هذا الجانب من حرب العراق، أهمية خاصة، فيما يلى من صفحات هذا الكتاب، خاصة ما يتعلق باتخاذ القرارت من جانب شخصيات عسكرية افتراضية.

وللتذكرة، فإن لدينا أربعة محاربين افتراضيين، وطاهيًا، وجنديًا فى سلاح المشاة وطيار محارب، وضابط عام. وجميعهم يعانى من تشكك فى

عدالة قيام الحرب، إلا أنهم على المستوى الشخصى يعتزمون خوض حرب غير عنصرية أو متحيزة مع التزامهم بمبدأ التناسب ما أمكن . وكل منهم لديه دوافع شخصية، تدفعه لخوض المعركة، مثل المهنية، وشرف الخدمة، والرغبة فى الدفاع عن الوطن، وتجنب التعرض للعقوبة بسبب رفض المشاركة فى الحرب.

يمكن للطاهى أن يحقق مبدأ " العدالة فى خوض الحرب" نتيجة لطبيعة دوره كغير محارب. أما جندى سلاح المشاة، فإن لديه قدرا من حرية التصرف والاختيار، من واقع تنفيذه لمهام تطلب منه، ومن ثم فإن لديه القدرة على الوفاء بواجبه كجندى، مع ضرورة التزامه بعدم التعصب أو التحيز ومحاولة تحقيق التناسب المطلوب.

فإذا ما حاولنا تقييم كل من المجندين، فسوف يتضح أن مشاركتهم فى الضرر المترتب على قيام الحرب تعتبر ضئيلة. مما يرفع من إمكانية تحقيق الموازنة بين أهدافهم الشخصية ومثلهم العليا من ناحية، وبين تحقق مبدأ "العدالة فى خوض الحرب" من ناحية أخرى.

أما المشكلات المرتبطة بتحقيق مبدأى السلطة الصحيحة والحرب باعتبارها حلا أخيرا، فهى لا تنطبق عليهما، ومن هذا المنطلق، فإن استمرارهما فى الخدمة فى كل من كوسوفو والعراق يعتبر مقبولا ولا غبار عليه.

ويعتبر الموقف أكثر تعقيدا، بالنسبة للطيار المحارب، أوالقائد العام، وذلك فيما يخص الأربعة حروب على حد السواء. والشىء نفسه يمكن قوله على الجندى فى حالة حرب سودان أو ألمانيا إبان الحرب العالمية الثانية. ورغم أن كلا من المجندين لديه من الدوافع الشخصية، ما يعتبر جديرا بالثناء، إلا أنهما يساهمان إسهاما مباشرا فى أضرار أساسية. وذلك بشكل يفوق الطاهى مثلا . ففى حرب السودان والحرب العالمية الثانية، لا بد من إضافة التكلفة الإنسانية لتحقيق الهدف فى حالة النصر إلى التكلفة الأخلاقية التى تترتب على استمرارهم فى الخدمة العسكرية.

وبالنسبة للحربين، فإنه حتى فى حالة تحقيق نصر استراتيجى من خلال استهداف أهداف مهمة، فلا يزال خوض الحربين يقربنا من التكلفة المعنوية لتحقيق نصر غير مقبول.

وذلك بفرض تحقق مبدأ سلامة النوايا. وكما سبق قوله، فمن المتوقع أن يتعاظم الضرر الذى يتسبب فيه الطيار المحارب عن الضرر الذى ينتج عن الجندى. وأما القائد العام والذى يعطى تعليماته وتوجيهاته فيما يخص العديد من الأنشطة داخل الحرب ويأتمر بأمره عددًا كبيرًا من الجنود، فمن المتصور أن يفوق إسهامه فى الأضرار الطيار أو الجندى.

وحتى مع افتراض أن هؤلاء الثلاثة، لا يرغبون فى أن تحقق بلادهم نصرا فى هذه الحرب، فإنهم رغم ذلك يساهمون بدرجات مختلفة فى الأضرار التى يتسبب فيها غيرهم ممن يسعون إلى تحقيق النصر، بالإضافة إلى مساهمتهم غير المقصودة فى الأضرار الناجمة عن الحروب بوجه عام.

أما فى حالة الطيار المحارب الألمانى أو الجندى فى سلاح المشاة فى الحرب العالمية الثانية أو جنجاويد السودان، فإن الجدل المثار حولهم مفاده أنهم يستحقون أكثر من مجرد اللوم على استمرارهم فى الخدمة العسكرية التى يكونون قد انتهكوا شرف الخدمة فيها. حيث إن واجبهم تجاه بلادهم، كان يقتضى، ألا يواصلون تعاونهم مع الجيش.

ولكن من ناحية أخرى، فمن المعروف أن تركهم الخدمة سوف يعرضهم وأسرهم لخطر التهديد المباشر من قبل حكوماتهم. مما يشكل عاملاً فعالا فى تخفيف توجيه اللوم إليهم.

ومن المتفق عليه أيضا، فى هذا الصدد، أن هناك عدة طرائق لإسقاط القنابل أو تصويب الرصاص بشكل أكثر عشوائية بحيث تخطىء الأهداف، وتتسبب فى أضرار أقل من المتوقع حتى فى حالة التكليف بمهام استراتيجية.

فإن لم يبحث هؤلاء عن فرص من هذا النوع ، فإنهم يكونون قد وضعوا أنفسهم في ورطة مأسوية. وغنى عن القول إن اعتراض الضابط العام عن الاستمرار فى الخدمة أكثر توقعا من الجندى أو الطيار.

وحقيقة الأمر، وحتى بالنسبة للمحاربين فى الثلاثة الحروب ، فإن الاستمرار فى الحرب بحجة احتمال تحقيق النصر، يعتبر زعما باطلا وحجة واهية خاصة بالنسبة لكوسوفو والعراق. وتحقيق هدف الحرب فى كوسوفو، وهو إنقاذ الأهالى من القصف الجوى، لا يضيف إلى العبء المعنوى لهؤلاء. وبافتراض قبولنا لأهداف حرب العراق، بالنسبة لأمريكا وبريطانيا، وهى تحقيق الاستقرار السياسى وإقامة دعائم ديمقراطية فاعلة، وتعتبر مقبولة معنويا. فإن المساهمة فى تحقيق تلك الأهداف، بالطبع لا يعرض حياة الأبرياء للخطر، وبالتالى فهو لا يضاف إلى اللوم الموجه إليهم من الاشتراك فى الحرب.

أما بالنسبة للطيار الحربى والضابط العام، فى كوسوفو، فإن أصعب المشكلات المعنوية لاستمرارهم فى الخدمة العسكرية، تنحصر فى التأثيرات السلبية غير المقصودة، لتأدية مهامهم الحربية من طائرة حربية، هائلة السرعة تطير على ارتفاع ستة عشر ألف قدم.

هذه المعطيات، قللت ولا شك من الفاعلية الحربية ضد الأهداف الاستراتيجية الموجهة للضرب، كما قلصت فرص تجنب أضرار غير مقصودة قد تصيب المدنيين.

هكذا يمكن القول أن الغارات الجوية الموجهة من ارتفاعات عالية، قد فاقمت من احتمالات الخسائر فى الأرواح من المدنيين على الجانبين. وهو ما يعتبر انتهاكا واضحا لمبدأ التناسب فى " عدالة خوض الحرب".

وجدير بالذكر أن مبدأ التناسب وضرورة تحقيقه يعوق اعتماد العسكريين على مبدأ التأثير المزدوج، الذى قد يعولون عليه للاستمرار فى الخدمة العسكرية.

إلا أن دلائل كثيرة تشير إلى أن العديد من العسكريين من ذوى الرتب العالية فى الجيش، قد طالبوا بتغيير فى الاستراتيجية المعتمدة، وأنه على الأقل بالنسبة لعدد منهم قد فضل التراجع فى القصف الجوى، عن خرق معادلتهم الشخصية الخاصة بضرورة التمسك بتحقيق التناسب فى أثناء القتال[٦].

أما بالنسبة للمحاربين فى الجيش الأمريكى فى العراق عام ٢٠٠٦، فقد كان شرط تحقق فرص كافية للنجاح، هو أهم شروط "خوض حرب عادلة". حيث إنه يرتبط بشكل مباشر بمدى كفاءتهم فى الحكم على الأمور، ويدخل فى صميم مهنيتهم وكفاءتهم العسكرية.

وطبقا لأوجوستين وأكيناس وجرونيوس، فليس كل أفراد الجيش يملكون القدرة على اتخاذ القرار الصحيح فيما يتعلق بهذا الشرط. وحتى إذا كان تحقق هذا الشرط مستبعدًا بشكل واضح، فإن أفرادا مثل الطيار أو الجندى أو الطاهى، لا يملكون من واقع مواقعهم، تخفيف أضرار ما ينجم عن انتهاك هذا الشرط. وفى الواقع، فإن مساهمتهم، لن تشكل أى فارق يذكر فى الأعباء الإضافية، مثل مشكلات خاصة بالنية الوطنية الأصلية، أو السلطة، أو التوقيت العسكرى.

لذا، فإنه من المنطقى أن نستنتج أن هؤلاء الأفراد لديهم من الدوافع الشخصية الإيجابية للاشتراك فى الحرب، ما يؤهلهم للاستمرار فيها، حيث إن مساهمتهم السلبية غير المقصودة شديدة المحدودية. وذلك مع الأخذ فى الاعتبار، أنه مع استمرار ضآلة فرص تحقيق النصر، تتناقص أيضا فرص اعتمادهم على مبدأ التأثير المزدوج لتبرير استمرارهم فى الحرب.

ويتوقع من القائد العام أن يكون أكثر إيجابية فى محاولة تغيير احتمالات النجاح فى الحرب، حيث يكون لتوجيهاته وإرشاداته تأثير مباشر على درجة الضرر غير المقصود، التى يمكن أن تحدث لمن يؤدون الخدمة تحت قيادته من محاربين وغير محاربين، وليس من قبيل الصدفة أن يتعرض عدد من الضباط المتقاعدين لنقد لاذع إزاء حرب العراق والجهود المبذولة بشأنها[٧].

إن ما نحاول بحثه فى هذا الفصل، هو معضلة الأفراد العسكريين، الذين يعتزمون خوض حرب عادلة. أو الذين تنحصر واجباتهم فى حدود دعم القوات المحاربة. والسؤال هنا ماذا يكون موقفهم إذا وجدوا أنفسهم متورطين فى خوض حرب تنتهك حدود العدالة. خاصة وأن الأهداف السياسية من خوض الحرب لا تعفيهم من المسئولية الأخلاقية للاستمرار فى حرب غير عادلة.

نتائج معنوية لتطبيق مبدأ التأثير المزدوج

إن الاعتماد على مبدأ التأثير المزدوج، بشكل حرفى، فى تبرير أى فعل بصورة كاملة، أمر لا يزال محل جدل واسع. وطبقا لهذا المبدأ، فإنه أى فعل يترتب عليه عادة، أكثر من تأثير واحد. وهو يحكم على الجانب المعنوى للأفعال من خلال افتراض سلامة النية. فإذا قتل شخص ينظر للأمر على أنه يمكن اعتباره دفاعا عن النفس أكثر منه سوء النية باعتزام قتل نفس. بشرط توفر التناسب؛ أى ألا يتعدى جانب الشر مقصد الخير فى التصرف.

وطبقا لهولمز، فكثيرون هم من لا يؤمنون أن هذا المبدأ يمكن أن يعطى تبريرا كاملا للتصرفات. (١٩٨٩:١٩٢).ومع ذلك، فهناك حالات، طبقا لأنسكومب ١٩٩٠، لا يمكن اعتبار المتهم فيها مذنبا من الناحية المعنوية بالاستناد إلى مبدأ التأثير المزدوج أساسا.

وجدير بالذكر أن المناقشة تكون جد صعبة، مع من يرون أن المسئولية المعنوية تستمر رغم أن التأثير لا يكون حقيقة الأمر مقصودا كوسيلة أو غاية في حد ذاته. ورغم تحقق مبدأ التناسب المطلوب. (لى ٢٠٠٤، بيكا١٩٩٧).. حيث إنهم يتمسكون بمسئولية الفاعلين السببية تجاه توقيع الأضرار بغض النظر عن وجود العوامل الأخرى المخففة.

ومن الممكن افتراض أنه لا وجود للخطأ. وهو ما يعتبر افتراضا مريحا للمؤسسات أو للأفراد الذين يجدون أنفسهم فى مأزق مزدوج، حيث يقع عليهم عبء الاختيار بين واجبين. إلا أن هذا الحل يجعل المسئولية القانونية تقع على من لا يستحقونها .

ويمكن من ناحية أخرى أن نلقى باللوم على العدو(كيلوج ٢٠٠٦). وذلك بغض النظر عن مدى تحقق "العدالة فى خوض الحرب"، حيث يمكن اعتباره مسئولا معنويا عن الخسائر التى يتحملها الجانب الآخر، و سواء كان ذلك بسبب إدارته للحرب، أو بسبب مكان وقوع الهجوم. أو أذى قد لحق بالأبرياء غير المحاربين، جزءا من نصر العدو.

ويرتبط هذا الجدل بمبدأ التحيز فى الحروب. ومن ضمن مبادئه، عدم إجازة استخدام المدنيين، كدرع لحماية المنشآت العسكرية أو شبه العسكرية من الخسائر المحتملة.. ويعتبر فى عرف قانون الحرب من قبيل التلاعب الماكر من قبل الجانب الذى يقود الحرب.

وجدير بالذكر، أن تلك الأخطاء الإضافية ، التى تقترف على يد الفاعلين الدوليين، لا تعفى الجانب الآخر من تحمل هذا الجزء الإضافى أيضا.

ولا شك أنه من المنطقى والمتفق عليه أخلاقيا، عدم المساواة فى الحكم بين التصرفات المقصودة وغير المقصودة فى الحرب.

إلا أن جزءا من الخطأ يظل باقيًا، سواء كنا بصدد الحديث عن الأخطاء الإضافية التى يتعرض لها المدنيون أو كنا نتناول جزئية المشاركة فى حرب تنتهك مبادئ "عدالة خوض الحروب."

ولا شك أن من المواقف التى تستدعى تدخل مبدأ التأثير المزدوج لإيجاد مخرج من الورطة، هو ما اتفق على تسميته، بمشكلة "الأيدى القذرة" وهنا يجد الفرد نفسه فى مأزق حقيقى بغض النظر عن تصرفه. فهو مخطئ فى كل الأحوال، حتى إذا اختار ألا يتحرك على الإطلاق. ومع ذلك يضطر الفرد إلى اتخاذ قرار ضمن الخيارات المطروحة ويأمل أن تكون أقلها شرا أو ضررا.

وهناك بعض المحللين أمثال والترز، يجادل أن حكم الدولة يدخل الحاكم فى هذا المأزق.

وفى كل الأحوال إذا كانت الحروب والنزاعات واسعة النطاق غالبا ما تتسبب فى قتل الأبرياء، فإن هذا يعنى ارتباط خوض الحروب بورطة "الأيدى القذرة"، وذلك بغض النظر عن تحقيقها لشروط "الحرب العادلة".

ويخلص روبرت هولمز من ذلك، وبما أن خوض الحروب يترتب عليه بالضرورة قتل الأبرياء، فإن الحل الوحيد المتاح أمامنا هو اتباع الحلول السلمية وحدها، حيث يرى فيه الحل الأخلاقى الوحيد أمام الدول. (١٩٨٩:٢٠٣)

إلا أن نظرية الحرب العادلة، بالإضافة إلى أكبر خمسة أديان سماوية تعارض ذلك.

وفى ظل مناخ علمانى، من المفيد أن ننظر عن كثب إلى أنواع التقييم التى نتبناها ونحن بصدد الحكم على المسائل الأخلاقية فى الحياة اليومية.

طبقا لعلماء الأخلاقيات، أمثال روبرت فولنفيدر، (١٩٩٩)، فإنه من المفيد أن ننظر إلى التقييم الأخلاقى على أنه خطأ بيانى، ولا يجب الفصل بين الخطأ والصواب بشكل مطلق.

يعتبر فولنفيدر، أن هناك خطأ فاصلا ما جاء قبله هو من قبيل التصرفات المقبولة أخلاقيا، ولكنه يؤكد أن الخط ليس الفاصل الوحيد. فعلى طرف من الخط البيانى، تقع الأفعال والنوايا التى تتجاوز التوقعات البشرية. ومنها الأعمال شديدة الشر أوعلى العكس، تلك التى يمكن اعتبارها أقرب إلى تصرفات القديسين. أما ما قبل الخط الفاصل، فهى الواجبات المطلوبة، وأخرى يعتبر القيام بها جيدا ولكنه غير مطلوب من الناحية الأخلاقية، ويقع الحياد الأخلاقى فى منتصف الخط البيانى.

أما ما تبقى فيمكن اعتباره تصنيفات، تعكس التصرفات والنوايا غير المستحبة أخلاقيا وإن كانت غير ممنوعة. إلى جانب انتهاك الممنوعات المطلقة، وغيرها من التصرفات المشينة والبغيضة بمعنى الكلمة.

وجدير بالذكر أن ما يقع فى الوسط يعتبر من قبيل ما هو جدير بالثناء وإن كان غير مطلوب. ثم هناك تصنيفات أخرى محايدة وغير مرغوبة وإن كانت غير ممنوعة بشكل صريح. وجميعها تقع فى نطاق المسموحات الأخلاقية.

ومن الواضح أن إضافة تلك الاختلافات يسمح بدرجات متفاوتة من الحكم والتقييم، لما يمكن اعتباره مقبولا أوغير مقبول. فهناك من التصرفات ما يعد أخلاقيا غير مرغوب فيه، إلا أنه غير ممنوع بصفة مطلقة فى الوقت

نفسه. ويقع هذا النوع فى نطاق تطبيق مبدأ التأثير المزدوج، حيث يكون لدى الفاعل النية فى تحقيق هدف محدد. هذا الهدف يعد من المسموحات بشكل عام. إلا أن تنفيذه يكون مصحوبا بضرر، غير مقبول إذا كانت النية مقصودة. ومما لا شك فيه أن وقوع الضرر هنا شيء غير مرغوب فيه، ولم يكن أصلا من الأهداف الأساسية.

ونخلص من ذلك، أن مبدأ التأثير المزدوج، لا يتوقـــع منه أن يمحو، أو يخلص الجانب الأخلاقى من كل مسئولياته بالكامل. إلا أنه يقول لنا ببساطة، إن التسبب فى أضرار ثانوية، مسموح به بشرط ألا يشكل هدفا من الأساس أو أن يكون وسيلة لتحقيق الهدف أو يتجاوز فى أضراره المكاسب المترتبة على تحقيق الهدف الأساسى.

الدفاع عن مبدأ التأثير المزدوج

لا يتفق كل العلماء على اعتبار التصنيفات السابقة، أساسا يصلح لمنطق أخلاقى يمكن الاعتماد عليه. ومنهم لورا سجوبرج (٢٠٠٦)، التى تعارضه[٨]. وآخرين أمثال إليزابيث أنسكومب (١٩٧٠) تؤيده بشدة. وقد أوضح لنا نورفن ريتشاردز أن الجدال يصعب أن يصل إلى نتيجة، حيث يتمسك كل جانب برأيه، ويرى أن حكم الآخر مبنى على أساس خاطئ وطريقة لا يجانبها الصواب فى تناول المسائل الأخلاقية، بالإضافة إلى الاعتماد على نماذج لأمثلة غير صحيحة. (٣٨١ : ١٩٨٤)

وسوف نقوم فى الصفحات التالية، بعرض نموذج لجدل مؤيد لمبدأ التأثير المزدوج، ويعتمد على عدة عناصر تتراوح بين الدفاع عن تماسك المبدأ من الداخل إلى محاولة تفسير أسس ودعائم تحول أخلاقى مقبول.

تجادل سجوبرج، أن مبدأ التأثير المزدوج، وعلى عكس ما يدعى مؤيدوه، لا يحقق تماسكا داخليا، لأنه يفترض ضرورة مصاحبة الشر للمكاسب المحققة. وهذا الافتراض (أن الحرب دائما شر)غير مقبول أخلاقيا. وهو مفهوم لا يفرق بين الشر والضرر أو الخسائر، وبالتالى يخلط أيضا بين "الخير" و"الصواب".

فطبقا لأرسطو وآخرين، فإن الخير الأخلاقى أى الصواب أو الصلاح، يشكل فرعًا من فروع الخير بمعناه العام، الذى يساهم فى ازدهار البشرية. وبالتالى فإن عكس الخير هنا يكون ما يشكل ضررا للتقدم والازدهار البشرى.

وليس كل ما هو "خير" من ناحية أخرى، يعتبر صالحا أخلاقيا. (مثال حب التعلبد)

ومن هنا وبالمنطق بنفسه، فليس كل ما هو ضار يمكن اعتباره شرا بالمعنى العام وممنوع أخلاقيا. ولا تنتمى "الحرب العادلة"، حقيقة الأمر للشر حتى ولو كانت تسمح ببعض الضرر أو الخسائر، التى تعد ممنوعة فى الظروف العادية.

وبالمنطق نفسه، إذا تقبلنا أن الأفراد فى مقدورهم، التأثير على درجة تصنيف مسألة ما على أساس كونها صوابا أوخطأ، بالتالى فإن أى أثر جانبى، يمكن رفضه أو تجنبه، حيث إنه لا يتمتع بنفس وضع الوسيلة أوالهدف الذى يتبناه الفرد. ولا شك أنه طبقا لمبدأ التأثير المزدوج، فإن قبول مثل هذا الأثر الجانبى، يعتبر طبقا لمبدأ التأثير المزدوج، غير مرغوب فيه معنويا، وإن كان مقبولا.

ولا نود الخوض فى دراسة وبحث للنوايا على نطاق يخرجنا عن حيز التركيز الأساسى.

أكد جون بويل وأكيناس أن سلوك الأفراد ينتج عنه العديد من العلاقات السببية (١٩٨٠:٥٣٥). يعتبر معظمها محايدا أخلاقيا. (بفرض تثبيت العوامل الأخرى).

إن ما يميز الفعل، بحيث يصبح سلوكا أخلاقيا أوغير أخلاقى، هو الإدراك لماهية السلوك. أى القدرة على التفرقة بين ما هو شر وما هو خير.

الكلب مثلا قد يتسبب فى أضرار كثيرة، ولكننا رغم ذلك لا نعتبره قادرا على ارتكاب الشر.

إن إدرك الإنسان، وإرادته، هى التى تجعل من النتائج المختلفة لتصرفاته من قبيل الأخلاقيات. وما يحدث غالبا، هو أن الفرد يعطى الإشارة بالموافقة على نتائج متوقعة من تصرفه. ولكنه لا يفعل شخصيا شيئا لحدوثها.

وكما يشير بويلز، إذا كان تصنيف الأفعال إلى أخلاقي وغير أخلاقى، يتم بناء على تقييم الإنسان للنوايا. وتكون نية الشخص شديدة الاختلاف عن ما يترتب عليها من نتائج، ففى هذه الحالة لا بد أن نفصل الأفعال عن ما يترتب عليها من نتائج فصلا تاما. على الأقل من الناحية الشكلية. أما إذا اختار الفرد ألا يقوم بفعل معين، نتيجة لما يترتب عليه من نتائج فإن هذا يدخل الفعل فى تصنيف ما يعتبر أخلاقيا أوغير أخلاقى.

أما إذا اعتبر الفرد ما ينتج عن الفعل مجرد أثر جانبى لن يثنيه عن القيام به، فإنه لا يدخل الإرادة فى هذه الحالة، بالتالى فإنه لا يمكننا فى هذه الحالة، أن نصنفه كأخلاقى أو غير أخلاقى.

وبعبارة أخرى، فإننا حينما نسعى لتحقيق هدف بعينه، أو تبنى وسيلة مباشرة لتحقيق الهدف، فإنه يصبح جزءا منا. إن الذى يبدأ الأضرار عن قصد، يتبنى نتائج أفعاله، لأنه إراديا قد قام بهذه الأفعال لتحقيق الأهداف، فإذا كانت النتائج شرا، فإنه يكون قد تبنى الشر.

ويؤكد توماس ناجل، "أن الشر بطبيعته منفر، ويجب أن يشعرنا بذلك" (١٨٢،٤٠:١٩٨٩).

ومن هنا كان الفارق بين الأفراد الذين يتبنون الشر ويعتزمونه عن قصد، وهؤلاء الذين يضطرون إلى تأدية مهام مرتبطة بالشر ولكن على مضض. خاصة أنهم قد يسعون إلى تقليص هذا الشر المترتب على أفعالهم وتصرفاتهم.

ولذلك تأثير سلبى على شخصية وطبائع الأفراد المشتركين فى الحرب. يقول إمانويل كانت: "من أسوأ آثار الحرب، تلك التى تتركها على شخصيات الأفراد المشتركين فيها" (١١٢ : ١٩٧٠). وقد أكد نورفين رتشاردز، حديثا، أن ذلك يعتبر تحذيرًا، ربما تمكنا من تجنب ما قد يأتى به المستقبل من أضرار للأفراد المشاركين فى حروب أخرى. (٣٩٦:١٩٨٤).

ومن المنطقى أن نتساءل هنا، لماذا يعتبر من المحبذ أخلاقيا أن نتجاوز حدود المنفعة فى التحليل؟ الإجابة المباشرة لهذا السؤال تكمن فى طبيعة نظرية الحرب العادلة، وهى نظرية أخلاقية فى الأساس. وقضية النوايا والواجبات تعتبر ركيزتها الأساسية، ولا يمكن التبرير أو الإدانة وفقا لهذه النظرية بالاعتماد على النتائج وحدها.

بالإضافة إلى أنها تعتمد بالفعل على مبدأ التأثير المزدوج، حينما تسعى إلى تحقيق العدالة داخل الحرب، لذا فمن المنطقى أن نُشغل أذهاننا باتخاذ الأفراد قرار المشاركة فى الحرب.

إن الأمر هنا جد خطير، إذ يقتضى الحكم فى قضية شديدة الحساسية وبشكل موضوعى. إن الاعتماد على تحليل مبدأ التأثير المزدوج هنا يحقق فائدة أخلاقية، إذ يرفع العائق المعنوى المتمثل فى تقديم التبريرات، مما يقلص من احتمال الحكم غير الموضوعى أو الشخصى.

وجدير بالذكر أننا نبدأ بتحليل منفعى أو حين نعتمد على تحليل التأثير المزدوج.

وفى تعريف هذا التأثير، فإنه يجب أن تكون المنفعة الأخلاقية للاشتراك فى الحرب كافية لإحداث توازن مع التكلفة الأخلاقية، بما فيها التأثيرات الجانبية. وإلا فلا يمكن اعتبار الهدف الرئيسى مقبولا فى حد ذاته.

إن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج ينتج عنه نوعان من القصور، أولهما يتعلق بتطبيقه فى إطار نظرية الحرب العادلة. إذ لا يعترف بأن اتخاذ الخطوة الأساسية، أى الاشتراك فى الحرب، ممكن أن يؤدى إلى انتهاك لمبدأ مهم من مبادئ العدالة داخل الحرب، وهو مبدأ تحقق التناسب، بالإضافة إلى مبدأ مراعاة عدم التحيز. إن إلغاء مبدأ التناسب قد يعنى إمكان تبرير الإبادة الجماعية. وهو ما يعد غير مقبول.

ثانيا، طبقا لمبدأ التأثير المزدوج، فإن التأثيرات الإيجابية للنوايا الشخصية للجندى لن تدخل فى تقييم قرار الاشتراك فى الحرب. ومن الطبيعى أن يشغل الجندى بجدوى الاشتراك فى حرب تنتهك شروط عدالة الحرب ومبرراتها. وطبقا لمبدأ التأثير المزدوج فإنها قد تحقق شرط القضية العادلة حتى لو انتهكت مبدأ التناسب.

إذا كان الشخص يعتزم أداء واجبه ولكنه ينفر من الحرب ويرفضها كفكرة عامة، فلا يتوقع أن تؤدى أى نتيجة إيجابية للحرب إلى زيادة فى أعبائه الأخلاقية.

إن الاعتماد على مبدأ التأثير المزدوج فى تقييم الاشتراك فى الحرب، يركز على التكلفة الأخلاقية للاشتراك فى الحرب، إلا أنه لا يضع فى الاعتبار، وهو بصدد التقييم، أى منفعة محتملة من مجهود خوض الحرب

أو تحقيق النصر. ولذلك فإن شروط تحقيق مبدأ التأثير المزدوج أصعب من شروط التقييم بناءً على التحليل المنفعى وحده.

الخلاصة

ليس لكل شروط تحقيق العدالة فى خوض الحرب التأثير نفسه على الجنود المشتركين فى الحرب، أو التأثير على نيتهم فى استكمال تأدية واجباتهم العسكرية فى هذه الحرب.

هناك إذاً بعض الانتهاكات لشروط عدالة خوض الحرب، تعد أقوى تأثيرا من غيرها أو أكثر تكلفة. فخوض الحرب دون تحقق شرط السلطة السليمة، يعتبر أقل ضررا وتكلفة للمدنيين من حرب تنتهك صراحة حقوق الأفراد من خلال التحيز والعنصرية الواضحة. أما الشروط كالقضية العادلة، أو النوايا السليمة، أو التناسب فى القتال، أو ارتفاع فرص النجاح، فهى ذات أهمية خاصة بالنسبة للعسكريين الذين يتخذون بأنفسهم قرارات ينتج عنها أفعال وتحركات ذات أبعاد مؤثرة على سير الحرب ونتائجها.

إن الخسائر والأضرار التى تتسبب فيها الحروب تختلف من حرب لأخرى، جزئيا، طبقا للأهداف القومية المراد تحقيقها. أما النجاح الذى تحققه الدولة من جراء خوض هذه الحروب، وتقييمه باعتباره إيجابيا أو سلبيا من الناحية الأخلاقية، فيعتمد على وجهة نظر مراقب محايد.

إن انتصار ألمانيا إبان الحرب العالمية الثانية، وما ترتب عليه من نتائج، يختلف تمام الاختلاف عن نجاح قوات التحالف فى حملتها فى كوسوفو مثلا. ومن ناحية أخرى، وبما أن الأفراد العسكريين يمثلون وكلاء عن الدولة، فاشتراك الأفراد فى الحرب ومساهمتهم فى مجهودها، يرتبط ارتباطا مباشرا بدرجة الضرر التى تتسبب فيها الدولة فى المستقبل.

ولا سيما فى بداية الحرب، حيث يشكل قرار الأفراد أهمية خاصة، بما أن الضرر يرتبط أكثر بالمستقبل عنه بالحاضر.

إن الحرب الأهلية الأمريكية كانت ستختلف نتائجها تمام الاختلاف، إذا كان قائدها روبرت. أ. لى. قد قاد قوات الاتحاد بدلا من جيش شمال فيرجينيا.

ومما لاشك فيه، فإن هناك حدودا لما يمكن أن يقدمه مبدأ التأثير المزدوج من مبررات تعفى الجندى من الأضرار الناجمة عن مواصلته الخدمة فى حرب موضع شك من ناحية عدالتها ومبرراتها الأخلاقية.

فالتقييم الذى يقترحه فى هذا المكان مبدأ التأثير المزدوج، لا يمكنه بأى حال تبرئة أى فرد عسكرى من ممارسة أعمال وحشية أو جرائم حرب.

ومن المنطقى أن يراعى العسكريون فى أثناء الحرب حدود مبادئ عدم التحيز، وتحقيق التناسب، بغضّ النظر عن مدى عدالة الحرب التى يخوضونها.

ورغم أنه من أهم ركائز هذا المبدأ، أن يكون الفعل الأساسى للحرب مقبولا. فإن جرائم الحرب كاستهداف المدنيين، أو استخدامهم وسيلة لبلوغ غاية أخرى، تعد من قبيل الانتهاكات الواضحة لمبدأ مراعاة حدود التعصب. ولا يمكن أن يخفف من آثارها اعتماد هذا المبدأ فى التحليل.

ويسرى هذا أيضا فى حالة ارتكاب جريمة حرب وسيلة مكملة للوصول إلى هدف محدد من أهداف الفاعل. كتجنب نتائج رفض الخدمة العسكرية، مثلا. ما يعد عملا غير مبرر بما أن الفاعل قد استخدم عن قصد وسيلة ضارة لتحقيق هدفه النهائى.

إن المشكلة التى نريد بحثها هنا، بغية الوصول إلى حل مُرضٍ ، هى الأزمة التى يجد فيها العسكريون أنفسهم فى كثير من الحالات. حيث يكون لديهم أساسًا نية القتال، مع مراعاة الجانب الإنسانى وعدم تجاوز حدود العنصرية ومبدأ التأثير المزدوج.

وكذلك العسكريون الذين يؤدون مهام مساندة فى الجيش. هؤلاء جميعا يتسائلون، عما عساهم أن يفعلوا إذا وجدوا أنفسهم فى خضم حرب أو نزاع يشككون فى مبرارته أو فى عدالته.

وهناك من الحروب ما يأبى أى فرد عاقل أن يتقبلها، حيث إنها تتجاوز كل الحدود بجميع المقاييس. ولا يمكن لمبدأ التأثير المزدوج أن يطبّق عليها بأى حال.

وينطبق على هذا النوع من الحروب الإبادة الجماعية، أو التصفيات الجسدية، حيث لا تكفى مجرد النية بعدم الاشتراك فى تحقيق النصر، حيث تكون غير كافية لتحقيق التوازن المطلوب مع ما يترتب على تلك الحروب من أضرار فادحة الثمن.

وبشكل عام، من الممكن تطبيق مبدأ التأثير المزدوج على مسألة الاشتراك فى الحرب، حيث إنه من الممكن تأدية الخدمة فى الجيش مع الامتناع عن النية المباشرة فى تحقيق النصر فى حرب محل شكوك.

فكما سبق مناقشته، فإن نية الجندى المباشرة يمكن أن تختلف عن نية الحكومة أو الدولة التى تعتبر كيانا جماعيا. فانضمام الجندى للجيش قد يكون بنية تحقيق الوعود التى قطعها على نفسه، حين التحق بالجيش، مثل حماية الوطن، والعائلة، أو زملائه من الأخطار المحدقة بهم لأسباب متعددة، ولكن لا يمكن إغفال النتائج النهائية للحرب مهما كانت الظروف.

فالاشتراك في الحرب يعتبر مقبولا فقط في حالة أن يصبح الضرر المصاحب للنية غير المقصودة أقل من المكسب المتحقق نتيجة النية الشخصية للاشتراك في الحرب.

إن استخدام مبدأ التأثير المزدوج بغرض تقييم اشتراك جندي في حرب لديه شكوك بشأنها من الناحية الأخلاقية أو مبرارات قيامها من الأساس، لا يعتبر من قبيل التدريب التجريدي؛ بل إنه مرتبط بالمستقبل بشكل واقعي وملموس.

إن نظرة الفرد وتقييمه لفترة خدمته العسكرية تؤثر على إعادة تأهيله فيما بعد باعتباره مواطنا. أو في القدرة على كسر دوامة صدمة ما بعد الحرب وعوارضها. بل يؤثر ذلك في مدى تقبل الأمة لسلام طويل المدى بشرط ألا يكون – كما ذكر كانت "سلام القبور" (١٩٧٠:٩٦).

إن قضية مسئولية الجندي باعتباره فردا في الحرب، قد حققت قدرًا من الأهمية لم يتوافر لها قديما. وهذا يعتبر "جديدا" فهذا الفصل حاول أن يوضح أن ما قدمته الحرب العادلة بصورتها التقليدية القديمة في مسألة المسئولية الفردية لم يكن كافيا للتعامل مع الإشكالية الأخلاقية، أي الخاصة بأخلاقيات الحروب، وهي مسألة شديدة التعقيد.

ولكن نظرية الحرب العادلة، تقدم أداة تعرف بالتأثير المزدوج يمكن تطبيقها حديثًا على هذه الإشكالية.

إن الاعتماد على هذا المبدأ في تحليل المسئولية الفردية في خوض الحروب، يساعدنا في الوصول إلى حقيقة مهمة مفادها، أن الجنود ليسوا مسئولين بالكامل عن تصرفاتهم في أثناء القتال، ولكن في الوقت نفسه لا يمكن إعفاؤهم بالكامل أيضا من هذه المسئولية.

ولا شك أن هناك حاجة إلى الاعتماد على طرائق تحليلية للنوايا وتأثيراتها تسمح بانعكاس أكثر تنوعا لها يفيد فى تحديد المسئولية بشكل أكثر واقعية وبطريقة تراعى الجانب الأخلاقى أيضا ...

الفصل السابع
التعاقد مع شركات
عسكرية خاصة لخوض الحروب

إيمى إيكرت

يتفق التفكير المعاصر للدولة الحديثة على اعتبارها محتكرة لاستخدام القوة الشرعية.

وقد تناول ماكس فيبر (١٩٦٤) هذه الفكرة عن الدولة، وعرفها على أنها كيان مستقل يتمتع باحتكار للاستخدام الشرعى للقوة. وقد كان لهذا التعريف تأثير كبير على المجال المعرفي للعلاقات الدولية. وتتبنى حاليا كثير من نظريات العلاقات الدولية السائدة هذا الافتراض عن الدولة. (ولتز ١٩٨٦). ورغم تصدر هذه الفكرة عن مركزية الدولة واحتكارها لاستخدام القوة، فإن هذا الاعتقاد يحجب حقيقة الدور الذى تلعبه الكيانات الخاصة فى العصر الحديث فى مجال خوض الحروب.

وهذه الكيانات الفاعلة الخاصة، كانت موجودة بكثرة فى أثناء العصور الوسطى. بل استمرت أيضا فترة طويلة بعد نشأة نظام الدولة الحديث حتى تم استبدالها بالجيوش الوطنية. وقد نتج عن ذلك توحيد وتضامن للقوة تحت لواء سلطة الدولة، مما أحال دور الكيانات الخاصة مثل المرتزقة إلى هامش النظام الدولى.

إلا أن التحول الذى يهدد العالم المعاصر فى الفترة الآنية، قد أدى إلى إعادة هذه الكيانات الخاصة إلى موقع الصدارة مرة أخرى داخل النظام الدولى، حيث أصبحت تلعب دورا أكثر تأثيرا فى خوض الحروب.

ونشهد الآن دولا وكيانات أخرى غير دولية، مثل المؤسسات والمنظمات الدولية، والمنظمات الأهلية غير الحكومية، تستعين بشركات عسكرية خاصة لتأدية مهام متعددة، كانت من قبل حكرا على الجيوش الوطنية[1].

وطبقا لهال وبيرستكر، لا تزال الدولة تتصدر العلاقات الدولية. وهى تتمتع بمكانة فريدة:

إن الدول بالإضافة إلى أنها تعتبر فاعلا أساسيًا على الساحة الدولية، تتأكد قوتها من خلال ما تتمتع به من نفوذ، وتعتبر أيضا الفاعل الشرعى الوحيد فى العلاقات الدولية.

وما تمارسه الدولة من سلطة ونفوذ على رعاياها، يخول لها شرعية ويكون بمثابة التفويض الذى من خلاله تتفاعل مع الدول الأخرى الأعضاء فى المجتمع الدولى. (هال وبيرستيكر ٣:٢٠٠٣).

وظهور الشركات العسكرية الخاصة من جديد، فى مجال الحروب، يمثل مشكلة بالنسبة لنظريات الحروب بصفة عامة وبالنسبة لنظرية الحرب العادلة بشكل خاص، حيث إنها تفترض نظاما دوليا، تكون فيه الدولة هى المسئولة الوحيدة عن قضية الاشتراك فى الحرب.

كما أن المقارنة التى يشبه فيها ولترز(٩-٥٨ : ٢٠٠٠) الدول فى المجتمع الدولى بأفراد الدولة الواحدة، لا مكان فيها لتلك الشركات بوصفها فاعلا دوليا لديه شرعية خوض الحروب أو الاشتراك فيها. ومن هنا كان عدم الاعتراف بها هو العرف السائد.

ورغم أن نشأة نظرية الحرب العادلة قد سبقت نشأة الدولة بنظامها الحديث، فإنها لا يمكنها أن تطبق على أى نظام آخر غير الدولة. وهى

بالهيكل الذى أسست عليه لا يمكنها أن تعترف بالشركات العسكرية الخاصة، أو غيرها من الكيانات الأخرى الخاصة.

إن تركيز نظرية الحرب العادلة على الدولة وحدها، يعتبر مشكلة لا يمكن تجاهلها، بسبب الدور المتنامى لتلك الشركات الخاصة فى الحروب. فهى تقيم الحروب معتمدة على دور الدولة وحدها ، مما يعكس صورة جزئية للواقع تفتقر إلى المصداقية.

ورغم ذلك، فقد شهد التاريخ سابقة من هذا النوع. حينما سيطرت كيانات خاصة على الحالة الأمنية قبل نشأة النظام الوستفالى للدولة الحديثة. وحتى لفترة ليست بالقصيرة بعد نشأة الدولة بشكلها الحديث.

إن وضع نظريات مثل نظرية الحرب العادلة يسبق نشأة الدولة بمعناها الحديث، وتعزيز دورها باعتبارها سلطة مسيطرة على جيش وطنى. الجديد هنا هو ظهور تلك الشركات العسكرية الخاصة فى ظل نظام دولى تسيطر فيه الدولة قوة مهيمنة.

وحينما ظهرت تلك القوة الخاصة فى العصور السابقة لم تكن الدولة تتمتع بما لها الآن من وضع ونفوذ محلى أو دولى.

وما يجب تحديثه إذا هو معايير الحرب العادلة بما يسمح استيعاب تلك الشركات العسكرية الخاصة، التى أصبحت تشكل قوة متنامية فى مجال الحروب على مر الأيام.

وإن استخدام تلك الشركات الخاصة، يحمل عددا لا بأس به من الفوائد للدول التى تستخدمها. وذلك باعتبارها كيانات خاصة خارج نطاق الدولة. وحقيقة الأمر، فإن الحلول "القديمة" لمنع أو التخفيف من ويلات الحروب وأضرارها يمكن تطبيقها أيضا على الشركات الخاصة التى تضاعف عددها على مدى العقد الأخير من القرن الحالى.

تقوم الشركات العسكرية الخاصة حاليًّا بتأدية مهام كانت حكرا على المجندين فى الجيش الوطنى من قبل. ومنها تقديم الدعم والمساندة اللوجيستية. كما فى عقد دينكورب الأخير لدعم قوات حفظ السلام فى دارفور، وغيرها من مهام خاصة بالقتال كما فى أنجولا وسيراليون. ويتزايد الطلب على تلك الشركات الخاصة فى تأدية المهام اللوجيستية بشكل خاص.

ويبحث هذا الفصل فى الجانب الأخلاقى المترتب على زيادة الاستعانة بتلك الشركات فى خوض الحروب فى العصر الحديث، فيبدأ بالبحث فى سيطرة الدولة وتعزيزها لقوتها، فى مجال قيام الحروب وتأثرها بتزايد تلك الموجة من الشركات الخاصة العسكرية، التى بدأت تأخذ تدريجيا دورها فى هذا المجال.

ثم تَحدث فى مشكلة تزايد العنف نتيجة لزيادة الاعتماد على تلك الحروب، وما يعنيه ذلك من مشكلات لنظرية الحرب العادلة .

وأخيرا، يحاول البحث عن وسائل لإدماج هذه الشركات الخاصة فى منظومة نظرية الحرب العادلة ومبادئها التى تحكم أخلاقيات خوض الحروب ومبادئها.

أحاول أن أثبت بعد ذلك، أنه توخيا لتقييم يحقق العدالة بالنسبة لتلك الحروب المخصخصة، فإنه لا بد أن نأخذ بعين الاعتبار أنشطة تلك الشركات وتصرفاتها فى الحروب باعتبارها فاعلا خاصا إلى جانب أنشطة الدولة وتصرفاتها التى قامت بالاستعانة بخدماتها .

الدولة عندما تلجأ للقوة

إن نموذج الجيش الوطنى الذى يعمل تحت سيطرة الدولة، ويكون فى خدمتها كان هو الاستثناء وليس القاعدة على مر التاريخ.

فقبل نشأة الدولة كنظام حديث، كانت الدول تستعين بمأجورين للقتال فى حروبها. وتاريخ الحروب القديمة يذخر بالاستعانة بهؤلاء المرتزقة المقاتلين. (سينجر ٢٠٠٣).

كانت الإمبراطورية الرومانية قد استأجرت وحدات للقتال، خاصة حينما توسعت وبدأت تواجه مصاعب فى تجنيد المواطنين. وفى العصور الوسطى بدأ استخدام الفرق المأجورة يأخذ شكلا أكثر شيوعا، حتى أنه أضحى الصورة السائدة فى المعارك الحربية.

يرجع ذلك جزئيا، لسيادة النظام الإقطاعى وفرضه قيودا معينة. ما يعنى أن اعتماد الحكام على تلك الفرق القتالية كان يحدده مدى ولائها للسيد الإقطاعى. وهذا قد جعل تلك الفرق متاحة لفترات قصيرة. بالإضافة إلى أن هؤلاء الحكام لم يكن لديهم فرق خاصة لحمايتهم الشخصية من السادة الإقطاعيين الذين كانوا يمثلون تهديدا حقيقيا لهم. (سينجر ٢٠٠٣:٣٢).

ونتيجة لقصور النظام الإقطاعى، لم يجد الملوك المولعون بالقتال فى أثناء العصور الوسطى بديلاً سوى الاعتماد على فرق من المرتزقة للقتال فى الحروب. (توماس ١٩٩٤:٢٧).

قامت هذه الفرق المأجورة بدور حيوى فى استخدام بعض الأسلحة مثل ما عرف بالنشابية، التى لم تكن من الأسلحة المقبولة فى هذا الوقت. وقد اقتصر استخدامها على تلك الفرق، خاصة أنها كانت شديدة التعقيد بالنسبة للفلاحين. (سينجر ٢٠٠٣:٢٢).

إن توقيع اتفاقية ويستفاليا عام ١٦٤٨، يعتبر علامة مميزة فى تاريخ نشأة الدولة، حيث بدأت الدول ذات السيادة فى زحزحة عروش الإمبراطوريات القائمة، وفاعلين آخرين كانت لهم أدوار مهمة فى مرحلة ما قبل النظام الدولى.

وبعد اتفاق ويستفيليا، بدأت الدول فى توطيد وتدعيم قوتها ونفوذها السياسى. وظهرت دول ذات سيادة على أراضيها، مما أظهر اختلافا واضحا إذا ما قورن بالنظام الإقطاعى القديم بعلاقاته الشخصية واسعة النطاق، والذى كان سائدا قبل نشأة نظام الدولة الحديث. ويلاحظ أن التحول السياسى كان أكثر اتساعا وتأثيرًا من التحول العسكرى.

جدير بالذكر، أن ظهور نظام الدولة لم يؤد تلقائيا أو بشكل فورى إلى استخدام الجيوش الوطنية، التى تعمل تحت سيطرة الدولة الكاملة، حيث استمرت الدول الجديدة فى استخدام خدمات الفرق المأجورة بشكل مكثف فى أداء المهام القتالية فى الحروب. بل إن الاعتماد على بعض الأنواع من الفاعلين الخصوصيين قد تزايد حقيقة الأمر، كالاعتماد على القراصنة. (توماس٢٢:١٩٩٤).

واستمر الاعتماد على المرتزقة فى القتال فترة من الزمن. إلى أن ظهرت التجربة الفرنسية، بظهور الجيش الفرنسى المكون من مواطنين فرنسيين عقب قيام الثورة الفرنسية. مما ألهم الدول الأخرى فى تكوين جيوش وطنية مماثلة. والتأثير على الدول الأخرى كان تأثيرا معياريا واستراتيجيا فى آن واحد. (سينجر ٣٠:٢٠٠٣)

إن النجاح الذى حققته فرنسا بعد الثورة الفرنسية قد جعل منها نموذجا للدول الأخرى. فى تكوين جيوش وطنية فى خدمة الدولة. كما أن المثل العليا التنويرية لفكرة القومية، أعلت من شأن القتال بهدف الوطنية وفضلته أخلاقيا عن القتال لتحقيق الربح. كل هذه العوامل مجتمعة، ساهمت فى تكوين الجيوش الوطنية. مما حقق لها الغلبة على الفرق المأجورة . وبمرور

الوقت أصبح الجيش الوطنى من المقومات الأساسية لنظام الدولة. وذلك طبقا لتعريف فيبر للدولة.

ولا شك أن التحول الذى أحدثته اتفاقية ويستفيليا والثورة الفرنسية، دشن حقبة جديدة بوضع حد للاستخدام المكثف للفرق العسكرية الخاصة ولخدماتها لفترة دامت مائتى عام متواصلة.

جدير بالذكر أنه بعد تكون الجيوش الوطنية، استمرت فرق المرتزقة فى العمل على نطاق محدود، حتى بعد ظهور نظام الدولة الحديث بعد اتفاقية ويستفاليا.

وحتى فى أوج انتشار الجيوش الوطنية، استمرت فرق المرتزقة فى القتال فى نزاعات وحروب خارجية. وكانت تتألف من أفراد يسعون لتحقيق أرباح من جراء اشتراكهم فى القتال، وآخرين اشتركوا فى الحروب بمباركة من الدولة. وذلك كاستخدام الولايات المتحدة لبعض الفرق الأجنبية فى أثناء حرب فيتنام.

ومن المعروف أن فرق المرتزقة التى استمرت تقدم خدامتها فى الحروب بعد سيادة الجيوش الوطنية للدول، كانت "محدودة العدد وذات شرعية منقوصة" أيضا. (توماس ٩٧:١٩٩٤).

وهؤلاء المأجورون من المرتزقة، الذين تورطوا فى حروب أهلية فى أفريقيا وغيرها من حروب الاستقلال، يلقون بظلال قاتمة على الشركات العسكرية الخاصة فى العصر الحديث.

ويذكر كل من موسيان وتايلور الجندى تايرون شادويك من المرتزقة، الذى اعتقل فى سجون جنوب أفريقيا بعد اعترافه لصحفى فى لندن عن دوره وآخرين من المرتزقة فى قتل العديد من الأرواح فى أثناء خدمته بإحدى شركات نظام أبرتايد العنصرى بجنوب أفريقيا (موثيان وتايلور ٩١-١٩٠: ٢٠٠٢).

وقد تورط آخرون ينتمون لإحدى تلك الشركات المعروفة وتدعى أجزكيوتف أوتكامز، فى تجاوزات مماثلة، مما ساهم فى تعزيز تلك الصورة التى وصمت بها معظم هذه الشركات. (موثيان وتايلور ٢٠٠٢:١٩١).

إلا أن هناك فارقا واضحا بين الشركات العسكرية الخاصة الحديثة، وبين هؤلاء الأفراد من المرتزقة الذين يسعون إلى تحقيق الربح السريع. والذين سيطروا على الساحة القتالية طوال فترة الحرب الباردة. أما الشركات المعاصرة، فعادة ما تتميز ببنيان تأسيسى ذى تنظيم متقدم، أو تنتمى إلى تكتلات ضخمة.

وتقدم هذه الشركات مجموعة متنوعة من الخدمات، بعضها يقتصر على تقديم الدعم. والبعض الآخر يقدم تدريبات عسكرية. وبعضها يقدم خدماته فى مجال التخطيط للحرب، وحتى مهام القتال تشترك فيها. وقد تم تصنيف الشركات الخاصة بناء على ما تقدمه من خدمات. (برايتون ٨-٣٠٧، ٢٠٠٢ وماندبل ١٧١: ٢٠٠١ وسينجر ٢٠٠١ وأفانت ٢٠٠٥).

ولا شك أن هذا التصنيف يفيد فى توضيح الدور الذى تلعبه تلك الشركات في مجال خوض الحروب الحديثة، أما فيما يخص نظرية الحرب العادلة، فإن الأمر يختلف.

أولا: لأن أقل الخدمات التى تقدمها تلك الشركات، كالخدمات الخاصة بالنقل أو تقديم التدريبات، يمكنه أن يؤثر بشكل أساسى على قرار خوض الحرب، حيث قد يؤدى إلى تخفيض تكاليفها والتقليص من صعوبات قيامها، مما يؤثر بدوره على مبدأ تحقق عدالة الحرب، بالإضافة إلى تعظيم فرص نجاحها.

ثانيا: موظفو تلك الشركات الذين يؤدون خدمات غير قتالية، يتمتعون بحصانة غير المحاربين، التى تسمح لهم بانتهاكات وخروقات تتحدى مبادئ ومعايير العدالة داخل الحرب. كما حدث حين تورط مترجمون ومحققون – وهى وظائف غير قتالية، فى فضائح سجن أبو غريب اللاإنسانية بالعراق.

وعلى عكس فرق المرتزقة في حقبة الحرب الباردة، والتي كانت تعمل في الخفاء كالأشباح، فإن هذه الشركات الخاصة كانت تعلن عن خدماتها، وتتعاقد مع الدول أو الكيانات الأخرى لتقديم وتوفير خدماتها المختلفة.

ومع نهاية حقبة الحرب الباردة، اجتمعت عدة عوامل، هيأت الجو لازدهار هذه الشركات. ومنها، أولا، آليات العرض والطلب، بالإضافة إلى نهاية عصر التنافس بين القوى العظمى، والذى ميز حقبة الحرب الباردة، وكذلك انتهاء النظام العنصري (أبارتايد) بجنوب أفريقيا، مما أدى إلى الحاجة إلى تقليص عدد الجيش. هذا الاستغناء عن أفراد من الجيوش الوطنية خلق حالة بطالة بين تلك الأعداد المدربة من الجيش. وقد واكب ذلك اشتعال عدة نزاعات من جديد بعد إعلان انتهاء حقبة الحرب الباردة. ومع استمرار التنافس بين الولايات المتحدة وروسيا على أماكن النفوذ، كانت كل منهما على استعداد لتقديم الدعم اللازم للحكومات لو أن أى نزاع ينشأ في نطاق مناطق نفوذها. تلا ذلك نجاح بعض الدول فى التدخل فى تلك النزاعات وفشل البعض الآخر. وقد أظهرت الدول الغربية بصفة فردية أو جماعية عدم رغبتها في التدخل في تلك النزاعات. مما عجل بضرورة استعانة الأطراف المتنازعة بمساعدات عسكرية خارجية.

وفي الفترة التي تلت انتهاء الحرب الباردة مباشرة، شهد العالم تعاونا دوليا كما حدث من خلال الاستعانة بمجلس الأمن فى حرب الخليج الأولى. بالإضافة إلى التدخل في عدة نزاعات من خلال تقديم المساعدات الإنسانية. إلا أنه كان تعاونا قصير الأجل، فسرعان ما باءت أغلب محاولات التدخل بالفشل. وقد أدى هذا التطور إلى تضاعف عدد الشركات الخاصة، التى تنامت الحاجة إليها من قبل كم كبير من الفاعلين على الساحة الدولية. (سينجر ٢٠٠٥:١٢٠).

وقد كان من الممكن مواجهة تحديات الأمن بعد انتهاء حقبة الحرب الباردة بعدة طرائق غير اللجوء إلى الأسواق، فالدول بصفة فردية أو جماعية، كان يمكن أن تلجأ إلى زيادة عدد أفراد الجيش. ولكنها فضلت المجهول لمواجهة احتياجاتها الأمنية الجديدة.

إن ما دفع الدول إلى اللجوء إلى الأسواق، كان وراءه دافع أيديولجى فى المقام الأول.

فقد لجأ عدد ليس بالقليل من الحكومات المحافظة فى فترة الثمانينات والتسعينيات من هذا القرن إلى التعاقد مع الشركات الخاصة مفضلة آليات السوق الحر عن الاعتماد على جيوشها الوطنية .(سبيرين ٢٠٠٤:٤١)

فى حالة الولايات المتحدة، فقد أدى إيمانها بأن التعامل مع تلك الشركات الخاصة سوف يحقق لها مكاسب مضمونة، إلى اللجوء إليها وتفضيلها. (سبيرين ٢٠٠٣:٢٩).

إن الثقافة السياسية الأمريكية، قد اختارت منذ فترة طويلة هيكلا سياسيا قوامه حكومة صغيرة ومجتمع مدنى قوى، بالإضافة إلى السوق. (ليبست ١٩٩٦)

وقد ساعدت العولمة على انتشار تلك القيم عبر المؤسسات السياسية العالمية، التى أصبحت- منذ ذلك- الحين تترجم تلك الأيديولوجيات المفضلة فى شكل نظام التجارة الحر.

إن الأيديولوجيات الليبرالية الجديدة للعولمة، تعمل على دفع آليات العرض والطلب فى اتجاه إعادة الاعتماد على القوة الخاصة. (سنجر ٢٠٠٥:١٢٠).

وقد أدى هذا إلى مزيد من الترويج لنظام الخصخصة على المستوى العالمى. وداخل كل دولة على حدة. ومن سمات نظام العولمة ما يعرف بالتعاقد مع شركات خاصة خارجية تقوم بأداء مهام عديدة، حيث تستجلب الأفراد من مناطق أقل كفاءة إلى أخرى أكثر كفاءة، مما يؤدى إلى تدفق الخدمات والأعمال من المناطق مرتفعة الرواتب والأجور إلى تلك ذات الرواتب المنخفضة. ويعتبر تفضيل التعاقد مع شركات خاصة لأداء المهام الحربية انعكاسا لانتشار فلسفة الخصخصة. وفى الوقت نفسه تدشن تحولا محتملا فى نظام الدولة، التى أصبحت تعتمد على القوة الخاصة الخارجية حتى فى أدق المهام الأمنية.

وتلعب التكنولوجيا أيضا دورا فى الاتجاه السائد نحو إعادة خصخصة القوة، مما يعزز الاتجاه الأيديولوجى نحو السوق. هذا الدور الذى تلعبه التكنولوجيا يجد صدى فى الحاجة إلى تدريب القوة على المهارات المتقدمة كما كان الحال منذ العصور الوسطى، إلا أن ارتفاع تكاليف التدريب على استخدام الأسلحة الحديثة وغيرها من مهارات القتال أصبح اختيارا باهظ الثمن. مما جعل شراء تلك الخبرة من الأسواق الخاصة الخارجية خيارا يمثل جاذبية خاصة.

ومن ناحية أخرى فإن الأجور المرتفعة التى تدفعها هذه الشركات لموظفيها، تجعلها منطقة جذب للجنود النظاميين الذين قد تركوا الخدمة العسكرية. (سبيرين ٣٠:٢٠٠٣).

وبشكل ما فإن هذه الديناميكية تخلق تأثيرا دوريا. فمن ناحية أفراد الجيش النظامى، ينجذبون للعمل لدى هذه الشركات لارتفاع الأجور. فى الوقت نفسه تعتبر تكاليف تدريبهم على الأسلحة الحديثة خيارًا غير اقتصادى للدولة لارتفاع التكلفة، مما يعنى أن الدول التى تعتمد على التكنولوجيا الحديثة فى التسليح

سوف يزيد اعتمادها على تلك الشركات الخاصة. حيث إنه على المدى القصير على الأقل، فإن استئجار هذه الخبرة يعتبر أقل تكلفة من تنميتها وتدريبها. مما يعنى أن الطلب على التكنولجيا الحديثة، يدفع الدول إلى الاعتماد على تلك الشركات الخاصة فى أداء مختلف المهام القتالية.

هذه التوليفة من العرض والطلب إلى جانب الأيديولوجية والتكنولوجيا، أعادت الحياة مرة أخرى إلى سوق القوة الخاصة. مما أدى إلى ارتداد مرة أخرى لصورة الدولة كالمحتكرة للقوة. وأصبح هناك فاعلون آخرون من القطاع الخاص يشاركونها فى هذه القوة بشكل متزايد. بل، ولديهم شرعية فى استخدام هذه القوة.

هذه الحقيقة تعكس مجالات أخرى تتنافس فيها هذه القوة الخاصة مع الدولة فى أداء مهام كانت منذ وقت ليس بالبعيد تقتصر عليها. إن صعود نجم هذا السوق الجديد للقوة يمهد ببدأ ممارسته لمهام أمنية أيضا.

السوق الخاص بالقوة

مع تزايد الاحتياجات الأمنية، وتقلص اهتمام الغرب بالتدخل، بدأت الدول وغيرها من فاعلين دوليين تلتفت إلى الأسواق الخاصة للوفاء باحتياجاتها الأمنية.

تشابه هذه الشركات العسكرية الخاصة نظيراتها السابقة فى أداء المهام الأمنية نفسها ، فيما عدا أن الشركات العسكرية الخاصة الحالية، تتميز ببنائها المؤسسى الضخم. إن تنامى الدور الذى يلعبه القطاع الخاص فى الجيش يعتبر غير مسبوق منذ نشأة الدولة بمعناها الحديث، وطبقا لاتفاقية ويستفاليا، وذلك من ناحيتين: أولاً، من ناحية عدد الأفراد المشاركين. وثانيا، نوع المهام

التى يكلفون بأدائها. إن حرب الخليج الأولى التى تلت احتلال العراق للكويت، ثم حرب الخليج الثانية، وأخيرًا الحرب التى قادتها الولايات المتحدة فى العراق، كل هذه الحروب، تقدم لنا صورة معبرة عن تنامى دور وعدد تلك الشركات فى مجال الحروب. فى حرب الخليج الأولى فإن معدل المتعاقدين المشتركين فى الحرب إلى معدل أفراد الجيش كان ١:٥٠، فى حرب الخليج الثانية، هذا المعدل كان ١:١٠ .

وطبقا لسبيرين، فإن معدل مشاركة الشركات العسكرية الخاصة فى مجال الحروب يعتبر غير مسبوق على مستوى جيوش العالم جميعا. (٢٠٠٣:٢٨).

ومن الصعب تحديد عدد هذه الشركات وأفرادها بدقة بسبب لامركزيتها من ناحية، وطبيعتها غير النظامية من ناحية أخرى. ومن المتوقع أن يتزايد الدور الأمنى الذى تلعبه تلك الشركات فى حروب العالم ونزاعاته. أما من ناحية ما حققته من إيرادات ، فمن المعروف أنها بلغت 55.6 بليون دولار عام ١٩٩٠. أما الإيرادات الحالية لتلك الصناعة فهى تقدر بمائة بليون دولار. طبقا لبيورز(٢٠٠٥:٥٣٥). ومن المتصور أن تستمر فى التصاعد لتصل عام ٢٠١٠ إلى ٢٠٢ بليون دولار (أفنت ٢٠٠٤:١٥٤).

وأهم ما يميز هذه الموجة من الخصخصة عما سبقها، هو أن البنيان الدولى الحالى قائم على أساس الدولة. هذا الافتراض، وهو فى صالح الدولة، يشكل تحديا لإدماج هذه الكيانات الخاصة فى نظرية الحرب العادلة فى شكلها الحالى. ذلك أن تلك الكيانات، ليست تابعة للدولة، بل تعمل خارج إطا ها مما يصعـب عمليـة مراقبتهـا. إلا أن ذلك يعتبر من ناحية أخرى سلاح ذا حدين، إذ يساهم فى إقبال مزيد من الدول على خدماتها.

وحقيقة الأمر، فإن عدد أفراد تلك الشركات فى العراق قد بلغ عشرين ألف فرد. وهو عدد يقارب أفراد جيوش التحالف مجتمعة بالعراق. فيما عدا

الولايات المتحدة(سينجر ٢٠٠٥:١٢٢). مما يعنى أنه لو اجتمع كل أفراد تلك الشركات الخاصة فى شكل قوة واحدة، فإن فرقتهم سوف تأتى فى المرتبة الثانية من ناحية العدد بعد فرقة الولايات المتحدة مباشرة.

وبالإضافة إلى العراق، فإن الولايات المتحدة، قد استعانت بتلك الشركات، فى حملتها ضد المخدرات بكولومبيا (شانون ٢٠٠٢).

ودليل للأدوار المتعددة التى تلعبها تلك الشركات، فمن المعروف أن كارتلات كولومبيا للمخدرات، بالإضافة إلى متمردين ضد الحكومة الكولومبية، قد استعانوا بخدماتها. وهو ما يعنى أن تلك الشركات تقدم خدماتها لطرفى الحرب الأهلية فى كولومبيا فى الوقت نفسه.

ومن المعروف أن بريطانيا لها تاريخ طويل فى خصخصة جيشها لأسباب أيديولوجية أو اقتصادية (إدموندز ١٩٩٩)، وأن لديها خططا لمواصلة تلك السياسة، تشمل القيام بأبحاث أساسية وخطط تنمية فى هذا المجال. (سينجر ٢٠٠٣:١٢).

وجدير بالذكر، أن تلك الشركات قد ساهمت أيضًا فى مهام حفظ السلام، حيث ملأت الفراغ الذى تركته الدول التى تخلت عن دورها فى هذا المجال معلنة عن عدم قدرتها أو عدم رغبتها فى القيام به. ومن المعروف أن شركة ميلترى بروفشيونال ريسورسيز انكوربوراتد قد قامت ببعض من هذه المهام فى مجال حفظ السلام طبقا لاتفاق ديتون ومن ضمنها تحديث الجيش الكرواتى. (بريتون ٢٠٠٢:١٦:٣١٥).

وقد حققت الولايات المتحدة انتصارا فى سياستها الخارجية وتحملت مخاطرة بسيطة باستعانتها بتلك الشركة، مع تمكنها بالإضافة إلى ذلك من تحقيق خفض فى التكلفة أيضا ، ما كانت لتحققها باعتمادها على جيوشها الأمريكية. (ستيفان بريتون،٢٠٠٢:٣١١).

كما أن الولايات المتحدة، والأمم المتحدة، والمجتمع الاقتصادى لدول غرب أفريقيا، كان قد تعاقد مع شركة خاصة عسكرية هى إنترنشيونال شارتر انكوربوريت، لتوفير خدمات خاصة بعمليات حفظ السلام فى أفريقيا. (بيورز ٢٠٠٥:٥٣٨). كذلك تقدم تلك الشركات خدمات تتعلق بعمليات فى شرق تيمور (بورز٥٣٩:٢٠٠٥). بالإضافة لتقديم خدماتها للدول والمنظمات الدولية، فقد تعاقدت تلك الشركات أيضا مع مؤسسات ومنظمات أهلية غير حكومية.

وبصفة عامة، فإنه يمكن القول إن تلك الشركات الخاصة يمكنها أن تؤدى مهام الدول نفسها. لصالح دول متباينة القدرات أو لفاعلين غير الدول أيضا. إن اتساع الأنشطة التى تقوم بها تلك الشركات الخاصة، قد أدخل ضمن مهامها الحروب والخدمات الأمنية على حد السواء .

ولا شك أن عودة الشركات العسكرية الخاصة فى عصرنا الحالى يعتبر مشكلة نظرية وعملية فى آن واحد، لم تكن موجودة بالنسبة للفاعلين غير الدولة، قبل تكون الدولة بنظامها الفستفالى الحديث. فى الأحقاب القديمة، لم تكن العمليات التى تقوم بها القوات الخاصة إلى جانب الدولة، تعتبر مشكلة حقيقية. إن المشكلة بالنسبة لهذه الشركات الخاصة فى العصر الحديث، هو أن الدولة نظريا تصر على كونها القوة الشرعية الوحيدة التى تجيز استخدام القوة[٢].

إلا أن هؤلاء الفاعلين من الشركات الخاصة يستخدمون القوة برخصة من الدولة تسمح لهم بذلك، وهو ما لا يمكن اعتباره غير شرعى. ومن هنا كان التحدى المرفوع فى وجه الدولة، ومن هنا يمكن القول إن سيطرة الدولة بوصفها فاعلا أساسيا فى العلاقات الدولية قد تقلصت إلى حد فى عصر العولمة الحديث. وفى الوقت نفسه قويت شوكة فاعلين آخرين ينتمون إلى القطاع الخاص على مسرح السياسة الدولية.

ويرى البعض أن ظهور تلك الشركات الخاصة قد تسبب فى تفكك سيطرة الدولة على أشكال العنف. وقد كانت هذه السيطرة من الدعائم الأساسية لنظام الدولة فى شكله الحديث. (ستريز ومانرو ١٩٥٩).

يربط كريستوفر كوكر بين ظهور الشركات العسكرية الخاصة، وظهور الجديد فيما بعد الدولة الحديثة وذلك من ثلاث نواح: أولا: فى ظل ما بعد الدولة الحديثة، يفقد الجيش سيطرته على المجتمع، ثانيا : الانقسام بين العام والخاص، بعد الاتجاه أولا للعام، يحدث انجذابا جديدا لكل ما هو خاص. وثالثا: اختفاء الجدل الأيديولوجى (جونسون: ١٩٨١).

ومع ظهور خدمة تقديم العنف كسلعة تعرض فى الأسواق، تقدمها هذه الشركات لمن يطلبها، سيطر فاعلون آخرون غير الدولة على القوة من خلال استخدام خدمات هذه الشركات. مثال المؤسسات والمنظمات الأهلية غير الحكومية. أما داخل مجتمع الدول، فقد أصبح فى مقدور الدول الضعيفة أن تستخدم هذه القوة كمساعدة إضافية من أجل الإبقاء على حكومات غير شعبية، مدة أطول فى الحكم أو تأجيل إقالتها. كما حدث فى سيراليون.

وبعرض خدماتها فى الأسواق، ساهمت تلك الشركات الخاصة، فى انهيار مركزية نظام الدولة الحديث، الذى أنفقت الدولة فى تكوينه قرونا من الزمان.

ومع ذلك فإن هذا التطور لا يقوض نظام الدولة، التى تبقى رغم كل شيء الفاعل الأساسى فى النظام الدولى، حتى مع تقلص سيطرتها عن ذى قبل. إلا أن هذا التطور الجديد يغير بشكل جوهرى السياق الذى تعمل الدولة فى نطاقه، مما يؤثر على تطبيق المعايير والمبادئ الأخلاقية، كمبادئ نظرية الحرب العادلة، والتى قامت على أساس نظام الدولة. إن إعادة ظهور تلك الشركات الخاصة يشكل تحديا جادا من الناحية النظرية بالإضافة إلى السياسات القائمة لتطبيق تلك المعايير. ولكن من ناحية أخرى، فإن نشأة نظرية الحرب العادلة، الذى يسبق كلا من مركزية القوة التى تسيطر عليها

الدوْلة، أو الاتجاه الحديث نحو لامركزية الدولة على مصادر القوة. يبشر بأنه من خلال نفس منظومة المعايير والمبادئ، فإنها كفيلة بكبح جماح وتقييد كل الفاعلين الجدد من القطاع الخاص، وبالكفاءة نفسها.

نظرية الحرب العادلة وقيود الحرب

بدأ تاريخ تسجيل نظريات خاصة بشروط الحرب العادلة مع ظهور فلاسفة السياسة القدماء. أى قبل نشأة الدولة الحديثة بعدة قرون. وكثير من الحضارات القديمة، كان لديها أفكار متطورة عن العلاقة بين العدالة والحروب. ومن أمثال تلك الحضارات اليونانية، والرومانية، وغيرها من الحضارات غير الأوروبية.

كتب أرسطو فى كتابه السياسات: "إن الحرب التى تنشأ ضد شعوب تكون بحاجة إلى حكم قوى ولكنها لا تستسلم بإرادتها، وتعتبر حروبًا عادلة بطبيعتها."(١٩٨٤).

فى حقبة القرون الوسطى، سادت الساحة السياسية، مجموعة من السلطات المتنافسة. وكانت تتميز بأنها علمانية ومتنوعة.

أدى انهيار الإمبراطورية الرومانية إلى خلق فراغ سياسى بأوروبا عجز عن ملئه أى فاعل سياسى آخر. فقد حاولت بالفعل سلطات كثيرة متنافسة أن تقوم بذلك، فى أعقاب انهيار الإمبراطورية الرومانية، مثل الكنيسة الكاثوليكية. إلى جانب عدة سلطات أخرى علمانية متنافسة فيما بينها، داخل إطار النظام السياسى الإقطاعى(٣).

وبخلاف نظام الدولة الحديث، حيث يتسنى لسلطة عليا سياسية أن تحقق السيطرة على مجموعة الأراضى داخل نطاق محدد تقع عليه سيطرتها، فإن النظام السياسى الذى كان سائدا فى العصور الوسطى، "لم يكن سوى خليط متشابك ومتداخل، غير محدد المعالم . كما أن الحكومات لم تتمتع بحقوقها الكاملة."(سترايرومانرو ١١٥ : ١٩٥٩).

وكان النظام السائد على امتداد فترة طويلة من العصور الوسطى، هو النظام الإقطاعى، الذى اعتمد بشكل أساسى على العلاقات الشخصية. وقد أدى هذا النظام الاجتماعى إلى نتائج وخيمة، تشهد عليه حرب المائة عام:

كان ملك إنجلترا، وهو محارب بمثابة التابع لملك فرنسا بحكم سيادة الأخير الوراثية على أرض غينيا الفرنسية. طالب ملك إنجلترا بالعرش الفرنسى، بزعم حقه الوراثى المباشر من ناحية الأم. طبقا للقانون الإنجليزى. إلا أن ذلك لم يكن شرعيا فى عرف القانون الفرنسى. (جونسون ١٥٢:١٩٨١)

وقد كان الأفراد فى ظل النظام الإقطاعى، يستمدون قوتهم ونفوذهم من الالتزمات التى يدين بها الآخرون لهم. وفى الوقت نفسه يؤدون فروض الطاعة لمن هم أعلى منهم على سلم المجتمع الهرمى. وكان النظام نفسه سائدا على مستوى الوحدة الإدارية فى التنظيم القديم للريف فى ظل النظام الإقطاعى القديم. حيث تتحدد العلاقات بناء على منزلة كل شخص داخل هذه الوحدات المملوكة أساسا للوردات الأراضى. وبناء على وضعهم على السلم الهرمى فى هذا المجتمع. وكانت اللامركزية السائدة حينذاك تعنى أن الشخص يمكن أن يخضع للمحاسبة من قبل عدة جهات دينية أو علمانية فى الوقت نفسه. دون أن تملك أى من تلك السلطات، سلطة عليا للبت النهائى فى شئون الأفراد أو ما يخص الأراضى التى يقيمون عليها.

وقد أمكن تطبيق نظرية الحرب العادلة، حتى فى ظل تلك التركيبة السياسية بالغة التعقيد، على الحروب والنزاعات فى ذلك الوقت. وكان أكثر القيود تطبيقا هو مبدأ العدالة فى خوض الحرب، إلا أن المشكلة الأساسية كانت سلطة إعلان الحرب. ولم يكن ذلك غريبا فى ظل تلك التركيبة السائدة للمجتمع فى ذلك الوقت. فقد كان التداخل بين السلطات الدينية والعلمانية لا يسمح بظهور حل واضح لهذا المبدأ.

وكانت مدونة جراتيان وهى محاولة جادة فى ذلك الوقت للتنسيق وتنظيم مبادئ الحرب العادلة - قد اقترحت أنه من حق الملوك والأمراء والبارونات، وحتى أتباع السادة الإقطاعيين، القيام بإعلان مشروع للحرب. بالإضافة إلى البابا، بصفته ممثل الله على الأرض . (بلامى ٢٠٠٦:٣٣)[٤]

إلا أن هذا التركيب المعقد للنظام السياسى، لم يحل المشكلة، ولكنه على العكس أظهر مشكلة جديدة. هى مدى تحقق عدالة قضية الحرب. خاصة وأنه فى عرف الحرب المقدسة فى العصور الوسطى، فإن العدالة كانت دائمًا فى جانب واحد فقط من جانبى الصراع.

ومع نشأة نظام الدولة وإمكانية تحديد الحدود السياسية لكل طرف، أمكن التغلب على تلك العوائق، بالإضافة إلى أن تحقيق سيادة كل طرف على أرضه، مكنت الدول المتساوية قانونيا من أن تدعى عدالة قضيتها ولو بشكل جزئى، هذه التطورات ساهمت فى تحقيق مزيد من العدالة داخل الحرب. وقد أولى مزيدا من الاهتمام لتحليل مدى توفر العدالة فى الحروب. وذلك مع تزايد الالتباس فى المقصود بالتحديد من مبدأ عدالة قضية الحرب فى شكلها المعاصر. ونظرية الحرب العادلة، تفرض قيودا على الدول سواء فى قرارها خوض الحرب أو فيما يخص القتال داخل الحرب.

يفترض مبدأ عدالة خوض الحرب، أن قرار الحرب قد اتخذ من خلال فاعل يملك سلطة القرار. والقدرة على تكوين النية لخوض الحرب. إلى جانب القدرة على تقييم حسابات مكاسب الحرب وتكلفتها . أى بعبارة أخرى وجود الدولة. إن مبادئ "عدالة خوض الحرب" تعتبر بمثابة الحماية والمسئولية فى الوقت نفسه للقادة السياسيين".(أورند ٢٠٠٦:٣١)، مما يضعهم داخل إطار المسئولية، تجاه الشعب داخليا وأمام المجتمع الدولى أيضا.

وطبقا لوالترز(٢٨٩: ٩٢: ٢٠٠٠) فإن قرار خوض الحروب يجب أن يقع على عاتق قادة الدولة. كما يصف جونسون نظرية الحرب العادلة، بأنها تعتبر جزئيا بمثابة المرشد فى فن إدارة شئون الدولة (١٩٩٩:٢٦)

هذه الصفات التى تميز الدولة، نجدها أيضا فى المبادئ التى تحكم سلوك الطرفين داخل الحرب. وقد كانت تلك المبادئ فى طور الطفولة أولا فى فترة ما قبل الويستفاليا (نشأة الدولة الحديثة) . ثم مرت بمراحل مختلفة من التطور. إلى أن اكتمل نموها فى عصر الدولة الحديثة وجيشها الوطنى. هذا المضمون ينعكس فى التطبيق أيضا وليس فى القواعد وحدها.

ويحكم العدالة فى خوض الحروب عاملان أساسيان، هما: "مبدأ التمييز أو تجنب وقوع أضرار مباشرة أو مقصودة لغير المحاربين. ومبدأ تناسب الوسائل المستخدمة داخل الحرب. بمعنى محاولة تجنب وقوع خسائر جسيمة غير ضرورية أو كوسائل لتحقيق الأهداف والغايات المبررة." (جونسون١٩٩٩:٣٦).

هذه المنظومة من القواعد تفترض أن المحاربين على طرفى النزاع يمتثلون لسيطرة كيان واحد، هو الدولة. كما تفترض وجود جيش وطنى منظم، تحكمه سلسلة من الأوامر الشرعية التى ينصاع لها بالكامل. مما يرتبط بمسئولية القيادة، التى يتحمل الضابط المسئول بموجبها جانب من مسئولية من يقعون تحت قيادته من جنود فى حالة ارتكابهم جرائم حربًا.

إن دخول فاعلين من القطاع الخاص فى المجال العسكرى إلى جانب نظام الدولة والجيوش الوطنية، فرض تحديا واضحا لثوابت قامت على أساسها نظرية الحرب العادلة فى صورتها الحديثة.

إن فضائح سجن أبوغريب تعتبر برهانا صارخا لحالة الفوضى التى يمكن أن تسود فى ظل سيطرة وتدخل الشركات الخاصة فى شئون الحرب.

وقد كانت الصور الشائنة للمعتقلين في هذا السجن، دليلا على استخدام العنف وامتهان كرامة السجناء المدنيين العراقيين. إن تقرير تاجوبا المتعلق بتجاوزات سجن أبوغريب، كشف النقاب عن تورط البوليس العسكرى ومتعاقدين مدنيين ينتمون لتلك الشركات العسكرية الخاصة في "جرائم سادية جائرة" ارتكبت في حق هؤلاء المعتقلين (٦-١٥ من التحقيقات).

هذه الانتهاكات المشينة تم توثيقها من خلال صور وتسجيلات على شرائط فيديو. بعضها كان ينبض بالحياة وفاضح بشكل يخدش الحياء، حتى إنه لم يتم تضمينه في تقرير تاجوبا. ونذكر من تلك التجاوزات، حوادث اعتداءات واغتصاب جنسي لمعتقلي السجن. وقد تم تصويرهم عرايا وفي أوضاع مخلة. هذا غير تهديدهم بالكلاب، بل وتعرضوا بالفعل لهجوم من الكلاب المدربة، ناهيك عن التهديدات بالأسلحة. وقد توفي بعضهم جراء حوادث التعذيب التي تعرضوا لها. وذلك تحت إشراف جهاز الاستخبارات الأمريكي.

وكما حدث في جوانب كثيرة من حرب العراق، فقد تم إسناد كثير من مواقع المسئولية داخل سجن أبو غريب لموظفي هذه الشركات الخاصة من المتعاقدين المدنيين. فكل المترجمين وما يقرب من نصف المحققين بأبي غريب كانوا من موظفي شركتين هما: سي. أ. سي. أي وتيتان كورب. ومن المعروف أن الجيش لديه سياسة ثابتة، تعارض استخدام غير العسكريين في وظائف التحقيق، إلا أن هذه السياسة قد تم تجاهلها بالكامل. ويرجع ذلك جزئيا لنقص في العدد المطلوب من المحققين إلى جانب أسباب أخرى.

إن التحقيق في فضائح سجن أبوغريب، كشفت النقاب عن مدى تورط موظفي الشركات العسكرية الخاصة في الجرائم اللاإنسانية التي ارتكبت في حق المعتقلين، كما أبرزت مدى افتقارهم إلى التدريب العسكرى الصحيح في إجراء التحقيقات (جيل وزنيكة ٢٠٠٤).

وبعض الشكاوى التى وردت ضدهم قد شككت أيضا فى قدرتهم المزعومة فى الترجمة. (واشبورن ٢٠٠٤).

وقد أشار تقرير تاجوتا بأصابع الاتهام إلى شخصين على وجه التحديد هما ستيفان ستيفانوفكس، وهو محقق مدنى، يعمل موظفا بشركة سى. أ. سى. أى وجون إزرائيل وهو مترجم يعمل لدى شركة تيتان كورب. ورغم تورطهما الواضح فى هذه الجرائم، فإن كلاهما بقى فى وظيفته فى العراق لمدة أشهر بعد صدور التقرير (برنكلى وجلانس ٢٠٠٤). وقد تم تحويل ستة موظفين من تلك الشركات الخاصة لوزارة العدل لمحاكمتهم على خلفية تورطهم فى جرائم أبو غريب. (مارك وماكارتى ٢٠٠٤). ولم تصدر إلى اليوم فى حقهم أية تهم. أما تقرير سى. أ. سى. أى الخاص بموظفيها المتورطين فى الجرائم، فلم يذكر أى تهم موجهة إليهم. بل أغفل التهمة الموجهة إلى ستيفانوفسكى. واكتفى بذكر أنه قد تقرر نقل بعض الموظفين من العراق بناء على طلب من الجيش. كما تم إغفال ذكر أن النقل يعتبر إجراءً عقابيًّا يرتبط بجرائم سجن أبو غريب. (كوشمان ٢٠٠٤).

ومن الأمثلة أيضا، قصة موظفين سابقين، فى شركة تربل كانوبى. وهى شركة عسكرية أمريكية خاصة، تعمل فى العراق. ويقال إنهما قد قدما شكوى ضد رئيسهما السابق فى العمل. حيث إنه قام بطردهما من العمل عقب تقدمهما بشكوى ضد مراقب يقوم بقتل المدنيين. حيث اتضح أنه قد قتل بالفعل عدة مدنيين بعد أن أعلن أنه يعتزم "قتل شخص اليوم" فقام بإطلاق الرصاص على شاحنة بيضاء. وفيما بعد أطلق الرصاص على سيارة أجرة. مغادرًا المكان فى الحالتين فور إطلاقه الرصاص. وبعد مغادرته العراق، قام الموظفان بالإبلاغ عنه. مما أسفر عن طردهما من الشركة بعد فترة وجيزة. (شيفرز ٢٠٠٦). وتستدعى هذه الحوادث للذاكرة، أحداثًا مشابهة عندما كانت تلك الشركات الخاصة تمارس أنشطتها فى البوسنة. وكان اسم الشركة دين

كورب، وهى أمريكية، وتم الاستعانة بخدماتها فى مجال تدريب قوات الشرطة بالبوسنة. يقال إن رجالها قد تورطوا فى عملية استعباد جنسى. تم فيها الإتجار بفتيات صغيرات واستغلالهن جنسيًّا. وقد تم تقديم الشكوى ضد أحد الموظفين، وقد قام بتصوير فيلم فيديو له وهو يعتدى على سيدتين.

وجدير بالذكر أنه لم يتم محاكمة أى من الرجال المتورطين فى هذه الفضيحة، بل قد تم إنهاء عقود من كشفوا النقاب عنها. (بوريس٢-١٥٤١. ٢٠٠٥) .

ولا شك أن تلك الأحداث التى تورطت فيها الشركات العسكرية الخاصة تمثل تحديا صارخا لمبادئ الحرب العادلة فى شكلها المعاصر. والتى ترتكز أساسا على أن الدولة باعتبارها نظاما دوليا. تمارس الدور الرئيسى فى الحروب والسيطرة على القوة.

إن تورط تلك الشركات على هذا النحو فى الحروب أدى إلى أضرار وخسائر فعلية وليست فقط افتراضية كما ذكرنا أعلاه. وعدم محاكمة المتورطين فى تلك الحوادث من موظفى الشركات الخاصة يكشف قصور فى نظرية الحرب العادلة باعتبارها مبادئ القانون الدولى وقواعده، وأن آلياتها غير كافية؛ حيث إنها عجزت عن توقيع الجزاء على مرتكبى تلك الجرائم.

ولا شك أن بزوغ عصر الدولة فى شكلها الحديث قد أثر تأثيرا ملحوظًا على تطور نظرية الحرب العادلة، إلا أن نشأتها التى سبقت الدولة تكشف عن مدى قدرتها على مواكبة التحولات السياسية التى طرأت عليها. وهذا ما يجعلنا نجزم بقدرتها اليوم على مسايرة هذا التطور، الذى تشهده الساحة الدولية بدخول الشركات الخاصة إلى مجال الحروب مرة أخرى.

إن نظرية الحرب العادلة، لا بد أن تشمل هذا البعد المعاصر، حقيقة الخصخصة التى نشهدها اليوم فى مجال الحروب والنزاعات. إن الأحداث من حولنا تشهد على نمو وتزايد أعداد تلك الشركات الخاصة بشكل مذهل،

لتحل محل الدولة في شتى المجالات الحربية. ومن هنا كان لا بد لنظرية الحرب العادلة أن تأخذ ذلك في الحسبان، حتى يمكننا الاعتماد على مصداقيتها في الحكم في نزاعات وحروب القرن الحادي والعشرين.

الحرب في زمن الخصخصة

إن اهتمام نظرية الحرب العادلة بالدولة نظام له مبرراته الوجيهة؛ حيث إنه ومنذ نشأة نظام الدولة وحتى الآن تعتبر هي الكيان المهيمن سياسيا ومعنويا في النظام السياسي العالمي. وتعتبر هذه الحقيقة نقطة فاصلة في التفرقة بين موجة الشركات العسكرية الخاصة حاليا وسوق القوة الخاصة الذي كان سائدا في العصور الوسطى. حيث لم يكن في ذلك الوقت للدولة نفس النفوذ والسلطة المهيمنة. اليوم لا تزال الدولة هي الكيان المهيمن الرئيسي على الساحة الدولية، ولكن ما تغير هو السياق الذي تعمل الدولة من خلاله، والذي تغير بشكل لافت، نتيجة لديناميكيات الخصخصة السائدة.

لابد إذًا، أن تدمج نظرية الحرب العادلة في تقييمها للحروب ونزاعات اليوم، مع أنشطة الدولة وتصرفاتها تلك التي تقوم بها تلك الشركات أيضاً، حتى تعكس صورة حقيقية للواقع. إذا أردنا لهذه النظرية أن تكون أداة فعالة في تقييم الحروب، سواء من ناحية اتخاذ القرار الصحيح بخوضها أو السلوكيات والتصرفات التي تحكم القتال داخلها. فلا يمكن أن نتصور إغفال التحول البارز في سياق حروب اليوم ونزاعاته.

أما نظرية العلاقات الدولية، فإن تركيزها الأساسي ينحصر على الدولة، فيما عدا بعض الاستثناءات البسيطة. مما يعتم الجانب الخاص بشكل ملحوظ ويؤصل الانقسام بين العام والخاص. وطبقًا لكاتلر وهاوفلر وبورتر، "فإن تعريف هذا الفرع المعرفي "بالعلاقات الدولية" يحدد نطاق التركيز بصفة

جوهرية على الدولة. والذى يتحدد بمساحة من الأراضى تمارس عليها الدولة سلطانها مما يجعل من الدولة الفاعل الأساسى ووحدة التحليل المعنية." (١٩٩٩:١٧). وحقيقة الأمر فإن هذا التركيز على الدولة على المستوى الدولي له مبرراته القوية. فهناك أسباب قوية تحتم ضرورة بقاء الدولة نواة أساسية في العلاقات الدولية خاصة فيما يتعلق بالأخلاقيات الدولية. إن مفاهيم العدالة تكتسب شرعيتها من الثقافة العامة السائدة فى النظام الدولي. وهذه الثقافة العامة قائمة على أساس الدولة. وحتى مع الأخذ فى الاعتبار الدور المتنامى لفاعلين غير الدولة على الساحة الدولية، فإن المعايير الدولية لا تزال تنطبق بشكل جوهرى على الدول التى تعمر بشعوبها هذه الساحة الدولية. تلك الثقافة العامة للنظام الدولى تشكل مصدرا غنيا وقيمًا، بما تحويه من قيم مختلفة تعكس التباين والتنوع القائم بين الدول المختلفة. من هنا يبرز دور الدولة فى بناء النظريات الخاصة بالعلاقات الدولية، خاصة نظريات الأخلاقيات الدولية.

ومن هذا المنطلق، فإن الفصل بين العام والخاص يعتبر مفيدًا. إلا أنه لا يعكس واقعا نعيشه اليوم؛ فالسياق الذى تعمل الدول من خلاله يشهد تحولا ملحوظا. وهذا التحول يؤثر بدوره على المعايير الأخلاقية التى تنطبق على المجال العام أو الدولة.

ومن هنا فإنه ولغرض الحصول على صورة متكاملة ونحن بصدد التقييم وقياس مدى تحقق مبادئ أساسية مثل التناسب فى النزاع أو الحرب أو فرص الدولة فى النجاح، لا بد من تقييم العام والخاص على حد السواء بغرض إدماج دور الشركات العسكرية الخاصة فى صراعات اليوم.

ولا بد أن تتحمل الشركات العسكرية الخاصة مسئوليتها فى النزاعات المسلحة. وحتى يمكن أخذ دورها المعنوى مأخذ الجدية، فإنى أقترح أن يكون هناك تداخلاً بين العام والخاص وليس فصلاً بينهما؛ حيث إن تنامى دورها وتدخلها فى الحروب والنزاعات يجعل هذا الفصل اصطناعيًا وغير واقعى.

إن الدولة تكلف كلاً من قوات الجيش الوطنى وتلك الشركات بتأدية المهام نفسها.

إذا من الناحية الوظيفية، لا يوجد فارق بين الفاعل العام، أى الجيش، والفاعل الخاص، أى الشركات الخاصة. ولكن علاقة كل منهما بالدولة من ناحية أخرى مختلفة، مما يكشف أن المبادئ الأخلاقية والمعايير القانونية تنطبق على كليهما بشكل مختلف. ونحن نرى أنه لا بد من إخضاع كليهما لمعايير الشفافية. هكذا يمكن تطبيق المبادئ الأخلاقية بفاعلية عالية. إن حجم مشاركة هذه الشركات فى مجال الحروب يجعل تقييم عدالة الحروب بالرجوع إلى القطاع الخاص شيئا غير متصور.

إن محاولة تقييم أى نزاع أو حرب من ناحية مدى عدالتها دون تقييم تصرفات أو أفعال أفراد يشكلون من ١٠-٢٠% من المقاتلين لا يعتبر جديًا. بالإضافة إلى التحقق من تطبيق شروط عدالة الحرب مثل مبدأ التناسب، وذلك دون تقييم الخسائر بين الفاعلين من القطاع الخاص، يجعل هذه الشروط بلا قيمة. وبالمنطق نفسه، محاولة تجاهل تحقق شروط العدالة داخل الحرب، مثل تجاوزات أفراد هذه الشركات، بزعم أن تصرفاتهم تقع خارج نطاق الدولة، يجعل من مبدأ حماية المدنيين أو غير المحاربين أكذوبة كبيرة.

ولا يخفى أن هذا بالتحديد ما حدث فى أثناء حرب العراق، فالخسائر التى تكبدتها تلك الشركات من ناحية الأرواح لم يتم الإشارة إليها. كما أن الانتهاكات وجرائم الحرب التى ارتكبها موظفوها أو مقاتلوها لم يعاقبوا أو يحاكموا عليها. رغم أن نظراءهم من أفراد الجيش الوطنى، يحاسبون على مثل تلك الجرائم. وقد تم ذكر ذلك فى حوادث سجن أبو غريب.

هذا التقابل بين العام والخاص، بحيث تعتبر أعمالهما تراكمية، بمعنى أنها فى النهاية، تصب فى وعاء واحد، يعتبر استراتيجية واعدة، فى مجال إمكان تطبيق مبادئ الحرب العادلة فى النزاعات التى يلعب فيها القطاع الخاص الدور الأساسى.

هذه الاستراتيجية، تعترف بأولوية الدولة معنويًا، خاصة فى مجال اتخاذ قرار خوض الحرب. ولكنها لا تغفل من ناحية أخرى دور الشركات الخاصة.

أما فيما يتعلق بتحقق العدالة داخل الحرب، وحيث تعمل تلك الشركات باستقلالية متميزة، فإن التداخل بين العام والخاص هنا يعنى تحمل تلك الشركات للمسئولية – أى تحمل أفرادها عواقب تصرفاتهم أو خروقاتهم. ثم هناك مسئولية الدولة أيضًا، التى تستعين بخدمات تلك الشركات. كما أن هذا التقابل بين العام والخاص أيضًا يعتبر إقرارًا بهدف من الأهداف المهمة لنظرية الحرب العادلة، وهو محاولة تحجيم الاستخدام غير الضرورى للقوى بالقدر المستطاع.

الخاتمة

لا شك أن حرب العراق مثال حى للمشكلات الأخلاقية المرتبطة باشتراك الشركات العسكرية الخاصة فى الحرب. والجزء الأكبر من موظفى تلك الشركات لا يثير انتباه الجمهور. وخسائرهم لا تدخل فى حسابات خسائر الحرب. وأغلبها لا يلفت إليه أى انتباه، إلا إذا ارتكبت جرائم ، مثل الاعتداء الذى تعرض له موظفو شركة بلاك ووتر فى الفالوجة بالعراق. أو فى حالة أن يقوم أحد أفراد تلك الشركات بارتكاب تجاوزات إنسانية أو اعتداءات صارخة مثل ما حدث فى سجن أبو غريب.

إذًا فباستثناء أن يقعوا ضحايا أو يكونوا معتدين بشكل لافت، فإن موظفى تلك الشركات لا يشغلون أدنى حيز من الاهتمام العام.

ولا شك أن ذلك لا يعكس الصورة الحقيقية لحجم الدور الذى تلعبه تلك الشركات الخاصة فى حروب اليوم ونزاعاته. والعراق ليست استثناء بأى حال. فمن المعروف أن تلك الشركات، تشترك فى حروب عبر قارات العالم، وأن سوق القوة الخاصة سوق دولى يخضع لآليات العرض والطلب. لذا فإن الشركات والأفراد الذين يلبون ضروريات تزايد الطلب عليهم هذه الأيام، يشكلون جزءًا لا يتجزأ من عالم الحروب المعاصرة.

وبالتالى فإن مساهمتهم فى تلك الحروب تعادل تمامًا مساهمة أفراد الجيش الوطنى. مما يفرض علينا ضرورة إدخالهم فى الحسبان حينما نفكر فى تقييم الحروب.

إن اعتماد الدول المتزايد على تلك الشركات كما تعكسه إيرادات تلك الصناعة، يشير إلى تنامى دورها عالميا منذ انتهاء حقبة الحرب الباردة. ولا توجد أى بوادر لتناقص هذا الدور فى المستقبل القريب. بل إن الاتجاه إلى تزايد الطلب العالمى على خدماتها، يكشف عن أنها أضحت ملمحا ثابتا من ملامح حروب هذا العصر.

ومن هنا كانت الحاجة إلى ضرورة تكيف نظرية الحرب العادلة مع حقائق النظام الدولى بملامحه الجديدة، حتى تكون أداة صادقة فى تقييم حروب اليوم ونزاعاته.

ورغم معايشة النظرية فى شكلها المعاصر لعدد كبير من الأنظمة السياسية المختلفة، فإنها تعتمد أساسًا على الدولة باعتبارها نظاما سياسيا، وقد أصبح الآن يشاركها فاعلون كثر يلعبون دورًا متزايدًا على مسرح السياسة الدولى.

فهم يؤثرون فى قرار خوض الحرب ، كما يؤثرون فى سير الحرب فيما بعد أيضا. هذا ما تحتاج النظرية أن تأخذه فى اعتبارها وهى بصدد تقييم الحروب. هذا رغم أن هؤلاء الفاعلين الجدد قد يتم إغفال دورهم على أساس أن أنشطتهم تقع خارج نطاق الدولة، وخارج نطاق العلاقات الدولية، إلا أن هذا التجاهل لا يعطى صورة واقعية متكاملة لحقيقة الموقف.

وإذا كانت حروب اليوم، يشترك فى خوضها وبشكل متزايد كلا القطاعين، العام والخاص، فإنه من البديهى، أن ندخل كليهما أيضًا فى تقييم تلك الحروب. فلا بد أن يتحمل كلا القطاعين مسئوليات خوضها. ومع اعترافنا بأن قرار خوض الحرب يعتمد فى أساسه على قادة الدولة، إلا أن تدخل القطاع الخاص المتزايد فى اتخاذ هذا القرار لا يجب أن يغيب عنا. حيث إن قدرة هذه الشركات الخاصة فعليا على الاشتراك فى خوض الحرب يؤثر على القرار من أساسه. من ناحية أخرى إمكانية الدول الاعتماد على هذه الشركات تحكمه اعتبارات استراتيجية، مثل مدى توفر فرص تحقيق النصر. وأخيرا فإن جرائم الحرب والانتهاكات التى قد يرتكبها أفرد من تلك الشركات يجب أن يحاسبوا ويحاكموا عليها. كما يحاسب عليها أفراد الجيش الوطنى. كل هذه العناصرالجديدة يجب أن تأخذها نظرية الحرب العادلة فى الحسبان، وهى بصدد تقييم الحروب تقييما عادلا وواقعيا.

الهوامش

١- بيتر سينجر يستخدم الرمح لوصف الوظائف التى تقوم بها الشركات العسكرية الخاصة فى العصر الحديث فيصفها بأنها أقرب إلى مقدمة الرمح. أى أكثر التصاقا بمهام القتال.

إلـــى جانب هـــذه المهام تقـــوم هـــذه الشركات الخاصة بعدد من المهام اللوجستيكية، التى كانت تقتصر من قبل على القوات العسكرية وحدها. بما فيها انتشار المعسكرات وتفكيكها، ومهام النقل .... إلخ.

أما فيما يخص المهام القتالية، فإن هذه الشركات ، تقوم فى العصرالحديث بمهمة تدريب قوات الجيش وتخطيط الحملات. وأخيرا الدخول فى المهام القتالية، والمهام المتصلة بالنزاعات مثل العراق . (حيث لا فواصل أو حدود بين مقدمة الرمح ومؤخرته)

٢- بالإضافة إلى ذلك، فإن مبادئ الحرب التى تحكم الأطراف المتنازعة فى أثناء القتال لم تكن قد تطورت بالقدر الكافى فى هذه المرحلة المبكرة . (أرستوتل ١٩٨٤)

٣- وكان تنوع الأنظمة السياسية السائد، قد بلغ مداه فى أثناء حرب المائة عام، حيث كان ملك إنجلترا يعتبر تابعا لملك فرنسا وفى الوقت نفسه مدعيا لأحقيته فى عرش فرنسا . (جونسون ١٩٨١:١٥٢). وعلى التوازى مع هذا النظام المعقد العلمانى، كانت الكنيسة تدعى أحقيتها فى ممارسة سلطتها ونفوذها سياسيا على المؤمنين من أتباعها، وأنها تملك أيضا سلطة إعلان الحرب.

٤- للترجمة المعاصرة لهذا العمل ، انظر جرايتان ١٩٩٣.

الفصل الثامن
مشكلة الوطنية

تشينى راين

أبدأ هذا الفصل ببعض مقتطفات، كتبها روسو عن الحرب:

أقرأ كتب عن حقوق الإنسان والأخلاقيات المثالية، وأستمع إلى محاضرات الأساتذة والقضاة، فيمتلئ ذهنى وفكرى بمذاهبهم الجذابة. وأعجب بفكرة السلام والعدالة التى تحققت على يد النظام المدنى. فأشكر الله وأدعوه لمباركة مؤسساتنا السياسية، كما أحمده على أننى مواطن، ولست مجرد إنسان. وبعد أن أتشبع علما بواجباتى وحقوقى كمواطن، أغلق الكتاب وأخرج من قاعة المحاضرات، ثم ألتفت حولى فماذا أرى؟

أرى أمما بائسة، تئن تحت وطأة أطنان من الحديد الجاثم على أنفاسها. أرى حفنة من الظالمين والطغاة يتحكمون فى شعوب العالم. أرى غوغاء من البشر يمزقها الجوع والمعاناة، بينما يتغذى الأغنياء على دمائها ودموعها. أرى أيضا الأقوياء أينما نظرت، وقد تسلحوا بقوة القانون ونفوذه ضد الضعفاء والمعدمين. وهذه هى ثمار مؤسساتنا الآمنة! فإذا بحالة من السخط والشفقة تتملكنى وتجتاحنى من الأعماق.

أيها الفيلسوف! فاقد القلب والشعور! فلتأت إلينا، وتقرأ علينا كتابك فى ساحة المعركة! (روسو ١٩١٧) .

هذه الكلمات لروسو، وإن كان لها قيمة تحذيرية لتوقعات كثير من الفلاسفة، فإنها كانت ذات وقع خاص بالنسبة لى فى سنوات التسعينيات. حين أعلن فرنسيس فوكوياما عام ١٩٩٢، "نهاية مرحلة تاريخية" بانتهاء فترة الحرب الباردة. ما كان يعنى بالنسبة له أن العالم على قاب قوسين أو أدنى من تحقيق مرحلة السلام.

وبدأ التقدميون من أصحاب النظريات السياسية يعلنون احتفالهم ببزوغ فجر نظام دولى جديد. يهدف إلى تأسيس نظام عالمى جديد لحقوق الإنسان.

وحقيقة الأمر، فإن الجميع يتفق على ذلك نظريا. وكما قال روسو، هذه الرؤية للسلام والعدالة والنظام المدنى، لا يسع المرء إلا أن يعجب بها. فالكل يتمنى نظاما دوليا جديدا، يسوده السلام والتسامح ويتحقق فى ظله مزيد من حقوق الإنسان.

والسؤال المهم هو: ماذا يعنى ذلك من الناحية العملية؟

بالنسبة للكثيرين، كان ذلك يعنى، أولا النجاح فى التدخل فى شئون المجتمعات التى تسحق حقوق الإنسان، كما كان يعنى محاولة تقويض ثم هجر بلا عودة، لهذا الجانب من سيادة الدولة الذى يلغى مبدأ التدخل فى شئونها. وبينما شغلت هذه الأفكار البعض، وتناساها البعض الآخر، ولم تشغل أى حيز من تفكيرهم على الإطلاق.

وأولئك، كانت فكرة سيادة الدولة فى نظرهم لا تعدو أن تكون فكرة اصطناعية، تنتمى إلى عالم عفا عنه الزمن، ولم يعد له وجود. وهو عالم تسوده الفوضى. عالم الأمس كان عالما تسوده الحروب التى أدى تفاقمها إلى أزمات مستفحلة، شهدها القرن العشرون. أما القرن الحادى والعشرون، فهو الجسر الذى سيأخذنا إلى عالم النظام الدولى الجديد. الذى ستكون سيادة الدول فيه مشروطة بمدى احترامها لحقوق الإنسان. أو على الأقل كان هذا هو التفكير.

إن" التدخلات الإنسانية" لم يتغير فيها أى شىء من الوهلة الأولى فى هذا العصر. فالجميع كان يناقش محاسنها ومساوئها . كأن تثار مناقشات عن نتيجة التدخل فى كوسوفو، أو أسباب فشل التدخل فى رواندا.

الجديد فى هذا العصر هو ارتباط تلك التدخلات بموضوع سيادة الدولة ومبادئ الحرب. وقد ظلت هذه المسائل فى الظل فترة طويلة. طبقا (لهارت ١٩٩٠:٣). الجديد أنه فى سنوات التسعينيات، قفزت تلك الحروب الإنسانية من مصاف القضايا الهامشية إلى قضايا جوهرية. فأصبحت فى مكان الصدارة فى ظل نموذج جديد لسيادة الدولة فى العصر الحديث خاصة وقت الحروب.

ولسوف يتعجب مؤرخو نظريات العلاقات الدولية فى المستقبل ولا شك، من أن نهاية الحرب الباردة لم تأت نتيجة تدخل جانب ضد آخر بهدف الدفاع عن حقوق الإنسان أو حقوق المظلومين. بل إن الحرب الباردة جاءت نهايتها على يد حركات شعبية قامت بها الشعوب للحصول على حقوقها بنفسها. بل وجدير بالذكر، أن التدخلات العسكرية التى تمت على يد الولايات المتحدة أو الاتحاد السوفيتى قد باءت جميعها بالفشل. وذلك سواء بالنسبة للشعوب المراد إنقاذها أو الدولة المتدخلة.

إن حرب الخليج الأولى، وهى أساس المشكلات التى نشأت بين القاعدة والولايات المتحدة، كانت تمثل دفاعا تقليديا عن سيادة دولة الكويت ضد العراق. كذلك نذكر أنجح التدخلات الإنسانية التى شهدها التاريخ، احتلال فيتنام لكمبوديا لوضع حد للإبادة الجماعيـة، لم يحـظ باهتمـام يذكـر، أو بدراسة دقيقة لما يمكن أن نستنتجه منها عن طبيعة السياسة وقت الحروب.

وجدير بالذكر، أنه فى فترة التسعينيات، لم ينتبه أحد إلى أن مفهوم سيادة الدولة كان فى سبيله إلى التآكل والانحسار. فقد لفت نظرى فى ذلك الحين أن سيادة الدولة فى مجال خوض الحروب قد تم تجاهله. وما زال من وجهة نظرى حتى يومنا هذا. ودفعنى ذلك إلى التفكير فى فترة إنهاء التجنيد الإلزامى، حيث اعتبر أصحاب نظريات سيادة الدولة منذ هوبز، أن حق الدولة فى إلزام مواطنيها بخوض الحرب يعتبر معيارا يقاس على أساسه قوة

ومتانة سيادتها. وقد تجلى هذا المفهوم واضحا، حين اتخذت المحكمة العليا فى الولايات المتحدة عام ١٩١٨ قرارها بدعم القانون الذى يعارض توجيه الاتهام لامتلاك العبيد.

وقد لجأ وايت رئيس المحكمة إلى الاقتباس من بلاكستون وفاتيل، لتأكيد "صفات الحكومة العادلة"... والذى يشمل واجب المواطنين فى أداء الخدمة العسكرية، وواجب الحكومة لإلزامهم بذلك"! حيث إن سيادة الدولة تفقد جوهر معناها إذا فقدت الحق فى إجبار المواطنين على تأدية الخدمة العسكرية.

ورغم ذلك ، فمنذ أوائل السبعينيات، أصبح مصير هذه الأفكار سلة قمامة التاريخ. وفى الولايات المتحدة، كان ذلك من نتائج حرب فيتنام. وكان دليلا على أن ملمحا أساسيا من ملامح السيادة قد أصابه تآكل واضح.

ويؤكد أصحاب نظرية الدولة – الأمة، أن التجنيد الإلزامى، كان أكثر من مجرد آلية لتفريخ ضباط للجيش. فقد كان يعنى شيئاً أكبر، هو"المواطنة" بما تحويه من معان محببة إلى كل مواطن محب لبلده. وكان ذلك كفيلا بأن يجعل الجنود ينسون الأبعاد القسرية فى الخدمة العسكرية، وما فيها من متطلبات شاقة لتهذيب النفس وتدريبها. ورغم أنه قد يصعب التصديق، فإن التاريخ يؤكد لنا أن التجنيد الإلزامى كان من أنجح المؤسسات فى الولايات المتحدة طوال الفترة التى سبقت حرب فيتنام[٢].

ويمكن أن نطلق على ما تميز به المواطنون فى هذه الفترة "بأخلاقيات المواطن – الجندى" فقد ارتبط كلاهما بمفهوم خدمة الوطن وتأدية الواجب تجاهه.

وكانت نواة الدولة – الأمة فى ذلك الوقت، بمثابة عقد بين الدولة ومواطنيها. تقدم الدولة بمقتضاها الحماية والحقوق لمواطنيها، إلى جانب مكاسب الرفاهية. ومقابل تأدية المواطنين لواجبهم تجاهها وقت الحروب.

هذا يفسر لنا أن حالة الدولة – الأمة التى سادت القرن العشرين كانت تشتمل على المكاسب الاجتماعية مع تحمل المواطنين أعباء واجباتهم العسكرية. هذه الخدمات المتبادلة بين الدولة ومواطنيها كانت حقيقة الأمر تمثل وجهين لعملة واحدة.

وبالفعل، فإن ظهور نموذج المواطن الجندى، برز مع تكوين الجيوش الوطنية، التى تعمل تحت سيطرة الدولة. حيث إنه، قبل قيام الثورة الفرنسية، كان الاعتماد على قوات المرتزقة واسع الانتشار. ثم ظهر اتفاق يعارض استخدام هؤلاء المرتزقة نتيجة ظهور الجيوش الوطنية. وقد انتقد روسو المرتزقة معتبرا أنهم يشكلون مصدرا للقمع. وقد ضرب مثلا بهؤلاء قديما فى روما، حيث كانوا يبيعون أنفسهم كأتباع سيزر، ويجدون فى ذلك شرفا عظيما يفوق كونهم جنودا مدافعين عن روما " (روسو٢٩: ١٩٧٧)

وكان روسو يرى أن الحل فى جيش من المواطنين، الذين يتم استخدامهم فقط وقت الحاجة إليهم حتى لا تقوى شوكتهم، ويمارسون قمعا للجماهير. كما حدث فى ظل الحكم الليبرالى لشعوب أخرى كثيرة. (٢٨: ١٩٩٧)

إن الحل طبقا لروسو يكمن فى الاستخدام الشرعى لقوة الشعب التى تخلق فى المواطنين الحب تجاه بلدهم واستعدادهم لخدمتها مما يجنب أسباب القمع والإكراه.

وأعتقد أنه يمكن أن نطلق على هذا النظام بالصورة التى كان سائدا عليها فى الولايات المتحدة الأمريكية "الليبرالية العسكرية".

من الصعب أن نفهم عدم تركيز أساتذة العلوم السياسية على ظاهرة إلغاء التجنيد الإلزامى، رغم أهميته فى الثقافة الغربية. وفى ذلك كتب مارتن شو أحد العلماء البارزين فى علم اجتماع الحرب: "مرت ظاهرة تفكك الدول

فى نصف القرن الأخير مرور الكرام. دون أن يلحظه الكثيرون. ومن مظاهره عدم القدرة على تعبئة المواطنين لأداء الخدمة العسكرية، إلى جانب نمو ما اصطلح على تسميته،" مواطنة ما بعد العسكرية".

وقد لحقت قارة أوروبا بإنجلترا وأمريكا واليابان فى التخلى عن فكرة التجنيد الإلزامى. وبدأ الشباب الروس وعائلاتهم فى السخط على حالة الظلم والظروف المجحفة التى اضطروا إلى التعايش فى كنفها، بعد حروب أفغانستان ثم الشيشان. أما فى الغرب فإن لحياة الجنود المحاربين قيمة مختلفة. إذ قادت أمهات الجنود الإنجليز الذين راحوا ضحايا النيران الصديقة حربهن الشرعية للمطالبة بمحاكمة الطيارين الأمريكيين المسئولين عن إطلاق النيران على زملاء السلاح. وقد بذل الرئيس الأمريكى السابق قصارى جهده محاولا تجنيب الجنود الأمريكيين الموت فى كوسوفو. (شو ١٩٩١)

ويمكننا أن نعتبر أن وضع حد للتجنيد الإلزامى، يعد انتصارا لحقوق الإنسان على سيادة الدولة المطلقة، وهو انتصار لقيمة الحرية الشخصية وانتصار لقيمة حياة الفرد على حق الدولة فى التحكم فى مصائر المواطنين كما تشاء.

والسؤال هنا كما كان بالنسبة للتدخلات الإنسانية: هل هذا كل ما فى الأمر حقا؟ أم أن للقصة جوانب أخرى؟

هل يمكن أن نقيم جسرا للتواصل مع القرن العشرين ؟

فى سنوات التسعينيات، ارتبطت التدخلات الإنسانية، من وجهة نظرى، بنهاية التجنيد الإلزامى. فقد أثارت قلقى فى تلك الفترة المناقشات التى تناولت الحاجة إلى التدخلات الإنسانية. وكان محور المناقشة: نعم للتدخل، ولكن من

سوف يتحمل التضحيات؟ فالتدخلات تعنى القتال وربما الموت فى تلك الحروب. فى الولايات المتحدة، فإن نهاية التجنيد الإلزامى لم يضمن عدم ذهاب أفراد من أسر من نادوا بضرورة الإقدام على هذه الخطوة. وذلك سواء على المستوى الأكاديمى أو فى الدوائر العامة.

وكان السؤال الآخر الذى يتردد بقوة هو: كيف نتدخل؟ فعلينا جميعا مراعاة معاناة هؤلاء المحاربين الذين نلقى على عاتقهم مسئولية القتال فى مناطق نائية عن الوطن وفى ظروف غاية فى القسوة فى كثير من الأحيان.

وفى ظل تعاظم التضحية، ألا يجب أن نولى مسألة "من" يقدم هذه التضحية أقصى درجة من الاهتمام؟

فإذا تصورنا دعوة أستاذ جامعى أو رجل سياسة بضرورة التبرع ببعض الأعضاء البشرية، حيث إن هناك من يحتاج إليها فى منطقة نائية من العالم. فهل نصبح أنانيين إذا أقلقتنا مسألة "من يتبرع بأعضائه".

أثيرت الكثير من تلك النقاط فى أثناء حرب فيتنام. وكلها مسائل تتعلق بالحرب والسلام. ثم ما لبثت أن اختفت من ساحة القضايا المهمة فى التسعينيات.

يعد مايكل والتزر، من أكثر من تناولوا هذه المسألة بالبحث. مما يفسر تشككه فى ضرورة الإقبال على تلك المغامرة. ومن ضمن ما كتب"هل يتحتم علينا أن نعرض جنودنا لتلك المخاطرة وفى أماكن بعيدة عن الوطن، حينما لا يتهدد بلادنا أخطارا مباشرة وفى حالة عدم تعرض مصالحنا الوطنية -بالمعنى الضيق- لخطر حقيقى؟" (والتزر ١٩٩٥)

يعتبر رد فعل والتزر تجاه تلك القضية بمثابة جس النبض. وكذلك قد يفتقد إلى التماسك. حيث يقول" أميل فى كثير من الأحيان إلى إجابة عن هذه التساؤلات بالإيجاب"مما يجعلنى أقرر أنه لابد من إرسال جنودنا للقتال تحت

ظروف معينة. " وهو هنا يأخذ القضية إلى نطاق الدفاع عن النفس. إذ يقول مجادلا" كل الدول لا بد وأن يكون لديها مصلحة فى تحقيق الاستقرار العالمى، حيث إن سلوك غير المتمدين سوف ينتشر حتما، فتضطر بلاد أخرى إلى دفع ثمن هذا السكوت. ثم تنتشر الفوضى التى قد تصل إلى ديارنا وتنال من استقرارنا السياسى" (١٩٩٥).

ويبدو هذا التعليق من جانبه كالحافز على ضرورة مراعاة جانب المصلحة الوطنية مع الأخذ فى الاعتبار أيضا أهمية الالتزام الأخلاقى. ويضيف" إن الظروف الدولية تقتضى السرعة. ولا يمكن بأى حال الانتظار. ومن فى يده المبادرة فليبدأ على الفور". (والتزر ١٩٩٥).

ولا بد أن ندرك أن النصيحة والعظة "بأن نأخذ المبادرة" تعتبر التزاما علينا. إلا أن المبادرة التى فى أذهانهم، حقيقة الأمر، هى إرسال آخرين للقيام بالعمل.

عبرت مارى كالدور عن أفكار مشابهة ودعت فى كتاباتها عام ٢٠٠٠ إلى ضرورة إعادة التفكير فى مسألة التدخلات الإنسانية. على أساس كونها "تنفيذا للقانون الدولى" أو فرضا للقانون بقوة دولية. فهى تجادل أن هذه الفكرة مثيرة للإعجاب ولاشك فيما عدا أن هناك تتعلق كما ذكرت ثغرة وهى " من هم بالأفراد الذين على استعداد لتنفيذ القانون" (كالدور ٢٠٠٠). وتجادل" إنه فى الحروب الجديدة من المتصور أن نجد فاعلين دوليين على استعداد للتضحية بحياتهم فى سبيل الآخرين." (كادلور ٢٠٠٠)

ولكن "الموت فى سبيل الوطن مختلفا تماما عن الموت فى سبيل رمز مجرد مثل الإنسانية" (كالدور ٢٠٠٠).

إن الموت فى سبيل الإنسانية لا شك يعتبر فكرة غاية فى المثالية. ولكنها مثالية مبالغ فيها. غير واقعية. خاصة وأن التضحية فى سبيل الوطن يعتبر نسبيا مفهوما حديثا.

فما بالنا بالموت فى سبيل العالم أوالإنسانية؟

ثم إن المواطن كان على استعداد للتضحية فى سبيل الوطن إذا احتاجه بناء على ما يشبه الاتفاق أو العقد فيما بينهما. يقدم فيه الوطن الحماية والحقوق إلى جانب مكاسب أخرى، فى مقابل تقديم المواطن للخدمة العسكرية للدفاع عن الوطن. فماذا سيقدم العالم للمواطن فى مقابل التضحية بحياته فى سبيله؟

وهذا يقودنا إلى مشكلة أخرى ظهرت على الأقل فى الولايات المتحدة منذ إلغاء العمل بقانون التجنيد الإلزامى. فقد كان هذا يعنى أيضا، تقلص القيود المفروضة على تحركات الجيش بشكل جاد. وقد كان الرئيس نيكسون هو الذى وضع حدا للعمل بهذا القانون. مؤكدا أن من ضمن نتائجه المتوقعة، عدم اهتمام كثير من المتخصصين. ولاسيما الأساتذة فى الجامعات، بمسألة من سيخوض الحروب؟ بما أن أبناءهم على أى حال لن يكونوا عرضة لذلك. وقد صدق نيكسون. وقد كانت لى تجاربى غير الإيجابية التى شهدت بحدوث ذلك فعليا.[٣] حيث إن إثارة هذه المسألة فى الدوائر الأكاديمية، كانت تجلب على الفور حالة من الاستياء والوجوم بين الحضور، ثم محاولة تغيير الموضوع إلى موضوعات أخرى "أكثر أهمية".

وكان مصدر قلقى أيضا فى التسعينيات، أن رفع القيود على تحركات الجيش نتيجة لإلغاء هذا القانون قد يعنى أن نزج بأنفسنا فى حروب طائشة لا قبل لنا بها ما إن تسنح الفرصة لذلك. وكنت أشعر أن الفرص آتية لا محال.

وباعتبارى عالما متخصصا فى تاريخ الحرب العالمية الأولى، أذهلنى هذا التشابه المخيف بين النظرة الدولية التى سادت سنوات التسعينيات وتلك التى سبقت الحرب العالمية الأولى. وذلك من ناحية الاهتمام المبالغ فيه بالتجارة العالمية. والتى جعلت من حروب أساسية موضوعا غير عصرى. (راين ١٩٩٩،١٩٩٦). فى ذلك الوقت كانت العولمة قد وصلت إلى مداها.

وكانت أوروبا وأمريكا قد تبنت نظام التحكيم الدولى وانتشرت المنظمات التى تدعم السلام. ومن أفضل الكتب الصادرة فى تلك السنوات، "الوهم العظيم" لنورمان أنجيل (١٩١٣)، الذى تناول فيه الحرب بوصفها ظاهرة غير عصرية ولا بد أنها آيلة للزوال. كل هذه الظواهر آنذاك أثبتت أنها كانت الهدوء الذى يسبق العاصفة. فهل كانت سنوات التسعينيات هدوءا آخر قبل العاصفة؟

إن السؤال الذى يتبادر إلى الذهن حين نستدعى إلى الذاكرة أحداث القرن العشرين، هو: لماذا وصل الأمر إلى هذا الحد وكيف تدهورت الأمور بهذا الشكل المخيف؟

خاصة وأن القرن قد بدأ بتفاؤل كبير. وقد أجمع مؤرخو تلك الحقبة على الفظائع التى سادت القرن العشرين. يقول إيساى برلين"لقد عشت معظم هذا القرن. ولم أعانى شخصيا من قسوة الحياة، ولكنى أتذكر أيضا أنه كان أسوأ القرون فى تاريخ الغرب."(هوبسبون ١٩٩٤:١). أما رينيه دوسون فقد أكد "أنه كان قرن المذابح والحروب" (هوبسبون ١ : ١٩٩٤) وقد صدقوا جميعا فقد كان بحق قرن الحروب. ويشهد على ذلك ما وصل إلينا من أعداد سيقت إلينا من مصادر أساسية:

بين ١٩٠٠ و ١٩٩٠ شهد العالم ٢٣٧ حربا قتل فى معاركها ما يقرب من المليون شخص فى السنة الواحدة. وقرب نهاية القرن قفز العدد إلى ٢٧٥ حربا و ١١٥ مليون قتيل.

ومع الأخذ فى الاعتبار، أن المتوسطات قد تكون مضللة فى بعض الأحيان، خاصة وأن معظم الوفيات قد حدثت فى أثناء الحربين العالميتين، فإن الرقم المقارب هو ٣١٥٠ قتيلا فى اليوم الواحد. أى ما يقرب من ١٣٠ قتيلا فى الساعة، وذلك على مدار ٢٤ ساعة فى اليوم، وعلى مدى قرن كامل (تيللى ١٩٩٠:٦٧)[٤].

وقد يكون هذا العدد غير شامل للقتلى المدنيين. وهم أصعب فى التقدير. إلا أنه ولأول مرة فى التاريخ ، فاق عدد القتلى منهم أعداد القتلى من المحاربين. وطبقا لما سبق، فإنه يمكن تقدير عدد القتلى نتيجة الحروب فى القرن العشرين بحوالى ٢٥٠ مليون قتيل .

أو ما يقارب ٧٠٠٠ شخص فى اليوم الواحد. أى ٣٠٠ شخص فى الساعة الواحدة.

وجدير بالذكر، أنه لم يحدث على مدار التاريخ الإنسانى وحتى الآن أن شهد قرن من الزمان هذا العدد الإجمالى لعدد النزاعات والحروب أوعدد القتلى أو حتى اقترب منه. وعند المقارنة يتضح لنا الفارق المذهل بين أعداد القتلى فى القرن العشرين وأعدادهم فى القرون السابقة. فإذا نظرنا إلى نسبة القتلى إلى عدد الشعب الإجمالى، نجد أنه خلال القرن الثامن عشر كان بمعدل ٥ وفيات لكل ١٠٠٠ مواطن. فى القرن التاسع عشر، ٦ وفيات لكل ١٠٠٠ مواطن .أما فى القرن العشرين فقد قفز إلى ٤٦ قتيلا لكل ١٠٠٠ مواطن. (أى ثمانى مرات أكثر من القرن الذى سبقه).

وطبقا لما كتب نيال فرجسون، عن الحربين العالميتين، ويعتبران أهم أحداث القرن:

تعتبر الحربين العالميتين أكثر حروب التاريخ دمارا. قتل خلال الحرب العالمية الثانية ما يقرب من 2.4% من مجموع سكان العالم بأثره. وذلك مقارنة بحوالى 0.4% خلال حرب الثلاثين عاما و0.2% فى أثناء حروب نابليون والحرب الانفصالية بإسبانيا.

أما معدل القتلى الإجمالى خلال الحرب العالمية الأولى فقد وصل إلى ما يقرب ١% من مجموع السكان للأربع عشرة دولة المقاتلة. أى ما يمثل ٤% من مجموع الذكور بين الخامسة عشر والتسعة والأربعين. ١٣% من مجموع المجندين.

أى بشكل إجمالى فإنه خلال الحرب العالمية الثانية قتل حوالى ٣%
من مجموع سكان البلاد التى خاضت الحرب. (فرجسون ٣٤ : ١٩٩٥)

وقد لوحظ أن خسائر الحرب قد انكمشت منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية. ويعزو فرجسون ذلك "إلى أن معظم ضحايا الحرب كانوا من الآسيويين أو الأفارقة."وليس نتيجة أن العالم قد أصبح أكثر سلاما. (فرجسون ٣٦:١٩٩٥)

وقد تمت مناقشة هذه النقطة فى حدود ضيقة، حقيقة الأمرعلى الأقل فى دوائر أساتذة السياسة. ربما كان ذلك يرجع إلى سخط الجميع على هذا القرن وما ساده من حروب. يريد الجميع أن يتناسى ما وقع فيها من مآس وفظائع .

إن من عاش بعد هذا القرن لا بد وأن يتساءل عن كيفية تجنب ما حدث من حروب ونزاعات فى أثناء هذه الحقبة. وكيف يمكن كسر هذه الحلقة المفرغة من الحروب اللانهائية التى وصمت القرن العشرين؟ فهل كانت التسعينيات تحاول أن تعود بالزمان إلى بداية القرن العشرين، بدلا من التطلع إلى القرن الحادى والعشرين؟

العودة مرة أخرى إلى القرن الثامن عشر نهاية عصر الوطنية

بعد اعتداءات الحادى عشر من سبتمبر بفترة وجيزة، أعلن كثير من المحافظين الجدد بالولايات المتحدة، بداية الحرب العالمية الرابعة. وقد أطلقوها على "حربهم ضد الإرهاب" معتبرين الحرب الباردة هى الحرب العالمية الثالثة.

وقد كان مصدر قلقى أن تصبح هذه الحرب الجديدة صورة مكررة من الحرب العالمية الأولى خاصة وأنهم اعتبروها "حربا تضع حدا لكل الحروب[٥].

وسرعان ما كشف النقاب عن تغيير درامى فيما يتعلق بخوض تلك الحرب. وكان من العوامل المساهمة فى ذلك، نهاية زمن التجنيد الإلزامى. ما يعنى أن الحرب بوصفها مؤسسة يقاتل فيها الفرد معرضا حياته للخطر، قد انتهت بالنسبة للمواطن العادى وبالتأكيد بالنسبة لصفوة المجتمع. وبدا الأمر وكأننا عدنا من جديد لطرائق الحرب والقتال القديمة التى سادت فى القرن الثامن عشر، حينما كانت الدول تستعين بجيوش من المحترفين تخوض لها الحروب، فى بلاد نائية بينما يواصل مواطنو الدولة حياتهم اليومية بشكل طبيعى.

كان النائب رون بول، والذى أصبح فيما بعد مرشحا للرئاسة، ممن اعترفوا بهذه الحقيقة سريعا وساندها منذ البداية. فاقترح بعد أحداث ٩/١١ بفترة قصيرة ما عرف (بقانون الردة الانتقامية لعام ٢٠٠١). والذى كان سيمنح الرئيس الأمريكى حق إصدار خطابات انتقامية ضد بن لادن وجماعته (بول ٢٠٠١).

وقد كانت فكرته صائبة، حيث كان رأيه أن تلك الرسائل تصلح لمواقف مماثلة، حيث يكون العدوغامضًا ولا تجدى معه الحلول العسكرية التقليدية. وبالتالى فليس هناك داع لشن حروب ضده. وقد اتفق اقتراحه مع اعتبار بعض الدوائر جماعة بن لادن التى نفذت اعتداءات ٩/١١ قراصنة الزمن الماضى، أو ورثة قراصنة البحر المتوسط فى منطقة شمال إفريقيا وقت الإمبراطورية العثمانية. وكانوا يلقبونهم فى الماضى "بقراصنة البربر". كما أنهم كانوا يحاربون أيضا باسم الدين الإسلامى.

وقد ذهب المؤرخ جلين فويلز، من ويست بوينت إلى حد اعتبار أن أمريكا لا تزال تحارب الحرب نفسها بعد مرور مائتين عام عليها.

أما كاتب العمود الصحفى بجريدة "الوال ستريت جورنال، ماكس بووت فقد وجد تشابها بين الضربات العسكرية التى كانت القوات الأمريكية

توجهها بشكل متكرر على منطقة "الشواطئ الليبية" وبين ما توجهه أيضا من ضربات ضد جماعات الإرهاب الإسلامى حاليا.

ورغم سخرية الناس من مقترحات بول، وعدم صدور القانون الذى اقترحه، فإن أمريكا قد تزايد اعتمادها على أساليب حروب القرن الثامن عشر. ويشهد على ذلك دخولها فيما أصبح يعرف بعصر خصخصة الحروب. واعتمادها على شركات خاصة كشركة بلاك ووتر، فى خوض الحروب. كما تم ذكره تفصيلا فى الفصل السابق.

ونذكر هنا مقتطفات من جريدة النيويورك تايمز تعليقا على شهادة رئيس شركة بلاك ووتر أريك برنس أمام الكونجرس الأمريكى:

كان مسئولو شركة بلاك ووتر يتمنون أن تبعد شهادة العضو السابق بشركة نيفى سيلز الانطباع السائد عن موظفى هذه الشركة بأنهم لا يعدو أن يكونوا قراصنة ليس أكثر. بل يكاد المرء يتخيلهم بالعصبة على أعينهم، وهم يقفون على قدم ونصف وعلى أكتافهم الببغاء!- أى الصورة الكاريكاتورية لقراصنة البحار.(برودر وريزن ٢٠٠٧)

ولا يعتبر هذا التشبيه دقيقا، فى حقيقة الأمر. فالمستر برنس وجماعته يشبهون أكثر قراصنة رون بول، الفارق الوحيد أنهم يتقاضون مبالغ ضخمة مقابل خدماتهم. وذلك بدلا من سلب الغنائم (كما كان يحدث بالنسبة إلى قراصنة الأزمنة الأخرى) . ويمكن اعتبارهم مرتزقة فى واقع الأمر.

إذا كانت الحروب الجديدة قد أخذت شكل التدخلات الإنسانية، فى سنوات التسعينيات، فإن العقود التى تلتها سوف يتذكرها العالم على أنها كانت فترة اعتماد الدول على خصخصة القوة. والاعتماد المتزايد على شركات عسكرية خاصة تقدم خدماتها المتنوعة فى مجال الحروب بالاعتماد على فرق من المرتزقة.

ومما يحسب فى صالح الجيش فى الولايات المتحدة، أنه كان، حقيقة الأمر، المؤسسة الرئيسية الوحيدة التى وقفت ضد خصخصة القوة.

بعد حرب فيتنام، كان جنرالات الجيش الأمريكى، خاصة، الجنرال كريتون أبراهام، يؤرقهم الانفصال الذى حدث بين المواطنة والجيش. ولمواجهة هذه المشكلة قرروا إنشاء ما يعرف، "بسياسة القوة الكاملة". كما طالبوا أن يعتمد جزء أساسى من التعبئة على القوات الاحتياطية من الجيش والحرس الوطنى.

مما شكل تناقضا واضحا مع ما حدث فى حرب العراق، حيث كان الاعتماد المتزايد على القوات الخاصة. وكان هناك رجال ونساء من قوات الاحتياط والحرس الوطنى يقاتلون جنبًا إلى جنب معهم وهم الذين تم استدعاؤهم لخوض حرب فى منطقة بعيدة عن الوطن.

من الواضح أن نموذج الجندى المواطن التقليدى لم تعد صالحة لخوض حروب اليوم، حيث أصبحت خصخصة القوة أكثر ملاءمة للدول لاسيما سياسيا. وقديما كانت استعانة الدول بالقراصنة والمرتزقة، تسمح لها بالتهرب من بعض مسئولياتها. وكان يعطيها أيضا مساحة لا بئس بها للإنكار فيما يتعلق بتصرفات ضد الدول الأخرى أو المدنيين، قد يمكن أن تكلفها بعض اللوم. وبمقارنة بسيطة يتضح أن حروب اليوم الخاصة تؤدى فيها القوة الخاصة الدور نفسه، مع بعض التفاوت فى حظها من المكاسب. فالشركات الخاصة تعمل بحرية شبه كاملة خارج نطاق المسئولية القانونية. ولكن فضائحها وتجاوزاتها المذهلة قد جعلتها تخضع لرقابة الإعلام من وقت لآخر.

أثبتت فترة ما بعد ٩/١١ أن الرجل الأمريكى قد فقد اهتمامه بالتضحية فى سبيل الوطن، أو خوض الحروب والاستعداد للموت فى سبيل الوطن. الوطنية انتهت إذا فى السنوات الأخيرة بالنسبة للشعب الأمريكى.

من هنا جاءت قوة الدفع المتمثلة فى نشأة برنامج عسكرى خاص على مستوى عال من المهنية. نشأ بعد قرار السبعينيات بإلغاء قانون التجنيد الإلزامى. حيث تحول الجيش إلى عمل تطوعى يتضمن برنامجا تدريبيا ، يعتبر فرصة عمل لمن ليست لديهم فرص أخرى. وقد تعرض هذا البرنامج أولا لبعض العثرات والمعوقات فى بدايته. إلا أنه أثبت جديته فيما بعد وحقق نجاحا ملحوظا فى سنوات الثمانينيات والتسعينيات، عندما جذب إليه أعدادا متزايدة من الضباط الحاصلين على مستويات عالية من التعليم. وتمكن من الارتفاع بمستواه.

ويبدو أن هذا البرنامج التطوعى كان ناجحا ما دام لم يتطرق الأمر إلى قتال حقيقى. وما إن اقتضى الحال قتالا وإطلاق نار حى تناقصت الأعداد المنضمة إلى البرنامج بشكل سريع. ولا شك أن عاملاً أساسيا فى نجاح هذا البرنامج، كان يرجع لإقبال الأمريكيين الأفارقة عليه فى الثمانينيات والتسعينيات . حيث وجدوا فيه فرصة عمل مناسبة لهم. وقد انضمت إليهم أيضا بعض الأقليات الأخرى. وذلك رغم التوترات العنصرية فى الجيش الأمريكى التى شهدتها حرب فيتنام، والتى تركت بصماتها القوية. فقد كان الجيش يقدم بالفعل فرص عمل متساوية لجميع المواطنين الأمريكيين. وجدير بالذكر أنه فى نهاية القرن العشرين كانت الأقليات بالولايات المتحدة تمثل ٤٢% من المجندين بالجيش. يمثل الأفارقة منهم ٢٩% رغم أنهم لا يتعدون ١٣% من إجمالى مجموع السكان بالولايات المتحدة. وأما اللاتينيون، فكانوا يشكلون ٩% من مجموع المجندين. وتعتبر بورتوريكو هى المصدر الأول للمجندين منهم (لجنة خدمة أصدقاء أمريكا ٢٠٠٨).

وقد تجاوز عدد مكاتب التجنيد هناك أربع مرات مثيلة فى الولايات المتحدة، مما كشف النقاب عن ارتفاع فى نسبة البطالة فى هذه الجزيرة.

وقد لوحظ مباشرة بعد إعلان "الحرب على الإرهاب" عقب أحداث ١١ /٩ هبوط ملحوظ فى نسبة التحاق الأفارقة الأمريكيين بالجيش. وذلك طبقا لمايكل روشل، قائد التجنيد فى أغسطس ٢٠٠٥. (ويتل ٢٠٠٥)[٦]

وقد أضاف أن الجيش كان قد شهد "علاقة خاصة" مع الأمريكيين السود، ملمحا أنها غالبا قد انتهت الآن. فى السنة المالية ٢٠٠١، كان الأفارقة الأمركيون يشكلون ما يقرب من ٢٣% من مجموع المجندين الجدد. وقد ظل الحال كذلك على مدى خمس سنوات. ومن السنة المالية ٢٠٠٥ شكلوا ١٤% فقط من مجموع المجندين. بما يعنى تقلصا يقارب ١٤% من معدل المجندين السود.

ويضيف ديتوريان رون، ١٨ عاما، وهو متخرج من مدرسة ثانوية. "لا يريد الكثير من الشباب السود الانضمام للجيش ويرجعون السبب إلى أنهم لا يريدون أن يقاتلوا للتدخل فى شئون دول أخرى. والأمر لا يختلف بالنسبة لى، فأنا لا أريد أن أحارب . خاصة أن حرب العراق حرب لا معنى لها وقد أضاعت الكثير من أموال الدولة هباء، وقتل فيها الكثير من أفراد الجيش الأمريكى. وذلك بسبب غير واضح. فى حين أنه كان من الأجدى لنا ألا نتدخل فى شئون الغير." (ويتل ٢٠٠٥)

جدير بالذكر أنه بين عامى ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٤ انخفض عدد الأفراد السود الذين انضموا إلى الجيش بفروعه الثلاثة ، المشاة والبحرية والطيران بشكل واضح. وفى أثناء هذه السنوات الأربع، انخفض عدد الملتحقين الجدد من 38.034 عام ٢٠٠٠ إلى 26.170 عام ٢٠٠٤. أى انخفاض يبلغ الثلث. ويعزو معظم المعلقين هذا الانخفاض الكبير إلى عدم شعبية حربى العراق وأفغانستان بين الأفارقة الأمريكيين (مونيز ٢٠٠٥).

ومن الأسباب الأخرى التى ساهمت فى الحد من انضمام الأمريكيين إلى الجيش، موقف الأهل.

ويكشف تقرير أصدرته وزارة الدفاع عن ذلك. بعد إجراء استطلاع للرأى فى نوفمبر ٢٠٠٥، حيث أكد أن ٢٥% فقط من الأهالى يوصون أبناءهم بالالتحاق بالجيش. وهو رقم يشير إلى انخفاض كبير عنه فى أغسطس ٢٠٠٣، حيث كانت نسبة ٤٢%. وتكمن المشكلة حقيقة الأمر، فى العداوة الواضحة التى يضمرها الأهالى للضباط المسئولين عن التجنيد. وليس مجرد فتور قد أصاب شعورهم تجاه تأدية الخدمة العسكرية.

ويؤكد ذلك مسئول عن التجنيد بأهايو طلب عدم ذكر اسمه. ويقول "يشكل الأهالى العقبة الأساسية التى نواجهها."ويؤمن الجنرال روشيل على هذا الكلام، مضيفا" أن مقاومة الأهالى لفكرة تطوع أبنائهم للخدمة العسكرية قد عرض ما لدينا من قوات تطوعية لخطر حقيقى." وطبقا له" ماذا يبقى من قواتنا التطوعية، وهى عماد ما نملك من قوة وطنية، إذا استمرت سياسة الإقناع بعدم التطوع بالجيش، وذلك فى مواجهة حرب تشير كل الدلائل على أنها لن تنتهى قريبا." (كيف ٢٠٠٥)

ومما ساهم فى رفع حدة عداء الأهالى تجاه مسئولى التجنيد، كان القانون الصادر عام ٢٠٠١ والذى نادى بأن على المدارس أن تبلغ عن العنوان الكامل لكل طفل لديها. فكان ذلك بمثابة الوقود الذى أشعل مقاومة الأهالى ضد مسئولى التجنيد. بل إن بعضهم قد تعرض لتهديدات عنيفة. وأكد الجميع هذا الشعور العدائى تجاههم.

عن العمل التطوعى فى الجيش

من المبادئ المهمة للسياسة الرسمية للولايات المتحدة، الاحتفاظ بقدرة عسكرية كافية تمكنها من خوض حروب أساسية على جبهتين فى الوقت نفسه.

وقد التزمت الإدارة الأمريكية منذ وقت كارتر ببذل قصارى جهودها للحفاظ على حالة استقرار بمنطقة الشرق الأوسط. وقد كشفت أرقام الميزانية العسكرية تلك الأولوية بوضوح. إلا أن القوات المسلحة الأمريكية قد وصلت حاليا لحالة متقدمة من الإنهاك، من جراء محاربة المتمردين بدولتين صغيرتين.

وقد كانت ردود أفعال الحكومة تجاه ذلك متباينة. فقد بدأ الجيش أولا فى منح إعانات لجنوده، وصلت إلى 20.000 دولار مع تزايد إرسال المجندين إلى مناطق الحروب. وهناك إشاعات عن ارتفاع تلك الإعانات إلى 40.000 دولار كما رفع الجيش قيمة المنح الدراسية المقدمة لأفراده من 50.000 إلى 70.000 دولار.

إلى جانب المساعدات الممنوحة لتسهيل إجراءات الحصول على القروض لتملك البيوت. ونتيجة لهذه السياسة، ارتفعت تكلفة تجنيد الأفراد من 7.600 دولار عام ١٩٩٦ للجندى الواحد إلى أكثر من 14.000 دولار عام ٢٠٠٤.

وفى عام ٢٠٠٣، أنفق البنتاجون(وزارة الدفاع) ما يقرب من أربعة بليون دولار فى حملة لاستنفار الشباب الكفء من ذوى الدخول المنخفضة. وركزت على مكافآت الالتحاق بالجيش والإعلانات وألعاب الفيديو إلى جانب الزيارات الشخصية وبعض الكتيبات . وكلها وسائل استهدفت تشجيع الشباب وتحبيبه فى الانضمام للخدمة العسكرية. (تورس ٢٠٠٥).

ثانيا، كانت هناك الجهود المبذولة من أجل اجتذاب الأقليات إلى الجيش، خاصة مع تقلص اهتمام الشباب الميسر بالحرب وشئونها. فى أثناء حرب فيتنام، تم تأسيس برنامج أطلق عليه مشروع 100.000 وقد أنشئ خصيصا لتجنيد الشباب من السود، قاطنى المناطق الجنوبية وإرسالهم إلى جبهات القتال.

وقد تساهل وزير الدفاع مكنمارا فى معايير وشروط القبول بالجيش وقام بتأهيل 100.000 شاب سنويا من الذين كانوا قد تقدموا، ولكنهم رفضوا لعدم استيفائهم لشروط الالتحاق. سواء من الناحية الجسمية أو النفسية. هكذا نجحت الإدارة فى إرسال 100.000 رجل للقتال فى فيتنام. قتل منهم بضعة آلاف. وكان من الممكن تجنيبهم هذا المصير المشئوم. (ماكفرسون ٢٠٠٢:٩)[٧].

وفى عام ١٩٧٠، أظهرت دراسة أعدتها وزارة الدفاع الأمريكية، أن ٤١% من الجنود كانوا من السود مقارنة ٢١% من الجيش ككل. وأن ٤٠% قد تم تدريبهم على فنون القتال، بينما بقى ٢٥% منهم فى الخدمة بصفة عامة.

وقد أدى تقلص أعداد الجنود إلى تضاعف الجهود لاجتذاب الأقليات الأخرى خاصة قاطنى أمريكا الجنوبية، والذين لم يناصبوا العداء نفسه للإدارة الأمريكية مثل زملائهم من الأمريكيين الأفارقة. وقد كتبت الصحفية أريكا هاواساكى فى أبريل ٢٠٠٥ عن الجهود التى يبذلها المسئولون فى تجنيد أفراد الجيش. ومنهم شخص يدعى كارلوس. وقد قضى سبعة أسابيع محاولا شحذ همم الشباب وتشجيعهم على الالتحاق بالجيش. وذلك من خلال اتصاله بطلبة فى عدة فصول بمدرسة للاتينيين. وكانت وسائله وتقنياته فى ذلك هى الوسائل نفسها المستخدمة فى برامج الجيش لعام ٢٠٠٤. والمذكورة فى كتيب خاص.

ومن جهوده أيضا الاضطلاع بمهمة تسليم الحلوى والقهوة إلى طاقم الأساتذة مرة فى الشهر. كما كان يكثر من حضور اجتماعات الأساتذة مع الأهالى. ويزور فصول الرقص. إلى جانب المشاركة فى مناسبات ثقافية، والاشتراك فى تدريب فريق كرة القدم.

وكان الغرض الأساسى من تلك الجهود التى يبذلها، أن يصبح شخصا له شعبية مرتفعة بين الطلبة والأساتذة أيضا. والغرض من ذلك ليس بالضرورة ضم طلبة المدارس للخدمة العسكرية ، ولكن" ليصبح أهلا بثقتهم مما يحقق له انضمام شباب آخرين للجيش." (هاواساكى ٢٠٠٥).

وأخيرا فى صيف ٢٠٠٥، قرر البنتاجون رفع حد الالتحاق بالجيش إلى سن ٤٢ عاما. وقد فسر ذلك متحدث باسم الجيش، مؤكدا" أن العمر لا يجب أن يكون عائقا للتمييز" (نيويرك تايمز ٢٠٠٥) . وقد تلى ذلك فيض من القصص المثيرة الخاصة بالمجندين الجدد. الذين ينتمون لفئة متوسطى العمر. وقد أكدت بعض التقريرات أنهم قد بلغوا بضعة آلاف.

لحقت لورى آن فوكا البالغة من العمر ٤١ عاما ابنها بالجيش. وأكدت أنه أراد إبعادها أولا ووصفها بالجنون. وكذلك انضمت إلى الجيش، إلى جانب ابنتها، سيدة أخرى وكانت جدة تدعى مارجى بلاك من وست كولومبيا بتكساس. وكانت ابنتها تبلغ ٢١ عاما. وقد علق على تلك الأحداث متحدث من مكتب تجنيد قائلا:" كثير من الأفراد رغم تجاوزهم الخامسة والثلاثين لا يزالون فى صحة جيدة ويعيشون أطول من ذى قبل. وهم مدركون أن صحتهم تسمح لهم بأداء مهام الجيش."

ومن الأمثلة أيضا التحاق سيدة أخرى بالجيش رغم أبنائها الخمسة. إلا أن استمرار تسهيل إجراءات الانضمام إلى الجيش أدى بدوره إلى دخول فئات لم تكن جديرة بالانضمام إلى الجيش من الناحية الأخلاقية.

ومن التناقضات التى حدثت أن شعار "جيش قوى" قد صاحبه انخفاض ملحوظ فى نوعية المجندين الجدد"[٨].

وتم تجاهل العديد من الالتزامات واللوائح الخاصة وحلت محلها "تنازلات أخلاقية عديدة" فدخل الجيش مجندون من ذوى السوابق الإجرامية، من متعاطى مخدرات، أو ممن كانوا ينتمون إلى عصابات سابقة. وقد كانت من العوائق السابقة للالتحاق بالجيش.

الجدير بالذكر أن قبول الجيش لمثل هؤلاء قد ارتفع من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٦ بما يقارب ٤٠% ومن ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٥ ارتفع عدد المتقدمين من ذوى الملفات الإجرامية ليصل إلى٥٤%، ومن مدمنى الخمور إلى ١٣%. وفى خريف ٢٠٠٧، كان الجيش لا يزال يبحث عن إجراءات الحصول على مزيد من التيسيرات لتسهيل انضمام مزيد من المجندين.

وقد ذكرت الأسوسيتدبرس:

مع تزايد الطلب على المجندين، فإن وزارة الدفاع لا تزال تبحث بهدوء عن طريق تيسر به انضمام أصحاب السجلات الإجرامية الخفيفة للالتحاق بالجيش. ويكشف التقرير فى مراحله الأولى أن المجندين كانوا بحاجة إلى الحصول على تنازل نتيجة لسوء السلوك وتصرفات غير أخلاقية ، كتعاطى المخدرات أو القيام بالسرقات أو حمل السلاح داخل المدارس أو الاشتباكات فيما بينهم. وأن عدد هذه التنازلات قد ارتفع رسميا من ١٥% عام ٢٠٠٦ إلى ١٨% فى السنة نفسها. مما يعكس حجم تزايد الاعتماد عليهم داخل الجيش بالإضافة إلى تنازلات أخرى تم الحصول عليها لأسباب صحية.

وبصفة عامة أصبح كل ثلاثة مجندين من بين عشرة يحصلون على تنازل رسمى. وذلك من إحصائيات وزارة الدفاع الأمريكية، وطبقا لوكالة الأسوسيتدبرس. كما أن ثلثى من تمت الموافقة على حصولهم على تنازل كانوا من ذوى السلوك السيئ والتصرفات الإجرامية. (بالدور٢٠٠٧) كما ذكر التقرير أيضا أن نسبة كبيرة ممن حصلوا على تنازلات كان بسبب التورط فى جرائم خاصة بالمخدرات. أو ارتكاب جنح خطيرة، وقد تزايد عدد هؤلاء على مدى الخمس سنوات الأخيرة.

وقد كان" تسهيل إجراءات الانضمام والتساهل فى شروط الالتحاق هـدف وزارة الدفاع، بغية زيادة عدد المجندين إلى 65.000 مجند من إجمالى 547.000 وزيادة عدد مجندى مشاة البحرية إلى 27.000 مجند من

إجمالى 202.000. إلا أن هناك من يعارض هذه الأهداف. فكثير من ضباط الجيش يتذمرون لقضاء ساعات طوال محاولين تهذيب هؤلاء المجندين. وهم يواجهون فى هذا الصدد العديد من المشكلات.

وفى اجتماع ضم مسئولى الإدارة والضباط المسئولين، أعلن مايك مولن، وهو رئيس الأركان، أن أحد الضباط قد أكد له، أنه فى أثناء حرب العراق، قد تعرض لمشكلات فض اشتباكات صبيانية تنشأ بين المجندين. وشبه ذلك "بمشكلات الأطفال" .

وقد جاء رد فعل الكونجرس حادا وفاصلا من خلال تصريحات النائبة إيلين تاوشر، وهى تنتمى للحزب الديمقراطى بكاليفورنيا، ورئيسة اللجنة الفرعية للخدمة الاستراتيجية بالجيش. وقد أكدت أن حرب أفغانستان والعراق، قد تسببتا فى كره الجميع للخدمة العسكرية . وأن الزوجات والأمهات والآباء قد صوتوا لغير صالح الالتحاق بالجيش نتيجة لذلك. كما ذكرت فى شأن انخفاض معايير الالتحاق بالجيش، "إننى مع إعادة تأهيل الأفراد وإعطائهم فرصة ثانية، إلا أن هذا ليس هدفنا، حقيقة الأمر. إننا نفعل ذلك لأننا فى حاجة إلى المزيد من الأفراد للانضمام للجيش. ولكن إذا كان لديك مشكلات سلوكية، تمنعك من الجلوس فى هدوء للاستماع، أو كنت غير قابل للتدريب أو التأهيل ولديك ميل للسرقة باختلاف أنواعها. فإنك لن تستطيع أن تقدم الكثير لفرقتك بل الأحرى أنك سوف تعوقها." (ماثوز ٢٠٠٧)

ولا أحد يعلم حقيقة الأمر إلى أين يمكن أن تصل نتائج تلك التسهيلات والتنازلات الممنوحة للالتحاق بالجيش. ويمكن أن نذكر من نتائجها، انتشار جماعات النازيين الجدد وحليقى الرءوس بين صفوف القوات المسلحة. والجدير بالذكر أن البنتاجون، كان قد وضع إجراءات صارمة لقبول هؤلاء بالجيش خاصة بعد أحداث الانفجـــارات بمدينة أوكلاهوما. والتى نفذها تيموثى ماكفيه، وهو بطل من أبطال حرب الخليج وحاصل على أوسمة.

وكذلك مقتل زوجين من الأمريكيين السود على يد عصابات من ذوى الرءوس الحليقة ينتمون إلى الفرقة الثانية والثمانين لقسم الطيران. وقد تم إعطاء تعليمات بعدم قبول هؤلاء بالجيش.

وقد قادت وزارة الدفاع (البنتاجون) حملة مكثفة من التحقيقات وطبقت إجراءات صارمة ضد من ينتمون إلى تلك الجماعات بين صفوف الجيش. ومن تلك الإجراءات أن أصدر جنرال تعليماته بتفتيش 19.000 مجند بقاعدة فورت لويس بواشنطن تفتيشا ذاتيا دقيقا، للبحث عن أية علامات تشير إلى انتماء هؤلاء المجندين إلى أية جماعة متطرفة.

ولكن يبدو، رغم ذلك أن الأمر قد أخذ الآن اتجاها مغايرا. وهذا ما أكده بارفيلد المحقق بوزارة الدفاع مؤكدا:"إن مسئولى التجنيد يسمحون للنازيين الجدد وغيرهم من المتطرفين البيض بالانضمام إلى صفوف الجيش. وقادة الجيش لا يحاولون استبعادهم، حتى بعد التعرف عليهم والتأكد من انتماءاتهم لجماعات متطرفة أوعصابات مشبوهة". (كيفنر ٢٠٠٦).

ومن أمثلة هؤلاء، الجندى فورست فوجارتى، الذى كان يحضر مهرجانات النازيين حليقى الرءوس بصفته قائدا لفرقة هجومية وذلك قبل تلقيه تدريبًا بالجيش لقمع حركات التمرد. وكمثال آخر جون فين، المهندس بالجيش الذى انضم إلى الجيش فى حرب العراق واتضح فيما بعد أنه عضو فى الاتحاد الوطنى لجماعة النازيين الجدد. وقد كان يحلم بإبادة اليهود. ويقول:" أردت أن أكون جنديا بالجيش منذ كنت أشاهد أفلام الحرب العالمية الثانية، وأرى القادة الألمان ببزاتهم العسكرية وانضباطهم والتزامهم بالنظام والدقة. إن التحاقى بالجيش الأمريكى قد جعلنى أشعر أننى قد اقتربت من تحقيق غايتى".

وقد أدلى بهذا الحديث إلى مجلة "مقاومة" للتحالف الوطنى. فى شتاء ٢٠٠٤.

أكد سكوت بارفيلد، المحقق فى وزارة الدفاع فى تقرير للمخابرات، "إننا نرى رموزا للأمة الآرية (النازية) على الحوائط ببغداد. ولاشك أن هذه مشكلة كبيرة. " ويضيف" إن جماعات النازيين الجدد تنتشر على مستوى جميع فروع الجيش. وهم يتصلون ببعضهم من خلال وحدة مركزية " (هولتهاوس ٢٠٠٦).

وما يمكن أن نؤكده هنا ببعض الثقة، هو أن عصر الجيش بمعناه التقليدى. وما يرتبط به من حقبة المواطن – الجندى، قد ولى بلا رجعة. فلا أحد يريد الانضمام للجيش لا سيما أبناء الساسة الذين ينادون بخوض الحروب.

لقد تناولت انتهاء عصر "الوطنية" من قبل. ولكن ما لم أذكره أن المسألة أكثر واقعية وتعقيدا من ذلك. فالحديث عن الوطنية ما زال مستمرا بين القادة العسكريين والسياسيين، ومن أمثلة ما يتردد عبارات مثل"لابد أن نشارك فى الدفاع عن حرياتنا". فالحديث عن الدولة – الأمة لا يزال حاضرا بينما أخلاقيات التضحية والمشاركة قد تم تجاهلها بالكامل. إن الواقع حقيقة الأمر هو الخصخصة والانقسام على أشده بين قادة الأمة.

ولكن يبدو أنه لا يمكننا التعميم المطلق فى هذا الشأن، إذ يختلف الأمر بالنسبة لقادة جزر المحيط الهادى. وطبقا لخبر نشرته جريدة النيويورك تايمز، يتضح أنهم على قدر كبير من الإخلاص والتفانى. فابنة محافظ ساموا تؤدى خدمتها العسكرية فى العراق. وابن رئيس اتحاد ميكرونيزيا كان عقيدا فى وحدة المشاة. وفى ذلك يقول محافظ ساموا" إن المشاركة فى تضحيات الحرب واجب علينا جميعا. خاصة القادة منا."

وحقيقة الأمر، فإننى قد حاولت إيجاد صورة مشابهة من التاريخ لمثل هذا التناقض، الذى تعيشه هذه الدولة بين اللغة التى يتحدثها القادة والواقع الذى تعيشه. فلم أجد. وباعتبارى أستاذاً بجامعة متوسطة الحجم بالدولة، فقد شعرت بمدى السخرية التى عبر عنها طلابى تجاه هذا الواقع، إلا أننى لا

أعتقد أن هذا التناقض يمكن أن يستمر طويلا. فنحن نتجه بخطى ثابتة نحو واقع عصر خصخصة الجيش. الذى لا يمكن أن ينسجم مع مثل ومبادئ الدولة الأمة بمعناها التقليدى.

اللامبالاة تجاه حروب نائية

إن الموقف الذى نواجهه اليوم، ليس ببعيد عن ما كتبه ناقد الحروب الأمريكى العظيم راندولف بورن منذ ما يقرب من قرن من الزمان فى فترة قرب انتهاء الحرب العالمية الأولى:

لقد علمتنا هذه الحرب أن الأمر لا يتطلب منا أى حماس أو اقتناع، ولا يحتاج إلى أمل أن الحرب بحالة اللامبالاة، التى نعيشها سوف تستمر، وكأن المواطنين متحمسون وكأنهم يشعرون بوطنية جارفة تدفعهم لمواصلة الجهاد. إن هذه الحرب علمتنا أن الوطنية أصبحت صفة غير ضرورية، وحكومة الأثرياء التى تحكمنا لا يتحتم عليها أن تسأل المواطنين عن رأيهم فى خوض الحرب. بل ليس من الضرورى أن يعرفوا سبب قيامها من الأساس. أهم شىء هو صمودهم للقتال. إن أمريكا لا تشترك فى وضع خطة أو سياسة رئيس الجمهورية، ولكنها تذعن فى ضعف لأوامره. (بورن ١٩١٧)

إن أصلح تعبير لما وصفه بورن هو"الحرب النائية، "التى تتكون من مجموعة من المؤسسات و المواقف. هدف المؤسسات هو العمل على تحجيم تأثير الحروب على المواطنين. أما تكاليف الحرب من خدمة أو خسارة فى الأرواح فتتحول للفقراء والأقليات ومن لا يعد من المواطنين.أما أعباء الحرب المالية فتتحملها الأجيال القادمة التى ترث أعباءها. والمواقف تجاه الحروب النائية أو البعيدة، هو شعور باللامبالاة بالمعنى نفسه الذى يصفه لنا بورن. وحتى من يتحمسون لخوض هذه الحرب، ليست لديهم نية القتال فيها

بأنفسهم. ولن يسمحوا لأبنائهم بالاشتراك فيها أيضا. وبصفة أساسية فلا يفكر أحد جديا فى هذه الحرب.

وقد قرأت عن مواقف شباب اليوم من تلك الحروب البعيدة مثل حرب العراق. كان ذلك فى مجلة تصدر في بلدتى كتبتها إحدى طلاب مدرسة ثانوية فى مقالتها الافتتاحية وتدعى ميشيل سبرسير. وكان عنوان المقال "تبدوالحرب شديدة البعد بالنسبة لى أولأصدقائى" (٢٠٠٧). جاء فى مقالته" تتجهم الوجوه، فتكشف عن حالة من اللامبالاة كلما ذكرت حرب العراق على مسامعنا. وينتهى الأمر بموجة من الضحك، تشملنا جميعا. نرقب تغطية تلك الحرب البعيدة وكأننا نشاهد إعلانا تجاريا عن سيارات مثلا". (سبرسر٢٠٠٧)

كتب بورن عن الحرب البعيدة فى فترة سبقت بكثير عصر ما بعد الحداثة الذى نعيشه الآن، إلا أن حالة الانفصالية الساخرة التى وصف بها المواقف والشعور تجاه تلك الحرب ينطبق بشكل كبير مع ما نعيشه الآن من حالة إذعان ولامبالاة من الشعب الأمريكى تجاه الإدارة الأمريكية أو "حكومة الأثرياء"، التى تريد بأى ثمن الاستمرار فى حرب إجرامية. (بورن ١٩١٧)

إن التحدى الكبير الذى يواجهنا، ونحن فى حالة إحباط من احتمالات تفجر مزيدا من الحروب والأزمات فى المستقبل، هو محاولة فهم واقع الحروب البعيدة. خاصة وأننا نعيش حقبة تحولات وتناقضات، تجعلنا نتأرجح بين التقدم والتأخر على سلم التاريخ. إلى أين نحن ذاهبون، مسألة تعتمد على التنظيم والإدارة السياسية.

وفى رأيى، فإن المستقبل الواعد هو الذى يركز على وضع حد لتلك الحروب والنزاعات بصفة نهائية. أما مؤيدو فكرة "الحروب الجيدة"، فلابد أن يضعوا نصب أعينهم مسألة على درجة كبيرة من الأهمية وهى: من على استعداد أن يقاتل فى تلك الحروب ويضحى بحياته فى سبيلها.

وقد يعترض البعض على موقفى من الحروب البعيدة، بزعم أننى أجهل الجانب الجيد منها. ولكن ما لا يجب أن يغيب عن رؤيتنا للأمور، هو أن قانون التجنيد الإلزامى لم يجعل الدول أكثر حذرا كما اعتقد علماء الاجتماع فى القرن التاسع عشر، ومنهم جون جوريه. بل ما حدث كان العكس تماما. حيث إن قانون التجنيد الإلزامى وأخلاقيات المواطن الجندى السائدة وقتذاك، هى التى وفرت ما يلزم من جنود. وقد ساعد هذا المد المستمر على استمرار الحرب، وما جلبته من دمار شامل اقترنت به حروب هذا القرن.

وعلى العكس من ذلك، فإن الأساليب التى سادت القرن الثامن عشر، ساهمت فى تحجيم الحروب وتقييدها. فأعمال القرصنة السائدة آنذاك، كانت أكثر تقييدا من الحركات الوطنية التى سادت فى القرن العشرين. وخطابات التحجيم المقترحة فى القرن العشرين، قيدت ردود الأفعال ولم تسمح بخوض حروب شاملة. فإذا كان الهدف الأساسى هو تجنب قيام الحروب الشاملة وتقييد الحروب بوجه عام، فلا شك أن أشكال القوة الخاصة التى سادت القرن الثامن عشر أفضل كثيرا من الأشكال السياسية المباشرة التى شهدها العالم فى القرن العشرين.

فإذا أردنـــا تجنب حروب الدمار الشامل التى سادت فى القرن العشرين، فلا بد من الاعتراف بنهاية فترة المواطن - الجندى، أى حقبة "الوطنية" بالمعنى التقليدى للكلمة.

ومن أساب اعتبار القرن العشرين من أسوأ القرون التى مرت على العالم، هو استمرار أخلاقيات المواطن - الجندى مع استمرار أساليب الدولة فى فرض سياساتها على المواطن.

وفى الوقت نفسه، فإن الحقيقة أكثر تعقيدا. ومع اقتناعنا بوجهة نظر بورن، فلا يجب أن نتجنب الحقيقة والتحدى الذى تفرضه علينا حروب العصر بوجهها الجديد.

إن الدولة – الأمة، وأخلاقيات المواطن الجندى والتجنيد الإجبارى، كانت كلها بمثابة المحركات الأساسية لآلة الحروب. ولكن قانون التجنيد الإجبارى يتضمن حقيقة الأمر، مبدأ نبيلا أخشى أن يندثر. أتكلم هنا عن أن مساندة الحروب تعنى بالضرورة أن المرء يكون على استعداد لخوضها بنفسه والتضحية بحياته فى سبيلها. وبالتالى فإن الوجه الآخر للعملة يعنى أنه لا يجب مساندة الحرب ما لم نكن مستعدين لخوضها بأنفسنا.

هذه المسئولية الأخلاقية هى التى يجب أن تسود أخلاقيات خوض الحروب. وتغير طبيعة حروب العصر والتحولات التى نعيشها الآن تحتم علينا أن نركز على ما تعنيه المسئولية الفردية من التزامات تجاه هذه الحروب.

إن الحروب النائية تتطلب مزيدا من الوعى بتلك المسئولية، ومواجهة تلك الحروب، بدورها يتطلب منا وضوحا فى الرؤية وفى الهدف الأخلاقى فى آن واحد.

الهوامش

١- وايت رئيس القضاة بالمحكمة العليا. قضايا مختارة ٢٤٥ الولايات المتحدة . ٣٦٦ (١٩١٨)

٢- أظهرت نتائج الاستطلاع أن المساندة الشعبية لمشروع القانون كانت ٩٠% في ديسمبر ١٩٦٥، ثم تناقصت إلى ٧٩% في أغسطس ١٩٦٦ وإلى ٥٠% في مايو ١٩٦٨. انظر يوسيم ١٩٧٣:١١٥.

٣- انظر فريدبرج ٢٠٠٠ ٤-١٩٣ ، د. سميث ١٩٧٤:٨٩، فلين ١٩٩٣.

٤- انظر أيضا جلوفر ٢٠٠٠:٤٧.

٥- كلمات ودورد ويلسون عن الحرب العالمية الأولى .

٦- تعليمات الميجور مايكل روشل في مناسبة تجنيد مزيد من القوات المسلحة بالجيش. مكتب مساعد وزير الدفاع للشئون الخارجية في ٢٠ مايو ٢٠٠٥.

٧- انظر أيضا ماكفرسون ٢٠٠٨.

٨- "مجندون بالجيش" "تنازل معنوى" ريك سالنجر.

CBS News.

http://cbs4denver.com/investigats/colorado.News.Denver.2.554096 html.

الجزء الثالث

إضافات "جديدة" لقضايا الأمن

الفصل التاسع
سياسة العقوبات

لورا سجوبرج

"صمدت البلدة ستة أشهر كاملة، وذلك بعد أن تم فك الحصار قليلا، ولولا ذلك لكانت قد انهارت. (كلوسفيتز ١٩٨٩:٢٩٥)

يرى أنصار استخدام العقوبات الاقتصادية والمساعدات الإنسانية المشروطة فى تلك الوسيلة، سلاحا سياسيا فعالا وسلميا فى الوقت نفسه لحل مشكلات كانت ستتطلب فى الظروف العادية تدخلات عسكرية العالم فى غنى عنها.

واستشهد هؤلاء بنجاح فرض العقوبات الاقتصادية فى وضع حد للنظام العنصرى السائد فى جنوب إفريقيا (الأبرتايد). وهم يزعمون أن تلك الوسيلة تضع الدول الخطيرة تحت المراقبة المستمرة، كما توجه الدول المعتدلة إلى ضرورة مراعاة المصالح الدولية بصفة عامة.

وقد أطلق على سنوات التسعينيات "عقد العقوبات"، حيث شهدت فرض العديد منها. وقد تراوحت بين عقوبات أحادية الجانب وبين متعددة الجوانب. وغدت العقوبات قضية حقوق الإنسان، وذلك لما تسببت فيه من عواقب إنسانية وخيمة كما حدث فى حرب العراق.

فى حين ترى جهات أخرى فى العقوبات حلا وسطا، كما هو الحال بالنسبة للأمم المتحدة التى لجأت عن طريق مجلس الأمن إلى فرض عقوبات ضد إيران تعبيرا عن معارضتها لبرنامجها النووى.

وإذا كانت العقوبات وبروزها كقضية أمن داخلى ودولى لفترة ما بعد الحرب الباردة، يعتبر جديدا نسبيا، فإن فرض العقوبات والمقاطعات تعتبر من الوسائل التكتيكية القديمة المستخدمة فى الحروب منذ زمن بعيد. بل وتشكل جزءا من استرتيجيات الحرب وفلسفتها[1].

ويزعم كلوزفيتز أن الحرب هى استمرار السياسة بوسائل أخرى. أما أنا فأزعم أن العقوبات هى استمرار للحرب بوسائل أخرى. وهى وسيلة بديلة للتعبير عن المشاعر نفسها وتحقيق الأهداف نفسها. فى هذا الفصل أضيف لأفكار كلوزفيتز، قراءات لأفكار بنتهام عن العقوبات كإجراء عقابى بغرض دراسة طبيعة العقوبات كشكل بديل للحروب فى عصر الأمن "الحديث".

العقوبات الاقتصادية قضية جديدة على جدول الأمن القومى فى حقبة ما بعد الحرب الباردة

أصبح للعقوبات الاقتصادية مكان بارز على جدول أعمال قضايا الأمن "الحديثة" كوسيلة مختلفة تدفع الشعوب إلى تغيير سلوكها العدائى لصالح وسائل أكثر سلمية. وطبقا لجيمس نجوبى، فإن "العقوبات الاقتصادية أصبحت سلاحا فعالا واستحوذت على اهتمام كبير من قبل المجتمع الدولى خاصة خلال السنوات القليلة الأخيرة . وذلك لزيادة القناعة بها باعتبارها سلاحا فعالا ووسيلة سلمية." (١٩٩٥:١٧)

وعلى الساحة الأمنية فإن العقوبات تستخدم لمنع العدو من الوصول إلى وسائل التكنولوجيا بغرض الاستخدام العسكرى. (هوفباور. أت. أل ١٩٩٠:٦). كما تم استخدامها أيضا كوسيلة بديلة للحروب فى تحقيق بعض الأهداف السياسية. (هوفباور . أت . أل ١٩٩٠:٦.).

وقد حظت العقوبات الاقتصادية مؤخرا باهتمام العلماء لعدة أسباب، أولا، وكما ذكر كورترايت ولوبيز (٢٠٠٠)، فإن سنوات التسعينيات يمكن

وصفها "بعقـد العقـوبات"، وذلك لكـثرة استخدامها وفترات استخدامها أيضا. (١٩٩٥) ويضيفان" أنه كان من الواضح تزايد استخدامها باعتبارها سلاحا للدبلوماسية الداخلية والخارجية، فى فترة ما بعد الحرب الباردة" وثانيا، ما أثاره استخدام هذا السلاح ضد العراق فى التسعينيات من اهتمام من قبل المجتمع الدولى بنتائجه على الجوانب الإنسانية للشعوب.

وطبقا لجوى جوردن، "فإن العقوبات كوسيلة تعتبر غير مقبولة من الناحية المنفعية، حيث إن فعاليتها الاقتصادية تعنى بالضرورة التسبب فى وقوع ضرر إنسانى. كما أن فرص نجاحها فى تحقيق أهدافها السياسية يعتبر عموما منخفضا" (١٩٩٩:١٢٣).

وطبقا لمولر ومولر، "فإن الأضرار المترتبة على استخدام أسلحة الدمار الشامل، تهون إلى جانب الفوضى والدمار الناجم عن وسيلة أخرى أكثر شعبية الآن، وهى: العقوبات الاقتصادية" (١٩٩٩:٤٧) بينما يصف جيوفرى سيمون التأثير الإنسانى للعقوبات الاقتصادية بأنه مثل "المحرقة الجديدة" (نيو هولوكوست). وتكشف معدلات انتشار المرض والوفيات بين المواطنين، مضافا إليها حالات سوء التغذية والهزال المتفشى بين الأطفال، عن ما يمكن أن يصل إلى "إبادة جماعية حديثة". (١٩٩٨:٢١٤).

هذه التداعيات الإنسانية، تسبب فيها انعدام المواد الغذائية الأساسية، نتيجة حظر استيرادها من الخارج إلى جانب عجز العراق عن إنتاجها محليا.

ثالثا، العقوبات الاقتصادية قد نتج عنها عدة إشكاليات للقانون الدولى، ومنها مسائل خاصة بسلطة مجلس الأمن (كارون١٩٩٣) وعلاقة الدول بالعقوبات، ممثلة فى الالتزامات تجاه منظمة التجارة الدولية (إليوت وهوفباور ١٩٩٩). إلى جانب تداعيات سياسة العقوبات.(نوسال ١٩٨٩). وأخيرا مسألة الإذعان لتلك العقوبات كانت قضية أثارت جدلا واسعا بين أوساط علماء السياسة. (انظر باب ١٩٩٧:٩٨- إليوت ١٩٩٨).

وأخيرا، العقوبات الاقتصادية كسياسة أمنية تتمتع بشعبية حديثا، وقد حظت باهتمام العلماء وفضولهم فى مجال نظرية العلاقات الدولية. (دريزنر ١٩٩٩، سجوبرج ٢٠٠٢).

وقد حظت قضية "العقوبات الاقتصادية" باهتمام متزايد أكاديميا وسياسيا على حد سواء. وإلى جانب استخدامها كوسيلة من وسائل الأمن، فقد أثارت جدلا واسعا باعتبارها أداة للسياسة الخارجية. وعلى سبيل المثال، ما أثير مؤخرا، عن" بدأ الدول المعنية بالبرنامج النووى الإيرانى ، العمل على استصدار قرار من مجلس الأمن يفرض عقوبات جديدة على إيران "(وكالة الأنباء الفرنسية ٢٠٠٧). وقد عبرت إيطاليا عن تشككها فى جدوى فرض عقوبات اقتصادية جديدة ، خاصة إذا ما قورنت بمؤثراتها الإنسانية. (أنباء التليفزيون ٢٠٠٧).

يبحث هذا الفصل، مسألة "حداثة" قضية العقوبات والجدل المثار حولها. خاصة باعتبارها بديلا سلميا للحروب. وذلك على خلفية ما تتمتع به من شعبية باعتبارها سلاحا رادعا فى حالة تعنت إيران فيما يخص برنامجها النووى. وأخيرا محاولة تطبيق نظريات قديمة للوصول إلى حلول لما تثيره العقوبات الاقتصادية من مشكلات معاصرة.

الوسائل النظرية الحديثة لبحث مسألة العقوبات الاقتصادية[٢]

للتعرف على الأبعاد الحديثة لقضية العقوبات الاقتصادية، لابد من أن نأخذ فى اعتبارنا أنجح الوسائل النظرية التى تعاملت مع القضية حديثا. فعلى سبيل المثال، هناك وجهة نظر واقعية تتعامل مع العقوبات على أنها وسيلة لفرض ضريبة عدم الالتزام بالقرارات الدولية، إلى الحد الذى يجبر الدول على الإذعان، حينما يزيد عبء هذه التكلفة. (بالدوين ١٩٨٥) يتعامل إذا هذا الأسلوب مع العقوبات على أساس أنها أداة إجبارية تمتلكها الدول لإجبار الغير

أو الدول الأخرى على التغيير. (بالدوين ٢٠٠٠،١٩٩٩، تشان ودرورى ٢٠٠٠). وممارسة القوة من خلال فرض العقوبات الاقتصادية فى عرف هذا المفهوم، يكون ممارسة القوة العسكرية، التى إذا وصلت إلى الفعالية المطلوبة تجبر العدو على الانسحاب. وهنا تكون قد نجحت فى تحقيق أهدافها.

ثم هناك مفهوم آخر للعقوبات، يعتبرها وسيلة لحرمان الدولة الهدف من الوسائل والإمكانيات التى تمكنها من انتهاك مبادئ القانون أو الأعراف الدولية. (مارتن ١٩٩٢)

بمعنى أن العقوبات تنزع من الدولة المارقة الموارد التى كانت تعتمد عليها فى تحدى إرادة الدولة المعاقبة.

وتؤكد ليزا مارتن على فعالية أسلوب آخر تتعاون فيه الدول مع بعضها، لتطبيق عقوبات متعددة الأطراف على الدولة المارقة. وهذا النظام من شأنه حرمان الدولة الهدف من وسائل وموارد كانت تعتمد عليها فى ارتكاب انتهاكات واعتداءات على مطالب وحقوق دول أخرى. وتشكل العقوبات طبقا لهذا الأسلوب قيودا على سلوكيات الدول.

ثم هناك مفهوم مبنى على الاستدلال ويعتبر العقوبات بمثابة رسالة رفض تعبر عنها نتائج فرض هذه العقوبات وما تتسبب فيه من إحراج دولى. (كروفورد وكلوتز ١٩٩٩)

وطبقا لهذا المفهوم، فإن العقوبات تشكل ضغوطا اجتماعية ملزمة، أكثر منها قوة مادية مباشرة، أو غير مباشرة. كما جاء فى المفهومين السابقين. (كلوتز ١٩٩٩، وكروفورد ٢٠٠٠) وطبقا لهما، فإن العقوبات تكون بمثابة الرسالة التى تعلن أن تصرفات الدولة الهدف غير مقبولة وتعرضها للإحراج الدولى. ويضيفان "أن النموذج المعيارى للاتصال" هو المسئول عن نجاح فرض العقوبات على جنوب إفريقيا (كروفورد وكلوتز ١٩٩٩). فمن خلال

التهديد الاقتصادى قام المجتمع الدولى بتوصيل رسالته المعيارية بنجاح، إلى نظام أبارتايد العنصرى. وهذا المفهوم للعقوبات يتفق مع وجهة نظر أخرى ترى فى العقوبات وسيلة تعليم اجتماعى وتطبيق لمبدأ توقيع العقاب. (نوسال ١٩٨٩). فالعقوبات توقع على الدول المارقة نتيجة لانتهاجها سياسات غير مقبولة أو تشكل انتهاكا للقانون الدولى. (دوكسى ١٩٨٧:٤، ليتون- براون ١٩٨٧).

أما المفهوم الرابع، فيجد جذوره فى النظرية المؤسساتية الليبرالية الحديثة، المعتمدة على اللغة. التى ترى العقوبات الاقتصادية وسيلة للجدل والمقايضة. ويرى كل من ت. كليفتوت مورجان وفاليرى شويبك، فى العلاقات الاقتصادية، أدوات للمساومة من شأنها أن تغير هيكل الحوافز حتى تصل الدول إلى اتفاق تفاوضي. (١٩٩٧، مورجان ١٩٩٤)

ويتفق هذا الرأى مع كورترايت ولوبيز اللذين يرا فى العقوبات، أداة للمساومة والتفاوض من خلال القوة. (١٩٩٩،٢٠٠٠،٢٠٠٢). وتضيف كارين فيركه فى الاتجاهين نفسيهما. إذ تتبنى مفهوما استدلاليا لغويا للعقوبات الاقتصادية، فتصفها على أنها مفاوضات جدلية، وتعبيرا عن قوة رأى الدولة التى تستطيع فرض رأيها على تصرفات دولة أخرى.

هذه المفاهيم الأربعة السابقة التى تختلف فى نظرتها إلى مبدأ العقوبات الاقتصادية، تعتمد على النظرية التقليدية للعلاقات الدولية فى التعامل مع العقوبات الاقتصادية قضية من قضايا الأمن الحديث فى عالمنا المعاصر.

ومع ذلك، فإن هذا الفصل يزعم أنه لا تزال هناك مشكلتان تتعلقان بالعقوبات، إحداهما فردية والأخرى جماعية.

أولا: هذه الأساليب الأربعة فشلت فى إلهام جدل جاد وعميق بشأن الإجراءات والخطوات، التى تجعل من العقوبات الاقتصادية أداة فعالة على الساحة السياسية الدولية.

ثانيا: هذه الأساليب لم تستفد بالقدر الكافى من النظريات السياسية "القديمة"، التى كان يمكن أن تكون بمثابة يد العون فى فهم مسألة بهذا القدر من التعقيد كالعقوبات الاقتصادية. ولم ترجع إلى التاريخ الطويل الذى يذخر باستخدامها كأداة فى النزاعات الدولية.

ودليل على ذلك، فإن الأسلوب الجبرى ، لم يأخذ فى الاعتبار الفارق بين تكلفة تطبيق العقوبات الاقتصادية على الدولة الهدف وتكلفة تطبيقها على المدنيين من شعوب تلك الدول. وفى السياق نفسه، فإن الأسلوب المؤسساتى الذى يقوم بتحليل طبيعة بعض الأنظمة التى تفرض عقوبات اقتصادية متعددة الأطراف، يغفل بحث الأسباب التى تجعل بعض الدول تفرض عقوبات اقتصادية بصفة منفردة وأخرى بصورة جماعية.

أما الأسلوب المعيارى القائم على الاتصال، فهو لا يعير اهتماما كافيا لترجمة المعايير إلى خطوات أو إجراءات.

والنموذج الجدلى يتجاهل مناقشة فروق القوة بين الدول التى تفرض العقوبات والدول هدف تلك العقوبات. والجدل يتم عادة فى ظل تفاوت جسيم فى القوة بين الدولتين (المعاقبة والهدف)، حيث تمثل العقوبات الاقتصادية القوة التى تفرض الحق.

وفى ظل ما تقدم، فإن هذا الفصل يزعم، أن بعض الأساليب "القديمة" خاصة التى تعكس أفكار كارل فون كلوسفيتز وجيرمى بنتهام، يمكن أن تكون أساسا لمفهوم أكثر عمقا وشمولا لتناول مسألة العقوبات الاقتصادية كقضية أمنية "جديدة".

العقوبات الاقتصادية بوصفها مشكلة "قديمة"

إن الجديد فى العقوبات الاقتصادية فى العصر الحديث، هو أنها أصبحت جزءا من سياسة الأمن القومى، بالإضافة إلى كثرة استخدامها أداة فى العقدين الأخيرين.

ولكن كثيرًا من الفاعلين الدوليين قد استخدموها كأداة لسياستهم العسكرية وجزء مكمل لها منذ فترة بعيدة. كما أنها خضعت لتحليل النظرية السياسية.

وعلى سبيل المثال، يصف ثوسيدز (١٩٩٨:٦١)المواطنين فى أثينا فى فترة من فترات الحرب البلوبونيزية،" بأنهم كانوا منهكين من جراء الحصار المفروض عليهم."

كما وصف الجانب الآخر بأنهم كانوا فى حالة انهزام وخوف من الشتاء لاستحالة إرسال مؤن بسبب الحصار (١٩٩٨:٢٠٠٢). وكان الحصار عبارة عن استحكامات تقام لمنع وصول الإمدادات من غذاء أو سلع أساسية لمناطق الحصار. والحصار بهذا المعنى، ما هو إلا صورة قديمة للعقوبات الاقتصادية فى العصر الحديث. وكانت تستخدم سلاحا فى وقت الحروب. وطبقا لثوسيدز، فقد شهدت الحرب البلوبونيزية ثمانية أنواع مختلفة من الحصار.

وتذخر أعمال توسيدز وغيره من النظريين فى حقبة ما قبل العصر الحديث باستخدام العقوبات الاقتصادية باعتبارها سلاحا واختيارا تكتيكيا للكيثر من الفاعلين فى أثناء الحروب.

كما ذكرت أعمال متنوعة مثل ماكيافيلى وسان تسو، العقوبات الاقتصادية كوسيلة لتحقيق مكاسب استراتيجية فى أثناء الحروب. بل إن كمبرلى إليوت وكلايد هوفباور، يؤكدان أنه على مر فترات كثيرة من التاريخ، "كانت العقوبات تسبق أو تصاحب الحروب فى أغلب الأحيان." (٢٠٠٢) وأنها كثيرا ما كانت تأخذ شكل الحصار البحرى بغرض إضعاف الأعداء فى أثناء الحرب. (إليوت وهوفباور ٢٠٠٢).

هذا المفهوم للعقوبات الاقتصادية، يؤكده كلوسفيتز فى كتابه "فى وقت الحرب"، حيث يناقش التوقيت الصحيح لاستخدام تكتيك فرض الحصار. ويؤكد أن سلاح العقوبات يجب أن يستخدم تحت ظروف معينة. فهو يرفض استخدامه فى حالة تعادل القوة بين الطرفين المتنازعين. (١٩٣٨:٣٨٤). كما

جاء فى كتاب ميجان أوسوليفان، إن فرض العقوبات كان سلاحا قديما استخدم أداة فى الحروب والنزاعات على مر التاريخ. كما أنه قد استخدم فى حروب نابوليون. (٢٠٠٣:١)

واعتبار العقوبات الاقتصادية أداة سلمية يعتبر نسبيا حديثا. ذكر إليوب وهوفباور أن الرئيس ويلسون قد لجأ إلى العقوبات باعتبارها بديلا للحرب تحت ظروف معينة. وذلك حينما وصلت فظائع الحرب إلى درجة لا تحتمل.هنا دعا الرئيس إلى نبذ الحرب والتفكير فى وسائل أخرى بديلة. تم إدراج العقوبات باعتبارها سلاحا قهريا أو جبريا فى عصبة الأمم المتحدة، فى فترة مابين الحربين العالميتين. ثم فى الأمم المتحدة منذ بدء الحرب العالمية الثانية (٢٠٠٢) ويذكر أوسليفان أن الولايات المتحدة كثيرا ما استخدمت العقوبات سلاحا ضد دول معينة للتأثير على سلوكها الخارجى أو لزعزعة نظام معين وكان ذلك فى الفترة بين ١٩٩٠-١٩١٤، إلا أنها نادرا ما استخدمته بغرض إحداث تغيير لسلوك داخلى لدولة من الدول. ومن المعروف أن تعاملها معها كان غالبا فى إطار اعتبارها سلاحا عسكريا إضافيا، لتحقيق أهداف استراتيجية. (٢٠٠٣:١٥).

يؤكد بيتر والنستين، أن موضوع العقوبات الاقتصادية كسياسة استحوذ على اهتمام كبير فى سنوات الثلاثينيات. ثم أثير مرة أخرى فى الستينيات. وأخيرا فى التسعينيات، عندما برز مرة أخرى من خلال الاهتمام بقضايا كثيرة مرتبطة به. (٢٠٠٠:١) هذه المسائل أصبح يتم مناقشتها بصفة مستقلة. بعيدا عن استخدام القوة العسكرية.

خلال سنوات الثلاثينيات، كان الجدل حول العقوبات الاقتصادية، يتناول مدى قدرتها على التعامل مع سياسات بعض الدول الخارجية التى اتصفت بالعدوانية.

وطبقا لوالنستين، فقد نجحت العقوبات الاقتصادية فى أداء دورها تجاه ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى بفاعلية كبيرة، إذ نجح الحصار الذى فرض عليها. (والنستين ٢٠٠٠:١)

كما تم بحث فرض عقوبات على اليابان لقيامها بالاعتداء على الصين. ثم فرضت على إيطاليا لاعتداءاتها على أثيوبيا، إلا أنها لم تؤت ثمارها مع إيطاليا. مما أدى إلى احتدام الجدل حول جدواها فى عصبة الأمم.

وفى سنوات الستينيات، تم فرض سلسلة جديدة من العقوبات. حيث قامت الأمم المتحدة بفرض عقوبات على كوبا وجمهورية الدومينيكان. بينما قام الاتحاد السوفيتى بفرض عقوبات على ألمانيا والصين. (والنستين ١٩٦٨). وقد كان العامل المحدد فى تلك العقوبات هو موقف الدولة من القوتين العظميين فى أثناء الحرب الباردة.

وشهدت هذه الفترة أيضا، نظام العقوبات متعددة الأطراف، كما فى حالة فرض الأمم المتحدة عقوبات على النظام السائد فى روديسيا لمواجهة تحدى إعلانها الاستقلال. كما فرضت عقوبات على نظام الأبارتايد العنصرى بجنوب إفريقيا. ويعتقد بشكل واسع، أن فرض تلك العقوبات ضد الأبارتايد، قد ساهم بشكل جاد فى الإسراع بالتحول السياسى التاريخى الذى شهدته جنوب إفريقيا. (كورترايت ولوبيز ١٩٩٥)

ورغم قدم استخدام العقوبات الاقتصادية فى السياسة الدولية، فإن معدل استخدامها فى عصرنا الحالى، سواء من قبل الدول أو المنظمات الدولية كأداة لتحقيق أو تأكيد النفوذ والقوة السياسية، قد تزايد بشكل واضح منذ انتهاء فترة الحرب الباردة (كورترايت ولوبيز ٢٠٠٠). وبالفعل، فقد عرّف كورترايت ولوبيز، فترة التسعينيات بأنها "عقد العقوبات" بسبب انتشارها باعتبارها نظاما. ومع هذا الانتشار لتلك الأداة، اتسعت أيضا أسباب استخدامها. فمنذ التسعينيات، كان فرض معظم العقوبات الاقتصادية ضد الدولة الهدف، "بغرض تغيير

سلوكها الداخلى وتشجيع تطبيق الديمقراطية". (أوسليفان ٢٠٠٣:١٥). ويضيف والنستين،" إن ما يربط عقوبات فترة التسعينيات بما سبقها من عقوبات، هو ارتباطها بمواقف الحرب الداخلية."(٢٠٠٠:٥)

وجدير بالذكر، أن العقوبات الاقتصادية باعتبارها بديلا للنزاعات المسلحة، قد تحقق بالفعل فى هذا العصر. وبينما كان رأى كثير من القادة منذ الرئيس ويلسون، أن العقوبات مسألة مستقلة ويجب أن ينظر إليها باعتبار أنها خارج نطاق السياسة العسكرية، ولا يمكن أن تكون أداة تكتيكية فى أثناء الحروب، فإن سنوات التسعينيات، قد شهدت على عكس ذلك. إذ تم استخدام العقوبات الاقتصادية بديلا سلميا للحروب فى مواقف، وتحت ظروف معينة كان التدخل العسكرى فيها ضرورة حتمية.

وطبقا لكورترايت ولوبيز، فإن انتشار استخدام نظام العقوبات، يشير إلى اللجوء إلى وسيلة جديدة، غير الحروب والتدخلات العسكرية، كرد فعل للانتهاكات المستمرة للمبادئ المتفق عليها من قبل المجتمع الدولى (١٩٩٥)[٣].

ونتيجة لهذا التغيير فى مفهوم الدور واتجاهه الذى تلعبه العقوبات الاقتصادية، فإن مضمونها قد تغير بدوره. ورغم أن المقاطعة الشاملة، كانت سائدة كوسيلة فعالة قبل القرن العشرين، فإن معظم العقوبات المفروضة فى فترة ما بعد تحول القرن العشرين، وقبل التسعينيات، كانت محددة الهدف ومحددة الحجم والمجال أيضا.

فقد كانت هناك قيود، وإن كانت محدودة على المساعدات الإنسانية. كما كانت العقوبات غير مباشرة. أو كانت تستهدف قطاعا محددا من الاقتصاد. واستخدمت تلك العقوبات المحدودة بديلا للعقوبات الشاملة التى تذكرنا بالمقاطعات الاقتصادية القديمة.

وقد كانت بالفعل معظم العقوبات الاقتصادية منذ التسعينيات شاملة، و"أغلبها موجه بشكل مباشر للسلطة فى الدولة الهدف أو كانت موجهة لمجموعة من الدول." (ولنستين ٨:٢٠٠٠). مما أحيا من جديد مسالة التأثيرات الإنسانية للمقاطعات أو العقوبات.

وقد أثار هذا الموضوع جدلا واسعا، خاصة بشأن العقوبات الاقتصادية التى فرضت على العراق من قبل مجلس الأمن بالأمم المتحدة، والذى يعد من أكثر أنظمة العقوبات صرامة وقسوة فى العصر الحديث. وقد فرضت على العراق بين ١٩٩٠ و٢٠٠٣ (سلدن ١٩٩٩). ورغم أنه لا يزال هناك خلاف حول مسئولية فرض هذا النوع من العقوبات. فإن الجميع اتفق على بشاعة التداعيات الإنسانية على الشعب العراقى. وكتب بلجر يقول:

حينما سألت وزيرة الخارجية الأمريكية – مادلين أولبرايت آنذاك عن الوضع فى العراق، وإذا ما كان الأمر يستحق وفاة نصف مليون طفل جراء تلك العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق. أجابت "إنه خيار صعب للغاية، ولكننا نعتقد أن الثمن يستحق تلك التضحية." (بلجر ٢٠٠٠).

وبناء على التداعيات الإنسانية التى صاحبت فرض عقوبات على العراق، فإن العديد من الدول التى كانت قد أيدتها أولا، بدأت تتراجع وتسحب تأييدها. وعبرت عن قلقها بشأن تطبيق عقوبات على دول أخرى. ومع ذلك، فإننا لا يمكن أن نجزم بأى حال، بحدوث تقلص واضح فى استخدامها فى الألفية الجديدة سواء من جانب دولة واحدة أو باعتبارها نظاما متعدد الأطراف، أى من جانب عدة دول. (أوسوليفان ١١:٢٠٠٣).

وحاليا، هناك أكثر من حوالى ٣٦ دولة من دول العالم، تعانى نوعا أو آخر من أنواع العقوبات الاقتصادية. وقد وافق مجلس الأمن بالأمم المتحدة على فرض مجموعة جديدة من العقوبات الاقتصادية على إيران على أمل تراجعها عن تطوير برنامجها النووى. ومع تزايد شعبية استخدام تلك العقوبات كأداة فى

السياسة الخارجية، فقد أصبحت تشكل سلاحا ملائما فى "الحرب على الإرهاب". بل إن دورها الجديد، طبقا لميجان أوسوليفان أصبح مواجهة أهم تحديات فترة ما بعد ١١ سبتمبر وهو مواجهة الدول التى تدعم الإرهاب ومكافحة أسلحة الدمار الشامل. (٢٠٠٣:١).

ومنذ أن أضحت "العقوبات " بديلا للحرب ، تم استخدامها بكثرة. إلا أن الأكاديميين والسياسيين، لا يزالون مختلفين، حول تعريف محدد لها، يقيسون على أساسه مدى نجاحها فى تحقيق الأهداف المرجوة منها. خاصة فى ظل نتائجها الوخيمة على الجانب الإنسانى. ويصبح الأمر أكثر صعوبة مع استمرار "الحرب على الإرهاب".

يحاول هذا الفصل، معتمدا على أفكار كارل فون كلوسفيتز "القديمة: أن يبرهن أن كثيرا من اللبس النظرى، فيما يتعلق بالعقوبات الاقتصادية يكمن فى تصنيفها على أساس كونها بديلا وليست شكلا جديدا من أشكال الحرب المعاصرة.

حلول "قديمة" لمشكلة العقوبات الاقتصادية

العقوبات الاقتصادية هل يمكن أن تكون بديلا للحروب؟

منذ انتهاء تهديدات الحرب الباردة أصبحت أسلحة الدمار الشامل أو الأسلحة الكيمائية أو البيولوجية أو الصواريخ الباليستية، هى الوحش الدولى الجديد. ولكن مما يدعو إلى الدهشة، حقيقة الأمر، أن الضرر الذى ينتج عن تلك الأسلحة يبهت إلى جانب ما ينجم عن استخدام سلاح عصرى يتمتع بشعبية كبيرة مثل العقوبات الاقتصادية.

فالخسائر التى سببتها الدول المارقة أو الإرهاب أو استخدام الأسلحة غير التقليدية لا يقارن بأى حال بعدد الوفيات الناجم عن فرض العقوبات

الاقتصادية الدولية. وجدير بالذكر أن الأعداد، التى تحت أيدينا واقعية، لا مغالاة فيها، مما يجب أن يدفع الولايات المتحدة إلى إعادة النظر فى سياستها الحالية تجاه العراق. (مولر ومولر ١٩٩٩)

فى الجزء السابق، يؤكد لنا مولر ومولر، أن العقوبات الاقتصادية على العراق، دون استخدام لأية قوة عسكرية، تسببت فى خسائر ومعاناة إنسانية عجزت أسلحة الدمار الشامل مجتمعة على مدى تاريخ الإنسانية فى الوصول إليها. ومن هنا كان استنتاجهم بأن العقوبات الاقتصادية ليست فقط سلاح من أسلحة الحروب، بل إنها من أمضى الأسلحة التى يمكن للدول المتنازعة أن تستخدمها.

ولا يخفى أن هذه المقولة تمثل تناقضا واضحا مع الادعاء الجديد بأن العقوبات الاقتصادية هى الحل السلمى. إن هذا التفسير يؤكد لنا، أنه تحت هذا الستار السلمى، يتم استخدام سلاح أكثر فتكا وأشد ضراوة من الحروب والتدخلات العسكرية جميعا.

ندرس فى هذا الفصل بتأنى فرضية مولر ومولر، اعتبار نظام العقوبات الاقتصادية حربا. ونحاول من خلال تعريف كارل فون كلوسفيتز للحرب أن نصل إلى تقييم حقيقي للعقوبات وما إذا كان بإمكاننا اعتبارها حربا رغم أنها تتم دون استخدام أية قوة عسكرية تقليدية.

ومن خلال قراءة لأفكار كلوسفيتز فإننا نرى أنه يصف العقوبات الاقتصادية على أساس أنها شكل جديد من أشكال الحرب الحديثة، وليس بديلا عنها.

عاش كلوسفيتز فى نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر. وكان جنديا بروسيا واستراتيجيا عسكريا. وقد حظى كتابه "فى الحروب" على إعجاب كبير، ووصف بأنه من أهم الأعمال التى كتبت عن نظرية الحرب

واستراتيجيات الحروب. وقد تم تطبيقه فى مجال السياسة والعلوم السياسية سواء فى تعريف الحروب الحديثة أو تحليلها.

يعرف كلوسفيتز الحرب على "أنها استخدام لقوة مادية بغرض إلزام العدو بالإذعان لإرادتنا" ويضيف" الغاية السياسية هى الهدف الأساسى والحرب هى وسيلتنا لتحقيقه وأننا لا يمكن أن نفصل الغاية عن الوسيلة" (كلوسفيتز ١٩٨٩:٨٧)

وطبقا لكلوسفيتز، فإن هناك وسيلة واحدة للحرب: القتال. إلا أن تعدد أشكال القتال، يأخذنا إلى اتجاهات مختلفة، باختلاف وتعدد الأهداف." (١٩٨٩:٩٦).

ولا شك أن هذا التعريف، يمكن أن ينطبق على مفهوم العقوبات الاقتصادية ، خاصة فى شكلها الشامل وذلك على أساس أنها شكل من أشكال الحرب وليست بديلا عنها.

وطبقا لكلوسفيتز، فإن أول العناصر التى يجب توافرها حتى نخوض الحرب هى توافر الأهداف السياسية. والتى من أجلها يتم استخدام القوة.

ويؤكد أوسوليفان ووالنستين، أن العقوبات الاقتصادية فى شكلها الشامل، كثيرا ما كانت تفرض لغرض إحداث تغيير سياسى داخلى. ومن ذلك العقوبات التى فرضها مجلس الأمن على العراق. بهدف القضاء على برنامج العراق لإنتاج الأسلحة. وتغيير ميزان القوة الإقليمية، وتحسين الوضع الإنسانى فى العراق، والقضاء على حكم صدام حسين وحماية المواطنين الكويتيين من بطش إدارة صدام حسين.

وكذلك العقوبات التى فرضتها الولايات المتحدة ضد سوريا، تحت حكم الرئيس جورج بوش، كانت بغرض منع الحكومة السورية من "دعم الإرهاب، وضد استمرار احتلالها للبنان، وسعيها إلى امتلاك أسلحة الدمار الشامل وبرامج

إنتاج الصواريخ والتصدى لإعاقتها لجهود الولايات المتحدة، والمجتمع الدولى لإعادة بناء العراق والحفاظ على استقرارها." (بوش ٢٠٠٣).

وفى خطاب له بالأمم المتحدة، أكد بوش أن العقوبات الاقتصادية التى تفرضها الولايات والأمم المتحدة الغرض منها تحقيق أهداف سياسية. كما ذكر ستيف لى مايرز:

"يدعو الرئيس بوش الدول المختلفة بالوفاء بتعهداتها تجاه تحقيق الحريات والحقوق التى تم الاتفاق عليها طبقا لميثاق الأمم المتحدة الذى تم وضعه منذ ما يقرب من ستة عقود. وهو يعلن تطبيق عقوبات أكثر شدة على كل من ميانمار وحكومة بلاروس وكذلك على كوبا وإيران وكوريا الشمالية، وسوريا وزمبابوه ويتهم تلك الحكومات بأنها تعتبر "أنظمة مستبدة" ولا بد من مواجهة تعدياتها." (مايرز ٨:٧٠٠٢)

كانت هذه الأهداف السياسية السابق ذكرها، هى الدافع الأساسى وراء فرض العقوبات الاقتصادية على تلك الدول. إلا أن الأهداف السياسية وحدها، طبقا لمفهوم كلوسفيتز، غير كافية لخوض الحرب. حيث يؤكد أن الحرب هى امتداد للسياسة ولكن بوسائل أخرى. ومن هنا يتضح أنه اعتبر الوسائل المستخدمة محددا أساسيا لوجود الحرب.

وقد تناول كلوسفيتز عدة أشكال للحرب. ولا تشير أى منها إلى أنه من الممكن طبقا لتصوره اعتبار العقوبات الاقتصادية شكلا من أشكال القتال.

وجدير بالذكر، أن كلوسفيتز عاش فى فترة كانت العقوبات الاقتصادية كثيرا ما تصاحب القوة العسكرية. وهو عكس ما يحدث فى عصر العولمة الحالى، حيث يجعل الاقتصاد العالمى والتعاون بين المنظمات العالمية المختلفة، من التهديد الاقتصادى سلاحا فعالا دون الحاجة إلى أن تصاحبه الوسائل العسكرية.

وبسبب تغير الظروف على مر العصور، أصبح من المحتمل أن نبحث فيما إذا كان فى إمكاننا اعتبار فرض عقوبات اقتصادية على العراق نوعا من أنواع القتال طبقا لتعريف كلوسفيتز. وطبقا له، فإن القتال هو استخدام قوة مادية بغرض شل قدرات العدو على المقاومة حتى يزعن للهدف السياسى المطلوب. هناك إذا عنصران أساسيان للقتال: القوة المادية ونية إعاقة العدو.

بالنظر إلى العقوبات الاقتصادية نجد للوهلة الأولى أننا لا يمكن اعتبارها قوة فعالة تشكل التهديد المطلوب. لإجبار الخصم على الرضوخ والإذعان للهدف السياسى وذلك لأنها لا تشكل قوة مادية. ولكن هذه النظرة تعتبر النظرة الأولى الضيقة للأمور، أما إذا أمعنا النظر عن قرب لاتضح لنا عكس ذلك تماما.

فالعقوبات الاقتصادية التى فرضتها إسرائيل والولايات المتحدة على الأراضى الفلسطينية، بعد فوز حماس فى الانتخابات عام ٢٠٠٦، والتى بمقتضاها تم حرمان الشعب الفلسطينى من معونات تقدر بنحو٥٢ مليون دولار كانت بمثابة "القوة الخانقة" والقتل فى سكون" للشعب الفلسطينى، بسبب نتائجها الوخيمة . وما أدت إليه من تدهور سريع للمواطنين الفلسطينيين فى الأراضى المحتلة. (باورز – فريدمان ٢٠٠٧).

وكذلك وصفت العقوبات الاقتصادية المفروضة على كوريا الشمالية لامتلاكها أسلحة نووية" بأنها قوة خانقة ومدمرة اقتصاديا وسياسيا" المقصود بها"إجبار الدولة الشيوعية على الإذعان والامتثال لمبادئ المجتمع الدولى." (بنكومبى ٢٠٠٢).

أما العقوبات التى فرضها مجلس الأمن على العراقيين فى العقد التالى لحرب الخليج الأولى، فقد أدت إلى "حالة من الموت البطىء" لمئات الآلاف بل ربما الملايين من المواطنين العراقيين." (سالتر ١٩٩٩).

ولا شك أن درجة المعاناة التى تفرضها العقوبات الاقتصادية على الدولة الهدف، تكون بهذا الشكل مادية فى طبيعتها. (هوسكنز ١٩٩٧، فيس أت أل.١٩٧٧).

إذا ما نريد أن نركز عليه هنا، أن القوة لا يجب أن تكون عسكرية حتى تصبح مادية.

إن نظام العقوبات الاقتصادية الشاملة، يحرم مواطنى الدولة الهدف من سلع واحتياجات أساسية. تكون تحت تصرفها فى الظروف العادية. هذا يعتبر ولا شك حرمانا ماديا، يستخدم لإجبار الدول الهدف على الامتثال لمجموعة من الشروط حتى تعود الأمور لحالتها الاعتيادية.

ومن هنا ندرك أن القوة المادية الكامنة فى العقوبات لا تعتمد على أسلحة مثل البنادق والقنابل والدبابات. ولكنها تستهدف الاحتياجات الإنسانية من غذاء ورعاية صحية وكهرباء وبنية أساسية.

أما بالنسبة للعنصر الثانى وهو نية إعاقة العدو، فإن فرض العقوبات الاقتصادية الشاملة يعمل على تحقيقه من خلال استخدام القوة بغرض ضرب مقاومة البلد الهدف، حتى تستسلم للأهداف المقررة. وكما وضح كل من توماس فايس ودافيد كورتريد وجورج لوبيز ولارى منير، فإن العقوبات الاقتصادية قد فرضت على العراق بهدف ممارسة ضغط على المواطنين فى الدولة الهدف حتى يضغطوا بدورهم على النظام السياسى، لكى يغير من سلوكه أو يتم استبداله بنظام آخر... أى "تكبيد المواطنين بعض الخسائر والآلام بغرض تحقيق هدف يمثل مكسبا سياسيا"(١٩٩٧)

وفى عام ٢٠٠٠، كان الغرض من العقوبات الاقتصادية، التى فرضتها الولايات المتحدة على نظام طالبان بأفغانستان هو "حرمان النظام الحاكم من تحقيق مكاسب غير شرعية".

وهى خطوة كان الهدف منها تحرك المواطنين جميعا فى اتجاه تحقيق الهدف تحت وطأة تلك العقوبات المفروضة على المجتمع الأفغانى بأثره. (فارلى ٨:٢٠٠٠)

ويمكننا ملاحظة توافر عنصر إعاقة العدو من خلال عدة أمثلة، كفرض العقوبات ضد العراق، التى كانت تهدف إلى كسر مقاومة صدام حسين للأعراف الدولية ومطالب مجلس الأمن. وبالمثل العقوبات المفروضة على حكومة جنوب إفريقيا، بغرض تقليص مساندتها لنظام الأبارتايد العنصرى من خلال حرمان المواطنين من احتياجاتهم من السلع الأساسية. والعقوبات المفروضة ضد كوبا، والتى كان الغرض منها إضعاف النظام الديكتاتورى الشيوعى عن طريق وقف الإمدادات. كل هذه الأمثلة تبرهن على قدرة العقوبات الاقتصادية على تحقيق نية إعاقة العدو وشل قدراته على المقاومة.

وحديثا أثبتت العقوبات الاقتصادية قدرتها كأداة مباشرة للوصول إلى حالة الحرمان، كقدرتها على سلب القدرة المادية على تطوير برامج الأسلحة. (نبلوك ٢٠٠١، سيلدن ١٩٩٩).

والعقوبات المفروضة على العراق من ضمن أهدافها، حرمان الحكومة من الإمكانيات المادية لبناء وتطوير برنامج أسلحة الدمار الشامل. وكذلك تلك المفروضة على كوريا الشمالية بغرض إعاقة النظام عن تطوير الصواريخ النووية ونشرها. أما العقوبات الاقتصادية المفروضة على سوريا، فقد كان الهدف منها إضعاف قدرة الدولة على دعم متمردى العراق وتمويلهم.

هكذا تفى العقوبات الاقتصادية، بكل شروط كلوسفيتز لاعتبارها شكلا من أشكال الحرب، فهى أولا تهدف إلى تحقيق غايات سياسية، ثانيا، تحقق مقومات القوة المادية القهرية التى تتوافر للقوة العسكرية. كما يتحقق من تطبيقها شل مقاومة الدولة الهدف ومنعها من الاستمرار فى سياستها.

العقوبات: شكل حديث من أشكال الحروب المعاصرة

إن قراءتنا لكتابات كلوسفيتز الخاصة بالعقوبات الاقتصادية، اعتمد على نظرية "قديمة" فى تعريفها على أساس أنها شكل جديد من أشكال الحروب، وليست بديلا سلميا بأى حال. وهى بهذا المعنى يتوفر لها كل مقومات القوة العسكرية ، فهى إجبارية أو قهرية، تشتمل على عناصر القوة المادية وتملك عنصر إعاقة مقاومة العدو.

وفى ظل عالم "حديث" تسوده عولمة الاقتصاد، تكون للعقوبات الاقتصادية آثار إنسانية تفوق فى تداعياتها السلبية على البشر قسوة الأضرار العسكرية. إن إدراكنا لهذا المفهوم للعقوبات الاقتصادية يساعدنا على تفهم واقع البيئة الأمنية المعاصرة ذات المظهر الخارجى المسالم، بينما تنطوى على طبيعة أكثر فتكا من أعتى الحروب.

ومن الأسباب الأساسية لكثرة استخدام هذا الشكل من أشكال الحروب، هو ظاهرها السلمى. حيث لا يزال يشار إليها على أساس أنها البديل السلمى للحروب. وكذلك من أسباب شعبيتها وكثرة اللجوء إليها فى عصرنا الحديث، هو قناعة من يستخدمها بفاعلياتها أداة لتحقيق التهديد اللازم من خلال سلاح الحرمان، مما يجعلها أداة فاعلة ومؤثرة فى تطبيق السياسية الخارجية للدول.

أحاول فى هذا الفصل أن أتقدم خطوة أخرى إلى الأمام فى تحليل أسباب لجوء الدول فى تاريخنا المعاصر لهذا النوع من الحروب. وما هى المكاسب المتوقعة من ورائها.

وأعتمد فى ذلك على كتابات جيرمى بنتهام ونظريته "القديمة" فى محاولة إلقاء مزيد من الضوء على العقوبات باعتبارها شكلا من أشكال الحروب الحديثة.

وقد حاول الكثير من العلماء تحليل النتائج الدولية لاستخدام العقوبات الاقتصادية. خاصة فى العقود الأخيرة. ورغم أننى لا أهدف إلى التقليص من أهمية ما قد كتب فى هذا الشأن، فإننى أرى أنه قد بولغ فى التركيز على مدى"حداثة" "العقوبات الاقتصادية" وتفردها كأداة فعالة فى العصر الحديث.

نظرية بنتهام للعقوبات الاقتصادية[٤]

كان جيرمى بنتهام مصلحا قانونيا واجتماعيا فى نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر. وقد عرف عنه دفاعه عن مذهب المنفعة، ومعارضته لمفهوم الحقوق الطبيعية، كما ساند انفصال الكنيسة عن الدولة، وحرية التعبير، ورفاهية الحيوان، ومبدأ مساواة المرأة بالرجل والتأمين الصحى. وعدم تجريم الشذوذ الجنسى. ورغم أن نظريته الخاصة بالعقوبات الاقتصادية لم تحظ باهتمام كبير من العلماء مثل بقية أعماله، فإنها مثيرة للاهتمام ومهمة. كما جاء طبقا لتونى درابر (٢٠٠٢)" لم تحظ نظرية بنتهام الخاصة بالعقاب بما تستحقه من بحث وتحليل بعد، رغم أنها يجب أن تكون ملهمة لإحداث جدل قانونى ذات أبعاد تارخية وفلسفية مهمة وأساسية."

طبقا لجيرالد بوستيما (١٩٨٦)، فإن نظرية بنتهام تختلف عن النظريات المعاصرة للعقوبات الاقتصادية، والتى تم تناولها أعلاه. إذ إنه لا يكتب عن سياسة العقوبات الاقتصادية بين الدول ، بل يكتب عن فكرة العقاب بشكل عام. ويركز على تأثير العقاب على الأفراد. وجدير بالذكر أن أسلوبه المفصل عن التصنيفات ومعانى العقاب المفروض تثرى قضية العقوبات الاقتصادية. وهو يرى مثل الاستدلاليين، أن العقوبات تعتبر شكلاً من أشكال العقاب أو التعبير عن الرفض. وفى كتابه مدخل فى مبادئ الأخلاق والتشريع يحلل كلا من المصدر والهدف من العقاب.

يفترض بنتهام أولا وقوع خطأ ما يستحق عليه العقاب. (١٩٤٨) فالمذنب لا بد وأنه قد ارتكب خطأ محددا يجعل المعاقب يرى أنه يستحق أن يوقع عليه الجزاء أو العقاب. وطبيعة العقاب ومن ارتكبه ينتج عنها أربعة أنواع من العقوبات.

طبقا لبنتهام، هناك أربعة مصادر أساسية للألم أو السعادة (١٩٤٨:٣٤) يمكن حصرها فى المصادر المادية والسياسية والأخلاقية والدينية. وكل تلك المصادر قادرة على تحقيق السعادة أو التسبب فى المعاناة. مما يعطى قوة ودفعة لأى قانون من قوانين التصرفات، وكلها يمكن اعتباره من قبيل "العقوبات" (١٩٤٨:٣٤)

وطبقا لتعريف بنتهام:

"العقوبات هى مصدر القوة الملزمة أو الدافع المتضمن للألم أو المتعة، طبقا لارتباطها بأى نوع من أنواع السلوك. وهى الشىء الوحيد الذى يمكن أن يكون له تأثير الدوافع. (بنتهام ٥-٣٤: ١٩٤٨)

وطبقا لبنتهام، فإن الأربعة أنواع من العقوبات تتبع لتصنيف معين، المتعة أوالألم. العقوبات المادية مثلا، يمكن اعتبارها متعة وألمًا فى الوقت نفسه. العقوبات السياسية يمكن اعتبارها متعة أو ألمًا أيضا، وذلك، طبقا لمن يفرضها. "على أن يتم ذلك بالرجوع إلى قاض تسند إليه هذه المهمة بمقتضى سلطة عليا". أما العقوبات الأخلاقية، فهى تعتمد على حكم الشخص وتصرفاته التلقائية ولا تخضع لأى قواعد متفق عليها. أما العقوبات الدينية فتأتى من قوة عليا خفية. وقد تقع على الشخص فى حياته الحالية أو فى المستقبل. (بنتهام ١٩٤٨:٣٥)

ويوضح بنتهام أن العقوبات تستخدم القوة المادية وقوة الأفكار؛ لإقناع الهدف أنه باختياره للسلوك المطلوب منه يحقق فى الوقت نفسه أعظم سعادة

ممكنة بالنسبة له . وتوقيع العقوبات بهذا المفهوم، يعنى أنه يمكن اعتبارها إجراء اجتماعيا لخلق تفضيلات من شأنها إبعاد الدولة الهدف عن سلوكيات لا تتفق مع الدولة الموقعة للعقاب.

جدير بالذكر، أن مصدر العقوبات، يحظى بأهمية خاصة فى نظريته، وعلى هذا الأساس يعطى أمثلة لكل نوع من أنواع العقوبات:

"إذا قضت النار على ما يمتلكه فرد، أو مات هو من جرائها، لاعتبرنا ذلك من قبيل المأساة. ويمكن اعتبار ما حدث عقابا ذا طبيعة مادية، إذا حدث له نتيجة إهمال. أما إذا حدث ذلك بقوة سياسية فيمكن اعتباره عقابا. أما إذا رفض جاره مساعدته نتيجة لكرهه له لاعتبرناه فى هذه الحالة عقابا أخلاقيا. وإذا أوقع الله به هذا المصير، لارتكابه أى ذنب، فإننا يمكن أن نعتبره عقوبة دينية.

إن العقوبات الاقتصادية الدولية، لا يمكن اعتبارها عقوبات مادية مباشرة، تسببت الدولة الهدف فيها نتيجة إهمال أوغفلة. ولا يمكن اعتبارها دينية فرضها الله على الدولة الهدف لتوقيع العقاب. ولكن من ناحية أخرى فإن الأمر غير واضح، ما إذا كان بالإمكان اعتبارها سياسية أم أخلاقية. فالعقوبات السياسية يتم فرضها من قبل قوة حاكمة كعقاب لانتهاك القوانين. أما الأخلاقية فتكون بين دولتين تعبيرا عن الرفض والاستنكار. ولا تتدخل فيها أى سلطة حاكمة.

والسؤال المهم هنا، بالنسبة للعقوبات الاقتصادية، هو: هل هى فى حقيقة الأمر سياسية؟ (يتم فرضها بقوة القانون) أم معنوية (ممارسة الضغوط دون سلطة قانونية)؟ إذا كانت سياسية، فهى تعتبر جزءا من بنيان الإدارة العالمية. أما إذا كانت معنوية، فهى معادلة "لضغوط الأصدقاء" دون أن يتوفر لها القوة التشريعية.

إن نظام العقوبات الذى نتناوله فى هذا الفصل، يأتى من عدة مصادر، بعضها ذات طبيعية فردية، كالعقوبات التى فرضتها الولايات المتحدة على سوريا. أى أن حكومة دولة قد فرضتها ضد حكومة دولة أخرى. ثم هناك عقوبات أخرى، كالتى فرضها حلف الأطلنطى (الناتو) على أجزاء من يوغوسلافيا السابقة. وهى ذات طبيعة متعددة الجوانب. إلا أنها مع ذلك ليست نتاج اتفاق عالمى من قبل أعضاء المجتمع الدولى. ثم هناك عقوبات الأمم المتحدة ضد العراق أو ضد جنوب إفريقيا. أى أنها مفروضة من قبل منظمة تشمل عدة دول وتمثل عدة حكومات كأغلبية. فالفاعل الذى يفرض العقوبات، إذا كان يمثل دولة منفردة، تصبح العقوبات معنوية، مفروضة ضد دولة أخرى. أما عقوبات الأمم المتحدة فتعتبر عقوبات سياسية متضمنة لقوة القانون. وجدير بالذكر، أن الجهة التى تفرض العقوبات ليست المحدد الوحيد لكون العقوبات سياسية أو معنوية. فعلى سبيل المثال، العقوبات يمكن أن تكون فردية، ولكنها سياسية فى الوقت نفسه. وذلك إذا تمكنت الدولة أن تفرض بصفة فردية قانونا دوليا ملزما للهكيل الدولى الحاكم.

وبالمنطق نفسه، فإنه يمكن اعتبار العقوبات معنوية وليست سياسية حتى إذا فرضتها الأمم المتحدة إذا لم تكن تمثل قوة تشريع ملزمة للدول الأعضاء داخل المنظمة، وحقيقة الأمر فأنا لا أنوى الخوض مرة أخرى فى طبيعة الفوضى التى تسود العلاقات الدولية. إلا أن نبذة مختصرة قد تفيد فى مسألة اعتبار العقوبات الاقتصادية الدولية سياسية أم معنوية.

يقترح الواقعيون والليبراليون من العلماء سيادة قدر من الفوضى بدرجة أو أخرى على الساحة الدولية. وأن الدول ليست لديها حكومات شرعية تفرض تطبيق القانون وأن المنظمات الدولية تقوم بدور الوساطة (المفهوم الليبرالى) أو دور ثانوى (المفهوم الواقعى).

أما المدرسة الإنجليزية، فتجادل، أنه إذا كان النظام الدولى تسوده فوضى الحكومات، فإنه يملك رغم ذلك بنيانا اجتماعيا، يمكن الدول من التفاعل داخل المجتمع الدولى. وواقع الأمر أن قليلا من علماء العلاقات الدولية أصبح يؤمن بوجود حكومة على الساحة الدولية تمارس سلطة حقيقية على حكومات الدول الأخرى. إن مبدأ السيادة الوطنية، ورغم تأثره بالسياسات الدولية، فإنه يبقى صلبا. وترى المدرسة الإنجليزية أن العقوبات الاقتصادية هى عقوبات معنوية فى الأساس. حيث إن ذلك يأتى متلائما مع الهيكل الاجتماعى للإدارة. ويرى بنتهام أن العقوبات السياسية هى التى تفرضها حكومة على مواطنيها.

حتى العقوبات الاقتصادية التى تفرضها الأمم المتحدة لا يعترف بها دوليا، حيث إنها تفتقد إلى السند الحكومى. لذا من المناسب اعتبار العقوبات الاقتصادية الدولية عقوبات معنوية أكثر منها سياسية.

وقد يعترض البعض على هذا التقسيم. أو يتسائل ما هى جدوى تحديد ما إذا كانت العقوبات الاقتصادية سياسية أو معنوية. وردنا، أن العقوبات السياسية يكون مصدرها مجموعة من القوانين التى تنشأها سلطة الحكومة. و(نظريا) المواطنين الذين تحكمهم تلك القوانين. أما العقوبات المعنوية فتعتبر تعبيرا عن رفض عضو أو أكثر من المجتمع لتصرفات عضو آخر. أى أن العقوبات السياسية ذات طبيعة موضوعية، بينما العقوبات المعنوية ذات طبيعة ذاتية أكثر تحيزا. أما الفارق الثانى بين الاثنين، فيكمن فى آلية تأثير كل منهما على تصرفات الدول. فالعقوبات السياسية تكون أشبه بتطبيق قوة القانون. أما المعنوية، فتعمل من خلال تأثيرها على "السمعة والشرف" (بنتهام ١٩٤٨:٥٧).

وطبقا لبنتهام، فإن العقوبات المعنوية هى التى تشكل الحساسية المعنوية. ويفسر ذلك:

"الحساسية المعنوية تتعلق بتأثير العقوبات المعنوية، سواء كان التأثير مسببا للسعادة أوعلى العكس للألم. وذلك فى جميع ظروف تطبيقها. ويتمثل فى الدفعة التى يتلقاها الفكر فى فترة محددة من الزمن. (بنتهام ١٩٤٨:٥٧)

الفارق الثالث يتعلق بتأثير العقوبات المعنوية على التصرفات. العقوبات السياسية، تغير غالبا بشكل مباشر وجبرى السلوكيات أو تصرفات المواطنين. (كالمواطن المسجون الذى يعجز عن ممارسة السرقة المسلحة) أما فى حالة العقوبات المعنوية، فإنه غالبا لا يمكن التحكم بشكل مباشر في تصرفات الهدف. ويوضح بنتهام، أن الدولة الفارضة للعقوبات لا يجب أن تتوقع إذعانا كاملا من الدولة الهدف نتيجة لفرض هذه العقوبات.

وأقصى ما يمكن توقعه هو محاولة إعطاء دفعة معنوية كافية بإحداث التغيير المطلوب." (بنتهام١٩٤٨:٢٩٠).

الخلاصة

إن نظرة متمعنة لكل من نظرية بنتهام وكلوسفيتز "القديمة" للحروب، تساعدنا فى فهم طبيعة العقوبات باعتبارها سلاحا للحرب أو أداة شهد التاريخ على مر ألفياته أمثلة كثيرة لاستخدامها.

إن "الحداثة" فى نظام العقوبات الاقتصادية فى القرن العشرين بصفة عامة وبعد الحرب الباردة يكمن فى النظرة الجديدة إليها باعتبارها بديلا سلميا للتدخلات العسكرية. إلا أن التحليل المبنى على أساس الملاحظة والاختيار يشهد بغير ذلك. إذ يبرهن أن لها نتائج إنسانية تعادل، إن لم تتجاوز، خسائر التدخلات العسكرية. إن قراءة لكتابات كارل كلوسفيتز، تكشف لنا، من وجهة نظره، أن العقوبات الاقتصادية غالبا لا تمثل بديلا

سلميا للحرب ولكنها شكل بديل للحرب. و"الحداثة" المزعومة للعقوبات الاقتصادية السلمية، مجرد حديث يتم ترديده ولا يخضع لأى اختبار أو دقة ملاحظة.

أما الإطار "القديم" للعقوبات فى مجال خوض الحروب والقتال، فهو الأقرب للواقع.

وبالرجوع إلى نظرية بنتهام، يوضح هذا الفصل، أن العقوبات الاقتصادية تعتبر عقوبات معنوية أكثر منها عقوبات سياسية (تطبق بقوة القانون) فالعقوبات الاقتصادية إذا، ليست مجرد حروب عادية، بل إنها حروب تعبر عن معارضة معنوية. وهنا يكمن الجانب الذاتى لها ، والذى لا تعترف به إدارة بوش حينما تؤيد فرض العقوبات الاقتصادية لحل مشكلات السياسة الدولية فى عصر العولمة.

وكمثال لذلك، فى مناقشة الإدارة الأمريكية للعقوبات المفروضة على السودان، أوضح البيت أبيض عام ٢٠٠٧، أن الولايات المتحدة تعتزم "انتهاج سياسة القوة فى تطبيق العقوبات المفروضة على حكومة السودانية. بهدف منع الحكومة السودانية من شن غارات عسكرية جوية فوق دارفور." حيث إنه "من الأساسى إعادة الأمن والسلام لهذه المنطقة." (بوش ٢٠٠٧). ونزعم أن هذا التصريح يعبر عن مراعاة الجانب الإنسانى وضرورة تحقيقه فى السودان، فإنه لا يعترف بالجانب الذاتى لهذا الالتزام. حيث تم اللجوء إلى تكتيكات حربية متمثلة فى فرض العقوبات بغرض تحقيق الالتزام المعنوى.

ونحن باعتبارنا علماء سياسيين، يجدر بنا ونحن بصدد تقييم العقوبات الاقتصادية قضية "حديثة" على جدول أعمال قضايا الأمن، يجدر بنا تحذير العالم من انتشار استخدامها.

وهناك العديد من الدروس التى يمكن الاستفادة منها بالنظر إلى السياق التاريخى للعقوبات الاقتصادية سواء النظرى أو كسياسة مطبقة.

أولا، لا بد من أن نأخذ فى الاعتبار النتائج الإنسانية المترتبة على فرض تلك العقوبات قبل الحكم على منفعتها كسياسة. ثانيا، لا يجب أن ننسى أن العقوبات الاقتصادية، تدخل فى مجال الحروب، من ناحية الأهداف السياسية، وكذلك من ناحية، تضمنها لعنصر التهديد أو نية الإعاقة. بالإضافة إلى تأثيرها على الدولة الهدف. ويعنى هذا أننا لا بد أن نرد على زعم أنها بديل سلمى للحروب بالحجة، لتفنيد هذا الخلط الواضح للأمور وذلك على المستوى الأكاديمى أو فى عالم السياسة. مما يكشف عن الطبيعة التناقضية للعقوبات الاقتصادية. وتوضح النتائج الإنسانية الوخيمة من جراء استخدامها. ويعمل على ربط استخدامها حديثا باستخدامها على مر التاريخ بوصفها سلاحا للحروب. ثالثا، إن العقوبات الاقتصادية ذات طبيعة معنوية وليست سياسية. فهى تعبير عن رفض اجتماعى أكثر منها تطبيقا بحكم القانون. هذا الجانب الغامض لابد من أخذه فى الاعتبار ونحن بصدد تقييم مسألة العقوبات الاقتصادية كمشكلة "حديثة" من مشكلات الأمن المعاصر وسياسة واسعة الانتشار فى عالمنا المعاصر.

الهوامش

١- التقسيم يبدو أنه كان على أساس "العقوبات القديمة" باعتبارها خطة حربية والعقوبات "الحديثة" باعتبارها بديلا سلميا للحرب. وذلك على الرغم من عدم تغير وسائل تطبيقها أو المخالفات التى تستوجب تطبيقها. كلمة "حديثة" تبقى بين علاماتى الاقتباس عبر الفصل، لإبراز تشكك الكاتب من شرعية ادعاءات "حداثتها".

٢- وقد خططت أولا هذه الرموز للنظريات فى كتابى "النوع والعدالة وحروب العراق." (٢٠٠٦)

٣- مسألة ما إذا كان يمكننا اعتبار العقوبات أقل وطأة من التدخل العسكرى يتوقف على وصف العنف. مولر ومولر (١٩٩٩). وقد تم ذكرها فيما سبق. يزعمون أن العقوبات ليست أقل وطأة من التدخل العسكرى، بسبب ما تسببه من خسائر وأضرار. وقد أشار أيضا عدد، ليس بالقليل من علماء السياسة بالولايات المتحدة، إلى أن العقوبات الاقتصادية قد تسببت فى عدد من الوفيات بالعراق ، يفوق ما نجم عن احتلاله. وآخرون يقيسون درجة وطأتها من وجهة نظر ما تتطلبه من البلاد. فيجدونها أقل وطأة من الحروب.

٤- أود أن أعبر عن شكرى لنيك أونوف الذى قرأ رسالتى، التى أعادت تنظير العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق من منظور النوع. وقد طلب منى قراءة بنتهام فى ذلك الوقت لفهم العقوبات، وقد استدعى منى هذا الأمر للأسف عدة سنوات.

الفصل العاشر

وباء الإنفلونزا: قضية جديدة على جدول أعمال قضايا الأمن القومى

كريستيان إينمارك

من المرجح ، غالبا ، أن يظهر وباء الإنفلونزا مجددا فى القرن الحادى والعشرين مسببا أزمات صحية وعواقب وخيمة، سوف تكون بمثابة تحديا جادا للأمن القومى. ولا شك أن وضع هذه المشكلة فى إطار الصحة الإنسانية من شأنه تصعيد الاهتمام السياسى، وتوجيه الموارد والإمكانيات إلى مجال الصحة بشكل عام. بينما هناك مجالات أخرى فى أشد الحاجة إليه.

يحاول هذا الفصل أن يقيم وباء الإنفلونزا باعتبارها مشكلة أمنية جديدة. ويقترح أن جزءا من الحل يكمن فى العودة إلى النظرية الاقتصادية القديمة الخاصة "بالممتلكات العامة".

وتوضح النظرية أنه على الرغم من أن الدولة هى المتصدى الأساسى لمشكلة انتشار الوباء، وبالتالى تتحمل نتائج تصرفاتها لمواجهتها، فإن الأفراد لا بد أن يتعاونوا مع تلك الجهود. بالإضافة إلى ضرورة "توافر الموارد الصحية المحلية والعالمية" حتى يكون فى الإمكان التغلب على تحديات الأوبئة ومخاطرها بفاعلية عالية فى المستقبل.

وهذه الموارد يجب ألا تكون تنافسية فى الاستهلاك. مع ضمان سهولة توافرها، من خلال توفر عنصر الرقابة من خلال أجهزة على درجة عالية من الدقة والكفاءة، لضمان تحقق الفحص الدقيق للأمراض. مع ضرورة توافر التطعيمات العالمية وسرعة الحصول عليها.

الوباء العالمى للإنفلونزا

تبدأ القصة يوم ١٢ ديسمبر ٢٠٠٣، حينما أبلغ الطبيب البيطرى الأعلى بالجيش بجنوب كوريا، المنظمة الدولية لصحة الحيوان ، أن عددا كبيرا من الدواجن قد نفقت بقرية بالقرب من سيول. وذلك بشكل مفاجئ جراء إصابتها بنوع من الإنفلونزا.

تواردت من ناحية أخرى، التقارير الطبية عن ظهور "مرض غامض" وذلك فى الأيام الأولى من شهر يناير ٢٠٠٤ ، تسبب فى قتل آلاف الدواجن فى جنوب فيتنام. (مصدر مجهول ٢٠٠٤). وفى الأشهر التالية كشف فيروس الإنفلونزا عن نفسه: إتش ٥ إن ١ مجتاحا شرق آسيا ومجبرا الحكومات على نفاية عشرات الملايين من الإنتاج المحلى للدواجن. وبعد إصابته طيور برية ببحيرة جنجاى، بوسط الصين، فى منتصف ٢٠٠٥، واصل الفيروس تقدمه وانتشاره صوب غرب أوروبا ، والهند والشرق الأوسط وإفريقيا. وفى بداية ٢٠٠٩ ، كان الفيروس قد تفشى فى الطيور فى ٤٩ دولة (المنظومة الدولية لصحة الحيوان ٢٠٠٩). وتكمن خطورة إنفلونزا الطيور على صحة الإنسان ، فى قدرته على التحور فى شكل وبائى قادر على الانتقال من إنسان لآخر. وقد أثبت بالفعل قدرته على الانتقال إلى الإنسان. وكل عدوى تمثل فرصة جديدة للتحور[١].

وطبقا لمنظمة الصحة العالمية، فمنذ نهاية ٢٠٠٣، إلى منتصف ٢٠٠٨، كانت هناك ٣٩٣ حالة إصابة بشرية قد تم التأكد من العدوى إليها. من بينها ٢٤٨ حالة وفاة (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٩). وهو متوسط عالمى للوفاة يبلغ ٦٣%.

وحتى اليوم، فإن أسباب إصابة الإنسان بهذا الفيروس كانت نتيجة احتكاكه بطيور مصابة.

وجدير بالذكر، أن أسوأ أنواع الأوبئة فى القرن العشرين هى "الإنفلونزا الإسبانية" عام ١٩١٨. والتى قتلت ٥٠ مليون نسمة فى جميع أنحاء العالم. أما الأوبئة التى تلت الإنفلونزا الإسبانية، فقد كانت أقل فتكا . وتسببت فى وفاة ٢ مليون ثم مليون نسمة على التوالى.

أما التوقعات المتحفظة لمنظمة الصحة العالمية وفقا لنموذج وباء الإنفلونزا لعام ١٩٥٧، فتقدر الوفيات البشرية من أوبئة الإنفلونزا فى المستقبل ما بين ٢ و ٤ مليون نسمة على مستوى العالم (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٥)

وهناك تقديرات أخرى بناء على بيانات وباء عام ١٩١٨-١٩٢٠، تقدر الوفيات بين الأفراد بحوالى ٦٢٠ مليون نسمة (موراى إت إل ٢٠٠٦). وبعيدا عن الوفيات والتوقعات الخاصة بها، فإن الأضرار الصحية المترتبة على الإصابة بأوبئة الإنفلونزا سوف تعبر عن نفسها من خلال انتشار أمراض غير فتاكة تصاحبها حالة من القلق العام بشأن العدوى. وتتوقع منظمة الصحة العالمية إصابات بالعدوى تبلغ ما يقرب من ٢٥% من معدل سكان العالم. وهو ما يقرب من بليون ونصف نسمة. (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٦:١٦)

إن العمل على تلبية متطلبات مواجهة انتشار تلك الأوبئة، سوف ينعكس على جهود الدولة فى مجال الصحة العامة، متسببا فى نقص، بل قد يصل إلى ندرة فى الموارد بشكل عام. وذلك مع استمرار تفشى الوباء بين البشر لمدة قد تصل إلى شهر أو شهرين. فى منطقة محددة. ثم يواصل بعدها انتشاره العالمى فى فترة تتراوح بين ٨ و١٢ شهرا أو أقل قليلا. (شتور وإيسفيلد ٢٠٠٤). وسوف ينتج عن ذلك، وجود عدد كبير من المرضى على مساحة جغرافية واسعة فى حاجة إلى توفر الرعاية الصحية العاجلة فى غضون فترة قصيرة من الزمن.

وإلى جانب التسبب فى معدلات مرتفعة من المرض والوفيات، فإن الوباء العالمى، سوف ينتج عنه خسائر اقتصادية ضخمة. فطبقا لدراسة أسترالية، نشرت عام ٢٠٠٦ ، فإن وباء معتدلا سوف يتسبب فى وفاة 4.1 مليون نسمة على مستوى العالم، وخسارة اقتصادية عالمية تعادل ٣٣٠ بليون دولار. أما أسوأ السيناريوهات، فيقدر عدد الوفيات بحوالى ١٤٢ مليون نسمة وخسارة اقتصادية علمية تبلغ 4.4 مليون دولار. (مكيين وسيدورنكو ٢٠٠٦).

وقد يبدو ذلك للوهلة الأولى غير مألوف. إلا أنه فى حقيقة الأمر بعيدا كل البعد عن "الحداثة" فمنذ ما يقرب من 10.000 سنة، حينما انتقل الإنسان من طور التجمعات البشرية بغرض الصيد إلى طور رعى الأغنام والماشية، اقترب الإنسان أكثر من الاحتكاك بالحيوانات من ماشية وأغنام، وبالتالى من الفيروسات التى كانت تحملها تلك الحيوانات. فكان ذلك مصدرا أكيدا لانتشار أمراض مثل: الجدرى والحصبة والتهاب اللوزتين والسل والجذام، وغيرها مثل البرد المألوف وكذلك الملاريا، والطاعون والإنفلونزا (ماك ميكل (٢٠٠١ :٩-١٠٨) لذا فإن فيروس إتش ٥ إن١ لا يشكل حقيقة الأمر تهديدا جديدا، بل ظهورًا تكرر، لحالة مألوفة أوجدها تعايش الإنسان مع حيواناته الأليفة فى بيئة واحدة. مما تسبب فى انتقال الميكروبات المختلفة من الحيوان للإنسان. الجديد اليوم هو سهولة الانتشار بين البشر عبر دول العالم المختلفة، مما يسر انتشار المرض عالميا بصورة كبيرة.

أما ما يجب أن نتخذه من إجراءات لمواجهة انتشار تلك الأوبئة فى العصر الحديث، وحتى يمكن تعبئة ما يلزم من موارد وإمكانات لمواجهة التحدى، هو اعتباره أكثر من مجرد مشكلة صحية. بل قضية جديدة على أجندة قضايا الأمن القومى.

البعد الأمنى

تاريخيا، انفصلت مسائل الأمن عن الصحة بسبب اختصاص كل منها بمجموعة من المصالح والأيديولوجيات والمؤسسات، التى كانت تبدو دوما فى حالة تضارب مع بعضها بعضا. (سرنسر ٣١:٢٠٠٣) فبينما اختصت دراسات الأمن التقليدية من ناحية بقضايا الموت، والدمار والمؤسسات العسكرية، اختصت الدراسات الصحية من ناحية أخرى بقضايا الوقاية وعلاج الأمراض وتحسين مستويات الحياة وبناء أنظمة الرعاية الصحية. إلا أن الربط بين قضايا الأمن والصحة من الناحية الأكاديمية وكسياسة عامة قد حاز على تأييد ومساندة من الجانبين على حد سواء. فبالنسبة لبعض أعضاء الصحة العامة، وقطاعات التنمية البشرية، فإن الأمن يعنى وسيلة لتعبئة الدعم والمساندة السياسية والموارد المالية اللازمة لمواجهة بعض الأزمات الصحية.

وفى القطاع الأمنى، يؤكد البعض ، أن تأثير بعض التحديات الصحية جدير بالحصول على اهتمام القوات المسلحة بحيث يشكل إحدى أولوياتها . ومعظم الدراسات التى حاولت الربط بين القضايا الأمنية والصحية، قد فضلت النظرية الاستدلالية التى تقدم بها كل من بارى بازان وأوليه ويفر وجاب دى ويلد (بازان أت أل ١٩٩٨).

وطبقا لهؤلاء فإن اعتبار قضية ما تشكل تهديدا أمنيا يخضع للحكم الذاتى لواضعى السياسة. " فهو اختيار لا يمكن اعتباره موضوعيا". (بازان أت أل. ٢١١:١٩٩٨).

وحتى تصبح أى مسألة تهديدا أمنيا، لا بد أن تخضع لشروط ومعايير محددة تميزها عن مجرد كونها قضايا سياسية. وتحديدا لابد أن يكون هناك مرجع موضوعى يحدد أنها تشكل بالفعل تهديدا وجوديا يقتضى مساندة ودعم تطبيق إجراءات طوارئ تتجاوز الإجراءات المطبقة فى الظروف العادية". (بازان أت أل. ٥:١٩٩٨).

إن ارتفاع قضية وباء الإنفلونزا إلى مستوى القضايا الأمنية، يساعد فى حصولها على اهتمام سياسى متميز وقد تصبح أولوية على الأجندة السياسية. كما يرفع من فرصتها فى الحصول على مزيد من المخصصات المالية. بالإضافة إلى ضرورة تطبيق إجراءات الطوارئ اللازمة بشأنها. وكمثال لقضية صحية حظت بأولوية سياسية، مرض الإيدز (ضعف المناعة المكتسبة) والمعروف بفيروس "هايف". وهى أكثرها شهرة فى عالمنا المعاصر. وذلك على المستوى الأكاديمى والسياسى. الذى يرتبط فيه مرض معد بالناحية الأمنية.

إن تمرير قرار مجلس الأمن بالأمم المتحدة رقم ١٣٠٨ لعام ٢٠٠٠، يعتبر سابقة لقضية صحية تصبح رسميا من قضايا الأمن الدولى(٢). وفى العام نفسه تم كتابة تقرير من مجلس المخابرات الوطنى بشأن تأثير أخطار تهديدات الأوبئة المعدية عالميا بالولايات المتحدة . وقد حظى مرض الإيدز على أهمية كبيرة فى هذا التقرير. (مجلس المخابرات الوطنى ٢٠٠٠).

وقد أعلن جورج بوش خطة طوارئ لتخصيص إعانات متزايدة لمرض الإيدز بلغت ٤٨ بليون دولار (بريستول ٢٠٠٨). وذلك استجابة منه لإعطاء دفعة سياسية لهذه القضية الصحية الملحة. وكانت الخطة الأصلية قد خصصت ١٥ بليون دولار على مدى خمسة أعوام لاتخاذ إجراءات العلاج والوقاية والرعاية اللازمة.

وفى جهودهم المبذولة لرفع مرض الإيدز إلى درجة التهديد الأمنى، أشار علماء العلاقات الدولية إلى دور هذا المرض فى إضعاف قدرات أفراد الجيش تدريجيا، وإفقار الملايين، بالإضافة إلى تدمير هياكل اجتماعية حيوية وأساسية لأمن الدولة الداخلى. (البه ٢٠٠٣، برنز ٢٠٠٤، سينجر ٢٠٠٢). أما بالنسبة لوباء الإنفلونزا، فإن العنصرين الأساسيين بالنسبة للمعادلة الأمنية، هما سرعة الانتشار والفزع المصاحب له.

ولا شك أن وباء بهذه المواصفات، سوف يتسبب فى تقليص الوقت والمكان، وتضخيم الأضرار المترتبة على سرعة انتشاره.

ولابد أن نشير هنا إلى أن خطر القوة العسكرية على الأمن القومى تمثل أعظم تهديدا له. ما يفسر إيلاءه كل الاهتمام من قبل الدولة إذا ما تعرضت لويلاته. وطبقا لبازان، فإن السبب هو السرعة الخاطفة، التى يمكن "للقوات المسلحة أن تدمر بها إنجازات قرون سابقة على مستوى كل قطاعات المجتمع. فالإنجازات السياسية ومكاسب الصناعة والثقافة والفن. بل وكل مجالات النشاط البشرى، يمكن أن تفنى من خلال القوة العسكرية " (بازان ١٩٩١:١١٧)

وبصفة عامة، فإن أساس التهديد الأمنى بالنسبة لريتشارد أولمان، هو"حدث أو سلسلة من الأحداث التى تهدد بشكل مأسوى وفى فترة وجيزة نسبيا، بتدمير أو تقليص مستوى معيشة المواطنين بدولة معينة." (أولمان ١٩٨٣:١٣٣)

أما ويفر، فإنه يصف الأزمات الأمنية، بمجموعة من الأحداث التى تجعل الدولة تفقد سيطرتها على النظام بشكل درامى وبسرعة فائقة، مما يتسبب فى انقطاع حالة النظام فى الدولة وما ينتج عن ذلك من عجزها عن ممارسة أعمالها الإدارية وما يتبعه من تداعيات تصيب كل مؤسسات الدولة." (يوفر ١٩٩٥:٥٢)

وكما تخشى الدول النتائج المترتبة على هجوم مسلح، من تدمير لبنيتها الأساسية وإنجازات أجيال كاملة. فإنها تخشى أيضا أن يتسبب انتشار وباء الإنفلونزا فى انهيار مكاسب اقتصادية تحققت بعرق أبنائها. ناهيك عن تداعيات انتشار الأوبئة الأخرى وضعف ثقة المواطنين فى حكوماتهم. وكما تجند الدول كل إمكاناتها وقت الحروب لتحقيق النصر، فإن الدولة تبذل

قصارى جهدها أيضا لمقاومة انتشار الإنفلونزا، التى تصبح فى كثير من الأحيان من الأوليات على أجندة الحكومات.

ولا شك أن سرعة انتشار وباء الإنفلونزا، تصاحبه فى أغلب الأحيان انتشار الفزع بين المواطنين. والخوف من الإصابة بالعدوى على مستوى الأفراد والجماعات داخل المجتمع. مما يؤثر على حياة الأفراد اليومية واتصال بعضهم ببعض الذى من شأنه الحفاظ على حيوية المجتمعات ونشاطها. وكذلك يؤثر على اعتماد المواطنين على بعضهم بعضا فى قضاء شتى حوائج الحياة. ومن نتائج انتشار الوباء، انتشار عوارضه غير المألوفة، مما يزيد من عنصر الفزع والقلق بين أفراد الجتمع. بالإضافة إلى عجز المتخصصين فى مجال الطب عن توفير ما يلزم من وسائل علاجية كافية. كل ذلك يؤدى غالبا إلى تضخيم ومبالغة بشأنه، تصيب المجتمع بحالة تمزق قد لا تعادل التهديد الحقيقى للوباء. إذ إنه مع بقاء كل شىء على ما هوعليه، فإنه من المستبعد، حقيقة الأمر أن يتوفى أى شخص نتيجة إصابته بوباء الإنفلونزا. هذه الفجوة بين الواقع وحقيقة الأمور، هى مسألة تقع فى صميم اختصاص الأمن.

كتب بول سلوفيك وغيره من الزملاء، عام ١٩٨٠ عن عنصر المخاطرة، وقد لاحظ "أن المجتمع يتحرك أسرع فى حالة حدوث وفيات بأعداد غير مألوفة الضخامة عنه فى حالة الأعداد الصغيرة والمتوقعة" (سلوفيك أت . أل. ١٩٨٠:٢٠٩). كما عرف سلوفيك الفزع، الذى يصيب المجتمع، بأنه عادة ما يصاحب المخاطر التى يحاول الأفراد، بقدر الإمكان تقليصها. وقد ذكر تقرير الصحة العالمية، هذه النتائج مؤكدا، "أنه كلما ارتفع عامل الفزع وزادت المخاطر المتوقعة وانتظر الأفراد من حكوماتهم اتخاذ إجراءات قوية ومسئولية عن تقليصها وإصدار ما يلزم من تشريعات تؤدى الهدف نفسه. (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٢:٣٢) كما تؤكد جيسكا ستيرن

نتيجة لملاحظاتها، أن عامل الخوف يكون مبالغا فيه نتيجة للتعرض غير المقصود للعدوى، والجهل بخصائص المرض الجدى، بالإضافة إلى تسلل العدوى بشكل مفاجئ. (ستيرن ٢٠٠٢:١٠٢) . وقد تتوافر هذه الخصائص فى فيروس إنفلونزا الطيور بعد تحوره أو تحور أى وباء جديد يليه.

إن وباء الإنفلونزا له أبعاد فردية وأخرى خاصة بالمجتمع بأثره. إن ميكروب ضئيل بحيث لا يمكن إدراكه أو تبينه دون الاستعانة بالميكروسكوب، يشكل تهديدا داخل حدود الدولة. كما أنه يشكل تهديدا للفرد، حيث إنه يسكن داخل أجسام البشر. وعلى هذا الأساس، فعلى من تقع مسئولية المرجعية لهذا الوباء، الدولة أم الفرد؟

إن كون هذه الأجسام المتناهية الضآلة قادرة على قتل الأفراد لا يجعل من الوباء قضية أمن قومي. فالوفاة قد تتعدد مصادرها دون أن نعتبر هذه المصادر بالضرورة تهديدا للأمن القومي. فهذا غير سليم من الناحية التحليلية. وحقيقة الأمر فحتى تحظى قضية على اهتمام سياسى جاد، لا بد من توافر عناصر تتجاوز مجرد وقوع الضرر البشرى.

فى حالة وباء الإنفلونزا، فإن عامل الفزع الجماعى والعدوى، إلى جانب المؤثرات الاجتماعية المتداعية للمرض يمكن أن ترفع القضية من مجرد سلسلة من المعاناة الفردية إلى قضية عامة. ويتفق هذا الرأى مع وجهة نظر بازان، بأن الأمن الفردى يأتى فى مرتبة ثانية بعد الأمن الجماعى أو أمن المجتمع ككل. (بازان ١٩٩١:١٩).

وبالتالى فإن، الدولة تكون بذلك هى المرجع الأساسى لوباء الإنفلونزا وليس الفرد.

ومع ذلك فهذا الاختيار ليس بالبساطة التى يبدو بها.

يقول كولين ماكينز، إنه بينما تركز السياسة الخارجية والسياسة الأمنية على الدولة باعتبارها مرجعا أساسيا ، تركز سياسة الصحة العامة على المجتمعات. ويضيف: "رغم أن الدولة تشكل مجتمعا، فإن مجتمعات ذات طبيعة خاصة بمشكلات الأمن الصحى يمكن أن تتكون داخل الدولة. وبالتالى، فإن الدولة لا تكون بالضرورة هى المرجع الأساسى بل المجتمع الذى يمكن أن يشكل أولا يشكل الدولة." (ماكينز ٥٣:٢٠٠٤)

وطبقا لهذا المنطق، فإن المرجع الأساسى للأمن فى مواجهة وباء الإنفلونزا، يمكن أن يكون أفرادا أو دولا أو مجتمعات من الأفراد تعيش داخل حدود الدولة أو خارجها.

سوف نفترض، ومن أجل هدف هذا الفصل، أننا نتفق على أن تكون الدولة هى أساس السياسة الأمنية. وعلى هذا الأساس فإنه على المستوى العملى، فإن الحكومات الوطنية هى التى توفر خدمات الرعاية الصحية ومؤسسات الدولة وإمكانياتها سوف تكون أساسية فى مواجهة وباء الإنفلونزا. وإن كان ذلك لا يمنع اشتراك كيانات أخرى غير تابعة للدولة فى مواجهة هذا الخطر أو أن يكون هناك تعاون بين الدول وبعضها فى هذا الصدد . وسوف نلقى مزيدا من الضوء على هذه النقطة فى القسم الأخير.

وتكشف لنا التجارب على مر التاريخ، أن وباء الإنفلونزا يشكل تهديدا للأمن القومى للدولة ويعرضها للأخطار، مما يستوجب أن نخضع نتائج تأثر الدولة بهذا الوباء لمزيد من التحليل. لا شك أن انتشار وباء جديد وغير معروف بين أبناء دولة ما يثير موجة من الفزع ما يعرض العقد الاجتماعى القائم بين المواطنين والدولة للخطر، إذ بمقتضى هذا العقد، تتكفل الدولة بحماية مواطنيها فى ظروف الأزمات والأخطار التى تحدق بها.

إن انتشار مرض سارس(عوارض صعوبة التنفس الحادة) يقدم لنا خير دليل. فقد اندلعت أحداث الشغب بين المواطنين على إثر تسرب شائعات بأن الحكومة الصينية تنوى إقامة مناطق نائية مخصصة لعزل المصابين بسارس بعيدة عن مناطق إقامة السكان. (إيكهولم ٢٠٠٣)

أما وباء الطاعون الذى تفشى عام ١٩٩٤، فى مدينة سورات بالهند فقد تسبب فى إصابة المواطنين بحالة غير مسبوقة من الفزع الهستيرى، مما أدى إلى هجرة ما يقرب من ربع المواطنين خلال أربعة أيام "مما أشعل حالة من القلق بين المواطنين عبر الهند. وقد بلغ الفزع والجهل درجة غير مسبوقة، تلاشى معها أى شعور شخصى أو إحساس بين المواطنين. مما أدى إلى استدعاء حكومة دلهى لقوات شرطة طوارئ سريعة التصرف لعزل مدينة سورات بشكل فعال". (تشوك ١٢٧:٢٠٠٦)

هذه الأحداث تكشف لنا النقاب عن حالة الفزع التى تصاب بها الجماهير حين تستشعر وجود خطر خارج حدود السيطرة. وحينما تظهر الحكومة بمظهر ضعيف أو عاجز عن تحقيق السيطرة المطلوبة وضمان تحقيق الأمان للمواطنين.

ورغم صعوبة التنبؤ بدرجة عالية من الدقة، بسلوك المواطنين وردود أفعالهم تجاه تفشى وباء الإنفلونزا، فإنه من الواضح أن كثيرا من الحكومات تتوقع حالة من الخلل الاجتماعى نتيجة لما قد يتعرض له النظام الصحى من ضغوط غير مسبوقة من جراء هذه الأزمات.

وعلى سبيل المثال، تتضمن الخطة المحلية الطارئة بالمملكة المتحدة لمواجهة هذه الأزمات والأوبئة المحتملة، توزيع نشرات البوليس على عيادات الجراحين والعيادات الصحية العامة، فى محاولة لوقف انتشار سرقة الأدوية بين المواطنين كرد فعل لإصابتهم بحالة من الفزع. (تاندلر ٢٠٠٥).

أما فى الولايات المتحدة الأمريكية، فإن خطة وزارة الدفاع لمواجهة وباء الإنفلونزا، تتضمن المادة التالية "حينما يصدر رئيس الجمهورية أوامره فسوف تقوم وزارة الدفاع بتوفير الدعم اللازم للسلطات المدنية فى حالة حدوث اضطرابات أو أحداث شغب بين المواطنين. "(وزارة الدفاع ٢٠٠٦:١٦) كما أكد كبير أطباء الجيش بوزارة الدفاع لأمن الدولة، جيفرى رانج، أنه يمكن إرسال قوات من الحرس للمدن التى تواجه حالة من التمرد أو الثورة. (كونولى ٢٠٠٦).

ولا شك أن احتمالات لجوء الدولة إلى الجيش واستخدام القوة يعكس مدى القلق السياسى الذى يحيط بوباء الإنفلونزا.هذا إلى جانب التدخل القومى الاعتيادى من خلال قطاع الصحة العامة.

المواجهة المحلية لانتشار وباء الإنفلونزا

إن مواجهة وباء الإنفلونزا بعد أن يصبح واقعا، يندرج تحت بندين أساسيين أولهما: خاص بالعقاقير (من تطعيمات وأدوية لمواجهة الفيروس) وثانيهما، يتمثل فى (السيطرة على العدوى وتحقيق الفصل بين المواطنين). وليس غريبا أن تركز الدولة جهودها أولا على البند الثانى لمواجهة الوباء وبشكل فورى. حيث إن عقاقير مقاومة الفيروس ومنع انتشاره لا تكون متوفرة أولا بشكل كاف. كما أن توفير التطعيمات الملائمة لا يمكن أن يتحقق قبل عدة أشهر من بدء انتشار الوباء. وكمثال لإجراءات البند الثانى التى اتخذتها حكومة الولايات المتحدة، العزل من خلال البقاء فى المنزل أو مكان الرعاية الصحية لكل من يتم التأكد من إصابتهم بالعدوى. أو من يشكك فى إصابته بها، الملازمة التطوعية للمنزل كأن يصبح المنزل هو منطقة العزل لأفراد الأسرة التى تأكدت من إصابتها أو تشك فى حدوث الإصابة. إبعاد الطلبة عن المدارس بأنشطتها المختلفة. وإغلاق برامج رعاية الأطفال.

تطبيق إجراءات الفصل بين المواطنين للحد من الاتصال فيما بينهم سواء فى أماكن العمل أو المجتمع بصفة عامة. مع إلغاء مناسبات التجمع بأعداد كبيرة. (DHHS ٢٠٠٧).

وجدير بالذكر أن دول قارة آسيا وأمريكا الشمالية، واجهت وباء سارس الذى هاجمها عام ٢٠٠٣، بتطبيق إجراءات اجتماعية صارمة. حيث أنه لم يتوفر أولا أى تطعيم أو علاج محدد للمرض. فكان الإجراء الوحيد المتاح هو محاولة تقليص الاتصال بين الأفراد بالقدر المستطاع. وسرعان ما تبين للمسئولين، إمكانية احتواء انتقال العدوى من شخص لآخر من خلال عزل كل المصابين من الأفراد وإبعاد الأقارب عن المصابين. فيما بعد تجاوزت الإجراءات الحكومية هذا الحد إلى درجة إغلاق الحدود بين الدول، واللجوء إلى الجيش للتحقق من تطبيق إجراءات احتواء انتشار الوباء بشكل فعال. (بريسكوت ٢٠٠٣:٢١٨) ومع ذلك، فهناك مخاوف من أن تلجأ الحكومات التى تتعرض لخطر وباء الإنفلونزا إلى تجربة البلاد التى تعرضت لسارس. فتحاول أن ترفع الوباء إلى درجة التهديد الأمنى وتسعى لتطبيق نفس إجراءات الحجر الصحى أو العزل. ومصدر الخوف هنا أن النظام الجرثومي لكلا الوباءين يعمل بشكل مختلف.

ولا يتوقع أن تأتى إجراءات العزل الصارمة بالنتائج بنفسها فى حالة وباء الإنفلونزا. حيث يعتبر أسرع في نقل العدوى من سارس. كما أن فترة حضانة المرض تعتبر أقصر كثيرا. حتى إن العدوى يمكن أن تنتقل بين الأفراد قبل بدء ظهور العوارض. (منظمة الصحة ٢٠٠٦:٨٣) بل تنصح المنظمة إلى"نبذ العزلة الإجبارية والحجر الصحى، فى حالة وباء الإنفلونزا حيث تصفها بأنها غير فعالة أوعملية" (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٦:٨٨).

وبقدر ما يجب أن تجند الدولة مواردها لمواجهة هذا التهديد وتبذل كل ما فى وسعها فى هذا الاتجاه، بقدر ما يجب أن تولى اهتماما لا يقل عنه فى

اتجاه توفير الدواء اللازم والتلقيح المناسب ضد الوباء. وأكثر العقاقير فعالية، هي التي تكون ضد انتشار الفيروس أو الإصابة به والتي يتم تناولها قبل حدوث العدوى، أو في مرحلة مبكرة من الإصابة به. مما يجنب الفرد ويلات المرض ويمنع انتشاره من خلال نقله للغير[٣].

أما اللقاح فهو الحل الأمثل والدفاع الأساسي ضد الإصابة بالعدوى. على أن يتم إنتاج اللقاح المناسب.إلا أن الوسائل الدفاعية من عقاقير ولقاحات، لا يمكن للدولة السيطرة عليها كما في حالة الوسائل الدفاعية الأخرى من حجر صحي أوعزل. إذ إن الدول وغيرها من الكيانات الأخرى تتنافس فيما بينها للحصول عليها. وفي ظل تلك الظروف، فإن أكثر الدول ثراء لا تضمن الحصول على ما تريده من كميات لازمة من تلك العقاقير في الوقت المناسب. وغني عن القول أن الدول النامية وهي الأكثر فقرا أقل حظا في القدرة على توفير تلك العقاقير وإتاحتها للمواطنين. وتقع بها أعلى نسبة من الوفيات من جراء الإصابة بوباء الإنفلونزا (ما يقرب من ٩٦%) (مقال ٢٠٠٧).

وجدير بالذكر، أنه حينما يتعذر الحصول على العقاقير أو اللقاحات، أو أن يكون المتوافر منها غير كاف، وحينما لا تجدي الوسائل الأخرى غير العقاقير في مواجهة التهديدات، فإن التركيز على جهود الأمن القومي وحدها لا تعتبر كافية. هنا تظهر أهمية التعاون والتنسيق بين دول العالم والكيانات المختلفة ضد وباء يتهدد العالم بأثره مثل وباء الإنفلونزا. وكما صرحت منظمة الصحة العالمية في يوم الصحة العالمي لعام ٢٠٠٧ " في عالم اليوم، فإن توفير الأمن الصحي يجب أن يكون نتاجا لجهود متضافرة وتعاون وتنسيق بين الحكومات المختلفة وداخلها. أي بين القطاع المشترك والمجتمع المدني والإعلام والأفراد". (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٧:٢).

ويتناغم هذا التصريح مع مبدأ أساسى يشمله الدستور الأصلى لمنظمة الصحة العالمية لعام ١٩٤٦ والذى ينص "أن صحة جميع الشعوب أساسية وجوهرية من أجل الوصول إلى السلام والأمن. وذلك يعتمد فى الأساس على التعاون الكامل بين الأفراد والحكومات. " (منظمة الصحة العالمية ١٩٤٦)

واليوم وفى ظل تهديد وشيك بتفشى الأوبئة، فإن هدف هذا التعاون الدولى، هو توطيد الأنظمة الدفاعية الدولية ليكون فى إمكانها مواجهة تهديدات الأمن التى تتعدى الحدود السياسية.

وطبقا لذلك يتناول آخر قسم فى هذا الفصل، أهمية إنتاج سلع الصحة العامة دوليا وذلك على مستويين، توافر أنظمة فعالة لرقابة الأمراض ثم ضرورة تيسير حصول جميع الدول على لقاحات كافية لمقاومة وباء الإنفلونزا. وهذا التحليل يتبنى طريقة كاباليرو المعتمدة على مسار يسعى إلى استكمال الإطار الأمنى عن طريق توفير مزيد من السلع العامة على المستوى الدولى." (كاباليرو- أنتونى ١٠٨:٢٠٠٦)

وبينما تركز هذه الكاتبة بصفة أساسية على منطقة شرق آسيا فى تقديمها لاقتراح أكثر فعالية لمواجهة تهديدات الأمراض المعدية بصفة عامة، فإن المناقشة التى نعرضها فى هذا المكان، تركز على وباء الإنفلونزا بصفة خاصة وذلك على مستوى العالم.

سلع الصحة العامة الدولية

طبقا للنظرية الاقتصادية، فإن السلع العامة هى التى لا تكون مكسبا للقطاع الخاص. وهى بالتالى لا يمكن أن ينتجها سوى القطاع العام أى الحكومة. حيث إن حوافز وإمكانيات إنتاجها لا تكون كافية لكى يتولاها القطاع الخاص. ومن المعروف أن تلك السلع العامة يستفيد بها الجميع

ويستهلكها الجميع فى الوقت نفسه. ومن الأمثلة التقليدية لتلك السلع، الفنارات وإشارات المرور وإضاءة الشوارع. وترجع فكرة السلع العامة، فى أساسها إلى كتاب القرن الثامن عشر، من أمثال دافيد هيوم وآدم سميث. يذكر سميث فى كتابه "ثروة الأمم" أن سيادة الدولة والمصلحة المشتركة تقتضى أن تغطى التكاليف والنفقات فى ثلاثة مجالات أساسية: الدفاع عن المجتمع من خلال القوة العسكرية، تطبيق العدالة وإقامة المؤسسات العامة وصيانتها والأعمال العامة التى تعتبرها مهمة ومفيدة لعدد كبير من أفراد المجتمع ولكن طبيعتها تحد من ربحيتها بالنسبة للأفراد. وبالتالى لا يتوقع منهم أن يقوموا بإنشائها أو صيانتها. (سميث ١٩٣٧:٦٨١)

وطبقا لسميث، فإن تلك الأعمال والمؤسسات هدفها الأساسى، تسهيل التجارة وتيسيرها داخل المجتمع. وقد ضرب مثالاً" بالصين وحكومات أخرى فى آسيا. حيث تتولى السلطة التنفيذية مهمة إصلاح الطرق العامة وصيانة طرق الملاحة."(سميث ١٩٣٧:٦٨٧).

ورغم أن علماء الاقتصاد قد قاموا بالحكم على السلع العامة على أساس ارتباطها بسياسة الحكومة الوطنية، فإن العولمة قد حولت الكثير من شئون السياسة الوطنية إلى مستوى الاهتمام العالمى.

وطبقا لأنجى كاول، وآخرين،١٩٩٩ "فإن سياسة الحكومة الوطنية يجب أن تأخذ فى اعتبارها فكرة السلع العامة الدولية أيضا حتى تضمن نجاحها بشرط رفع مستوى إنتاج الدول وتعاونها فيما بينها" (كاول أت إل ١٩٩٩:٩).

وقد قاموا بتعريف تلك السلع على أنها "سلع وسيطة تستفيد منها كل الدول ومجموعات السكان جميعا والأجيال بصفة عامة." (كاول أت إل ١٩٩٩:١٦).

وفي مجال الصحة البشرية، فإن فكرة إنتاج السلع العامة الدولية للصحة، تجد أساسها فى جهود الدول الأوروبية لمواجهة خطر مشترك متمثل فى وباء الكوليرا. منذ ١٩٥١ إلى ١٩٠٠، تم انعقاد عشرة مؤتمرات دولية فى مجال الصحة البشرية، جذبت إليها العديد من الوفود الدولية لمناقشة أمراض مثل الطاعون والحمى الصفراء. (ستيرن وماركل ٢٠٠٤ :٦-١٤٧٤).

وبمنطق سميث نفسه فى اعتبار السلع العامة أساسية لتسهيل التجارة داخل مجتمع بعينه، فإن الجهود الدولية المبكرة للسيطرة على الأمراض المعدية، كانت تهدف إلى تقليص انتقال الأمراض بين الدول "مع المحافظة فى الوقت نفسه على دعم وتشجيع وسائل التجارة بين الدول" (ستيرن وماركل ١٤٧٥:٢٠٠٤).

وقد كانت مؤتمرات الصحة الدولية، هى الخطوة الأولى الممهدة إلى نشأة منظمة الصحة العالمية وقد تم إنشاؤها عام ١٩٤٥ وتأسيس أول قانون تنظيمى دولى للصحة عام ١٩٦٩. و"الذى استهدف أساسا تحقيق أقصى درجات الأمن فى مواجهة الانتشار الدولى للأمراض مع أقل تدخل ممكن فيما يخص التجارة وطرقها العالمية. "(منظمة الصحة العالمية ١٩٨٣).

وتعتبر إجراءات مواجهة سارس، مثلاً معاصرًا لإنتاج السلع العامة الدولية الصحة. ففي عام ٢٠٠٣ وطبقا لديفيد فيدلر، قامت دول ومؤسسات أو منظمات بما فيها منظمة الصحه العالمية، وفاعلون آخرون بالتعاون فى"إنتاج السلع الدولية المتاحة" وذلك فيما يخص ثلاثة مجالات أسهمت بنجاح فى احتواء تفشى هذا الوباء. أولا: مجال توافر المعلومات الخاصة بحالات الإصابة بسارس ثانيا: إتاحة المعلومات الخاصة بأفضل وسائل علاج المصابين. وثالثا: ضمان استمرار الأبحاث العلمية الخاصة بتحليل الجراثيم المسببة للمرض. (فيدلر ٢٠٠٤).

ولا شك أن إتاحة هذه السلع فى حالة مقاومة وباء بحجم وأهمية وباء الإنفلونزا، سوف يأتى بثماره فى تقليص الأضرار التى قد تنجم عن انتشاره. وبما أن الأخطار والمخاطر باهظة الثمن، فلابد من المبادرة وتنسيق التعاون بين الدول والكيانات الأخرى قبل الاعتماد على جهود القطاع الخاص. وهناك مجالان لا يمكن بأى حال الاعتماد فى توافرهما على آليات السوق، لعدم قدرة قوى السوق على توفير ما يلزم من موارد، وهما مجال الرقابة الدولية للمرض والقدرة على توفير اللقاح اللازم.

الرقابة على المرض

يفسر لنا مارك زاخر أهمية تحقيق الرقابة على السلع الدولية للصحة المتاحة فيما يلى: "أن تستفيد كل الدول من المعلومات المتاحة عن انتشار الأمراض الأجنبية المعدية. حتى تتمكن من اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية مواطنيها من خلال المؤسسات الطبية، التى تقع على عاتقها مسئولية السيطرة على تهديدات الأمراض." (زاخر ٩-٢٦٨: ١٩٩٩).

وفيما يتعلق بوباء الإنفلونزا، فلا شك أن التحذير المبكر لبداية انتقال العدوى بين الأفراد لفيروس جديد تعتبر حيوية من أجل اتخاذ شتى الإجراءات العلاجية والتدابير، التى تعتمد على استخدام العقاقير اللازمة فى الوقت المحدد. إن مدى حساسية وسائل الرقابة فى القدرة على التعرف السريع والدقيق على الأمراض غير المألوفة هو المقياس الحقيقى لمدى فعاليتها. كما تقاس كفاءتها أيضا من خلال سرعة ودقة توصيل تلك المعلومات إلى الدوائر الطبية، وسلطات الصحة العامة والكيانات الدولية المتخصصة. ومن المعروف، أن أنظمة رقابة الأمراض الإلكترونية الدولية توفر خدمة دقيقة وفعالة. ولا بد من الإشارة هنا، إلى أن الفعالية تعتمد بشكل كبير على أجهزة الرقابة المحلية.

وهناك عائق يعمل ضد تحقيق الفعالية المطلوبة للرقابة المحلية، وهو امتناع الدول التى تظهر بها حالات من المرض عن الإعلان عنها ، حتى لا تجلب على نفسها عواقب المقاطعة الاقتصادية. أو تعثر قطاع السياحة نتيجة لذلك. (زاخر ٢٦٧:١٩٩٩).

ولا شك أن معظم دول العالم قد استفادت من تجربة الصين، حينما تفشى بها وباء سارس ولكن الحكومة لم توفر الشفافية الازمة، بل تقاعست عن مجابهة الوباء. وقد تسبب عزوفها عن نشر المعلومات الصحيحة فى مضاعفة الأضرار الناجمة عن هذا المرض سريع العدوى. مما أعاق مهمة احتوائه، وفاقم من مخاطر انتشاره فى الدول الأخرى.

وقد حدا ذلك باللجنة العليا لمواجهة التهديدات والتحديات والتى يرأسها الأمين العام للأمم المتحدة فى العام التالى، من أن تعلن "أن توفر الأمن فى أكثر دول العالم قوة وثراء يمكن أن يصبح رهينة فى يد أكثر دول العالم فقرا. حينما يتعلق الأمر باحتواء مرض جديد"(الأمم المتحدة ١٤:٢٠٠٤)، كما أضاف بعض العلماء"أنه من الواجب أن تقع هذه المسئولية الخطيرة على عاتق منظمات الأمم المتحدة بما فيها مجلس الأمن للتحقق من فعالية الرقابة وذلك أمام تعثر الحكومات فى التعاون فى هذا المجال. لما لذلك من تأثير حيوى على الأمن الصحى العالمى."(لى وفيدلر ٩-٢٢٨ :٢٠٠٧).

وبصفة عامة، فإنه يمكن القول، إن تحقيق ما يلزم من كفاءة وفعالية فى مجال الرقابة العالمية للأمراض يواجه بصعوبات تتعلق بعجز القدرة المحلية، أكثر منه تجنبا مقصودا من جانب الدول. وجدير بالذكر، من ناحية أخرى، أن أجهزة الرقابة الدولية الإليكترونية، تعمل من خلال اتصالاتها على التغلب التدريجى على ظاهرة العزوف التقليدى من جانب بعض الدول عن الإبلاغ عن تفشى الأوبئة.

وعلى سبيل المثال نذكر، شبكة منظمة الصحة العالمية الدولية للتحذير من انتشار الأمراض ومواجهتها. وتعتبر شبكة غاية فى الحساسية، تحتكم على مئات المعامل والأجهزة التى ترصد الأمراض المعدية وتقدم تقارير خاصة بتفشى الأمراض فى حينها. وهى مدعمة بجهاز حاسوب آلى يجمع المعلومات الخاصة بالأمراض بانتظام ويعرف باسم شبكة مخابرات الصحة العامة الدولية. هذه الشبكة ترصد بعناية المواقع بصفة عامة، والإخبارية منها بصفة خاصة بما فيها الخدمة الإلكترونية للأخبار المحلية، بالإضافة إلى خدمة البريد الإلكترونى الخاص بالصحة العامة. ومجموعات النقاش الإلكترونى، بحثا ورصدا لشائعات تفشى الأوبئة. ما يمكن منظمة الصحة العالمية من إجراء عملية تمشيط ورصد لدول العالم بحثا عن أية أخبار تثير الشكوك حول ظهور أوبئة جديدة. وطبقا لقوانين الصحة الدولية، والتى أصبحت سارية منذ يونية ٢٠٠٧، فإنه من حق منظمة الصحة العالمية أن تستخدم بعض المصادر المخابراتية غير الرسمية للإنذار وبدأ إجراءات تفتيش ورقابة للدول التى تعلن طواعية عن حالات خاصة للإصابة بالوباء.

ولا بد من تسجيل افتقار الدول النامية إلى القدرة أو الكفاءة الرقابية المطلوبة. وهى بذلك تشكل الحلقة الضعيفة فى السلسلة الإلكترونية المتصلة. فعلى سبيل المثال، فى لاوس وكامبوديا، لا تمتلك الوحدات الرقابية على المستوى المحلى أو الإقليمى كفاءة الدخول المنتظم على شبكة الإنترنت أوالبريد الإلكترونى. كما تفتقر إلى النظام السليم لتوفير الرقابة من خلال المعامل. (كاوأت أل ٦-٦٥: ٢٠٠٤).

كشفت الحكومة الصينية فى أغسطس ٢٠٠٦ عن أن أول حالة وفاة من جراء الإصابة بفيروس إتش٥ إن١ لإنفلونزا الطيور وقعت فى نهاية عام ٢٠٠٣. أى عامين قبل أن تعلن الصين رسميا عن وجود إصابة بشرية على أراضيها. (ماكارتنى ٢٠٠٦). ما يعنى أن الفيروس كان موجودا بالفعل فى

الصين قبل أن يتم الإعلان عن تفشى الوباء فى أماكن أخرى من آسيا. ولا شك أن هذا الاكتشاف، قد أثار اتهامات عديدة تتعلق بفشل الحكومة الصينية فى الالتزام بمبادئ الشفافية . إلا أنه كشف أيضا من ناحية أخرى، عن ضعف فى قدرة الصين عن الكشف على الأمراض الجديدة، مما يعتمد بشكل كبير على توافر المعامل ذات القدرة التشخيصية العالية. فاختبار الأجسام المضادة لفيروس إنفلونزا الطيور، فى عينة أنسجة بشرية، عملية دقيقة من الناحية الفنية وتتطلب إلى جانب الوقت، إمكانيات عالية. بالإضافة إلى ضرورة توفر المعامل ذات القوة الاحتوائية العالية لإجراء مثل تلك العمليات الدقيقة. وهو ما تفتقر إليه الدول النامية بشكل كبير.

ففى عام ٢٠٠٥، على سبيل المثال، كانت الإمكانيات المعملية بهانوى بفيتنام محدودة للغاية، لدرجة أن معرفة نتائج تحاليل الدم كانت تستغرق أسبوعا كاملا، وهى فترة كانت تتسبب فى وفاة البعض ممن أصيبوا بالفيروس. (واتس ٢٠٠٥).

وجدير بالذكر، ورغم استمرار وجود خلل فى كثير من أنظمة الرقابة الصحية المحلية، بالنسبة للدول النامية، فإن هناك بعض المؤشرات الإيجابية التى تظهر مساندة تلك الدول لإنتاج السلع العامة الدولية للصحة لمواجهة أخطار وتهديدات وباء الإنفلونزا. ومن الأهداف التى تم الإعلان عنها فى مؤتمر الشراكة الدولى والخاص بإنفلونزا الطيور ووباء الإنفلونزا، وقد صرح بها الرئيس بوش آنذاك فى سبتمبر ٢٠٠٥، ضرورة إدراج قضية إنفلونزا الطيور على جدول الأعمال القومى وتنسيق الجهود بين الدول المانحة والمصابة. ورفع تعبئة الإمكانيات والعمل على تحقيق مبدأ الشفافية فى تقارير الأمراض وتحسين الرقابة والعمل على توفير ما من شأنه أن يدفع القدرة المحلية على التعرف على وباء الإنفلونزا واحتوائه ومواجهته. (مصدر مجهول ٢٠٠٧ب).

وفى مؤتمر عقد ببكين فى يناير ٢٠٠٦، تعهد مانحو العالم الأساسيون وعلى رأسهم الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبى بتخصيص بليون و9.0 % دولارا من أجل الوقاية من وباء الإنفلونزا. وخصص ما يقرب من نصف هذا المبلغ لفيتنام ولاوس وكمبوديا وتايلاند بغرض رفع مستوى رقابة المرض. وتحسين حال المعامل ورفع مستوى الخدمة الصحية ورفع مستوى وسائل الاتصال لتلك الدول. (شانج ٢٠٠٦).غير أن المبالغ التى تم التعهد بمنحها حتى الآن، لا تعادل خطورة الموقف وما يمثله من تهديد عالمى كما يظهر من التصريحات والبيانات الرسمية.

فعلى سبيل المثال، ورغم بيانات الحكومة الأمريكية أنها تسعى جادة لرفع التوعية بأخطار الوباء وتعزيز التنمية الصحية للدول المصابة ورفع القدرة الصحية على مواجهة الوباء وتشجيع الشفافية فى تقارير المرض. فإن ما أسهمت به فى ٢٦ يناير ، لا يتجاوز ٣٣٤ مليون دولار (مصدر غير معروف٢٠٠٦:٤). وعلى جانب آخر، فقد تعهدت الولايات المتحدة وبدءا من شهر مايو٢٠٠٧، بمنح مائة مليون دولار إضافية لمساندة الجهود الدولية فى الإعداد والاتصال والرقابة والكشف المبكر والمواجهة والاحتواء . (مصدر غير معروف ٢٠٠٧) كما أنها تخطط للالتزام بمبالغ جديدة للمؤتمر الدولى للشراكة الدولية. والذى يجتمع بالهند فى ديسمبر ٢٠٠٧ (لانج ٢٠٠٧).

وعلى الرغم من أهمية تحقيق الرقابة اللازمة للمرض حتى يمكن القيام بالإنذار والتحذير العالمى فى مرحلة تسبق بداية انتشار وباء الإنفلونزا، فإن تلك المعلومات تكون بلا جدوى إذا لم يتوفر معها الإمكانيات الطبية والتكنولوجية والمالية اللازمة لمواجهة الوباء. ولا شك أن أهم سلاح دفاعى ضد المرض هو توافر اللقاح المناسب وبكميات مناسبة. وجدير بالذكر، أن أغلب دول العالم النامى تفتقر لمثل هذا السلاح السياسى. وهنا تظهر أهمية زيادة القدرة العالمية على إنتاج اللقاح المناسب.

اللقاحات

من المعروف، أنه لا يمكن تصنيع اللقاح المحدد والمناسب لأى فيروس وبائى إلا بعد أن يبدأ المرض فى الظهور والانتشار. أما إنقاذ الأرواح فيما بعد فيعتمد على سرعة تصنيع اللقاح ثم توافره بكميات مناسبة وعلى نطاق واسع. وطبقا لديفيد ودورد وريتشارد سميث، "إذا كان للقاح التأثير اللازم فى تقليص مخاطر العدوى بين الأفراد أو خطورة انتقاله عبر الحدود بين دولة وأخرى، فإنه من غير العقلانى أن نستثنى أى فرد أو دولة من الحصول عليه. كما أنه من اللازم أن نضمن توافر الكميات اللازمة منه حتى لا يحدث تنافس فى الاستهلاك. " (ودوارد وسميث ١٠:٢٠٠٣)

وحتى الآن، لا توجد خطة عالمية متفق عليها، لتحقيق توزيع عادل لحصص لقاحات الإنفلونزا.

حيث "إن النظام المطبق حاليا يركز على تحقيق الحماية من انتقال العدوى محليا أكثر من الاهتمام بالإنتاج العالمى للسلع العامة." (لى وفيدلر ٢٢٣:٢٠٠٧) . جدير بالذكر أن كمية اللقاح الموسمية ضد الإنفلونزا، والتى يتم إنتاجها سنويا محدودة للغاية وأغلبها يوزع على الدول المتقدمة بصفة شبه قصرية، حيث يعمل منتجو اللقاح الأساسيون.

وفى مواجهة تهديدات انتشار وباء الإنفلونزا، فإن كثير من دول العالم النامى تشعر بعدم عدالة فى التوزيع، وقد بدأت تطالب بقوة وحزم باتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان تحقيق توزيع أكثر عدالة للقاحات المتاحة.

فى يناير ٢٠٠٧، بدأت إندونيسيا أكثر الدول تأثرا بفيروس إتش٥ إن١ فى الامتناع عن مد الشبكة العالمية للإنفلونزا التابعة لمنظمة الصحة العالمية بالمعلومات اللازمة عن عينات الفيروس. ومن المعروف أن هذه الشبكة تجمع معلومات لإنتاج لقاح الإنفلونزا بناء على تحليل الفيروس وفرزه فى البلاد المشتركة فيها. كما أنها تعمل على تحذير الدول فى حالة ظهور عينات تحمل

جراثيم غير مألوفة أو احتمالات وبائية. وحتى تقوم هذه الشبكة بأداء مهمتها بفاعلية وكفاءة، لا بد من أن يتم مدها بما يلزم من معلومات بشكل منتظم. وقد زعمت الحكومة الإندونيسية أن منظمة الصحة العالمية كانت تنقل عينات من الفيروس لشركات أدوية لتصنيع اللقاح بثمن لا يستطيع الشعب الإندونيسى تحمله. وفى محاولة يائسة من الحكومة الإندونيسية لتوفير اللقاح بثمن مناسب، دخلت فى مفاوضات مع شركة باكستر الدولية بالولايات المتحدة بهدف بيع عينات لفيروس إتش٥ إن١ لتلك الشركة حصريا (أجليونبى وجاك ٢٠٠٧).

ولا شك أن هذا التحرك من جانب الحكومة الإندونيسية، يكشف النقاب عن مدى تخوف البلاد الأكثر فقرا من عدم الاستفادة من اللقاحات والعقاقير المصنعة من خلال الأبحاث والتحاليل التى تجرى على مستوى العالم، بعد مشاركتهم فيها. وفى اجتماع مع مسئولى منظمة الصحة العالمية فى مارس ٢٠٠٧، طالبت وزيرة الصحة الإندونيسية بالحصول على ضمانات تفيد بأن بلادها سوف تحصل على اللقاحات فى حالة وقوع الوباء واصفة مخطط توزيع اللقاحات، بأنه أخطر من الوباء نفسه" (نورمابل ٢٠٠٧)على أنها قد وافقت فيما بعد على استئناف مد منظمة الصحة العالمية بما يلزمها من عينات للفيروس بشرط أن تحصل على موافقتها أولا وقبل أن تعرض العينات على باحثين آخرين. (غير معروف ٢٠٠٧).

وتعزيزا لموقف إندونيسيا، اجتمعت البلاد الأعضاء بمنظمة الصحة العالمية فى الاجتماع الستين لها فى مايو٢٠٠٧، وأعلنت موافقتها على قرار"يطالب منظمة الصحة العالمية بالعمل على توفير مخزون دولى من اللقاحات لمواجهة فيروس إتش٥ إن١ وغيره من فيروسات الإنفلونزا، التى تحمل إمكانيات وبائية. وتكوين آليات وإرشادات تهدف ضمان تحقيق توزيع عادل للقاحات أوبئة الإنفلونزا بأسعار معقولة فى حالة وقوع الوباء." (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٧).

ورغم هذا الموقف التضامنى من قبل دول العالم، فإن عملية إنتاج اللقاحات وتوزيعها، تعتبر مهمة شركات الأدوية فى المقام الأول أكثر منها مهمة الدول. وحتى بفرض توافر الدعم السياسى المطلوب التعاون الدولى، فإن إتاحة الكمية المناسبة من اللقاحات على مستوى العالم، تواجهها عواقب تجاريه ضخمة. لاسيما وأن إنتاج تلك السلع العامة الدولية يتطلب من الحكومة الوطنية تقديم الحوافز التى تشجع على تصنيعه. وحتى يكون التوسع فى القدرة الإنتاجية للقاحات تجاريا، لا بد أن يكون هناك تزايد من سنة لأخرى للطلب على لقاحات الإنفلونزا العادية فى المدى البعيد. وبصفة عامة، حتى يكون هناك سوق تتيح توفير لقاحات الإنفلونزا بشكل كاف، لا بد وأن تكون على استعداد لحالة طوارئ فى ظروف انتشار الوباء بشكل مستمر.

فى عام ٢٠٠٦، كانت القدرة العالمية على تصنيع لقاحات الإنفلونزا الموسمية، حوالى ٩٠٠ مليون جرعة كل ستة شهور. (ستيفانسون ٢٠٠٦). وجدير بالذكر، أن التقدم العلمى الأخير وزيادة القدرة على تصنيع اللقاح يمكن أن يرفع من نسبة توافر مجموعة الجرعات عالميا. بحيث يرتفع إلى 4.5 بليون مجموعة فى السنة الواحدة عام ٢٠١٠. غير أن مديرة الأبحاث الخاصة باللقاحات بمنظمة الصحة العالمية مارى بول كينى، حذرت "من أن النسبة لا تزال بعيدة عن ٦٠٧ بليون، وهى الجرعة اللازمة لحدوث المناعة ضد الفيروس والتى يحتاج إليها الأفراد فى فترة ستة أشهر لحماية العالم بأثره من تهديد الوباء " (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٧) كما أن الدلائل تشير إلى أنه وبغرض تحقيق أقصى حماية ممكنة، فإن الاحتياج يقفز إلى جرعتين أكثر من المخصصة فى حالة الإنفلونزا الموسمية بغرض تعظيم حماية الأفراد (بوى أت إل ٢٠٠٦.) وفى كل الحالات، فإن الوصول إلى تلك الجرعة أو تجاوزها، يعتمد بشكل أساسى على حجم الطلب على لقاح الإنفلونزا الموسمية.

توصى الخطة الدولية لمنظمة الصحة العالمية لمواجهة وباء الإنفلونزا، أولا بتطوير برامج لقاحات الإنفلونزا الموسمية إذا تيسرت الإمكانيات. وثانيا: زيادة نسبة لقاحات الإنفلونزا فى البرامج المتاحة بالفعل. إن الغرض الأساسى من تلك التوصية، "هو مد الصناعة بنشرة واضحة عن اتجاهات الطلب، تضمن تزايد فى القدرة على إنتاج كمية مناسبة من اللقاحات الموسمية." (منظمة الصحة العالمية (٢٠٠٦) "وغنى عن القول، أن تحقيق الهدفين المذكورين أعلاه يقع على عاتق الدول المتقدمة كمسئولية تجاه الدول النامية ذات الإمكانات المحدودة." مما يعنى انتقال مساعدات مالية من الدول المتقدمة للدول النامية. وتبلغ تقديرات تطبيق هذه الخطة، من ٣-١٠ بليون دولار. (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٦)

ومن الحوافز الأساسية، التى يمكن للدول الغنية تقديمها لمصنعى اللقاحات، زيادة الطلب من خلال برامج التوعية الخاصة بالتلقيح الموسمى ضد الإنفلونزا، إصدار عقود الشراء ، توفير الدعم اللازم والحوافز الضريبية وتسهيل إجراءات الحصول وتنظيمها على تراخيص لإنتاج اللقاح. وتحقيق الحماية ضد مخاطر المقاضاة. كما أنه من الضرورى إيجاد وسيلة لتعويض مصنعى اللقاح فى حالة عدم تمكنهم من بيع مخزون اللقاح فى الأسواق.

الخاتمة

عرض هذا الفصل لمشكلة قديمة، هى وباء الإنفلونزا التى تعتبر عواقبها فى القرن الحادى والعشرين، تهديدا لاستقرار المجتمع وأمنه القومى.

من نتائج حدوث تحور فى فيروس إنش٥ إن١، أو فى أى فيروس إنفلونزا آخر، انتقاله من فرد لآخر، مما ينذر بعواقب سرعة انتشار الوباء على نطاق واسع ينجم عنه زيادة فى نسبة الوفيات، وحدوث خلل شديد فى قطاع الاقتصاد مما يترتب عليه تقويض مهام المجتمع المختلفة. ومن

تداعياته أيضا انهيار المكاسب الاقتصادية التى تحققت من خلال كفاح الأجيال. كما يضعف من ثقة الشعب ويصبح أساس تركيز الحكومة، وأولوية مما يؤثر على غيره من قطاعات المجتمع. إذا قيمنا هذه القضية تقييما صحيحا لأمكننا وضعها على جدول قضايا الأمن القومى الملحة مما ينتج عنه إيلاء مزيد من الاهتمام السياسى لها. ومن ثم توفير ما يلزم من موارد صحية للوصول إلى النتائج المرغوب فيها. ومن المهم أن نشير فى هذا المكان إلى أنه لا يمكننا أن نصل إلى حلول مرضية لتلك المشكلة بالاعتماد على جهود الدولة بشكل منفرد. بل لا بد من تضافر الجهود العالمية، وذلك من خلال إنتاج ما يعرف بالسلع العالمية العامة للصحة. مما يساهم فى تقليص مخاطر وباء الإنفلونزا العالمى فى المدى الطويل. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، فإن الدول والمنظمات غير الحكومية لا بد أن تتعاون فى تنسيق جهودها فى مجالات أساسية مثل أنظمة رقابة المرض، ووسائل إتاحة اللقاحات ضد الإنفلونزا.

الهوامش

١- من المهم الاعتراف بأن التحور فى فيروس (إتش ١ إن١) ليس بالضرورة وارد الحدوث. وفى الوقت الحالى فإن هذا الفيروس متمركز فى خلايا الجزء السفلى من الجهاز التنفسى للبشر. ومن المحتمل أن يكتشف العلماء ملمحا من هذا الفيروس المحدد يمنع صعوده إلى خلايا الجزء العلوى من الجهاز التنفسى للإنسان. مما يساعد بالتالى فى منع انتقاله إلى الآخرين من خلال السعال أو العطس.

٢- هذا القرار يعبر عن قلق بشأن التأثير المضاد المحتمل لإصابة أفراد قوات حفظ الأمن بفيروس "هيف". إلا أن الفقر عزز أيضا خطورة عدم الاهتمام بالفحص والتحليل، حيث إن انتشار الفيروس يهدد الأمن والاستقرار.

٣- ومن المحتمل أن تصبح الأدوية التى تقاوم انتشار المرض أقل فاعلية أوعديمة الجدوى. ففى ٢٠٠٥ ، تم عزل حالتين من الفيتناميين المصابين بالفيروس تتميزان بمقاومة شديدة للعقار المضاد، وقد توفيّا رغم مواظبتهما على تناول العقار المضاد للفيروس.

الفصل الحادى عشر
الكوارث الطبيعية

ليزا بورك

إن الكوارث الطبيعية ليست بالظاهرة الجديدة ولا هى من قبيل القضايا الجديدة. الجديد هو الاتجاه إلى تسييس قضايا الكوارث الطبيعية. أواعتبارها قضية أمن قومى. قد لوحظ هذا، خاصة بعد تعثر بناء حواجز فى أعقاب إعصار كاترينا. مما أثار العديد من التساؤلات، الخاصة بدور السياسة فى توفير ما يلزم من وسائل أمن. وقد تعرض العالم لكوارث طبيعية منذ القدم. وصعود هذه الكوارث إلى مصاف قضايا الأمن القومى فى الدول هو ما يعتبر حديثا. (كوبر وبلوك ٢٠٠٦ وهاكسلى ٢٠٠٥) وقد ارتبط ذلك ببدأ تجنيد القوات المسلحة للاشتراك فى الأعمال التى تبعت حوادث إعصار كاترينا بنيوأورليانز فى الولايات المتحدة. بالإضافة إلى اشتراك قسم أمن الوطن. وأما فى مواجهة تسونامى عام ٢٠٠٤، فقد كلفت وحدات عسكرية من تاى والولايات المتحدة بتوفير الرعاية الصحية فور وقوع الكارثة.

ومعظم جهود الأمن تركز على حداثة الكوارث الطبيعية، وتغفل قرونا بل ألفيات من التنظير السياسى للعلاقة بين البشر والطبيعة والإدارة، والتى كان يمكن الاسترشاد بها فى تفسير مسئولية الإدارة السياسية عند وقوع الكوارث الطبيعية حديثا. وكما ذكر مايكل إيجناتيف، فإن مشهد السكان فى بنيوأورليانز وهم فى انتظار مساعدات الحكومة يثير قضية حقوق المواطنين فى، مثل هذه الظروف. وتوقعاتهم من الحكومات. وهى قضية قديمة فى النظرية السياسية. (إيجناتيف ٢٠٠٥)

وقد تعرضت نظريات سياسية أخرى للعلاقة بين الإنسان والطبيعة.

يعرض هذا الفصل لأفكار ماكيا فيللى وروسو فى هذا الشأن بالإضافة إلى نظريات القرن العشرين السياسية. ثم يحاول تتبع أماكن وقوع الكوارث الطبيعية فى عصرنا الحالى والدروس المستفادة منها.

هذه المسائل تشير إلى العلاقات المتشابكة وحالة البناء المتبادل بين الطبيعة والمجتمع، فيما يتعلق بقرارات محددة تتصل بسيادة الدولة وما يثار حولها من تناقض. (كمثال انظر كونولى ٢٠٠٤)

ومن هذه التناقضات حالة سيادة القانون فى المجتمعات الديمقراطية وكيفية تفسير السلطة التى تتكون فى ظل تلك المجتمعات. ويعتبر دور المشرع طبقا لروسو، مثالا للشخصية التى تمثل السلطة التى تسن القوانين وتؤسس الدولة القائمة عليها. وإذا تحقق تناغم بين السلطة التى تشرع القوانين وبين الدولة، هنا تنشأ مجموعة من المبادئ التى تتفق مع فكر كل من روسو وأجامبن وفوكو ودولوز.

إن تكون واختيار ما يمكن اعتباره من قبيل الكوارث الطبيعية، قرار سياسى. والخطوات التى تتخذ فى سبيل مواجهة تلك الكوارث، تصاحبها بالضرورة مجموعة من المبادئ الأخلاقية المتمثلة فى قصص التدخل بهدف التخفيف من آثار الكوارث ورفع معاناة المواطنين.

إن هذه الخطوات تمثل مواجهة بين الطبيعة والحضارة. ودور الدولة ذات السيادة هو حماية مواطنيها من أسباب زعزعة الأمان. يحاول هذا الفصل أن يتتبع التطور الذى طرأ على مبادئ المساعدات الدولية وأصولها فى حالة وقوع الكوارث الطبيعية بشكل مفاجئ. ويشمل ذلك محاولة المواطنين مساعدة أنفسهم، كما يشمل استعدادات الحكومات الدولية لمد يد العون من خلال المساعدات المالية وتقديم الموارد اللازمة والمساعدات اللوجيستية. إنها محاولة تحليل طبيعة التغير الذى طرأ على التدخل فى شئون

المجتمع الدولى وقضاياه. وذلك من خلال تتبع تاريخى لتكون تلك الكوارث الطبيعية ومدى ارتباطها بنبض المجتمع السياسى.

إن مسألة أصل نشأة الكوارث الطبيعية، يقودنا إلى الخطوات التى يتبناها المجتمع الدولى بهدف التعبئة لمواجهة تلك الكوارث. إن سيادة النظام هى نتاج سيادة الدولة والأفراد. (ولكر ٢٠٠٦)

وهناك نوع أو شكل للسيادة ينسب إلى النظام الدولى سواء تعلق الأمر بنظام والترز أو كان الحديث عن افتراض حالة من الفوضى وعدم الأمان التى انتقدها ألكسندر فنت، واعتبرها مسئولة عن نشأة شكل محدد يمكن أن يكون مجتمع، الدولة داخل الدولة. (والتز ١٩٧٩، فنت ١٩٩٩). مما يبرز أهمية الجدل المثار حول طبيعة القوة والتفاعل بينها وبين النظام وحالة الأمن داخل المجتمع. حينما تتداخل مع السياسة الدولية. وحقيقة الأمر، فإن الإجابات التقليدية عن هذه الأسئلة، والتى هى من اختصاص مجال العلاقات الدولية، لا تعطينا حلولا لمشكلة "الطبيعة" ودورها فى السياسة الدولية. إلا إذا كنا نتناول مشكلة زعزعة الأمن. وعادة يسود الاعتقاد أن الطبيعة ومؤثراتها من المشكلات التى تعنى بها الدولة داخل حدودها. أى أنها شأن من شئون الحكومات المحلية والقدرة الوطنية. وهذا يفسر لنا الفصل الواضح الذى شددت عليه فانيمور فى كتابها "سبب التدخل" من التعاون بين الدول فى فترات الكوارث الطبيعية وتحليلها إلى التدخل الإنسانى". (فانيمور ٤-٤٥: ٢٠٠٣). فى الحالة الأولى، فإن المساعدة تكون من خلال طلب الحكومة المنكوبة مساعدة المقتدرين من الدول، وذلك من منطلق، مبدأ سيادة الدولة. وفى الحالة الثانية فإن المساعدة تكون محدودة وتعتبر مؤقتة وتعتمد على قدرة الدولة خاصة اللوجيستية أو الفنية. ولا تذكر فانيمور، المساعدة التى تتبع وقوع الكارثة. بل إن تركيزها الأساسى هو استخدام القوة. وهو ما يميز السياسة الدولية بصفة خاصة فى رأى البعض. إن تطور هذا المبدأ، مرتبط من نواح عديدة بالتطور الهرمى الخاص بالقدرة على تحقيق السيطرة على الطبيعة. هذا

التسلسل الهرمي يرتبط بالمكان في ظل عالم تسيطر عليه سيادة الدول. وبالتالي فإن الدول التي لم تحقق بعد سيطرة كافية على ممتلكاتها وبالتالي لا تستطيع توفير الأمن والاستقرار الكافي لمواطنيها هي أكثر المعرضين للخطر اليوم.

معايير السيادة

يمكن إلقاء الضوء على العلاقة بين الطبيعة والحضارة، كتعبير عن السيادة من خلال قراءة ميكافيللي. ففي كتاباته، كان على الأمير أن يعتمد على قوة كل من الإنسان والحيوان (الطبيعة) لتحقيق القوة والمجد (ماكيافيلي ١٣٤:١٩٧٩). وهذا منطقي، حيث إنه على الحاكم أن يحقق التوازن بينهما بغرض الوصول للقوة والنفوذ. من خلال قوة الطبيعة وقوة الحضارة (الثقافة).

كان شيرون كائنا خرافيا، (نصفه رجل ونصفه فرس) يرمز إلى التعليم السياسي . فكلاهما الإنسان والحيوان، مطلوبان لتحقيق الإدارة الناجحة ونشأة المؤسسات التي تواجه العواصف وتنجو منها. أما الفضيلة هنا، فهي القدرة على تسخير الثقافة (الحضارة) في مواجهة قوة الطبيعة المدمرة.

كان ميكافيللي يرى أن الفضيلة (الثقافة)، هي عكس الطبيعة (الغيبيات). حيث إنه كان يعرف الفضيلة بأنها القدرة على تنظيم المجتمع المدني بغرض مقاومة تقلبات الدهر: وكتب يقول: "إن الغيبيات يجب أن توجه من خلال تنظيم وحكم يقاومها. من دون ذلك سوف تقوم هي بتوجيه الدفة وذلك عندما لا تجد ما يكبح جماحها من حواجز أو سدود." (ميكافيللي ١٥٩:١٩٧٩)

من الواضح أن ميكافيللي قد لجأ لاستخدام استعارات عديدة في التعبير عن عناصر المجتمع السياسي القديم. وقد أدت الغرض في إبراز العلاقة بين الطبيعة ومعالم الحضارة (الثقافة) التي هي من إنتاج الإنسان. وتصاب السيادة، في ظل تلك العلاقة بكثير من التوتر بين عوامل الشد والجذب. إن

القوة التنافسية بين الطبيعة ومظاهر الحضارة/الثقافة، تمثل تحديا يواجه المجتمعات الحديثة. خاصة حين تكشف الطبيعة عن تقلبات تفضى بكوارث غير متوقعة.

إن العلاقة بين الطبيعة والثقافة، فى ظل مظاهر السيادة الحديثة، تجد أصداءها فى كتابات ميكافيللى الأولى. حيث ذكر أن ثقافة الإنسان وإنجازاته يمكن أن تواجه تحد. قوى الطبيعة وكوارثها المختلفة. فى أثناء الكوارث تواجه مؤسسات الدولة وهيئاتها المختلفة، شتى أشكال القهر على أيدى "قوى الطبيعة الجبارة. "

هنا تعجز سدود " أمير" ميكافيللى وحواجزه عن صد أهوال الطبيعة مما يترتب عليه انهيار الفضيلة (الحضارة).

وقد طرأ تطور على العلاقة بين الحضارة والطبيعة فى العصر الحديث. فمؤسسات الدولة التى كانت فى كتابات ميكافيلى تسيطر على الطبيعة لتحقيق المجد والقوة، وأصبحت فى عصرنا الحديث مجرد وسائل نقل للتقدم . ولا تزال مظاهر الحضارة (الثقافة) تتعرض للقهر والدمار على أيدى قوة الطبيعة من خلال الكوارث الطبيعية. (برمان ٧٣:١٩٨٢)

ومن المهم أن نفرق بين ديناميكية عملية التدمير المستمر للقديم أو الآيل للزوال وعملية تجديد المؤسسات المختلفة المرتبط بالحداثة طبقا لوجهة نظر برمان. (برمان ٧-٦٨: ١٩٨٢)

وبين قوة التدمير المرتبطة بالكوارث الطبيعية. فالتمييز هنا يتعلق بالتفرقة بين الأشكال المختلفة للتدمير. إحداها يتم باسم الحداثة ويرتبط بهدف معين. والآخر يسبب انهيار مظاهر الحضارة والحداثة بفعل قوى الطبيعة.

والمفارقة هنا، أن هناك ثمنا للتطور والحداثة. إذا نحن أطلقنا له العنان بغير لجام يحد من سرعة انطلاقه. (بارمان ٥-٨٤: ١٩٨٨) والسخرية هنا، أن الحضارة والتقدم مهما بلغت من درجة متقدمة، تعجز عن مواجهة قوة

الطبيعة وكوارثها. ويبدو الأمر فى النهاية وكأن الطبيعة تتدخل للتحكم فى سيادة الدولة من الخارج. مما يضعف من سيطرة الدولة وقدرتها على تحقيق سلامة وأمن أراضيها. هنا ينهار العقد الاجتماعى بين الدولة والمواطنين. والذى يلزم الدولة بتحقيق الحماية للمواطنين وقت وقوع الأزمات. إلا أن الدولة هنا تفشل فى مواجهة الغارات التى تشنها ضدها قوى الطبيعة معرضة هيبتها للتهديد. وحينما تتعرض حدودها للخطر تفقد الدولة ركنا أساسيا من أركانها عندما تنال الكوارث الطبيعية من سيادتها على أراضيها.

يقودنا هذا الحديث إلى كتابات أجامبن، ومفادها، أنه إذا كانت السيادة باعتبارها منشأ اجتماعيا لا بد أن تنحنى أمام قوة الطبيعة، فإن هذا يعنى، أن البنيان الاجتماعى للكوارث الطبيعية، يحدد تطور هذه السيادة وقدرتها على التعبير عن نفسها. وفى قراءات أجامبن، فإن الحاكم هو الذى يمثل القانون. وفى الوقت نفسه تكون لديه سلطة سن القانون . وذلك من خلال قرار واحد يحمل فى نصوصه هذا التناقض. (كونولى ٢٦:٢٠٠٤) ويذكر أجامبن، "أن من الخصائص الأساسية للسياسة الحيوية الحديثة، هو حاجتها المستمرة إلى إعادة تعريف أعتاب الحياة الذى من شأنه التفرقة المستمرة بين الداخل والخارج". (١٣٢:١٩٨٨) ومن هنا كان الصراع بين الطبيعة والحضارة يمثل ملمحا أساسيا فى عصرنا الحديث ومظهرا من مظاهر السياسة الحيوية. ويتميز بالتأرجح المستمر بين التقدم والدمار. وتتحدد فيه معنى السيادة، بالتفرقة بين حقوق الرجل العادى وحقوق المواطنين.(١٣٢:١٩٩٨).

ومن المثير للاهتمام والسخرية فى آن واحد، أن مفهوم أجامبن للمساعدة الإنسانية، هو إعادة تشكيل الحياة البسيطة وتأثير قوة الحاكم، التى تعمل المنظمات الإنسانية على تحسينها أو التخفيف من آثارها. وهذا التوتر المستمر بين الطبيعة والحضارة، هو الذى يضمن تعزيز السيادة فى شكلها الحديث والبناء الأخلاقى الذى يدعمها. إن الأفراد الذين يعمرون الحياة والذين تنزع منهم كل حقوقهم باعتبارهم مواطنين وقت الكوارث الطبيعية،

يكشفون عن مواطن التناقض التى تنطوى عليها السيادة فى مفهومها الحديث والحياة السياسية الحديثة بشكل عام. إن تغير طبيعة المساعدة الإنسانية ومبادئها ، وتقديم العون وقت وقوع الكوارث الطبيعية، بما طرأ عليها من أشكال جديدة وما أصابها من تطور، يعكس ما لحق بأشكال السياسة الحيوية، والذى يدعم ويعزز الحواجز القائمة بين الإنسان العادى والمواطن.

معاني المبادئ

إن مفهوم المبادئ الذى يستخدم فى هذه المناقشة، ليس بالضرورة ذا علاقة سببية. (كراتوشفيل ١٩٨٩:٥). ولكنه جزء لا يتجزأ من البنيان الواسع للهوية الذى يميز المجتمع الدولى. إن المبادئ لا تستخدم فقط للإشارة إلى الأفعال، ولكنها تفترض قبل ذلك، إطارا ذاتيا مفهوما ومتفقا عليه من جميع الأطراف يحكم العلاقات فيما بينها. (كراتوشفيل ١١-١٩٨٩) هذه المبادئ تخلق المفاهيم التى تحكم الأفعال، كما توجد التوقعات المترتبة على نتائج هذه الأفعال. إن المبادئ باعتبارها مفاهيم مستخدمة فى التحليل، تلعب دورا أساسيا فعالا فى لغة الخطاب المستخدمة من قبل المجتمع الدولى والدول ذات السيادة وغيرها من الفاعلين الذين يكونون النظام الدولى.

وطبقا لذلك، فإن المفاهيم المرتبطة بالمبادئ والهوية والتى كان يعتمد عليها فى تحليل تكون الكوارث الطبيعية مرتبطة بمعنى محدد لسيادة الدولة. ومن هنا فإنه لا بد من تسجيل اللحظة التى تمنح فيها سيادة الدولة القرار الوجودى للمشكلات المتناقضة، مثل تلك التى تحكم العلاقة بين الطبيعة والحضارة، أو بين الضرورة والحرية أو الأمن والنظام. إن الإجابة عن تلك الأسئلة يجد أصوله فى التقاليد الحديثة التى تحكم الفكر الغربى. (كامبل ١٩٩٢).

إن الجدل المثار حول الطرائق المناسبة لإطار الكتابات الخاصة بالكوارث الطبيعية، والمساعدات بشأنها يرتبط تاريخيا بالتسلسل الزمنى لوقوع الكوارث.

وقد تم تعريف السيادة، أولا من خلال عدد من علماء العلاقات الدولية، على أساس أنها تمثل سيطرة سياسية مرتبطة بالسلطة، وما يترتب عليها من قدرة على سن القوانين وتنفيذها. كما تم تعريفها أيضا على أساس أنها تمثل سلطة على أرض محددة المساحة (والكر ٢٠٠٥،والتز ٦-٧٤: ١٩٧٩). أما السيادة فى هذه القراءة فهى خلق حواجز وظروف تسمح بإمكانية ممارسة الحياة السياسية فى ظل ظروف العالم المحيط.

توالي فترات فارقة وسيادة أيديولوجية الفساد

إن الحواجز بين الدول أو تلك التى تفصل داخل الدولة عن خارجها، ليست وحدها الفوارق الأساسية التى تواجه تحدى الكوارث الطبيعية. حيث إن ظروف العصر الحديث تخلق علاقة تاريخية بين صاحب المعرفة وموضوعها. إن الفارق بين الفرد العالم وموضوع المعرفة يسمح بتأسيس المنطق وتحقيق التقدم. وهو ما يفسر بسيطرة متزايدة على الموضوع المعرفى أى الطبيعة (هاراوى ١٩٨٩). هذا التفريق يسمح بالإيمان بالمنطق وبحركة التنوير- وهى حركة فلسفية- (فوكو٣-٤٢: ١٩٨٤) إن المنطق المرتبط بحركة التنوير باعتباره هيكلا غير متميز، تسمح إما بقبول هذا المنطق والتى تمليها جزئيا، التفرقة بين الفرد العالم وموضوع المعرفة أو رفض هذا المنطق بالكامل. وفى هذه الحالة الاعتراف بعدم المنطقية. (فوكو٤٣:١٩٨٤).

والسبب هو العالمية أو القابلية للعالمية. إن التحدى الذى واجهه كل من فوكو وبرمان، وإن اعتمد الأخير على أدوات تحليل مختلفة، هو فصل العناصر المتنوعة للمشروع الحديث، واعتبارها شروطا لمعرفة الذات

تتجاوز الحواجز بين العالم المادى أو الطبيعة والمنطق أو أشكال المعرفة. وهنا لا تصبح الإنسانية مجرد جزء من كون موحد، يقع بين السماء والطبيعة بل تصبح منفصلة عنه ونقف منه موقف المعارض.

وبصفة أكثر تحديدا، ومن أجل الهدف من هذا الفصل، فإن المحور الأساسى الذى يرتكز عليه التقدم المنطقى، هو الاعتقاد والإيمان بأهمية تنمية الطبيعة للسيطرة عليها. وهذا ما يسمح بتنمية المجتمعات. وبتسلسلاتها الهرمية حول هذا المحور. هذا التكوين لم يقتصر على المجتمعات السياسية فقط، بل تضمن مجموعات أخرى مثل النساء. وطبقا لهذا المنطق، فإن النساء يعتبرن أقرب إلى الطبيعة. وبالتالى يمكن اعتبارهن أقل منطقية، خاصة إذا تم وصفهن من خلال سلطة أبوية فى النظام الهرمى. (هراوى ١٩٨٩ : ٣٠٣،٢٧٩).

المنطق ونفسه يمكن تطبيقه على ممتلكات المستعمرات، حينما نستخدم منطق التقدم باعتبارها وسيلة للسيطرة على شكل من أشكال الطبيعة. أما الذين يعجزون عن السيطرة على الطبيعة، فيمكن اعتبارهم جزءا منها. وبالتالى خارج نطاق المدينة والحياة السياسية. وذلك من خلال منظومة مركبة لتحركات نظرية المعرفة. إن المستعمرات تعتبر طبقا للمنطق الغربى موضوعات معرفة [٢].

والفصل المتشدد بين الفرد (العالم) وموضوعات المعرفة وحقيقة الطبيعة، لهو مصدر مهم للقوة العلمية فى السعى وراء التقدم. والمنطق يجب أن يتفوق على العاطفة، من أجل خلق عالم أكثر قوة وفعالية. وكما أشار برمان (١٩٨٨) فإن مأساة التنمية، هى أن الشخص (العالم) أو ذا المعرفة، يفقد قيمته المعرفية[٣]، عندما تصبح معرفته قديمة، ويحدث تدمير لآخر آثار فترة ما قبل الحداثة. عند استكمال مهمة "إحراق الكبارى" للعالم الذى وصفه فاوست. هنا يتحول الفرد العالم إلى موضوع المعرفة[٤]. وتستمر ديناميكية

تقسيم المجتمع ويستمر العمل داخله بشكل متزايد لتأمين تواصل حركة التغيير المستمر للتنمية.

إن تفاقم الفواصل بين الفرد العالم وموضوع المعرفة المنطقية يعنى وجود تهديد مرتبط بالكوارث الطبيعية، ومفاهيم الضعف والعدوى المصاحبة لها. (كوكس ١٩٨٦:٨٨- هوركهايمر ١٩٩٩) (بنكوف ٢٠٠١).

تحدث الكوارث الطبيعية داخل أوخارج إطار العالم الثالث نتيجة نقص المعرفة الفنية والسيطرة على الطبيعة. مما يدفع إلى ضرورة الأخذ بأسباب التقدم. (ماكجرين ١٩٨٩- فابيان ٢٠٠٢)

إن كثيرًا من المجتمعات التى توصف بأنها غير غربية يصنفها علماء علم الإنسان على أساس كونها غير منطقية. حينما يقتضى الأمر السيطرة على الطبيعة وكبح جماح ثوراتها. إن الإجابة عن مشكلة الضعف يجد حله فى هذا السياق فى التنمية بمعناها الحديث وانعكاساتها على مفهوم السيادة والتقدم. وقد تم ذكره أعلاه. إن تلك المجتمعات غير الغربية، تواجه تحديا واضحا فى الأخذ بأسباب التقدم الذى يمثل الحل للمجتمعات السياسية. وحقيقة الأمر، فإن الأخطار لا تزال تحدق من كل جانب بالنسبة للغربيين أيضا. (بنكوف ٢٠٠١:٢٥).

يؤكد بنكوف أن سياق الخطورة قد تكرر ثلاث مرات وتشكلت من خلاله العلاقة بين الدول الغربية وبقية دول العالم منذ القرن السابع عشر. إن اللقاءات الأولى التى تمت بين الغربيين والأمراض والحيوانات المختلفة والأجواء الأكثر دفئا خلقت جوا من انعدام السيطرة فى حالات مثل الجفاف أو الفيضان أوعواصف بحجم الأعاصير الرعدية والاستوائية. (بنكوف ٢٠٠٥:٢٠). بل إن التهديد جاء أيضا من جانب الحيوانات المختلفة التى تقطن تلك المناطق والتى شكلت مخاطر للغربيين أمثال الأسود والنمور والأفيال . أكثر من تلك التى تسكن بلاد أوروبا الغربية. إن الارتباك الأول

الذى صاحب فترة الاستكشافات والفرحة الأولى فى بداية الاستكشافات، تحول فيما بعد إلى تهديدات للأوروبيين.

ويبدو أن تلك المخاوف لها مبرارتها حيث ارتفعت نسبة الوفيات فيما بينهم خلال القرن الثامن عشر. (أرنولد٦:١٩٩٦) ويطلق أرنولد على هذه الظروف "الاستوائية" (أرنولد ٥: ١٩٩٦) والذى يعتبره مهددا للأوربيين لأنه مختلف فى تكوينه. (أرنولد ٧-١٠: ١٩٩٦)

وهو يعرف الاستوائية على أنها "طريقة الأوروبيين فى التعبير عن شىء مختلف وغريب عن ثقافتهم وسياستهم الأوروبية. وكذلك متميز من ناحية البيئة عن أوروبا أو مناطق أخرى من العالم المعتدل." (أرنولد ٦: ١٩٩٦).

إن التطور العلمى الحديث فى صورة مدارس أو معاهد عليا للطب الاستوائى مكنت الغرب من استمرار استعمار تلك المناطق الاستوائية دون التعرض لمخاطر تؤدى إلى ارتفاع معدلات الوفيات فيما بين المواطنين. ويشير بانكوف إلى نشأة مدرسة لندن للصحة والطب الاستوائى عام ١٨٩٩. ونتيجة لتنمية موضوع "الاستوائية" وتطويره، كانت نشأة الجغرافية الطبية، التى قامت بتصنيف واحتواء الأجناس المرتبطة بمثل هذه الأجواء والمناطق. (بانكوف ٢١:٢٠٠١) إن مهمة العلم هى تأكيد تكون تدرج هرمى وظيفى داخل المجتمعات السياسية. وقد استخدم العالم الغربى ما توصل إليه من علوم فى تحويل هذه المناطق المختلفة والخطرة، من ناحية أمراضها المعدية وأجوائها الغريبة إلى مناطق آمنة للغربيين.

أما المرحلة التالية، طبقا لبانكوف، التى تم فيها تكون مجتمعات سياسية غير غربية، فقد حدثت فى أثناء الحرب الباردة. حيث كانت الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لدول العالم الثالث التى كانت قد حصلت مؤخرا على استقلالها، قد أصبحت قابلة للتحقيق من خلال خيارين: الرأسمالية أو الشيوعية. وقد تم إدخال المنطق الغربى للتقدم إلى تلك المناطق من العالم الثالث من خلال نظرية

التنمية. وارتبطت نظرية التحديث بشكل خاص بتطبيق التكنولوجيا فى شتى مراحل التقدم وطبقا لاحتياجات الدول غير الغربية "للتحديث".

هذا السياق يشكل العالم الثالث (بانكوف ٢٠٠١:٢٣) الذى يختلف عن العالم الأول أو الثانى. كانت التنمية إذا هى الحل لمشكلات الفقر، وزيادة معدل الوفيات ونقص الإنتاج وغيرها من أمراض الدول حديثة الاستقلال.

وقد حاول قطبا الحرب الباردة، دعم المصالح الوطنية لتلك البلاد من خلال منح المساعدات وأشكال عديدة من الاستثمار بهدف اجتذاب دول العالم الثالث لأحد القطبين. ومع حصول مزيد من الدول على استقلالها، انتقل التدرج الهرمى من محور البناء وإدارة المستعمرات إلى محور آخر يقوم على أساس التفاوت فى درجات التنمية. وحدثت إعادة صياغة لمشروع التحديث لبدء التقدم وطريق التنوير فى اتجاه التنمية. ونقصد هنا ، المعرفة الفنية التى بدأ تطبيقها على بلاد العالم الثالث. حيث بدأت الواحدة تلو الأخرى تحصل على استقلالها وسيادتها وتفرض نفسها بقوة على الساحة العالمية.

وتغيرت مسئولية الرجل الأبيض، حيث أصبح عليه الجمع بين تطبيق العلوم والتكنولوجيا الحديثة مع حسن إدارة المساعدات والاستثمارات لبلاد العالم الثالث. فلم يعد الأمر مجرد إدارة مستعمرات هذا العالم كما كان الوضع من قبل. (بنكوف ٢٠٠١:٢٨).

إن التفكيك الشرعى للمستعمرات فى إطار الحرب الباردة نتج عنه، تغير فى مواقع الهوية التى تحكم مبادئ التنمية[٤] مما انعكس بدوره على التطبيق العالمى لمبادئ العدالة القانونية وسيادة استقلالية الأراضى للدول الأعضاء فى المجتمع الدولى. أى الدول ذات السيادة. وما إن تم إقامة المؤسسات التى تتلاءم مع المجتمع السياسى وتم الاعتراف عالميا بالمبادئ الجديدة، حتى نشأت أبعاد جديدة للحياة السياسية أصبحت هى أساس التدرج

الهرمى فى المواجهة بين الذات والآخرين. كما نشأت مبادئ ومعايير جديدة للتنافس والتفرقة.

وعبرت نشأة الأمم المتحدة بمنظماتها المختلفة مثل مجلس الأمن والجمعية العمومية عن التوتر الجديد، الذى نشأ بين عدالة السيادة وممارسة القوة. مما ألقى الضوء على التنازع الذى نشأ بين الحاجة إلى الشرعية والسعى وراء المصالح الوطنية والذى ميز حقبة الحرب الباردة.

وبما أن الدول قد أصبحت تمثل الكيانات المحتكرة للشرعية السياسية فى النظام الدولى، فقد أصبح السعى لتحقيق المصلحة الوطنية هو الطريق الذى تتحقق من خلاله هوية الدول وإمكانيات قوتها. وهو سبيلها إلى الدفاع عن نفسها. وهكذا تتواصل عجلة التنمية من خلال موافقة حكومات الدول المستقلة ذات السيادة.

أما البعد الثالث للسياق الذى يشكل العالم الثالث كمنطقة أخطار فهو بناء المخاطر والضعف الذى تتميز به. إن معدلات الوفيات فى العالم الثالث من جراء الكوارث الطبيعية، يشكل تهديدا للمكان أكثر من المرض أو بعض المشكلات الاجتماعية التى تأخذ شكلا اعتياديا، أو تحدث بشكل منتظم، مثل الفقر أو الجوع أو مشكلات التنمية. كما يذكر بانكوف أيضا أن العوامل الديموجرافية تلعب دورا مهمًا في تحديد معدل الوفيات. (بانكوف ٢٠٠١:٢٤) وهكذا فإن الهوية لا تتشكل وفقا للمكان وحده بل تخضع أيضا لعنصر السكان.

وجدير بالذكر، إن المكان والسكان بالنسبة للغربيين، يختلفان فى تكوينهما اختلافا كبيرا بالنسبة للغربيين عنه فى العالم الثالث. هذا الزعم تؤكده الإحصائيات التى تكشف أنه منذ ١٩٦٣، وحتى ١٩٩٢، فإن أكثر من ٩٣% من مجموع الأخطار العالمية قد وقع خارج حدود أمريكا الشمالية وأوروبا. (سميث٢٤: ١٩٩٦).

ولا شك أن الإدارة البيروقراطية للعلوم والتكنولوجيا، تعزز الفواصل بين الحاكم العالم وموضوع المعرفة. ونتيجية لذلك، فإن الغرب قد أرسل الكثير من المساعدات، محاولا التخفيف من أخطار الكوارث الطبيعية في العالم الثالث. وقد كان من الضرورى أن توفر حكومات العالم الثالث البنية الأساسية اللازمة للتقليص من أخطار تلك الكوارث وتوفير الأمن لمواطنيها. وهى مهمة يجب أن توفرها حكومات الدول ذات السيادة. وقد كان هذا هو سبب تدخل الدول الغربية من خلال منظمات الأمم المتحدة مثل الاستراتيجية الدولية للتقليص من تهديدات الكوارث الطبيعية. والتى أنشئت عام ١٩٩٩ بتفويض من جنيف وقد ذكرت فى المقدمة:

نقر نحن المشاركين فى هذا المنتدى من أجل المشاركة فى تقليص كوارث القرن الحادى والعشرين، أن العالم يتعرض لتهديدات متزايدة من جراء كوارث طبيعية واسعة النطاق، تنجم عنها مخاطر عديدة. مما يعرض العالم لنتائج سلبية اجتماعيا واقتصاديا وبيئيا. ويعوق الجهود المتواصلة من أجل تحقيق التنمية ومتابعة الاستثمارات خاصة فى بلاد العالم النامى(٥).

وقد تأسس هذا التفويض معتمدا على استراتيجية يوكوهاما، التى وضعت عام ١٩٩٤ وتحدثت أهمية الحاجة إلى المعرفة العلمية والفنية. بهدف تقليص الأخطار، وضمان تحقق الأمان لعملية التنمية والرخاء الاجتماعى والاقتصادى.

هكذا تم توسيع مجال التنمية، ليشمل الحد من الكوارث ما يعنى أن مفهوم السيادة بالنسبة للمجتمعات السياسية للعالم الثالث، قد اتسع أيضا بهدف دعم التنمية وتشجيعها وتحصين مؤسسات الدولة المختلفة للتمكن من التخفيف من مخاطر الكوارث الطبيعية. مما يسمح باستمرار ومواصلة عملية التنمية. ولكن العلاقة بينهما لا تخضع للتقييم، حيث إنه لا يتم التعامل مع الكوارث الطبيعية على أساس أنها منتج. (بانكوف ٢٤:٢٠٠١).

إن الفصل الواقع بين الذاتية والموضوعية، يلعب دورا فى سياق التخفيف من المخاطر. ويتضح ذلك من خلال تدخل مواطنى الغرب من خلال خبراتهم الفنية وبيروقراطية علومهم الحديثة. لمساعدة دول العالم الثالث. وهناك نقطة أخرى، لا تقل أهمية، وهى ما توفره الكيانات الثنائية أو متعددة الأطراف للدول الأكثر تعرضا للمخاطر أى دول العالم الثالث من موارد ومعونات مالية ومعرفة فنية، من خلال هذا التفويض[٦] ويشير التفويض إلى أنه من المتوقع أن تطالب بلاد العالم الثالث بهذه المساعدات فى مواجهة ما تتعرض له من مخاطر.

وطبقا لهيوت (٢-١٢١: ١٩٩٧) فإن التهديد الذى تفرضه الأمكنة التى تعجز عن الدفاع عن نفسها يتطلب المساعدة ممن هم قادرون على الدفاع، وصد المخاطر من خلال التطبيق الفنى والإدارى (بيروقراطى) لوسائل المعرفة الحديثة والتى تحقق الحماية والأمان للمجتمعات السياسية ولمشروع التحديث فيتحقق الهدف النهائى، وهو انتصار الحضارة (الثقافة) على الطبيعة.

الإنسانية. والسياسة الحيوية والمجال العالمى

إن تنمية الفضاء العالمى، يتضمن إدارة المساعدات الإنسانية (بارنت ٢٠٠٥). وهو ما يقتضى تنظيم عملية تقسيم العمل لتحقيق السيطرة وتقليص مخاطر حدوث وفيات وتدمير الملكيات.

وهذا الأمر يتعلق بإجراء تصنيفات مثل جمهور اللاجئين الذين تم وضعهم خارج نطاق المواطنة ومخياماتهم، التى تقع أيضا خارج نطاق الحياة السياسية. ثم المشكلات الناجمة عن الكوارث الطبيعية، والتى جعلت من الممكن إجراء مقارنة بين حقوق المواطنين وحقوق الإنسانية. إن هذه العملية أصبحت تتطلب خبرة علمية وخبراء متخصصين فى إدارة تلك المشروعات.

ويشير بارنت إلى ظاهرتين تدلان على تزايد بيروقراطية الإنسانية فى العصر الحديث، أولهما عملية التسييس المتزايد وثانيهما، تزايد نشأة المؤسسات. (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٤)

لم يعد سرا، حقيقة الأمر، أن العمليات الإنسانية أصبحت سياسية بشكل واضح ومكشوف. وهى تسعى للترويج لعدة أهداف مثل حقوق الإنسان والديمقراطية والرعاية الصحية. (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٤)

أصبحت عمليات المساعدات الإنسانية أداة من أدوات إظهار القدرات الذاتية للدولة، ومظهرا من مظاهر قوتها وهيبتها. ثم أصبحت المؤسسات أو المنظمات الإنسانية تأخذ شكل الهياكل الدائمة وميزانياتها تتزايد بشكل مستمر ويديرها موظفون على مستوى متقدم من المهنية. ولم تعد تأخذ شكل الهياكل المؤقتة غير المخططة التى تنتهى بانتهاء الهدف الذى تشكلت من أجله.

ويشير بارنت إلى تحول فى أهداف المساعدات الإنسانية، نابع من مظهرى التغيير الوارد ذكرهما أعلاه. وتحليل أكثر دقة، لدوافع هذا التغيير، يكشف عن تنام واضح فى قوة سياسة الطبيعة فى مجال المساعدات الإنسانية من خلال تغيير العلاقة التى تربط بين مجال السياسات والجهود الإنسانية. إذا تأملنا هذه الدوافع نجدها تنطوى على أربعة جوانب:

أولا تغير فى مصدر تهديد السلام والأمن الذى كان سائدا فى سنوات الحرب الباردة، وعصر مركزية الدولة إلى مفهوم جديد تبلور فى قرار الأمم المتحدة عام ١٩٩٢، والذى بمقتضاه أصبحت هى السلطة الرئيسية المسئولة عن المجهودات الإنسانية. وتحقيق التنسيق والترشيد بين دول العالم فى هذا المجال. (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٦) هذا القرار أدى إلى خلق سلطة ونفوذ يتجاوز حدود سيادة الدولة. ثانيا، حدوث تطور فى مفهوم المساعدات الإنسانية الطارئة، (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٦).

وكان لتلك الأحداث نتائج مختلفة. منها فشل الدولة فى تحقيق أهدافها ووقوع عنف مسلح أدى إلى انتقال السكان باعتبارهم لاجئين. مما تطلب مزيدًا من الخبرات لمواجهة الأسباب الرئيسية لتلك الأحداث. وكثيرا ما تطلب الأمر، التدخل السياسى من أجل تأمين سلامة موظفى المساعدات وعمالها. أو بهدف إجراء مفاوضات مع الأطراف المتنازعة لضمان سلامة انتقال البضائع والإمدادات لمستحقيها. (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٦)

وأدى ذلك إلى اتساع تعريف الأزمة الإنسانية. حيث تم تضمينها الوسائل المستخدمة من قبل موظفى المساعدات وعمالها بغرض وصول المعونة إلى سكان المناطق المنكوبة.

وثالثا: يشير بارنت إلى تحول اقتصادى متمثل فى مصدر تمويل تلك المهمات الإنسانية، حيث كان يعتمد أولا بصفة أساسية على المنظمات الخاصة، ثم أصبح يعتمد بصفة أساسية على الدول.

وأخيرا التحول الذى طرأ على بنيان المبادئ ويشمل الأطر القانونية والأخلاقية. مثيرا شكوكا وتساؤلات خاصة بمفهوم السيادة، التى كانت وحتى وقت قريب غير قابلة للانتهاك. وكمثال لذلك التحول، مسئولية حماية المواطنين الذين تعجز حكوماتهم عن حمايتهم. وقد ينتمون إلى الطرف المعتدى فى الصراع الدائر. كل هذه التحولات أبرزت تغييرا فى المجال السياسى للكوارث الطبيعية وفى الأدوات المتاحة من أجل التخفيف من وطأة الكوارث الطبيعية، أو الدخول فى جهود وساطة .

إن المساعدات الإنسانية، لم تعد تركز فقط على التخفيف من آثار الأحداث الكارثية المختلفة، بل تجاوزت ذلك إلى أهداف أخرى أدت إلى حدوث تحولات واسعة فى الأسباب الكامنة وراء تلك الكوارث. (بارنت ٢٠٠٥:٧٢٤) . ويفسر ذلك، سرعة الاستجابة لضحايا موجات المد البحرى تسونامى عام ٢٠٠٤ خلال ساعات من وقوعها. (بارنت٢٠٠٥:٧٢٤).

وبمقارنة بين تسونامي والاستجابة الدولية لكارثة فيضان النهر الأصفر بالصين، عام ١٩٣١، يتضح إلى أى مدى تزايدت بيروقراطية سياسة الطبيعة وفرضت نفسها على الحيز الدولى.

وقد شهدت كارثة فيضان النهر الأصفر، ما يقرب من أربعة مليون قتيل لأسباب مباشرة وغير مباشرة وتدمير ربع إنتاج الصين الزراعى (هيو١٣٧:٢٠٠٢) .كما تسببت الكارثة فى تشريد ١٤ مليون فرد أصبحوا فى عداد اللاجئين.

ويعتبر فيضان ١٩٣١ كارثة بكل المقاييس. حتى فى عرف هذا الإقليم المعروف بفيضاناته المتعددة. مما تسبب فى انفجار ثلاثمائة سد[٧]. ولم تعنى سياسة الدولة فى ذلك الوقت من سنوات الثلاثينيات، بأحوال الفلاحين الجوعى. وكان الكساد الاقتصادى قد بلغ أقصاه واليابانيون يتقدمون فى اتجاه منشورى.

وقد كانت هناك محاولة إنقاذ، قام بها شارل ليندبرج وزوجته ، حيث حلقوا بطائرتهم فوق المنطقة المنكوبة والتقطوا الصور[٨] وقد حاولوا إرسال طبيب لمساعدة الناجين من الكارثة إلا أن حشود الفلاحين الجوعى هاجمتهم. كما قامت الولايات المتحدة بإرسال 2.000 طن من الأرز، وقد قدم هربرت هوفر تعازيه لشيانج كاى تشك. ولكن المساعدات كانت فى أغلبها غير مخططة واعتمدت أساسا على الجهود المحلية. ففى الثلاثينيات، كان هناك نقص واضح فى البنية الأساسية للمساعدات الإنسانية والقدرة على النقل ووسائل الاتصالات. ورغم وجود منظمات كالصليب الأحمر فى مواقع الكوارث. وقد أنشئت فى القرن ١٩، فإن إدارتها وتطورها آنذاك لم يكن بالكفاءة المطلوبة فى حالات الطوارئ. كما أن الأماكن التى كانت تستطيع الوصول إليها كان لا يزال محدودا.

وعودة مرة أخرى إلى تسونامى وردود أفعاله عام ٢٠٠٤، تكشف عن حجم هائل من المنح والمساعدات لشتى وكالات الإغاثة بدرجة تفوق قدراتها على الاستيعاب. وجدير بالذكر، أن جهود الإنقاذ بدأت عملها بعد ساعات من وقوع أمواج المد البحرى. إن منظمات الإغاثة لا تنفك تبنى وتعيد بناء بنيتها الأساسية لاستيعاب كوارث بحجم تسونامى.

لقد غيّر تسونامى الواقع المادى. وأحدث تحولا فى الحيز السياسى ليتناسب مع الواقع الجديد.

ففى تايلاند على سبيل المثال، أصدر الملك مرسوما بعدم قانونية إقامة مبان متاخمة للشواطئ.

ويقوم برنامج المعونة الأمريكية حاليا بإجراء تجارب على زراعة بعض أنواع الأعشاب البحرية لإقامة صناعات أكثر تلاؤما مع البيئة. كما تم إعادة بناء البنية الأساسية، لتواكب حركة البناء السريع لمزيد من الفنادق

ومن المتوقع أن تطلق منظمة الصحة العالمية على عام ٢٠٠٥، عام الكوارث. إذ قتل فيه 97.490 فرد، أغلبهم فى حوادث الكوارث الطبيعية حول العالم[٩].

إن المعرفة الفنية التى ظهرت فى إعادة بناء تايلاند وباندا أسيه بإندونيسيا، تشهد بالوصول إلى درجة عاليه من المهنية فى تطبيق علوم الإدارة الحديثة وتقنياتها. فى مراجهة الكوارث الطبيعية. ما يرتبط بتغيير مفهوم سيادة الدولة أيضا.

ولا يجب أن يفهم من كل ما سبق، أنه يتم التعامل مع كل الكوارث الطبيعية من خـــلال الإجراءات نفسها. أو أنها تتطلب حجم الاستجابة نفسها أو التعبئة.

إن محاولة فهم العلاقة السائدة بين الطبيعة والحضارة، والأشكال المختلفة للسيادة، تكشف عن البناء الاجتماعى للكوارث الطبيعية، وما تتطلبه من إجراءات سياسية تتناغم مع نمو وتطور أساس المساعدات الإنسانية، التى لا يمكن فصلها بأى حال عن السياسة الطبيعية. مما يعنى احتياج بعض الكوارث الطبيعية لمزيد من جهود التعبئة الدولية عن غيرها.

إن تطور معايير المساعدة الإنسانية، فى أثناء فترات الكوارث الطبيعية، يعكس تطور التقنيات التى طرأت على سياسة الطبيعة المستخدمة للتخفيف من تهديد الأخطار إلى جانب اختلاف الكوارث من حيث الحجم والطبيعة.

الخلاصة

إن الكوارث الطبيعية، ليست بطبيعة الحال من القضايا الجديدة. ويمكن أن ننوه بأحداث الطاعون فى أثينا (٤٢٦-٤٣٠ .ق م) أو زلزال سان فرانسيسكو١٩٠٦. إنما الحداثة تكمن فى أنها أصبحت من قضايا الأمن والسياسة. مما يبرر التدخل العسكرى والإنسانى خارج نطاق الدولة وحدودها. ومع ذلك ، فنحن نرى أن هذه الحداثة لا تمنع من إيجاد حلول سياسية من خلال المعايير التقليدية القديمة.

إذا فقد أصبحت الطبيعة من الأمور التى تشغل المجتمع الدولى ولا تقتصر على حدود الدولة الواحدة. وهذا هو الجديد فى قضايا الطبيعة وتهديداتها من كوارث طبيعية. هناك إذا امتداد والتزام أخلاقى يتجاوز المكان الذى تنشأ فيه هذه الكوارث، ليشمل جميع مناطق العالم.

ونحن نزعم أن النظرية السياسية منذ وقت ميكافيللى إلى أجامبن تشكل أداة مهمة تساعدنا فى محاولة فهم هذه التغييرات الجديدة التى طرأت.

الـهوامش

١- انظر أيضا نيتشا ١٩٧٤.

٢- سعيد ١٩٧٨ مثال جيد لهذا التحليل.

٣- إن استخدام ضمير الملكية. قد جاء هنا عن قصد. وهو يعكس بناء محددا للسيادة الفردية عززه الحداثة.

٤- إن نظريات الاستعمار ثم التحرر منه واسعة ومعقدة.

إن هذا الفصل لا يقصد أن فترة منح السيادة للدول، التى سبق احتلالها إجراء بسيط. بل إن الجدل هنا بصدد العكس تماما. إن التحول من الاستعمارية السابقة إلى محاور أخرى للهوية، يقوم على أسس مختلفة. إن تفاوت أشكال الدول فيما يخص الهوية، نابع من اختلاف وتفاوت فى بناء القوة الكامنة داخل النظام الدولى نفسه.

٥- www.unisdr.org/eng/about_isdr/bd-geneva-mandate-eng.htm. -

٦- إن شدة الأخطار التى تتعرض لها المناطق التى لا تملك وسائل الدفاع عن نفسها كبلاد العالم الثالث، أبرزته أحداث إعصار كاترينا بالولايات المتحدة، والرسالة التى حملها المشردون. بالإضافة إلى التأخر فى قبول المساعدات من المنظمات القانونية الأخرى.

إن الولايات المتحدة كقوة عالمية مهيمنة، لا يمكن أن تقبل صورتها كدولة غير قادرة على تقديم المساعدة ، إذ يعنى هذا أنها قد أصبحت ضعيفة أو مهددة.

٧- تاكوشى ٢٠٠٢:١٧، هيو ٨-١٣٧ -٢٠٠٠ .

الخاتمة

إيمى إيكرت ولورا سجوبرج

تصور البعض أن السنوات الأولى من القرن الحادى والعشرين، شكلت تهديدا غير مسبوق للإنسان والأمن القومى فى آن واحد. وقد تصوروا أن تلك الأخطار والتهديدات التى دشنت القرن الأول من الألفية الجديدة من الحداثة والتفرد، بحيث إن السجل التاريخى الحافل بالمبادئ والمعايير المتوارثة عبر الأجيال سوف يعجز عن مواجهتها أو إيجاد حلول مناسبة لها.

وقد حاولت فصول هذا الكتاب من خلال ما جمعته من معلومات ونظريات أن تفند هذا الادعاء وتبرهن أنه على الرغم من حداثة بعض قضايا الأمن القومى فى بداية القرن الحادى والعشرين، فإن مساهمات وجهود العلماء أصحاب النظريات السياسية والاجتماعية القديمة، لقادرة على خلق السياق المناسب وإثارة الجدل الفعال الذى بإمكانه أن يرشدنا إلى الحلول المناسبة للتغلب على ما نواجهه من مشكلات متعلقة بتلك القضايا. ومن خلال ما أمكن جمعه من آراء وجدل مفيد، توصلنا إلى أن المتاح لدينا من حلول قديمة لمشكلات مشابهة أو تكاد تكون مشابهة لما نمر به حاليا، يمكن الاستعانة بها بلا أدنى شك لإعادة التفكير فى وسائل جديدة نتناول بها تلك المشكلات بشكل عصرى يتناسب مع حداثة القرن الحادى والعشرين.

مشكلات جديدة

إذا أمعنا النظر فى هذه المشكلات الجديدة التى تواجه الأمن القومى المعاصر، فإننا سوف نصل إلى نتيجة، أنه لا يوجد منها ما يعتبر غير مسبوق فى التاريخ القديم. وما يطلق عليه مشكلات "جديدة" .

تواجه الأمن القومى المعاصر، يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع. وذلك على أساس ما تحتوى عليه من عناصر قديمة أو حديثة.

النوع الأول، يعتبر قضايا مهمة ولكن من نواح مختلفة. وأصبحت حاليا تعتبر جزءا لا يتجزأ من قضايا الأمن القومى المعاصر. والثانية، تعتبر تكرارا لمشكلات كانت مهمة على مدى التاريخ. أما الثالثة، فتشمل مسائل تعتبر استمرارا لما حدث فى الماضى القريب، وإن كان هناك من يصنفها على أساس أنها جديدة من الأساس.

وحقيقة الأمر فإن هذه الأنواع الثلاثة تجمع بين القديم والحديث بطرائق مختلفة. ولكنها جميعا يمكن أن تخضع لنظريات قديمة لإيجاد حل وسط يتناسب مع ما طرأ عليها من ظروف جديدة.

أول نوع من قضايا الأمن القومى الحديث، تكمن حداثتها فى أنها أصبحت من بين قضايا الأمن القومى حديثا، إلا أنها بطبيعتها قضايا "قديمة" ومنها على سبيل المثال، قضية الكوارث الطبيعية والتحول الذى نشهده حاليا فى طرائق معالجتها أو مواجهتها. كما أبرزت ليزا بوركيه فى الفصل الحادى عشر من هذا الكتاب.

وعلى سبيل المثال، قضية الكوارث الطبيعية فهى ليست "حديثة"، ولكن الجانب الحديث منها، هو نظرة المجتمع الدولى لها، وبالتالى تفاوت لاستجابة لمتطلباتها. وكثيرا من أحداثها لم تكن تشكل أولوية قديما أصبحت لآن ذات أهمية كبرى للمجتمع الدولى بحيث تستوجب التدخل من جانبه.

وكمثال آخر ما كتبته لورا سجوبرج عن العقوبات والتى كانت النظرة لها أولاً، أنها وسيلة سلمية تغنى عن الحروب. ولكنها أصبحت الآن بالمفهوم "الحديث" جزءا من الحروب فهى تشتمل على كل صفات الحروب. ومن هنا أصبحت تحلل على أساس أنها حرب وليست بديلا سلميا للحرب.

هذا التحول فى الإدراك والممارسة يعكس تغييرا فى البنيان المعيارى للمجتمع الدولى، وفى هوية الدول التى تكون هذا المجتمع.

هذا النوع من قضايا الأمن، يعكس كما فى حالة الكوارث الطبيعية وقضايا الصحة مثل إنفلونزا الطيور، اعترافا دوليا، فى مجال السياسة والمجال الأكاديمى. إن مفهوم الأمن القومى أصبح أكثر اتساعا عن ذى قبل. حيث إنه وحتى وقت قريب كانت تلك القضايا لا تتعدى الاهتمام المحلى للدول. فأصبحت الآن من قضايا الأمن الدولى. أى أنها فى الأصل، ليست بالقضايا الجديدة ولكن مفهومها قد تغير حديثا إلى درجة جعلت من الطبيعى إدراجها على قائمة قضايا الأمن.

أما النوع الثانى، فيتكون من مشكلات تتضمن عناصر ومكونات قديمة وجديدة فى الوقت نفسه. ومثال لذلك، قضية الإرهاب. وإعادة دخول القوة فى نطاق القطاع الخاص. (إعادة خصخصة القوة) ولذلك فهذا النوع يعد "حديثا" جزئيا، حيث يعتبر مسبوقا تاريخيا.

أما شبكة الإرهاب العصرية مثلا، التى حدثتنا عنها كارول جنترى، فى فصلها عن الإرهاب فتشمل خصائص جديدة. وإن كانت تذكرنا فى الوقت نفسه بإرهاب ما قبل الدولة الحديثة حينما كانت كيانات فردية أخرى غير الدولة تلعب دورا أساسيا فى نظام الحكم.

والشىء نفسه يمكن أن يقال على اعتماد الدول على القوة الخاصة وهو ما كان سائدا فى فترة ما قبل نظام نشأة الدولة الحديثة (الويستفاليان)وإن لم يختف مع ظهور الجيش الوطنى بعد قيام الثورة الفرنسية. لذلك كان من الطبيعى أن تظهر القوة الخاصة فى عالم اليوم مع التحولات التى طرأت على نظام الدولة الحديث ما فتح الباب مرة أخرى لدخول القوة الخاصة. هذه المرة فى شكل جديد و"حديث" ونقصد شركات الخدمات العسكرية الخاصة. ومحاولة ترويج خدماتها للدولة أو الفاعلين الآخرين. وكان من

نتائج عودة القوة الخاصة فى شكل هذه الشركات، عزوف متزايد من جانب الكثيرين، عن الاشتراك فى الحروب كما ذكر لنا تشينى راين فى فصل من فصول هذا الكتاب.

هذا النوع من القضايا ليس جديدا حيث إن له أمثلة من واقع التاريخ. إلا أن الصورة التى ظهر بها حديثا تختلف جوهريا عن صورته القديمة. نتكلم هنا عن ظهور فاعلين من القطاع الخاص فى ظل نظام الدولة، الحديث وأنه قد ساهم فى تغير الثقافة السياسية لمفهوم الدولة، وبالتالى أثر على شكل المجتمع الدولى ككل فى العصر الحديث. وعلى الرغم من هذه الفروق، فإننا نزعم أن هذه المشكلات الجديدة يمكن أن نجد لها حلولاً من خلال مبادئ الأخلاقيات المتوارثة عبر الأجيال ومجموعة المعايير المتفق عليها دوليا.

أما آخر قضايا الأمن القومى وأخطرها على الإطلاق، فهى هذا النوع الثالث والذى اتفق على "حداثتها " المطلقة، بهدف فصلها عن كل القواعد التقليدية السابقة والمتعارف عليها وتحريرها من كل القيود بصفة مطلقة. وكمثال لتلك القضايا، المسائل المتعلقة بالحرب الاستباقية والحرب الوقائية. حيث تم التعامل معها على أساس أنها قضايا "حديثة" أو أن ظروفها الحالية غير مسبوقة تاريخيا. ولكن حقيقة الأمر، فهى تعتبر استمرارا لقضايا أمنية كان لها وجود منذ القرن ١٩ و٢٠. فقد أكد دان لندلى أن ٢٩% من الحروب بين ١٩١٦ و١٩٩٧ كانت ذات طبيعة استباقية أووقائية (٢٠٠٧:٢٢) . ومن المعروف أن التاريخ يزخر بالحروب التى قامت على أساس التوقعات. وتحكمها مبادئ وقواعد متعارف عليها. ومن هنا يظهر عامل الخداع الذى يحاول إعطاءها مظهرا مطلقا "للحداثة". وهو ما يتعارض مع حقيقتها. وكل ما قيل عنها يعتبر من قبيل لغة الخطابة المنمقة. الغرض منه فصل هذه القضية العصرية عن جذورها التاريخية وأطر المبادئ والمعايير الأخلاقية التى كانت تحكمها وتقننها.

إن الإطار المرتبط بالحرب الوقائية فى هذا الزمن، يختلف جذريا عن مثيله فى العصور السابقة ما يمنع تطبيق القواعد التقليدية هنا، بل ويجعلها غير ملائمة وعديمة الفائدة عند التطبيق. وهذا بدوره يسمح بتطبيق مجموعة جديدة من المبادئ والقواعد تعتبر أقل شدة وصرامة من سابقتها وأكثر تمشيا مع الأهداف غير المعلنة.

إن هذا المنطق حقيقة الأمر يخلط الأمور، إذ يدمج حربين مختلفتين معا. الحرب الوقائية، وهى ممنوعة بشكل عام وتختلف عن الحرب الاستباقية، والتى يسمح بها لمواجهة ظروف خاصة وتهديدات محددة. إن هذا الخلط يخلع شرعية على تصرفات ما كانت الأعراف الدولية لتسمح بها من قبل.

ومع الاعتراف بعنصر الحداثة فى هذه الحروب، إلا أننا نرى أنه مبالغ فيه لتحقيق أهداف ومآرب كامنة. ونحن نرى أن "الحداثة" هنا ذريعة وزعم يستخدم لتبرير تجنب الخضوع للرقابة والالتزام بالمبادئ الأخلاقية القديمة، وطبقا لفيرجسون ومانسباخ ٢٠٠٤، فإن هذا النوع الأخير من قضايا الأمن يتشكل من عدة عناصر تجمع بين القديم والحديث فيما يتعلق بسابقتها التاريخية. هذه العناصر خضعت لتحولات مر بها النظام الدولى، من بينها زيادة أهمية الفاعلين الجدد. ومع ذلك فإن هذا النوع من القضايا لا تستعصى حلولها على ما لدينا من قواعد وتقاليد فى السجل التاريخى.

إن ما يجب تحديثه حقيقة الأمر، هو الاستراتيجيات. وليست المعايير الثقافية الأخلاقية التى كانت تطبق على تلك القضايا قديما. وعلى سبيل المثال، فإن اعتبار الصحة من قبيل السلع العامة الدولية، كما تم الإشارة إليه من قبل، يعتبر تفكيرا جديدا. إلا أن هذه السلعة كانت موجودة على مر الزمان والمبادئ، التى ساعدت على المحافظة عليها يمكن الاستفادة منها فى عصرنا الحديث. للحفاظ على الصحة الدولية كسلعة عامة يستفيد منها العالم بأثره.

فهذه التقاليد والأعراف الدولية مستمرة ولا تتسم بضيق الأفق أو قصر النظر كما يتجنى عليها أصحاب نظرية الواقع "الجديد."إن أمن الدول، حقيقة الأمر، لا يمكن فصله عن مسألة رفاهية الأفراد أو مسائل مثل ندرة الموارد أو تدهور البيئة. كما ورد فى كتاب مايكل كلار الخاص بموارد الحرب. خاصة وأن التنافس على الموارد يدفع الدول إلى التنازع فيما بينها. (كلار ٢٠٠١)

فكما أننا لا يمكن أن نفصل الحروب عن السياق والظروف المحيطة بها، وتتسبب فى قيامها، فإننا لا يمكن وبالمنطق نفسه أن نفصل قضايا الأمن بمفهومها القديم عن قضايا الأمن الحديث.

وحتى بفرض أننا تبنينا مفهوما تقليديا للأمن فلا بد من الإقرار، بأن القضايا الحديثة سوف تتحول إلى قضايا أمن قومى. وحقيقة الأمر، فإن الملاحظ ويمكن تسجيله، أن الفروق الفاصلة بين قضايا الأمن القومى والخاصة بالأمن الفردى تتلاشى سريعا. وحتى مع إيلاء معظم الاهتمام لقضية أمن الدولة، فإن عنصر الأمن البشرى لا بد منه لمواجهة تهديدات العصر.

إن العلاقة بين بقاء الدول وبقاء الأفراد الذين يشكلون أعضاء هذه الدول، يخلق ما تعرفه ليوتا "بتأثير بومرنج" (أى التأثير الذى يشمل آخرين). وهو ما يجعل الفاصل بين القضايا التقليدية وغير التقليدية، أكثر ضبابية وأقل وضوحا.

إن هجوم الحادى عشر من سبتمبر، يبرهن أن قلة ضعيفة (حفنة من الأفراد) أمكنها الضرب والتأثير على دولة قوية. مما يوضح كيف تتحول قضايا أمنية متعلقة بالأفراد إلى قضايا أمن دولة. (ليوتا ٢٠٠٢) . إن اتساع مفهوم الأمن بهذه الصورة، يبرهن بصورة واضحة على مدى صلاحية القواعد والنظريات القديمة فى فهم المشكلات الحديثة.

إن قضايا أمن الدولة تدخل العنصر البشرى بالضرورة فى اعتبارها ، وذلك حتى لو حاولت أن تقصر اهتمامها برفاهية الدولة وحدها. ففى نهاية الأمر رفاهية الدولة، هى رفاهية الأفراد الذين يكونونها. وقد أظهر بازان(١٩٩١) وتكنر (١٩٩٢) أن تركيزا على الدولة وحدها، بشكل منفرد يحول دون الاهتمام بالعنصر الآخر للأمن، أى العنصر البشرى ومكانه من قضايا الأمن، والذى يشكل موقع القلب فى هذا الأدب.

وإذا كانت الدولة هى الفاعل المسيطر داخل إطار النظام الدولى، فإنها ليست الفاعل الوحيد فى هذا النظام. إن فهم أهمية أمن الأفراد وضرورة إدماجه فى الدراسات الأمنية، يعد اعترافا ضمنيا بأهمية الفاعلين الآخرين على الساحة الدولية، إلى جانب الدولة ويبرز بشكل واضح إلى أى مدى يتداخل كلاهما فيما يخص قضايا الأمن.

إن فصول هذا الكتاب تقترح أن تشمل قضايا الأمن الحديثة فى إطارها مسائل متنوعة جدت على ساحتها، مثل قضية الصحة والكوارث الطبيعية والإرهاب، بالإضافة إلى نواح أخرى تقليدية تتعلق بالأمن القومى. وقد كانت هذه المسائل من قبل تقع فى إطار النظرية السياسية والمعايير الأخلاقية بالإضافة إلى العدالة والاهتمام بالسلع الجماعية.

إن إدماج هذه القضايا فى نطاق الأمن خاصة، وأنها تجاوزت أمن الدولة يعنى الاعتراف باستمرارية صلاحية تطبيق النظريات القديمة على قضايا الأمن الحديثة. بل ويرى البعض أن المبادئ الأخلاقية أكثر صلاحية فى التعامل مع تلك القضايا والمشكلات، التى ظهرت فى القرن الحادى والعشرين. وأنسب من لغة الخطاب التى حاولت التعامل مع تلك المشكلات من خلال معايير جديدة مقترحة تحاول فصلها بالكامل عن جذورها القديمة.

الحلول القديمة

كما اتضح لنا، على مر فصول هذا الكتاب، فإن مشكلات الأمن "الحديثة" لا تعتبر حديثة معياريا. بل ربما لا تتعدى حداثتها الجانب الاستراتيجي وحده. وهي – كما ذكرنا من قبل، لا يمكن فصلها عن المعايير الأخلاقية والنظريات الاجتماعية ، التي تطورت عبر قرون من الزمن قبل أن تظهر على جدول أعمال قضايا الأمن. إن هذه النظريات القديمة تمدنا بالسياق الأساسي لحل مشكلاتنا الأمنية المعاصرة. إن قيمة المبادئ والمعتقدات الأخلاقية، تكون في قدرتها على توفير نموذج قادر على تكوين السياق المناسب لفهم المشكلات "الجديدة". (ناردين ٦:١٩٩٢)

وسواء القديم من تلك النظريات مثل نظرية سان تسو أو الأكثر عصرية، كنظرية الإدراك التنافرى، فإنها توفر على الأقل حلولا جزئية خاصة من ناحية توفير الأطر الأخلاقية اللازمة لعلاج المشكلات الأمنية المستجدة فى القرن الحادى والعشرين. وهى قد لا تملك حلولا جاهزة لبعض المشكلات خاصة تلك التى تحتوى عناصر حقيقية الحداثة، إلا أنها تمدنا بأساليب ضرورية للتفكير المعنوى أو الأخلاقى حين نبحث عن حلول مناسبة. وهى فى حقيقتها مبادئ جدلية، "أكثر منها مذاهب جامدة. غير قابلة للتغيير. " (ناردين ١:١٩٩٢)

إن ما حاولنا تطبيقه من نظريات قديمة، على مشكلات الأمن الحديثة، برهن على دوره الإرشادى القوى فى قضايا خاصة بالقرن الحادى والعشرين كما كانت قادرة على العطاء على مر الأزمنة.

إن الفصول المختلفة لهذا الكتاب حاولت تطبيق مجموعة متنوعة من الأطر والمبادئ الاجتماعية والأخلاقية، التى أمدتنا بإجابات مختلفة وفى بعض الأحيان متناقضة، ولكنها ساهمت فى تقديم كم من المقترحات لمشكلات الأمن المعاصرة.

فعلى سبيل المثال، نظرية بنتهام للمنفعة، تعتبر نظرية أخلاقية تقيم العدالة من خلال نتائج قرارات محددة يتم اتخاذها. وعلى سبيل المثال قرار فرض العقوبات. وعلى العكس من ذلك ، نجد نظرية العقد الاجتماعى والتى جسدها روسو ولوك، تعمل على تطبيق مجموعة من القواعد أو المبادئ دون الإشارة إلى نتائجها. ولا شك أن تطبيق كلا النظريتين على المشكلة نفسها يقودنا إلى نتائج مختلفة. وهو ما يطلق عليه رولز، "التعدد المنطقى"ويكون نتيجة لممارسة التفكير الحر. (رولز ١٩٩٣:١٤٤) هذه التعددية للنظريات المعيارية لا تجعلها غير صالحة للتطبيق على مشكلات الأمن الحديث، بل على العكس تسهم فى إثراء التحليل الأخلاقى وتبرهن على كفاءتها وتنوعها من حيث القدرة على توفير حلول متعددة للمشكلات نفسها .

إن الزعم الذى يتبناه البعض، أن المشكلات الجديدة يجب أن نقابلها حلولا جديدة، زعم باطل، تحركه دوافع أجندة سياسية تسعى إلى نبذ القيود والالتزامات الأخلاقية لصالح مجموعة من الاختيارات والتراخيص الجديدة. إن ما يطبق من جديد سواء كان خاصا بالمبادئ الأخلاقية أو كان من قبيل النظريات الاجتماعية، على مشكلات الأمن الحديثة، لا بد أن يتمتع بقدر من الشرعية. إن المبادئ الأخلاقية التى يعترف بها المجتمع، هى التى تنبع من التزام جماعى لمجموعة من القيم أو لثقافة سياسية للمجتمع. (ونر ٢٠٠٢:٨٣)

وفى حالة المجتمع الدولى، فإن المبادئ القديمة تتمتع بشرعية لا تحظى بها المبادئ الجديدة المقترحة. وهو ما عرضت له فصول من هذا الكتاب. وذلك لأن المبادئ القديمة تمثل قيما تخضع لعنصر الموافقة داخل إطار نظام الدولة. وهى نتاج تأملات فكرية تكونت على مر الأزمنة. أما الحلول الجديدة المقترحة، فهى لا تتمتع بالقدر نفسه من الشرعية خاصة فيما يتعلق بالثقافة السياسية للمجتمع الدولى. ومن هنا فهى لا يمكن أن تواجه

الناحية الأخلاقية لمشكلات "الأمن الحديثة". المقولة نفسها يمكن أن نكررها فيما يتعلق بالمبادئ الفكرية الخاصة بالعلوم الاجتماعية.

ومن هنا فإن نبذ القديم ورفضه لصالح مبادئ مستحدثة يفتقر لعنصرى الشرعية والحكمة، ويعتبر غير مناسب ولا ضرورى خاصة إذا كان هدفنا هو تحقيق تراكم معرفى مفيد فى هذه المجالات.

وأخيرا، فإن التعامل مع مشكلات الأمن فى القرن الحادى والعشرين على أساس أنها شديدة الحداثة بحيث تعجز المبادئ والمعايير التاريخية المتوارثة عن إيجاد حلول لها، يمكن تفسيره بالرجوع إلى عدة عوامل: إن التحولات التى حدثت داخل إطار النظام الدولى، قد وضعت الأفراد والفاعلين غير القوميين فى مكان أكثر أهمية بالنسبة للدول، مما خلق عنصرًا جديدًا داخلها. ثانيا الرغبة فى تجنب القواعد الأخلاقية والقانونية التى تم تطبيقها فى الماضى.

إن التعامل مع مشكلات الأمن بهذا الشكل، يعزز تفرد الغايات للتبرير فى سبيل تحقيقها أى وسائل مهما بلغت عدم شرعيتها، وذلك على حساب تحقيق العدالة المطلوبة.

وفى كل الأحوال، فإن تجاهل المبادئ الأخلاقية رغم قدرتها على مواجهة المشكلات الجديدة حتى وإن كانت غير مسبوقة، قرار غير حكيم أو رشيد. فما كانت تلك المبادئ لتستمر عبر الأجيال، إن لم تكن قد أثبتت قدرة وكفاءة فى معالجة مشكلات المجتمع على مر الأجيال. بالإضافة إلى أنها تحظى بالقبول داخل المجتمع الدولى مما يوفر لها الشرعية اللازمة . وهو ما لا يتوفر للمعايير المستحدثة، التى تم اقتراحها باعتبارها حلولا للمشكلات الحديثة.

ولا شك أن عالما يأخذ بمشورة تلك المصادر القيمة، من الشرعية الاجتماعية والمبادئ الأخلاقية، والحكمة النادرة، ولا يتجاهلها أو يصدها معتبرا إياها عراقيل فى طريقه إلى التقدم، سوف يكتب له الاستفادة من الخبرات المتراكمة عبر الأجيال. والتى تمثل نهلا لا ينضب من المعارف القيمة التى تتطور من خلال تفاعلها مع الجديد فتعطى وتأخذ بما يحقق الخير للجميع. فى ظل عالم يموج بأحداث متلاحقة لا تتوقف لحظة من الزمن.

المراجـــع

Agamben, G. (1998) *Homo Sacer: Sovereign Power and Bare Life*, trans. Daniel Heller-Roazen, Stanford University Press, Stanford.

Agence France Presse (2007) 'Major Powers to Seek Sanctions against Iran,' December 1, http://afp.google.com/article/ALeqM5imrPGfVd6_72mVV8SubNln FOePoQ.

Aglionby, J., and A. Jack (2007) 'Indonesia Blames WHO for Bird Flu Deal,' Business Day, February 8; accessed May 22, 2007 from http://businessdayonline.com/?c=125&a=11127.

al-Zawahiri, A. (2007a) 'Loyalty and Enmity,' in R. Ibrahim, ed. and trans., *The Al Qaeda Reader*, Broadway Books, New York.

al-Zawahiri, A. (2007b) '*Sharia* and Democracy,' in R. Ibrahim, ed. and trans., *The Al Qaeda Reader*, Broadway Books, New York.

Allison, G., and P. Zelikow (1999) *Essence of Decision: Explaining the Cuban Missile Crisis*, 2nd edn, Longman, New York.

American Friends Service Committee (2008) 'Eight things you need to know about the draft,' www.afsc.org/youthmil/thinking-of-enlisting/poverty-draft.htm.

Angell, N. (1913) *The Great Illusion*, G.P. Putnam's Sons, London and New York.

Anonymous (2007a) 'Indonesia Edges Closer to Sharing Bird-Flu Samples,' *Nature*, vol. 450, no. 7170.

Anonymous (2007b) 'US Government Support to Combat Avian and Pandemic Influenza,' US Department of State, June 4, from www.state.gov/r/pa/scp/86190.htm; accessed November 19, 1997.

Anonymous (2006) 'Implementation Plan for the National Strategy for Pandemic Influenza,' Homeland Security Council, Washington DC.

Anonymous (2004) 'Mysterious Disease Kills Thousands of Vietnamese

Chickens,' *Sydney Morning Herald*, January 7, www.smh.com.au/articles/2004/01/06/1073268033540.html; accessed January 12, 2004.
Ansah, T.B. (2005) 'A Terrible Purity: International Law, Morality, Religion, and Exclusion,' *Cornell International Law Journal*, vol. 38, no. 1.
Anscombe, G.E.M. (1990) 'Comments on Coughlan's "Using People",' *Bioethics*, vol. 4, no. 1.
Anscombe, G.E.M. (1970) 'War and Massacre,' in R.A. Wasserstrom, ed., *War and Morality*, Wadsworth, Belmont CA.
Aquinas, T. (2006) *Summa Theologiae*, Volume 13: *Man Made to God's Image*, ed. Edmund Hill, Cambridge University Press, Cambridge.
Aquinas, T. (1959) 'On Princely Government,' in *Aquinas: Selected Political Writings*, trans. and ed. A.P. d'Entreves, Barnes & Noble, New York.
Aristotle (1984 [1270]) *The Politics*, trans. C. Lord, University of Chicago Press, Chicago.
Arnold, D. (1996) *Warm Climates and Western Medicine: The Emergence of Tropical Medicine 1500–1930*, Editions Rodopi, Atlanta GA and Amsterdam.
Aronson, E., and J.M. Carlsmith. (1963) 'Effect of Severity of Threat on the Valuation of Forbidden Behavior,' *Journal of Abnormal and Social Psychology*, vol. 66, no. 6, June.
Aronson, E., and J. Mills (1959) 'The Effect of Severity of Initiation on Liking for a Group,' *Journal of Abnormal Social Psychology* 59.
Ashley, R.K. (1984) 'The Poverty of Neorealism,' *International Organization*, vol. 38, no. 2.
Atran, S. (2004) 'Mishandling Suicide Terrorism,' *Washington Quarterly*, vol. 27, no. 3, Summer.
Augustine, Saint (1998) *The City of God against the Pagans*, trans. R.W. Dyson, Cambridge University Press, Cambridge.
Augustine, Saint (1956) 'Contra faustum,' in *Nicene and post-Nicene Fathers*, ed. P. Schaff, Eerdmans, Grand Rapids MI.
Augustine, Saint (1955) *The Problem of Free Choice*, trans. Dom Mark Pontifex, Newman Press, Westminster MD.
Augustine, Saint (1950) *The City of God*, Modern Library, New York.
Avant, D.D. (2005) *The Market for Force: The Consequences of Privatizing Security*, Cambridge University Press, Cambridge.
Avant, D.D. (2004) 'The Privatization of Security and Change in the Control of Force,' *International Studies Perspectives*, vol. 5, no. 4, November.
Baldor, L. (2007) 'Military May Ease Standards for Recruits,' Associated Press, November 6.
Baldwin, D. (1999/2000) 'The Sanctions Debate and the Logic of Choice,' *International Security*, vol. 24, no. 3.
Baldwin, D. (1985) *Economic Statecraft*, Princeton University Press, Princeton NJ.
Bandura, A. (1998) 'Mechanisms of Moral Disengagement,' in W. Reich, ed., *Origins of Terrorism: Psychologies, Ideologies, Theologies, States of Mind*, Woodrow Wilson Center Press, Washington DC.
Banerjee, S. (1997) 'Reproduction of Social Structures,' working paper.
Bankoff, G. (2001) 'Rendering the World Unsafe: "Vulnerability" as Western Discourse,' *Disaster*, vol. 25, no. 1.

Barkin, J.S., and B. Cronin (1994) 'The State and the Nation: Changing Norms and the Rules of Sovereignty in International Relations,' *International Organization*, vol. 48, no. 1.

Barnett, J. (2001) *The Meaning of Environmental Security: Ecological Politics and Policy in the New Security Era*, Zed Books, London.

Barnett, M.N. (2005) 'Humanitarianism Transformed,' *Perspectives on Politics*, vol. 3, no. 4.

Barnett, M.N. (2003) 'Bureaucratizing the Duty to Aid: The United Nations and Rwandan Genocide,' in A.F. Lang, Jr., ed., *Just Intervention*, Georgetown University Press, Washington DC.

Barnett, M.N. (2002) *Eyewitness to a Genocide: The United Nations and Rwanda*, Cornell University Press, Ithaca NY. June

Barnett, M.N. (1997) 'The UN Security Council, a Difference, and Genocide in Rwanda,' *Cultural Anthropology*, vol. 12, no. 4.

Barnett, M.N. (1993) 'Institutions, Roles, and Disorder: The Case of the Arab States System,' *International Studies Quarterly*, vol. 37, no.3.

Barrows-Friedman, N. (2007) 'Mideast: Israel's Economic Strangehold a Silent Killer,' Interpress, January 31, www.ipsnews.net/news.asp?idnews=36379; accessed January 1, 2008.

BBC News (2004) Excerpts: Bush and Blair on Iraq,' 28 June, news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/3847511.stm; accessed March 14, 2008.

Beauvois, J.-L., and R.V. Joule (1996) *A Radical Dissonance Theory*, Taylor & Francis, London.

Bellamy, A.J. (2006) *Just Wars: From Cicero to Iraq*, Polity Press, Cambridge.

Bennett, J. (1966) 'Whatever the Consequences,' *Analysis* 26, January.

Benson, J.A. (1999) 'Trends: End of Life Issues,' *Public Opinion Quarterly*, vol. 63, no. 2, Summer.

Bentham, J. (1948 [1780]) *Introduction to the Principles of Morals and Legislation*, Hafner, New York.

Berger, K. (2007) 'The Iraqi Insurgency for Beginners,' Salon.com, http://web.lexis-nexis.com/universe; accessed April 1, 2007.

Berlin, I. (1969) *Four Essays on Liberty*, Oxford University Press, Oxford.

Berman, M. (1988) *All That Is Solid Melts into Air: The Experience of Modernity*, Penguin, New York.

Betts, R.K. (2003) 'Striking First: A History of Thankfully Lost Opportunities,' *Ethics and International Affairs*, vol. 17, no. 1.

Bica, C.C. (1997) 'Collateral Violence and the Doctrine of Double Effect,' *Public Affairs Quarterly*, vol. 11 no. 1, January.

Biersteker, T.J., and C. Weber (1996) 'The Social Construction of State Sovereignty,' in T.J. Biersteker and C. Weber, eds., *State Sovereignty as a Social Construct*, Cambridge University Press, Cambridge.

Bilgrami, Akeel (1992) 'What is a Muslim?' *Critical Inquiry*, vol. 18, no. 4.

bin Laden, O. (2007) 'Israel, Oil, and Iraq,' in R. Ibrahim, ed. and trans., *The Al Qaeda Reader*, Broadway Books, New York.

bin Laden, O., A. al-Zawahiri, A.B.R.A. Taha, M. Hamza, and F. Rahman. (2007) 'Declaration of War against Americans,' in R. Ibrahim, ed. and trans., *The Al Qaeda Reader*, Broadway Books, New York.

Black, D. (1999) 'The Long and Winding Road: International Norms and Domestic Political Change in South Africa,' in T. Risse, S.C. Ropp, and K. Sikkink, eds., *The Power of Human Rights: International Norms and Domestic Change*, Cambridge University Press, Cambridge.
Blumenthal, S. (2006) *How Bush Rules: Chronicles of a Radical Regime*, Princeton University Press, Princeton NJ.
Bolton, J.R. (2002) 'The New Strategic Framework: A Response to 21st Century Security Threats,' *United States Foreign Policy*, vol. 7, no. 2, July.
Booth, K. (1997) 'Security and Self: Reflections of a Fallen Realist,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.
Booy, R., L.E. Brown, G.S. Grohmann and C.R. MacIntyre (2006) 'Pandemic Vaccines: Promises and Pitfalls,' *Medical Journal of Australia*, vol. 185, no. 10.
Bourne, R. (1917) 'A War Diary,' *Seven Arts* 2.
Boyle, J.M. (1980) 'Toward Understanding the Principle of Double Effect,' *Ethics*, vol. 90, no. 4, July.
Bradford, W.C. (2004) '"The Duty to Defend Them": A Natural Law Justification for the Bush Doctrine of Preventive War,' *Notre Dame Law Review* 79.
Brayton, S. (2002) 'Outsourcing War: Mercenaries and the Privatization of Peacekeeping,' *Journal of International Affairs*, vol. 55, no. 2.
Brehm, J.W. (1956) 'Postdecision Changes in the Desirability of Alternatives,' *Journal of Abnormal and Social Psychology* 52.
Brigety, R. (2006) 'The Moral Influence of *Jus ad Bellum* for Modern Warriors,' Keynote Address, Joint Services Conference on Military Ethics, Springfield VA, January 26.
Brinkley, J., and J. Glanz (2004) 'Contract Workers Implicated in February Army Report on Prison Abuse Remain on the Job,' *New York Times*, May 4, 6.
Bristol, N. (2008) 'US Senate Passes New PEPFAR Bill,' *The Lancet*, vol. 372, no. 9635.
Broder, J.M., and J. Risen (2007), 'Blackwater Mounts a Defense with Top Talent,' *New York Times*, November 5.
Brown, C. (2003) 'Selective Humanitarianism: In Defense of Inconsistency,' in D.K. Chatterjee and D.E. Scheid, eds., *Ethics and Foreign Intervention*, Cambridge University Press, Cambridge.
Bueno de Mesquita, B. (2000) *Principles of International Politics*, CQ Press, Washington DC.
Bueno de Mesquita, B. (1981) *The War Trap*, Yale University Press, New Haven CT.
Bull, H. (1977) *The Anarchical Society: A Study of Order in World Politics*, Macmillan, London.
Buncombe A. (2002) 'US Threatens North Korea with Ruinous Economic Stranglehold,' *Independent*, December 30.
Bures, O. (2005) 'Private Military Companies: A Second Best Peacekeeping Option?' *International Peacekeeping*, vol. 12, no. 4.
Burris, C.T., E. Harmon-Jones and W.R. Tarpley (1997) 'By Faith Alone: Religious Agitation and Cognitive Dissonance,' *Basic and Applied Social Psychology* 19.
Bush, G.W. (2007) 'President Bush Discusses Genocide in Darfur, Implements

Sanctions,' White House Press Release, www.whitehouse.gov/news/releases/2007/05/20070529.html; accessed January 1, 2008.

Bush, G.W. (2003) 'Executive Order Blocking Property of Certain Persons and Prohibiting the Export of Certain Goods to Syria,' Office of Foreign Assets Control, US Department of the Treasury, www.treas.gov/offices/enforcement/ofac/programs/ascii/syria.txt.

Bush, G.W. (2002a) 'President Delivers State of the Union Address,' January 29, www.whitehouse.gov/news/releases/2002/01/20020129-11.html; accessed November 13, 2007.

Bush, G.W. (2002b) 'The National Security Strategy of the United States of America,' White House, Washington DC, www.whitehouse.gov/nsc/nss.html; accessed March 16, 2008.

Bush, G.W. (2002c) 'West Point Graduation Speech (June 1, 2002),' www.whitehouse.gov/news/releases/2002/06/20020601-3.html.

Bush, G.W. (2001a) 'Address to a Joint Session of Congress and the American People,' September 20, www.whitehouse.gov/ news/releases/2001/09/20010920-8.html; accessed November 13, 2007).

Bush, G.W. (2001b) 'Press Conference by President Bush and Prime Minister Tony Blair,' July 19, Office of the Press Secretary.

Buzan, B. (1991) *People, States and Fear: An Agenda for International Security Studies in the Post-Cold War Era*, Harvester Wheatsheaf, Hemel Hempstead.

Buzan, B. (1982) *People, States, and Fear: An Agenda for International Security Studies in the Post-Cold War Era*, Lynne Rienner, Boulder CO.

Buzan, B., O. Waever and J. de Wilde (1998) *Security: A New Framework for Analysis*, Lynne Rienner, Boulder CO.

Byman, D., and K. Pollack (2001) 'Let Us Now Praise Great Men: Bringing the Statesman Back In,' *International Security*, vol. 25, no. 4.

Caballero-Anthony, M. (2006) 'Combating Infectious Diseases in East Asia: Securitization and Global Public Goods for Health,' *Journal of International Affairs*, vol. 59, no. 2.

Cable, V. (1995) 'What is International Economic Security?' *International Affairs*, vol. 71, no. 2.

Cahill, T. (1999) *Desire of the Everlasting Hills: The World Before and After Jesus*, Doubleday, New York.

Campbell, D. (1992) *Writing Security: United States Foreign Policy and the Politics of Identity*, University of Minnesota Press, Minneapolis.

Cao, H., T. Nguyen and N. Daniels (2004) 'HIV/AIDS and Public Health Care in the Greater Mekong River Region,' in Y. Lu and M. Essex, eds., *AIDS in Asia*, Kluwer, New York.

Caron, D.D. (1993) 'The Legitimacy of the Collective Authority of the Security Council,' *American Journal of International Law*, vol. 87, no. 4.

Carroll, J. (2007) 'Slim Majority Supports Anti-Terrorism Action in Afghanistan, Pakistan,' Gallop Poll, August 31, www.galloppoll.com/content/?ci=38333.

Carver, T. (2003) 'Bush Puts God on His Side,' BBC News, April 6, news.bbc.co.uk/2/hi/Americas/2921345.stm; accessed March 22, 2007.

Cave, D. (2005) 'Growing Problem for Military Recruiters: Parents,' *New York Times*, June 3.

Chalk, P. (2006) 'Disease and the Complex Processes of Securitization in the Asia–Pacific,' in M. Caballero-Anthony, R. Emmers, and A. Acharya, eds., *Non-Traditional Security in Asia: Dilemmas in Securitization*, Ashgate, Aldershot.

Chan, S, and A.C. Drury (2000) *Sanctions as Economic Statecraft: Theory and Practice*, St. Martin's Press, New York.

Charlesworth, H. (1999) 'Feminist Methods in International Law,' *American Journal of International Law*, vol. 93, no. 2.

Chatterjee, D.K., and, D.E. Scheid, eds. (2003) *Ethics and Foreign Intervention*, Cambridge University Press, Cambridge.

Chen, L., and V. Narasimhan (2004) 'Human Security and Global Health,' *Journal of Human Development*, vol. 4, no. 2.

Cheng, M.H. (2006) 'Cash Boost for Avian Influenza Exceeds Expectations,' *The Lancet*, vol. 367, no. 9507.

Chinyaeva, E. (2001) 'A New Partisanship or Another Political Bargain?' *Transitions Online*, Prague, www.worldpress.org/Europe/267.cfm; accessed March 16, 2008.

Chivers, C.J. (2006) 'Contractor's Boss in Iraq Shot at Civilians, Workers' Suit Says,' *New York Times*, November 17.

Clausewitz, C. von (1989 [1830]) *On War*, trans. M. Howard and P. Paret, Princeton University Press, Princeton NJ.

Clinton, W.J. (1994) Remarks at the United States Naval Academy Commencement Ceremony in Annapolis, Maryland, May 25.

Coates A.J. (1997) *The Ethics of War*, Manchester University Press, Manchester.

Coker, C. (1999) 'Outsourcing War,' *Cambridge Review of International Affairs*, vol. 13, no. 1.

Connolly, C. (2006) 'U.S. Plan for Flu Pandemic Revealed,' *Washington Post*, April 16, A01.

Connolly, W. (2004) 'The Complexity of Sovereignty,' in J. Edkins, V. Pin-Fat and M. Shapiro, eds., *Sovereign Lives: Power in Global Politics*, Routledge, London.

Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide (1948) 78 U.N.T.S. 277.

Cook, M.L. (2004) 'Ethical and Legal Dimentions of the Bush Preemption Strategy,' *Harvard Journal of Law and Public Policy*, vol. 27, no. 3.

Cook, M.L. (2003) '"Immaculate War": Constraints on Humanitarian Intervention,' in A.F. Lang Jr., ed., *Just Intervention*, Georgetown University Press, Washington DC.

Cooper, A. (1997) 'Niche Diplomacy: A Conceptual Overview,' in A. Cooper, ed., *Niche Diplomacy: Middle Powers after the Cold War*, Macmillan, London.

Cooper, C., and R. Block (2006) *Disaster: Hurricane Katrina and the Failure of Homeland Security*, Macmillan, London.

Cortright, D., and G. Lopez (2002) *Sanctions and the Search for Security*, Lynne Rienner, Boulder CO.

Cortright, D., and G. Lopez (2000) *The Sanctions Decade: Assessing UN Strategies in the 1990s*, Lynne Rienner, Boulder CO.

Cortright, D., and G. Lopez (1995) *Economic Sanctions, Panacea or Peacebuilding in the Post-Cold War World*, Westview Press, Boulder CO.

Cox, R.W. (1996) *Approaches to World Order*, Cambridge University Press, Cambridge.
Cox, R.W. (1986) 'Social Forces, States, and World Orders: Beyond International Relations Theory,' in R.O. Keohane, ed., *Neorealism and its Critics*, Columbia University Press, New York.
Crawford, N.C. (2003) 'The Slippery Slope to Preventive War,' *Ethics & International Affairs*, vol. 17, no. 1.
Crawford, N.C. (2000) 'The Passion of World Politics: Propositions on Emotion and Emotional Relationships,' *International Security*, vol. 24, no. 4.
Crawford, N.C., and A. Klotz (1999) *How Sanctions Work: Lessons from South Africa*, Palgrave Macmillan, New York.
Creswell, M.J. (2004) 'Legitimizing Force: A Lockean Account,' *Armed Forces and Society*, vol. 30, no. 4, Summer.
Cronin, A.K. (2002/3) 'Behind the Curve: Globalization and International Terrorism,' *International Security*, vol. 27, no. 3, Winter.
Cronin, A.K. (2002) 'Rethinking Sovereignty: American Strategy in the Age of Terrorism,' *Survival*, vol. 44, no. 2, Summer.
Cuellar, J.P. de (1995) 'Reflecting on the Past,' *Global Governance*, vol. 1, no. 2, May/August.
Cushman Jr., J. (2004) 'Private Company Finds No Evidence Its Interrogators Took Part in Prison Abuse,' *New York Times*, August 13.
Cutler, A.C., V. Haufler, and T. Porter (1999) 'Private Authority and International Affairs,' in A.C. Cutler, V. Haufler and T. Porter, eds, *Private Authority and International Affairs*, State University of New York Press, Albany.
Daalder, I.H., and J.B. Steinberg (2005) 'Preventative War: A Useful Tool,' *Los Angeles Times*, December 4.
Dalby, S. (2002) *Environmental Security*, University of Minnesota Press, Minneapolis.
Dalby, S. (1997) 'Contesting an Essential Concept: Reading the Dilemmas of Contemporary Security Discourse,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.
Darling, D. (2005) 'Letter From Ayman al-Zawahiri to Abu Mussab Zarqawi,' Manhattan Institute Center for Policy Terrorism, www.cpt-mi.org/pdf_secure.php?pdffilenameFLetter_from_Ayman_al_Zawahiri; accessed November 13, 2007.
Deane, H.A. (1963) *The Political and Social Ideas of St. Augustine*, Columbia University Press, New York.
Deng, F.M., and T. Lyons, eds. (1998) *Africa Reckoning: A Quest for Good Governance*, Brookings Institution Press, Washington DC.
d'Entreves, A.P. (1959) *The Medieval Contribution to Political Thought*, Humanities Press, New York.
Department of Defense (2006a) 'Five-Year Afghanistan Report,' www.defenselink.mil/home/dodupdate/For-the-record/documents/20062006d.html; accessed October 14, 2007.
Department of Defense (2006b) *Department of Defense Implementation Plan for Pandemic Influenza*, Office of the Assistant Secretary of Defense for Homeland Defense, Washington DC.

Department of State (1994) Action Memorandum from Assistant Secretary of State George Moose to Secretary of State Warren Christopher, 'Has Genocide Occurred in Rwanda?' May 21.

Destexhe, A. (1994/5) 'The Third Genocide,' *Foreign Policy* 97, Winter.

Dewey, J. (1929) *The Quest for Certainty: A Study of the Relation of Knowledge and Action*, Milton, Balch, New York.

DHHS (Department of Health and Human Services) (2007) 'Community Strategy for Pandemic Influenza Mitigation,' US Department of Health and Human Services, February, www.pandemicflu.gov/plan/community/commitigation.html; accessed September 10, 2007.

Dolan, C.J. (2005) *In War We Trust: The Bush Doctrine and the Pursuit of Just War*, Ashgate, Burlington VA.

Donnelley, T. (2003) 'The Underpinnings of the Bush Doctrine,' *National Security Outlook: AEI Online*, www.aei.org/publications/pub13.15845/.

Donnelly, J. (1995) 'State Sovereignty and International Intervention: The Case of Human Rights,' in G.M. Lyons and M. Mastanduno, eds., *Beyond Westphalia? State Sovereignty and International Intervention*, Johns Hopkins University Press, Baltimore.

Doxey, M. (1987) *International Sanctions in Contemporary Perspective*, Macmillan, London.

Drake, C.J.M. (1998) 'The Role of Ideology in Terrorists' Target Selection,' *Terrorism and Political Violence*, vol. 10, issue 2, Summer.

Draper, T. (2002) 'Introduction to Jeremy Bentham's Theory of Punishment,' *Journal of Bentham Studies* 5.

Drezner, D. (1999) *The Sanctions Paradox: Economic Statecraft and International Relations*, Cambridge University Press, Cambridge.

Dugard, J. (1974) 'International Terrorism: Problems in Defining,' *International Affairs*, vol. 50, no. 1, January.

Dyson, M.E. (2006) *Come Hell or High Water: Hurricane Katrina and the Color of Disaster*, Basic Books, New York.

Eckholm, E. (2003) 'SARS is the Spark for a Riot in China,' *New York Times*, April 29, A1.

Editorial (2007) 'International Health Regulations: the Challenges Ahead,' *The Lancet*, vol. 369, no. 9575.

Edmonds, M. (1999) 'Defence Privatisation: From State Enterprise to Commercialism,' *Cambridge Review of International Affairs*, vol. 13, no. 1.

Elbe, S. (2003) *Strategic Implications of HIV/AIDS*, Oxford University Press, New York.

Elliott, K.A. (1998) 'The Sanctions Glass: Half Full or Completely Empty,' *International Security*, vol. 23, no. 1.

Elliott, K.A., and G.C. Hufbauer (2002) 'Sanctions,' *The Concise Encyclopedia of Economics*, www.econlib.org/library/nc/Sanctions.html; accessed January 1, 2008.

Elliott, K.A., and G.C. Hufbauer (1999) 'Same Song, Same Refrain? Economic Sanctions in the 1990s,' *American Economic Review*, vol. 89, no. 2.

Erskine, T., ed. (2004) *Assigning Duties to Institutions: Debating Hard Cases*, special issue of *Global Society*, vol. 18, no. 1, January.

Erskine, T. (2003a) 'Making Sense of "Responsibility" in International Relations

– Key Questions and Concepts,' in *Can Institutions Have Responsibilities? Collective Moral Agency and International Relations*, Palgrave Macmillian, New York.
Erskine, T., ed. (2003b) *Can Institutions Have Responsibilities? Collective Moral Agency and International Relations*, Palgrave Macmillian, New York.
Etzioni, A. (2004) *From Empire to Community: A New Approach to International Relations*, Palgrave Macmillan, New York.
Fabian, J. (2002) *Time and the Other: How Anthropology Makes it Object*, Columbia University Press, New York.
Falk, R. (2003) *The Great Terror War*, Interlink, New York.
Falk, R. (2002) 'The New Bush Doctrine,' *The Nation*, July 15.
Falk, R. (1998) 'Sovereignty and Human Dignity: The Search for Reconciliation,' in F.M. Deng and T. Lyons, eds., *Africa Reckoning: A Quest for Good Governance*, Brookings Institution Press, Washington DC.
Farer, T.J. (1991) 'An Inquiry into the Legitimacy of Humanitarian Intervention,' in L.F. Damrosch and D.J. Scheffer, eds., *Law and Force in the New International Order*, Westview Press, San Francisco.
Farley, M. (2000) 'UN to Tighten Afghan Sanctions,' *Los Angeles Times*, December 20.
Feil, S.R. (1998) *Preventing Genocide: A Report to the Carnegie Commission on Preventing Deadly Conflict*, Carnegie Corporation, New York.
Ferguson, N. (1995) *The Cash Nexus*, Basic Books, New York.
Ferguson, Y.H., and R.W. Mansbach (2004) *Remapping Global Politics: History's Revenge and Future Shock*, Cambridge University Press, Cambridge.
Festinger, L. (1957) *A Theory of Cognitive Dissonance*, Row, Peterson, Evanston IL.
Festinger, L., and J.M. Carlsmith (1959) 'Cognitive Consequences of Forced Compliance,' *Journal of Abnormal and Social Psychology*, vol. 58, no. 2, March.
Festinger, L., H.W. Riecken, and S. Schachter (1956) *When Prophecy Fails: A Social and Psychological Study of a Modern Group That Predicted the Destruction of the World*, Harper & Row, New York.
Fidler, D.P. (2004) 'Germs, Norms and Power: Global Health's Political Revolution,' *Law, Social Justice & Global Development*, June 4, www2.warwick.ac.uk/fac/soc/law/elj/lgd/2004_1/fidler/; accessed October 15, 2007.
Fierke, K.M. (2000) 'Logics of Force and Dialogue: the Iraq/UNSCOM Crisis as Social Interaction,' *European Journal of International Relations*, vol. 6, no. 3.
Fierke, K.M. (1997) 'Changing Worlds of Security,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.
Finnemore, M. (2003) *The Purpose of Intervention: Changing Beliefs about the United States of Force*, Cornell University Press, Ithaca.
Finnemore, M. (1998) 'Military Intervention and the Organization of International Politics,' in, J. Lepgold and T.G. Weiss, eds., *Collective Conflict Management and Changing World Politics*, State University of New York Press, Albany.
Fischer, M. (1992) 'Feudal Europe: 800–1300. Communal Discourse and Conflictual Practices,' *International Organization* 46, Spring.
Fixdal, M., and D. Smith (1998) 'Humanitarian Intervention and Just War,' *Mershon International Studies Review* 42.
Flax, J. (1987) 'Postmodernism and Gender Relations in Feminist Theory,' *Signs: Journal of Women in Culture and Society*, vol. 12, no. 4.

Fleischer, A. (2001) 'Press Briefing by Ari Fleischer,' September 12, www.whitehouse.gov/news/releases/2001/09/20010912–8.html; accessed November 13, 2007.
Flynn, G.Q. (1993) *The Draft, 1940–1973*, University Press of Kansas, Lawrence.
Forbes, I., and M. Hoffman, eds. (1993) *Political Theory, International Relations, and the Ethics of Interventions*, St. Martin's Press, Basingstoke.
Fotion, N. (2000) 'Reactions to War: Pacifism, Realism, Just War Theory,' in Andrew Valls, ed., *Ethics in International Affairs*, Rowman & Littlefield.
Foucault, M. (1984) 'What is Enlightenment?', in P. Rabinow, ed., *The Foucault Reader*, Pantheon Books, New York.
Friedberg, A.L. (2000) *In the Shadow of the Garrison State: America's Anti-Statism and Its Cold War Grand Strategy*, Princeton University Press, Princeton NJ.
Fromkin, David (1974) 'The Strategy of Terrorism,' *Foreign Affairs*, vol. 53, no. 4.
Frost, M. (1996) *Ethics in International Relations: A Constitutive Theory*, Cambridge University Press, Cambridge.
Fukuyama, F. (1992) *The End of History and the Last Man*, Free Press, New York.
Fullinwider, R. (1999) *Civil Society, Democracy, and Civic Renewal*, Rowman & Littlefield, Lanham MD.
Gaddis, J.L. (2002) 'A Grand Strategy of Transformation,' *Foreign Policy* 133, November–December.
Ganor, B. (2002) 'Defining Terrorism: Is One Man's Terrorist Another Man's Freedom Fighter?,' *Police Practice and Research*, vol. 3, no. 4.
Gelb, L.H. (1995) 'Quelling the Teacup Wars: The New World's Constant Challenge,' *Foreign Affairs*, vol. 73, no. 6.
Gibson-Graham, J.K. (1994) '"Stuffed if I Know!": Reflections on Post-Modern Feminist Social Research,' *Gender, Place, and Culture: A Journal of Feminist Geography*, vol. 1, no. 2.
Global Security (2007) 'Wahhabi,' www.globalsecurity.org/military/world/gulf/wahhabi.htm; accessed December 8, 2007.
Glover, J. (2000) *Humanity*, Yale University Press, New Haven CT.
Gordon, J. (1999) 'A Peaceful, Silent, Deadly Remedy: The Ethics of Economic Sanctions,' *Ethics and International Affairs*, vol. 13, no. 1.
Gourevitch, P. (1998) *We Wish to Inform You That Tomorrow We Will be Killed With Our Families*, Picador Press, London.
Gratian (1993) *The Treatise on Laws*, trans. Augustine Thompson, O.P., Catholic University of America Press, Washington DC.
Greenwood, C. (1993) 'Is There a Right of Humanitarian Intervention?' *The World Today* 49.
Grier, P. (2006) 'Is War in Iraq a Shield against Attacks at Home?' *Christian Science Monitor*, September 18, Ebscohost.com; accessed April 5, 2007.
Griffith, S.B. (1963) 'Introduction,' in Samuel Griffith, ed., *Sun Tzu: The Art of War*, Oxford University Press, London.
Grotius, Hugo ([1952] 1625) *De Iure Belli ac Pacis*, Martinus Nijhoff, Dordrecht.
Gunaratna, R. (2005a) 'The Prospects of Global Terrorism,' *Society*, September.
Gunaratna, R. (2005b) 'Responding to the Post 9/11 Structural and Operational Challenges of Global Jihad,' *Quarterly Journal*, Spring.
Haass, R.N. (1999) *Intervention: The Use of American Military Force in the Post-Cold War World*, Brookings Institution Press, Washington DC.

Hall, R.B. (1999) *National Collective Identity: Social Constructs and International Systems*, Columbia University Press, New York.
Hall, R.B., and T.J. Biersteker (2002) 'The Emergence of Private Authority in the International System,' in R.B. Hall and T. J. Biersteker, eds., *The Emergence of Private Authority in Global Governance*, Cambridge University Press, Cambridge.
Halperin, M.H., and Scheffer, D.J. (1992) *Self-Determination in the New World Order*, Carnegie Endowment for International Peace, Washington DC.
Hansen, L. (2000) 'Gender, Nation, Rape: Bosnia and the Construction of Security', *International Feminist Journal of Politics*, vol. 3, no. 1.
Haraway, D. (1989) *Primate Visions: Gender, Race and Nature in the World of Modern Science*, Routledge, New York.
Hare, John E., and C.B. Joynt. (1982) *International Ethics*, Palgrave Macmillan, London.
Harff, B. (2003) 'No Lessons Learned from the Holocaust? Assessing Risks of Genocide and Political Mass Murder since 1955,' *American Political Science Review* 97.
Harmon-Jones, E., and J. Mills, eds. (1999) *Cognitive Dissonance: Progress on a Pivotal Theory in Social Psychology*, American Psychological Association, Washington DC.
Hart, H.L.A. (1990) *The Concept of Law*, Clarendon Press, Oxford.
Hayasaki, E. (2005) 'Military Recruiters Targeting Minority Teens,' *Los Angeles Times*, April 5.
Hayes, S.S. (2007) *The Brain: Paul Wolfowitz and the Making of the Bush Doctrine*, HarperCollins, New York.
Henzel, C. (2005) 'The Origins of al Qaeda's Ideology: Implications for U.S. Strategy,' *Parameters*, Spring.
Hess, H. (2003) 'Like Zealots and Romans: Terrorism and Empire in the 21st Century,' *Crime, Law and Social Change* 39.
Hewitt, K. (1997) *Regions of Revolt: A Geographical Introduction to Disasters*, Longman, Edinburgh.
Hirsch, H. (1995) *Genocide and the Politics of Memory: Studying Death to Preserve Life*, University of North Carolina Press, Chapel Hill.
Hobsbawm, E. (1994) *Age of Extremes*, Pantheon Books, New York.
Hoffman, B. (2006) *Inside Terrorism*, Columbia University Press, New York.
Hoffman, B. (2005) 'Does Our Counter-Terrorism Strategy Match the Threat?,' Report Before the Committee on International Relations, Subcommittee on International Terrorism and Nonproliferation, United States House of Representatives, September 29.
Hoffman, B. (1995) '"Holy Terror": The Implications of Terrorism Motivated by a Religious Imperative,' *Studies in Conflict and Terrorism*, vol. 18, no. 4.
Hoffman, S. (2003) 'Intervention: Should It Go On, Can It Go On?' in D.K. Chatterjee and D.E. Scheid, eds., *Ethics and Foreign Intervention*, Cambridge: Cambridge University Press, Cambridge.
Holmes, R.L. (1989) *War and Morality*, Princeton University Press, Princeton NJ.
Holthouse, D. (2006) 'A Few Bad Men: Ten Years after the Scandal over Neo-

Nazis in the Armed Forces, Extremists Are Once Again Worming Their Way into a Recruit-starved Military,' Southern Poverty Law Center, July 6, at www.splcenter.org/intel/news/item.jsp?aid=66; accessed March 14, 2008.

Hopf, T. (2002) *Social Construction of International Politics: Identities and Foreign Policies*, Cornell University Press, Ithaca.

Horkheimer, M. (1999) 'Traditional and Critical Theory,' in *Critical Theory: Selected Essays*, Continuum, New York.

Hoskins, E. (1997) 'The Humanitarian Impacts of Sanctions and War on Iraq,' in *Political Gain and Civilian Pain: Humanitarian Impacts of Economic Sanctions*, ed. T.G. Weiss, D. Cortright, G.A. Lopez, and L. Minear, Rowman & Littlefield, Lanham MD.

Hufbauer, G.C., J.J. Schott, and K.A. Elliott (1990) *Economic Sanctions Reconsidered: History and Current Policy*, Institute for International Economics, Washington DC.

Hughes, N.C. (2002) *China's Economic Challenge: Smashing the Iron Rice Bowl*, Eastgate, New York.

Human Security Centre (2007) *Human Security Report*, University of British Columbia, Vancouver, www.hsgroup.org; accessed April 1, 2007.

Huntington, S.P. (1996) *The Clash of Civilizations and the Remaking of the World Order*, Simon & Schuster, London.

Hussain, A. (2000) 'Joy Harjo and Her Poetics as Praxis,' *Wicazo Sa Review*.

Huston, N. (1983) 'Tales of War and Tears of Women,' in J. Stiehm, ed., *Women and Men's Wars*, Pergamon Press, Oxford.

Huxley, T. (2005) 'The Tsunami and Security: Asian 9/11?' *Survival*, vol. 47, no. 1.

Hwang, B.Y. (2005) 'Japan's New Security Outlook: Implications for the U.S.,' Heritage Foundation Backgrounder 1865, www.heritage.org/research/asiaandthepacific/bg1865.cfm; accessed March 15, 2008.

Ibrahim, R., ed. and trans. (2007) *The Al Qaeda Reader*, Broadway Books, New York.

ICISS (2001) *The Responsibility to Protect: The Report of the International Commission on Intervention in State Sovereignty*, International Development Research Centre, Ottawa.

Ignatieff, M. (2005) 'The Broken Contract,' *New York Times*, September 25.

Ikenberry, G.J.. and C. Kupchan (1990) 'Socialization and Hegemonic Power,' *International Organization*, vol. 44, no. 3.

International Strategy for Disaster Reduction (1999) *Declaration of Intent: The Geneva Mandate On Disaster Reduction*, Geneva, www.unisdr.org/eng/about_isdr/bd-geneva-mandate-eng.htm.

International Strategy for Disaster Reduction (2008) *Country Profile: China*, Geneva, www.unisdr.org/eng/country-inform/china-disaster.htm.

Islamic Center of Beverly Hills (2007) 'Muslim Unity,' www.icbh.org/topics/muslimu.htm; accessed December 15, 2007.

Jackson, R.H. (1990) *Quasi-States: Sovereignty, International Relations, and the Third World*, Cambridge University Press, Cambridge.

Jehl, D., and K. Zernike (2004) 'Greater Urgency on Prison Interrogation Led to Use of Untrained Workers,' *New York Times*, May 28.

Jenkins, B.M. (2003) 'International Terrorism: The Other World War,' in C.W. Kegley, ed., *The New Global Terrorism: Characteristics, Causes, Controls*, Prentice Hall, Upper Saddle River NJ.

Jervis, R. (1976) *Perception and Misperception in International Politics*, Princeton University Press, Princeton.

Johnson, J.T. (2001) 'Just War Tradition and the New War on Terrorism,' *Pew Forum on Religion and Public Life*, http://pewforum.org/publications/reports/PFJustWar.pdf, accessed January 8, 2009.

Johnson, J.T. (1999) *Morality & Contemporary Warfare*, Yale University Press, New Haven CT.

Johnson, J.T. (1981) *Just War Tradition and the Restraint of War: A Moral and Historical Inquiry*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Jurgensmeyer, M. (2000) *Terrorism in the Mind of God: The Global Rise of Religious Violence*, University of California Press, Los Angeles.

Kahler, M. (2005) 'Economic Security in an Era of Globalization,' *Pacific Review*, vol. 17, no. 4.

Kaldor, M. (2006) *New and Old Wars: Organized Violence in a Global Era*, Polity Press, Cambridge.

Kaldor, M. (2000) 'Cosmopolitanism and Organized Violence,' paper prepared for conference on 'Conceiving Cosmopolitanism,' Warwick, April 27–29.

Kaldor, M. (1999) *New and Old Wars: Organized Violence in a Global Era*, Stanford University Press, Stanford CA.

Kant, I. (1987) *Fundamental Principles of the Metaphysics of Morals*, Prometheus Books, Buffalo.

Kant, I. (1970) *Perpetual Peace: A Philosophical Sketch*, in *Kant's Political Writings*, ed. Hans Reiss, Cambridge University Press, Cambridge.

Kaufmann, C. (2004) 'Intervention in Ethnic and Ideological Civil Wars,' in R.J. Art and K.N. Waltz, eds., *The Use of Force: Military Power and International Ethics*, Rowman & Littlefield, New York.

Kaul, I., I. Grunberg, and M. Stern (1999) 'Defining Global Public Goods,' in I. Kaul, I. Grunberg, and M. Stern, eds., *Global Public Goods: International Cooperation in the 21st Century*, Oxford University Press, New York.

Kavka, G.S. (1988) *The Moral Paradoxes of Nuclear Deterrence*, Cambridge University Press, Cambridge.

Keith, T. (2001) 'Courtesy of the Red, White, and Blue: The Angry American,' Show Dog Records, Nashville.

Kellogg, D. (2006) 'Coopting Lawfare as a Strategy in the War on Terrorism,' Joint Services Conference on Professional Ethics, Springfield VA, January 27.

Keohane, R., and J. Nye (1977) *Power and Interdependence*, Little, Brown, Toronto.

Kepel, G. (2002) 'The Trail of Political Islam,' *OpenDemocracy*, July 3, www.opendemocracy.net/content/articles/PDF/421.pdf; accessed December 1, 2007.

Keren, M., and D.A. Sylvan (2002) *International Intervention: Sovereignty versus Responsibility*, Routledge, New York.

Kifner, J. (2006) 'Hate Groups Are Infiltrating the Military, Group Asserts,' *New York Times*, July 7.

Klare, M.T. (2001) *Resource Wars: The New Landscape of Global Conflict*, Henry Holt, New York.

Kleinschmidt, H. (2000) *The Nemesis of Power: A History of International Relations Theories*, Reaction Books, Chicago.

Krasner, S.D. (1999) *Sovereignty: Organized Hypocrisy*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Krasner, S.D. (1988) 'Sovereignty: An Institutional Perspective,' *Comparative Political Studies* 2, April.

Kratochwil, F.V. (1989) *Rules, Norms, and Decisions: On the Conditions of Practical Reasoning in International Relations and Domestic Affairs*, Cambridge University Press, Cambridge.

Krause, K., and M.C. Williams (1997a) 'Preface: Towards Critical Security Studies,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.

Krause, K., and M.C. Williams (1997b) 'From Strategy to Security: Foundations of Critical Security Studies,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.

Kuperman, A. (2001) *The Limits of Humanitarian Intervention in Genocide*, Brookings Institution Press, Washington DC.

Lackey, D.P. (1988) *The Ethics of War and Peace*, Prentice Hall, Upper Saddle River.

Lang Jr., A.F., ed. (2003) *Just Intervention*, Georgetown University Press, Washington DC.

Lange, J.E. (2007) 'Pandemic Flu: Towards an Effective Global Preparedness Policy,' US Department of State, 17 October, www.state.gov/g/avianflu/93627.htm; accessed November 19, 2007.

Lapidus, Gail W. (1998) 'Contested Sovereignty: The Tragedy of Chechnya,' *International Security*, vol. 23, no. 1, Summer.

Lav, D. (2007) '"The Al-Qaeda Organization in the Islamic Maghreb": The Evolving Terrorist Presence in North Africa,' *MEMRI: Inquiry and Analysis Series* 332, March 7, http://memri.org/bin/opener.cgi? Page=archives&ID=IA33207; accessed November 13, 2007.

Lee, K., and D. Fidler (2007) 'Avian and Pandemic Influenza: Progress and Problems with Global Health Governance,' *Global Public Health*, vol. 2, no. 3.

Lee, S. (2004) 'Double Effect, Double Intention, and Assymetric Warfare,' *Journal of Military Ethics*, vol. 3, no. 3.

Legro, J. (1997) 'Which Norms Matter? Revisiting the 'Failure' of Internationalism,' *International Organization* 51.

Lepard, B. (2002) *Rethinking Humanitarian Intervention*, Pennsylvania State University Press, University Park PA.

Leyton-Brown, D. (1987) *The Utility of Economic Sanctions*, Helm, London.

Lindley, D. (2007) 'The Practice of Pre-emptive and Preventive Wars: What is the Custom?,' paper presented at the Midwest Political Science Association meeting in Chicago, April 4.

Liotta, P.H. (2002) 'Boomerang Effect: the Convergence of National and Human Security,' *Security Dialogue*, vol. 33, no. 4.

Lipset, S.M. (1996) *American Exceptionalism: A Double-Edged Sword*, W.W. Norton, New York.

Lifton, R.J. (2000) *Destroying the World to Save it: Aum Shinrikyo, Apocalyptic Violence, and New Global Terrorism*, Owl, New York.

Locke, J. (2005) *Two Treatises of Government and A Letter Concerning Toleration*, Digireads.com Books, Stillwell KS.

Locke, J. (1963 [1690]) *Two Treatises of Government*, Cambridge University Press, New York.

Lucas, Jr., G.R. (2003) 'From *jus ad bellum* to *jus ad pacem*: Re-thinking Just-war Criteria for the Use of Military Force for Humanitarian Ends,' in D.K. Chatterjee and D.E., Scheid, eds., *Ethics and Foreign Intervention*, Cambridge University Press, Cambridge.

Lynd, S. (2006) 'Soldiers of Conscience,' *The Nation*, October 19.

Macartney, J. (2006) 'China Admits Concealing First Human Bird Flu Death,' *The Times*, August 8, www.timesonline.co.uk/tol/news/world/asia/article 603492.ece; accessed May 22, 2007.

Machiavelli, N. (1979) *The Portable Machiavelli*, Penguin Books, New York.

McDermott, R. (1992) 'Prospect Theory in International Relations: The Iranian Rescue Mission,' *Political Psychology*, vol. 13, no. 2.

McGrane, B. (1989) *Beyond Anthropology: Society and the Other*, Columbia University Press, New York.

McInnes, C. (2004) 'Health and Security Studies,' in A, Ingram, ed., *Health, Foreign Policy and Security*, Nuffield Trust, London.

McInnes, C., and K. Lee (2006) 'Health, Security, and Foreign Policy,' *Review of International Studies*, vol. 32, no. 1.

McKibbin, W., and A. Sidorenko (2006) *Global Macroeconomic Consequences of Pandemic Influenza*, Lowy Institute for International Policy, Sydney.

McMichael, A.J. (2001) 'Human Culture, Ecological Change, and Infectious Disease: Are We Experiencing History's Fourth Great Transition?' *Ecosystem Health*, vol. 7, no. 2.

McNeilly, M. (2001) *Sun Tzu and the Art of Modern Warfare*, Oxford University Press, New York.

MacPherson, M. (2008) 'McNamara's "Moron Corps",' Salon.com, March 26.

MacPherson, M. (2002) *Long Time Passing: Vietnam and the Haunted Generation*, Indiana University Press, Bloomington.

McRae, R.G., and D. Hubert (2001) *Human Security and New Diplomacy: Protecting People, Promoting Peace*, McGill-Queens University Press, Montreal.

Mandel, R. (2001) 'The Privatization of Security,' *Armed Forces*, vol. 38, no. 1.

Mao Tse-tung (1938) *On Protracted War*, Foreign Language Press, Beijing.

March, J.G., and J.P. Olsen (1998) 'The Institutional Dynamics of International Political Order,' *International Organization*, vol. 52, no. 4.

Martin, L. (1992) *Coercive Cooperation: Explaining Multilateral Economic Sanctions*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Matthews, W. (2007) 'Lawmaker: Recruiting Criminals Unwise,' *Army Times*, November 9.

Mayerfeld, J. (1999) *Suffering and Moral Responsibility*, Oxford University Press, Oxford.

Melvern, L. (2004) *Conspiracy to Murder: The Rwandan Genocide*, Verso, London.

Merle, R., and E. McCarthy (2004) '6 Employees From CACI International, Titan Referred for Prosecution,' *Washington Post*, August 26.

Miller, M.A. (1995) 'The Intellectual Origin of Modern Terrorism in Europe,'

Forbes and M. Hoffman, eds., *Political Theory, International Relations, and the Ethics of Interventions*, St. Martin's Press, New York.
Plett, B. (2004) 'Yassin Killing Brings Calls for Islamic Unity,' BBC News, March 24, http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle_east/3564957.stm.
Postema, G.J. (1986) *Bentham and the Common Law Tradition*, Oxford University Press, Oxford.
Pound, E.T., and J. El-Tahri (1994) 'Sanctions: the Pluses and Minuses,' *U.S. News and World Report*, 31 October.
Power, J. (1994) 'Sanctions are Not Always the Answer,' *Calgary Herald*, February 21.
Power, S. (2002) *A Problem from Hell: America in an Age of Genocide*, HarperPerennial, New York.
Power, S. (2001) 'Bystanders to Genocide,' *Atlantic Monthly*, September.
Prescott, E.M. (2003) 'SARS: A Warning,' *Survival*, vol. 45, no. 3.
Press TV (2007) 'Italy Skeptical about Iran Sanctions,' November 30, www.presstv.ir/detail.aspx?id=33187&sectionid=351020104; accessed December 2, 2007.
Prins, G. (2004) 'AIDS and Global Security,' *International Affairs*, vol. 80, no. 5.
Program on International Policy Attitudes (2006) *The Iraqi Public on the U.S. Presence and the Future of Iraq*, September 27, www.worldpublicopinion.org/pipa/pdf/sep06/Iraq_Sep06_rpt.pdf; accessed December 14, 2007.
Ramsbotham, O., and Woodson, T., eds. (1996) *Humanitarian Intervention in Contemporary Conflict*, Polity Press, Cambridge.
Ramsey, P. (1992) 'The Just War According to St. Augustine,' in J.B. Elshtain, ed., *Just War Theory*, New York University Press, New York.
Ramsey, P. (1961) *War and the Christian Conscience: How Shall Modern War Be Conducted Justly?*, Duke University Press, Durham NC.
Ranstorp, M. (1996) 'Terrorism in the Name of Religion,' *Journal of International Affairs*, vol. 50, no. 1, Summer.
Rapoport, D.C. (1984) 'Fear and Trembling: Terrorism in Three Religious Traditions,' *American Political Science Review*, vol. 78, no. 3, September.
Rauchhaus, R. (2006) 'Asymmetric Information, Mediation, and Conflict Management,' *World Politics*, vol. 58, no. 2.
Rawls J. (1999) *The Law of Peoples with 'The Idea of Public Reason Revisited'*, Harvard University Press, Cambridge MA.
Rawls, J. (1993) *Political Liberalism*, Columbia University Press, New York.
Ray, J.L. (1998) *Global Politics*, Houghton Mifflin, Boston MA.
Regan, P.M. (1998) 'Choosing to Intervene: Outside Interventions in Internal Conflicts,' *Journal of Politics* 60.
Regan, R.J. (1996) *Just War: Principles and Cases*, Catholic University of America Press, Washington DC.
Reidy, D.A. (2004) 'Rawls on International Justice: A Defense,' *Political Theory* 32.
Reynolds, D. (2003), 'Lindbergh's Stay in Nanking, September 1931,' www.charleslindbergh.com/history/china.asp.
Richards, N. (1984) 'Double Effect and Moral Character,' *Mind* 93.
Richter, P., R. Wright, and M. Farley (2003) 'U.S., Britain to Tell U.N. It Has 3 Weeks on Iraq,' *Los Angeles Times*, 22 February, A1.

United States,' National Intelligence Council, January, www.cia.gov/cia/reports/nie/report/nie99–17d.html; accessed November 18, 2003.

Nichols, T.M. (2003) 'Just War, not Prevention,' *Ethics and International Affairs*, vol. 17, no. 1.

Nietzsche, F. (1974 [1882]) *Gay Science: With a Prelude in Rhymes and an Appendix of Songs*, trans. Walter Kaufmann, Random House, New York.

Normile, D. (2007) 'Indonesia to Share Flu Samples Under New Terms,' *Science*, vol. 316, no. 5821.

North, R.C., O.R. Holsti, M.G. Zaninovich, and D.A. Zinnes (1963) *Content Analysis: A Handbook with Applications for the Study of International Relations*, Northwestern University Press, Evanston IL.

Nossal, K.R. (1989) 'International Sanctions as International Punishment,' *International Organization*, vol. 43, no. 2.

O'Hanlon, M., and P.W. Singer (2004) 'The Humanitarian Transformation: Expanding Global Intervention Capacity,' *Survival* 46.

OIE (2009) 'Update on Avian Influenza in Animals (Type H5),' OIE, January 7, www.oie.int/downld/avian%20influenza/A_AI-Asia.htm; accessed January 8, 2009.

Onuf, N. (2002) 'Worlds of our Making: The Strange Career of Constructivism in IR,' in Donald J. Puchala, ed., *Visions of International Relations*, University of South Carolina, Charleston.

Onuf, N. (1989) *World of Our Making: Rules and Rule in Social Theory and International Relations*, University of South Carolina Press, Charleston.

Orend, B. (2006) *The Morality of War*, Broadview Press, Peterborough ON.

O'Sullivan, M. (2003) *Shrewd Sanctions*, Brookings Institution Press, Washington DC.

Oye, K. (1985) 'Explaining Cooperation under Anarchy: Hypotheses and Strategies,' *World Politics*, vol. 38, no. 1.

Pape, R. (1998) 'Why Economic Sanctions Still Do Not Work,' *International Security*, vol. 23, no. 1.

Pape, R. (1997) 'Why Economic Sanctions Do Not Work,' *International Security*, vol. 22, no. 2.

Paris, R. (2001) 'Human Security, Paradigm Shift or Hot Air?,' *International Security*, vol. 26, no. 2.

Paul, R. (2001) Speech in the House of Representatives, September 25, www.house.gov/paul/congrec/congrec2001/cr092501.htm.

People's Daily (2004) 'China to Continue to Pursue a New Security Concept for World Peace,' *People's Daily Online*, December 27, English.peopledaily.com.cn/200412/27/eng20041227–168809.html; accessed March 14, 2008.

Peterson, V.S., and A.S. Runyan (1999) *Global Gender Issues*, Westview Press, Boulder CO.

Philpott, D. (2001) *Revolutions in Sovereignty: How Ideas Shaped Modern International Relations*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Pilger, J. (2000) 'Squeezed to Death,' *Guardian*, March 4.

Pillar, P.R. (2004) 'Counterterrorism after Al Qaeda,' *Washington Quarterly*, vol. 27, no. 3, Summer.

Plant, R. (1993) 'The Justification for Intervention: Needs before Contexts,' in I.

Risse, T. (2000) 'Let's Argue: Communicative Action in World Politics,' *International Organization*, vol. 54, no. 1.
Risse, T., S.C. Ropp and K. Sikkink (1999) *The Power of Human Rights: International Norms and Domestic Change*, Cambridge University Press, Cambridge.
Rivkin Jr., D.B., L.A. Casey, and M.W. DeLaquil (2005) 'Preemption and Law in the Twenty-First Century,' *Chicago Journal of International Law*, vol. 5, no. 2.
Roberts, A. (2003) 'Law and the Use of Force After Iraq,' *Survival* 45.
Ronayne, P. (2001) *Never Again: The United States and the Prevention and Punishment of Genocide since the Holocaust*, Rowman & Littlefield, Lanham MD.
Rosecrance, R. (1986) *The Rise of the Trading State: Commerce and Conquest in the Modern World*, Basic Books, New York.
Rosegrant, M.W., and S.A. Cline (2004) 'Global Food Security: Challenges and Policies,' *Science*, vol. 302, no. 5652.
Rosenau, J. (1995) 'Governance in the Twenty-First Century,' in T.J. Sinclair, ed., *Global Governance: Critical Concepts in Political Science*, Routledge, London.
Rousseau, J.-J. (1997) 'Discourse on Plolitical Economy,' in *The Social Contract and later Political Writings*, ed. Victor Gourevitch, Cambridge University Press, Cambridge.
Rousseau, J.-J. (1917) 'Fragments of an Essay on the State of War,' in *A Lasting Peace through the Federation of Europe and the State of War*, trans. C.E. Vaughan, Constable, London.
Rubinstein, W. D. (2004) *Genocide: A History*, Longman Pearson, London.
Rummel, R.J. (2000) *Death by Government: Genocide and Mass Murder since 1900*, Transaction Publishers, London.
Ryan, C.R. (1999) 'Taking War Seriously,' University of Utah Philosophy Colloquium.
Ryan C.R. (1996) 'War and the State,' in *For and Against the State: New Philosophical Readings*, ed. J. Narveson and J. Sanders, Rowman & Littlefield, Lanham MD.
Said, E. (1978) *Orientalism*, Vintage Books, New York.
Salter, S. (1999) 'Our "Economic" Sanctions Are Killing the Children of Iraq,' *San Francisco Examiner*, January 10, www.sfgate.com/cgi-bin/article.cgi?f=/e/a/1999/01/10/EDITORIAL12925.dtl; accessed January 1, 2008.
Sargent, L.T. (1995) *Extremism in America*, New York University Press, New York.
Savage, T.M. (2004) 'Europe and Islam: Crescent Waxing, Cultures Clashing,' *Washington Quaterly*, vol. 27, no. 3, Summer.
Scheffer, D.J. (1992) 'Challenges Confronting Collective Security: Humanitarian Intervention,' in D.J. Scheffer, R.N. Gardner, and G.B. Helman, eds., *Post Gulf-War Challenges to the U.N. Collective Security System: Three View on the Issue of Humanitarian Intervention*, United States Institute for Peace, Washington DC.
Schelling, T.C. (1967) *Arms and Influence*, Yale University Press, New Haven CT.
Schermers, H.G. (1991) 'The Obligation to Intervene in the Domestic Affairs of States,' in A.J.M. Delissen and G.J. Tanja, eds., *Humanitarian Law of Armed Conflict: Challenges Ahead*, London: Martinus Nijhoff, London.
Schmid, A.P., and A.J. Jongman (2006) *Political Terrorism*, Transaction, New Brunswick.
Schmidt, B.C. (2002) 'Together Again: Reuniting Political Theory and Inter-

national Relations Theory,' *British Journal of Politics and International Relations*, vol. 4, no. 1.

Schmidt, W.E. (1994a) 'Terror Convulses Rwandan Capital as Tribes Battle,' *New York Times*, April 9.

Schmidt, W.E. (1994b) 'Troops Rampage in Rwanda; Dead Said to Include Premier,' *New York Times*, April 8.

Searle, J. (1995) *The Construction of Social Reality*, Penguin Books, London.

Selden, Z. (1999) *Economic Sanctions as Instruments of American Foreign Policy*, Praeger, Westport CT.

Seliger, M. (1963) 'Locke's Theory of Revolutionary Action,' *Western Political Quarterly*, vol. 16, no. 3, September.

Shannon, U. (2002) 'Private Armies and the Decline of the State,' in K. Worcester, S.A. Bermanzohn and M. Ungar, eds., *Violence and Politics: Globalization's Paradox*, Routledge, New York.

Sharp, J.M.O. (1994) 'Appeasement, Intervention, and the Future of Europe,' in L. Freedman, ed., *Military Intervention in European Conflicts*, Blackwell, Oxford.

Sharpe, T.T. (2000) 'The Identity Christian Movement: Ideology of Domestic Terrorism,' *Journal of Black Studies*, vol. 30, no. 4.

Shaw, M. (2001) 'Return of the Good War?' www.theglobasite.ac.uk.

Shultz, T.R., and M.R. Lepper (1996) 'Cognitive Dissonance Reduction as Constraint Satisfaction,' *Psychological Review* 103.

Simmons, J.A. (1979) *Moral Principles and Political Obligations*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Simons, G.L. (1998) *The Scourging of Iraq: Sanctions, Law, and Natural Justice*, Palgrave Macmillan, London.

Singer, P.W. (2005) 'Outsourcing War,' *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 2.

Singer, P.W. (2003) *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry*, Cornell Studies in Security Affairs, Cornell University Press, Ithaca NY.

Singer, P.W. (2002) 'AIDS and International Security,' *Survival*, vol. 44, no. 1.

Singer, P.W. (2001) 'Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry and its Ramifications for International Security,' *International Security*, vol. 26, no. 3.

Sjoberg, L. (2006) *Gender, Justice, and the Wars in Iraq*, Rowman & Littlefield, Lanham MD.

Sjoberg, L. (2002) 'Is Iraq a Threat to International Peace and Security?' annual symposium of Women in International Security, Washington DC.

Sjoberg, L., and C.E. Gentry (2007) *Mothers, Monsters, Whores: Women's Violence in Global Politics*, Zed Books, London.

Slovic, P., B. Fischhoff and S. Lichtenstein (1980) 'Facts and Fears: Understanding Perceived Risk,' in R.C. Schwing and W.A. Albers, eds., *Societal Risk Assessment: How Safe is Safe Enough?*, Plenum, New York.

Smith, A. (1937) *An Inquiry into the Nature and Causes of the Wealth of Nations*, ed. Edwin Canner, Random House, New York.

Smith, D. (1974) 'The Volunteer Army,' *Atlantic Monthly*, vol. 234, no. 1, July.

Smith, J.W. (2007) 'Augustine and the Limits of Preemptive and Preventive War,' *Journal of Religious Ethics*, vol. 35, no. 1.

Smith, K. (1996) *Environmental Hazards: Assessing Risks and Reducing Disaster*, Routledge, London.

Snyder, R.C., H.W. Bruck, and B. Sapin (1962) *Foreign Policy Decision Making: An Approach to the Study of International Politics*, Free Press, New York.

Spearin, C. (2004) 'The Emperor's Leased Clothes: Military Contractors and Their Implications in Combating International Terrorism,' *International Politics* 41.

Spearin, C. (2003) 'American Hegemony Incorporated: The Importance and Implications of Military Contractors in Iraq,' *Contemporary Security Policy*, vol. 24, no. 3.

Sperling, C. (2006) 'Mother of All Atrocities: Pauline Nyiramusuhuko's Role in the Rwandan Genocide', *Fordham Urban Law Journal* 33.

Spresser, M. (2007) 'War Seems So Distant To Me and My Peers,' *Eugene Register-Guard*, July 16, http://rgweb.registerguard.com/news/2007/07/16/pl.20bspresser.0716.p1.php?section=opinion; accessed March 14, 2008.

Spruyt, H. (1994) *The Sovereign State and its Competitors, Princeton Studies in International History and Politics*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Stairs, D. (1998) 'Of Medium Powers and Middling Roles,' in K. Booth, ed., *Statecraft and Security: the Cold War and Beyond*, Cambridge University Press, Cambridge.

Staub. E. (1989) *The Roots of Evil: The Origins of Genocide and Other Group Violence*, Cambridge University Press, Cambridge.

Stephenson, I. (2006) 'H5N1 Vaccines: How Prepared Are We for a Pandemic?' *The Lancet*, vol. 368, no. 9540.

Stern, A.M., and H. Markel (2004) 'International Efforts to Control Infectious Diseases, 1851 to the Present,' *Journal of the American Medical Association*, vol. 292, no. 12.

Stern, J. (2003) *Terror in the Name of God: Why Religious Militants Kill*, HarperCollins, New York.

Stern, J. (2002) 'Dreaded Risks and the Control of Biological Weapons,' *International Security*, vol. 27, no. 3.

Stöhr, K., and M. Esveld (2004) 'Will Vaccines Be Available for the Next Influenza Pandemic?' *Science*, vol. 306, no. 5705.

Storr, A. (1991) *Human Destructiveness: The Roots of Genocide and Human Cruelty*, Routledge, London.

Strauss, L. (2000 [1963]) *On Tyranny*, University of Chicago Press, Chicago.

Strayer, J.R., and D.C Munro (1959) *The Middle Ages*, Appleton-Century-Crofts, New York.

Sun Tzu (1963) *The Art of War*, trans. Samuel B. Griffith, Oxford University Press, London.

Szreter, S. (2003) 'Health and Security in Historical Perspective,' in L. Chen, J. Leaning, and V. Narasimhan, eds., *Global Health Challenges for Human Security*, Global Equity Initiative, Asia Center, Harvard University, Cambridge MA.

Takeuchi, K. (2002) 'Floods and Society: A Never-ending Evolutional Relation,' keynote lecture at Second International Symposium on Flood Defence, Beijing, September 10–13, published in *Flood Defense*, vol. I, Beijing.

Takeyh, R., and N. Gvosdev (2002) 'Do Terrorist Networks Need a Home?,' *Washington Quarterly*, Summer.

Talbot, S. (2001) 'America Abroad,' *Time*, June 24.

Tamil Eelam (2008) Tamil Eelam Homepage, www.eelam.com; accessed July 20, 2008.

Tendler, S. (2005) 'Flu Doctors to be Given Police Guards,' *The Times*, November 2, www.timesonline.co.uk/article/0,25149-1853843,00.html; accessed December 23, 2005.

Thomas, C. (2001) 'Global Governance, Development, and Human Security: Exploring the Links,' *Third World Quarterly*, vol. 22, no. 2.

Thompson, D.F. (1980) 'Moral Responsibility of Public Officials: The Problem of Many Hands,' *American Political Science Review*, vol. 74, no. 12, December.

Thomson, J.E. (1995) 'State Sovereignty in International Relations: Bridging the Gap between Theory and Empirical Research,' *International Studies Quarterly*, vol. 39, no. 2.

Thomson, J.E. (1994) *Mercenaries, Pirates, and Sovereigns: State-Building and Extraterritorial Violence in Early Modern Europe*, Princeton University Press, Princeton NJ.

Thucydides (1998) *The Peloponnesian War*, trans. Steven Lattimore, Hackett, New York.

Thucydides (1910) *The Peloponnesian War*, trans. J.M. Dent, E.P. Dutton, New York.

Tickner, J.A. (2001) *Gendering World Politics*, Columbia University Press, New York.

Tickner, J.A. (1992) *Gender in International Relations: Feminist Perspectives on Achieving Global Security*, Columbia University Press, New York.

Tilly, C. (1990) *Coercion, Capital, and European States*, Basil Blackwell, Cambridge MA.

Time (1931) 'First Lady and Lindberghs,' October 5.

Turse, N. (2005) 'An Army of (No) One: An Inside Look at the Military's Internet Recruiting War,' TomDispatch.com, July 13.

Tweeten, L. (1999) 'The Economics of Global Food Security,' *Review of Agricultural Economics*, vol. 21, no. 2.

Ullman, R. (1983) 'Redefining Security,' *International Security*, vol. 8, no. 1.

UN (2004) *A More Secure World: Our Shared Responsibility*, Report of the High-Level Panel on Threats, Challenges and Change, United Nations, New York.

Useem, M. (1973) *Conscription, Protest and Social Conflict*, John Wiley, New York.

Vattel, Emmerich de (1883 [1758]) *The Law of Nations*, trans. Joseph Chitty, T. & J.W. Johnson, Philadelphia.

Waever, O. (1995) 'Securitization and Desecuritization,' in R.D. Lipschutz, ed., *On Security*, Columbia University Press, New York.

Walker, R.B.J. (2006) 'Lines of Insecurity: International, Imperial, Exceptional,' *Security Dialogue*, vol. 37, no. 1.

Walker, R.B.J. (2005) 'The Double Outside of the Modern International,' *Ephemera: Theory and Politics in Organization*, vol. 6, no. 1.

Walker, R.B.J. (1997) 'The Subject of Security,' in K. Krause and M.C. Williams, eds., *Critical Security Studies*, University of Minnesota Press, Minneapolis.

Walker, R.B.J. (1993) *Inside/Outside: International Relations as Political Theory*, Cambridge University Press, Cambridge.

Wallensteen, P. (2000) 'A Century of Economic Sanctions: A Field Revisited,' Uppsala Peace Research Papers no. 1, Department of Peace and Conflict Research, Uppsala University, www.peace.uu.se; accessed January 1, 2008.

Wallensteen, P. (1968) 'Characteristics of Economic Sanctions,' *Journal of Peace Research*, vol. 5, no. 3.

Walsh, W.H. (1970) 'Pride, Shame, and Responsibility,' *Philosophical Quarterly*, vol. 20, no. 78.

Walt, S.M. (1991) 'The Renaissance of Security Studies,' *International Studies Quarterly*, vol. 35, no. 2.

Walt, S. (1987) *The Origins of Alliances*, Cornell University Press, Ithaca NY.

Walter, B.F. (2004) 'The Critical Barrier to Civil War Settlement,' in R.J. Art and K.N. Waltz, eds., *The Use of Force: Military Power and International Ethics*, Rowman & Littlefield, New York.

Waltz, K.N. (1986) 'Anarchic Orders and Balances of Power,' in R.O. Keohane, ed., *Neorealism and Its Critics*, Columbia University Press, New York.

Waltz, K.N. (1979) *Theory of International Politics*, McGraw-Hill, New York.

Walzer, M. (2004) *Arguing about War*, Yale University Press, New Haven.

Walzer, M. (2000) *Just and Unjust Wars: A Moral Argument with Historical Illustrations*, Basic Books, New York.

Walzer, M. (1995) 'The Politics of Rescue,' *Social Research*, vol. 62, no. 1.

Walzer, M. (1992) *Just and Unjust Wars*, 2nd edn, Basic Books, New York.

Ward, L. (2006) 'Locke on the Moral Basis of International Relations,' *American Journal of Political Science*, vol. 50, no. 3, July.

Washburn, D. (2004) 'Many Iraq Interpreters Unskilled, Soldiers Say; Contractor Titan's Hiring Faulted,' *San Diego Union–Tribune*, May 21.

Watts, J. (2005) 'Vietnam Needs Cash to Stave Off Future Outbreaks of Bird Flu,' *The Lancet*, vol. 365, no. 9473.

Webb, S. (2002) 'A Threat to Humanity: Bush's New Military Doctrine,' *People's Weekly World*, October 19, www.pww.org/article/view/2192/1/114.

Weber, M. (1964) *The Theory of Social and Economic Organization*, trans. A.M. Henderson and T. Parsons, Free Press, New York.

Weiss, T., D. Cortright, G. Lopez, and L. Minear (1997) *Political Gain and Civilian Pain: Humanitarian Impacts of Economic Sanctions*, Rowman & Littlefield, Lanham MD.

Wenar, L. (2002) 'The Legitimacy of Peoples,' in P. de Grieff and C. Cronin, eds., *Global Politics and Transnational Justice*, MIT Press, Cambrige MA.

Wendt, A. (1999) *Social Theory of International Politics*, Cambridge University Press, Cambridge.

Wheeler, N. (2000) *Saving Strangers: Humanitarian Intervention in International Relations*, Oxford University Press, Oxford.

Whittle, R. (2005) 'Army Battling Decline in Black Recruits,' *Dallas Morning News*, August 5.

WHO (2009) 'Confirmed Human Cases of Avian Influenza A (H5N1),' World Health Organization, January 7, www.who.int/csr/disease/avian_influenza/country/en; accessed January 8, 2009.

WHO (2007a) 'Confirmed Human Cases of Avian Influenza A (H5N1),' World Health Organization, November 12, www.who.int/csr/disease/avian_influenza/country/en/; accessed November 30, 2007.
WHO (2007b) *Invest in Health, Build a Safer Future*, World Health Organization, Geneva.
WHO (2007c) 'Projected Supply of Pandemic Influenza Vaccine Sharply Increases,' World Health Organization, October 23, www.who.int/media centre/news/releases/2007/pr60/en/index.html; accessed November 19, 2007.
WHO (2007d) *A Safer Future: Global Public Health Security in the 21st Century, World Health Report 2007*, World Health Organization, Geneva.
WHO (2007e) 'World Health Assembly Closes,' World Health Organization, 23 May, www.who.int/mediacentre/news/releases/2007/wha02/en/index.html; accessed May 24, 2007.
WHO (2006) *Global Pandemic Influenza Action Plan to Increase Vaccine Supply*, World Health Organization, Geneva.
WHO (2005) 'Ten Things You Need to Know about Pandemic Influenza,' WHO, October 14, www.who.int/csr/disease/influenza/pandemic 10things/en/index.html; accessed July 25, 2007.
WHO (2002) *Reducing Risks, Promoting Healthy Life: World Health Report 2002*, World Health Organization, Geneva.
WHO (1983) *International Health Regulations (1969)*, World Health Organization, Geneva.
WHO (1946) *Constitution*, World Health Organization, www.who.int/entity/governance/eb/who_constitution_en.pdf.
WHO Writing Group (2006a) 'Nonpharmaceutical Interventions for Pandemic Influenza, International Measures,' *Emerging Infectious Diseases*, vol. 12, no. 1.
WHO Writing Group (2006b) 'Nonpharmaceutical Interventions for Pandemic Influenza, National and Community Measures,' *Emerging Infectious Diseases*, vol. 12, no. 1.
Wight, M. (1966) 'Why Is There No International Theory?' in H. Butterfield and M. Wight, eds., *Diplomatic Investigations: Essays in the Theory of International Politics*, Allen & Unwin, London.
Wilkinson, P. (2000) *Terrorism versus Democracy: The Liberal State Response*, Frank Cass, London.
Winfield, P.H. (1922) 'The History of Intervention in International Law,' *British YBIL*, vol. 130, no. 3.
Winkler, A. (1999) 'Just Sanctions,' *Human Rights Quarterly*, vol. 21, no. 1.
Woods, J.M., and J.M. Donovan (2005) '"Anticipatory Self-Defense" and Other Stories,' *Kansas Journal of Law and Public Policy*, vol. 14, no. 2.
Woodward, D., and R. Smith (2003) 'Global Public Goods and Health: Concepts and Issues,' in R. Smith, R. Beaglehole, D. Woodward and N. Drager, eds., *Global Public Goods for Health: Health Economic and Public Health Perspectives*, Oxford University Press, New York.
Wright, L. (2006) *The Looming Tower: Al-Qaeda and the Road to 9/11*, Vintage Books, New York.
Wyman, D.S. (1984) *The Abandonment of the Jews: America and the Holocaust, 1941–1945*, Pantheon Books, New York.

Zacher, M.W. (1999) 'Global Epidemiological Surveillance: International Co-operation to Monitor Infectious Diseases,' in I. Kaul, I. Grunberg, and M. Stern, eds., *Global Public Goods: International Cooperation in the 21st Century*, Oxford University Press, New York.

Zalewski, M. (1996) '"All These Theories Yet the Bodies Keep Piling Up": Theorists, Theories, and Theorizing,' in S. Smith, K. Booth, and M. Zalewski, eds., *International Relations: Positivism and Beyond*, Cambridge University Press, Cambridge.

Zaller, R. (1993) 'The Figure of the Tyrant in English Revolutionary Thought,' *Journal of the History of Ideas* 54.

Zartman, W., ed. (1995) *Collapsed States: The Disintegration and Restoration of Legitimate Authority*, Lynne Rienner, London.

Zartman, W., and M. Berman (1982) *The Practical Negotiator*, Yale University Press, New Haven CT.

محررا الكتاب فى سطور :

إيمى إيكرت

أستاذ مساعد فى العلوم السياسية بكلية متروبوليتان بدنفر. يركز بحثها الحالى على تزايد خصخصة الحروب ونظرية الحرب العادلة.

وقد نشرت أعمالها المجلة الدورية للدراسات الدولية وصحيفة الأخلاقيات الكونية. وهى رئيسة منظمة الدراسات الدولية بالغرب، وعضو فى بمجلس إدارة قسم الأخلاقيات الدولية بمنظمة الدراسات الدولية.

لورا سجوبرج

أستاذ مساعد فى جامعة فيرجينيا ببلاكسبرج بفيرجينيا. ويركز موضوع بحثها عن الجنس الغالب فى مجال دراسات الأمن.

وقد ألفت كتاب: "النوع والعدالة والحروب بالعراق" ٢٠٠٦، كما اشتركت مع كارون. أجنترى. فى تأليف كتاب: "أمهات ووحوش وعاهرات: عنف النساء فى السياسة العالمية" .

وقد نشرت المجلات الآتية أعمالها: السياسة النسائية الدولية والسياسة الدولية والدراسات الدولية وهى مجلة دورية وكذلك، مجلة أبعاد الدراسات الدولية.

المساهمون فى سطور:

ليزا بورك

تعد لشهادة الدكتوراه بمعهد الدراسات الدولية. موضوع رسالتها "فائدة المعونة الإنسانية". موضوعات متصلة ببحثها: نظريات السيادة، والعنف، ونظريات الوقت والمكان والنظريات الاجتماعية المعاصرة.

كريستيان إينمارك:

محاضر بمركز دراسات الأمن الدولية فى جامعة سيدنى. حاصل على شهادة دكتوراة فى العلاقات الدولية من الجامعة الوطنية الأسترالية. اسم رسالته: "المرض والأمن: الطاعون الطبيعى والأسلحة البيولوجية فى شرق آسيا" (٢٠٠٧). وقد تخصص كريستيان فى الأمراض المعدية التى تمثل تهديدا للأمن من الأسلحة البيولوجية ومرورا الأوبئة الطبيعية المختلفة. وأخيرا المخاطر المرتبطة بالأبحاث الجرثومية. وقد تم تعيينه عضوا فى المجموعة الوطنية الاستشارية الخاصة بقضايا الأمن الدولية. (القسم الأسترالى للشئون الخارجية والتجارة.) وهو أستاذ زائر بكلية جون كرتن للبحث الطبى فى جامعة أستراليا الوطنية.

كارون .أ جنترى

أستاذ مساعد للعلوم السياسية بجامعة أبلين كريستيان. تخرجت فى جامعة مونت هوليوك. وحصلت على درجة الدكتوراه فى العلاقات الدولية من جامعة سانت أندروز. وقد نشرت أعمالها بمجلات الإرهاب والعنف السياسى، والعلاقات الدولية ، وجريدة الفمنيست للسياسة الدولية.

كما أنها اشتركت مع لورا سجوبرج فى كتابة "أمهات، ووحوش وعاهرات: عنف النساء فى السياسة العالمية "(٢٠٠٧)

كما حاضرت فى مؤتمر منظمة الدراسات الدولية عدة مرات. وكذلك فى مؤتمر منظمة العلوم السياسية بالجنوب الغربى وفى مؤتمر الدراسات النسائية بالمملكة المتحدة. كما دعيت للمحاضرة بكلية بابردين للقانون فى أسبوع حقوق الانسان (٢٠٠٦). كما ألقت محاضرة بمركز جبسن للدراسات الخاصة بمكافحة الإرهاب بجامعة توفس. وتحدثت فى مؤتمر النساء فى الأمن الدولى ومؤتمر النساء والقاعدة (٢٠٠٧). ويتركز عملها على الإرهاب النسائى كما أنها مهتمة كذلك بقضية الأمن والنوع.

ريبكا جلازير

أستاذ مساعد بجامعة أركنسا لتل روك. يركز عملها بصفة أساسية على المسائل الدينية فى العلاقات الدولية. وظهر فى المجلة الأمريكية للعلوم الاجتماعية الإسلامية والإبادة الجماعية، وجرائم الحرب والحروب ضد الإنسانية. وقد حصلت على زمالة سانتا بربارا من عميد جامعة كاليفورنيا. ودعيت لإلقاء محاضرات بجامعة باباردين وجامعة جورج تاون، وجامعة كاليفورنيا بسانتا بربارا.

جنيفر . م. راموس

أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية بجامعة لوبولا مارى ماونت. حصلت على درجـــة الدكتوراه من جامعة كاليفورنيا وديفس عام ٢٠٠٨. وقد تركز بحثها على فهم أسباب التغيير السياسى ونتائجه مع التركيز خاصة على دور الأفكار والمبادئ والهوية. وقد ظهرت أعمالها فى جريدة السياسة وجريدة الرأى العام.

شيني راين

أستاذ فلسفة ومؤسس برنامج القارات المتنازعة بجامعة أوريجون بكلية القانون. كتب فصله فى هذا الكتاب، حينما حصل على منحة للبحث بجامعة مارثون كوليدج بأكسفورد. حيث كان يعمل مع هذا البرنامج. وتركز بحثه على طبيعة الحرب المتغيرة. وتعتبر الفلسفة السياسية هى موضوع اهتمامه الرئيسى. إلا أنه يعمل أيضا فى مسائل تخص فلسفة القانون ونظرية العرق وفلسفة الأخلاق. وقد تناول فصله في هذا الكتاب لكثير مما تم ذكره فى كتابه عوارض الصقور والدجاج: الحروب والتضحيات والمسئولية الشخصية. (٢٠٠٩). وهو بصدد الانتهاء من كتاب سيتناول الوسائل غير العنيفة ونقد الحداثة لدار نشر زاد.

وقد نشرت كتاباته فى جريدة العرقيات فى الشئون الدولية. وفى أغلب الجرائد الفلسفية. وكتب العديد من المقالات فى جرائد ومجلات أسبوعية فى مسائل خاصة بالسياسة المعاصرة. تناولت بصفة أساسية الحرب والعرق.

يانيس . أ . ستيفاتيتس

مدير برنامج الدراسات الدولية بفرجينيا، ورئيس وحدة البحث للسياسة والشئون الدولية لمعهد أثينا للتعليم والبحث. وحاصل على درجة الدكتوراه فى السياسة والعلاقات الدولية ودرجة الماجستير فى العلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية من جامعة لانكستر وشهادة القانون الدولى وبكاليوريوس فى الدراسات الدولية من جامعة بانتيون. وهو مؤلف كتاب "الأمن التعاونى والدفاع غير الهجومى فى منطقة الحرب". (٢٠٠١) و"اتساع

المجتمع الدولى" (١٩٩٨) واشترك فى كتاب "الدفاع غير الهجومى فى الشرق الأوسط" (١٩٩٨)، كما اشترك فى تحرير كتاب "الحالة الأوروبية للاندماج" (٢٠٠٧). "النظام الدولى فى ظل عولمة العالم". (٢٠٠٧) "الإدارة الدولية والأمن الدولى" (٢٠٠٥). "قضايا راهنة فى الاندماج الأوروبى (٢٠٠٤) واشترك فى تحرير "فهم معنى اتساع الاتحاد الأوروبى الأوسطى" (٢٠٠٢). علاقات الاتحادين تركيا وأوروبا: المشكـلات والغرض والقيود" (٢٠٠٨). كـما كـتب عـدة فصـول ومقالات نشرت بكتب تم تحريرها أو بجرائد.

المترجمة فى سطور:

جيهان الحكيم

تعمل أستاذا للغة العربية والترجمة بمعهد اللغة العربية بالجامعة الأمريكية منذ عام ١٩٩٥-٢٠٠٥.

تخرجت فى مدرسة الليسيه الفرنسية عام ١٩٧٣، ثم حصلت على بكالوريوس فى الاقتصاد والعلوم السياسية من جامعة القاهرة عام ١٩٩٧.

- درست الأدب الفرنسى بالمركز الفرنسى بالقاهرة عام ١٩٧٨.
- حصلت على دبلوم فى الترجمة من الجامعة الأمريكية ١٩٨٩.
- حصلت على شهادات في اللغة الألمانية والترجمة من معهد جوته بالقاهرة ١٩٨٦.
- حصلت على شهادة تدريب للتدريس من الجامعة الأمريكية ١٩٩١.
- حصلت على ماجستير فى تدريس اللغة العربية لغير الناطقين بها من الجامعة الأمريكية ١٩٩٩، موضوع الرسالة: تركيب الجملة فى لغة الصحافة المصرية .

دراسة كمية ومقارنة في جريدة الأهرام ١٩٣٧ - ١٩٩٧".

- عملت أيضًا أستاذة للغة العربية بالمرحلة الثانوية بالكلية الأمريكية بالمعادى .
- وعملت أخيرًا فى مركز الأبحاث الأمريكية بالقاهرة ٢٠٠٥ أستاذة ومترجمة للباحثين الأمريكيين فى مجالات: الآثار المصرية، وتنظيم الأسرة، والسياسة والاقتصاد.

ومن ترجماتها :

ولا تزال الجنة بعيدة – نساء العالم فى مواجهة القرن الجديد تأليف: جوديث مركسى ومارتى رادليت صدرت عن المركز القومى للترجمة 2007.

التصحيح اللغوى : صفاء فتحـــى
الإشراف الفنـــى : حســن كامل